

تحقيق كتاب :

كتاب الأذن

طبع

شرح المختصر

طبع

كتاب الأذن

للعلامة محمود شكري الألوسي

تحقيق

إسلام محمود دربالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَحْمَدُكَ - اللَّهُمَّ عَلَى مَتْوَاتِرِ نِعْمَائِكَ¹
وَمُسْتَفِيضِ إِحْسَانَكَ وَاللَّائِكَ، وَأَشْكُرُكَ عَلَى مَا
مَنَحْتَنَا بِهِ مِنْ الْحَدِيثِ الصَّحِيفِ، وَمَيَّزْنَا بِهِ مِنْ
الْمَنْطِقِ الْفَصِيحِ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى سَنَدِ كُلِّ
مُرْسَلٍ، وَالْعُرْوَةُ الْوُتْقِى لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَتَوَسَّلَ²،

¹) (1) قوله: على متواتر نعمائك... إلى آخره.
فيه براعة الاستهلال، وهي كون نتين الكلام مناسب للمقصود.

²) (2) التوسل بذات النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يشرعه الله عز وجل، ولا يجوز التوسل لا بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا بغيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فالظف التوسل "بالشخص والتوجه" به والسؤال به فيه إجمال واشتراك، غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة:

1- يراد به التسبب به، لكونه داعياً وشافعاً مثلاً، أو لكون الداعي مجيئاً له مطيناً لأمره، مقتدياً به فيكون التسبب إما بمحبة السائل له و اتباعه له و إما بدعاوة الوسيلة وشفاعته.

2- ويراد به الإقسام به والتوكيل بذاته، فلا يكون التوسل بشيء منه ولا بشيء من السائل بل بذاته، أو لمجرد الإقسام به على الله. فهذا الثاني هو الذي كرهوه ونهوا عنه، وكذلك لفظ السؤال بشيء قد يراد به المعنى الأول، وهو التسبب به لكونه سبباً في حصول المطلوب. وقد يراد به الإقسام اهـ.

((اقتضاء الصراط المستقيم" ص(416) وانظر)(شرح العقيدة الطحاوية" ص: (237-238)، وقد نقل كلام شيخ الإسلام الذي

==

⇒
ذكره بالنص.

وقال العلامة عبدالعزيز بن باز متع الله ب حياته . في سياق جواب له عن أنواع التوسل المشروع والممنوع :) أما التوسل بجاهه ، صلى الله عليه وسلم ، أو ذاته ، أو بحقه ، أو بجاه غيره من الأنبياء والصالحين أو ذواتهم أو حقهم ، فمن البدع التي لا أصل لها ؛ بل من وسائل الشرك ، لأن الصحابة رضي الله عنهم - وهم أعلم الناس بالرسول صلى الله عليه وسلم ؛ وبحقه لم يفعلوا ذلك ، ولو كان خيراً لسبقونا إليه ” . اهـ

(فتوى مهمة تتعلق بالعقيدة ” ص(23).)

وقال العلامة الألبانى متع الله ب حياته . بعد أن ذكر أقسام التوسل المشروع ، قال :) وأما ما عدا هذه الأنواع من التوصلات فيه خلاف ، والذي نعتقده وندين الله تعالى به أنه غير جائز ولا مشروع ، لأنه لم يرد فيه دليل ، تقوم به الحجة ، وقد أنكره العلماء المحققون في العصور الإسلامية المتعاقبة ، مع أنه قد قال ببعضه بعض الأئمة ، فأجاز الإمام أحمد التوسل بالرسول صلى الله عليه وسلم وحده فقط ، وأجاز غيره كالإمام الشوكاني التوسل به وبغيره عن الأنبياء والصالحين ، ولكننا كشأننا في جميع الأمور الخلافية . ندور مع الدليل حيث دار ، ولا نتعصب للرجال ، ولا ننحاز لأحد إلا للحق كما نراه ونعتقد ، وقد رأينا في قضية التوسل التي نحن بصددها الحق مع الذين حظروا التوسل بمخلوق ، ولم نر لمجيزيه دليلاً صحيحاً يُعتد به ، ونحن نطالبهم بأن يأتونا بنص صحيح صريح ، من الكتاب أو السنة فيه التوسل بمخلوق ، وهيهات أن يجدوا شيئاً يؤيد ما يذهبون إليه ، أو يسند ما يدعونه ، اللهم إلا شبهها واحتمالات ” . ثم شرع يردها ويفندها .

(التوسل أحكامه وأنواعه ” ص(46-47).)

وقد بينا في المقدمة أن الشارح (الألوسي) قد مر بعدة مراحل حتى استقر على عقيدة أهل السنة ، وأن كتابه هذا كان مما ألف في

⇒

**صاحبِ الْخُلُقِ الْحَسَنِ، وَمَنْ تَسْلِسْلَتْ بِوْجُودِهِ أَنْوَاعُ
الْمِنَنِ، وَارْتَفَعَتْ بِبِعْثَتِهِ جَمِيعُ الْمَحَنِ³، الْمَنْقُطُعُ إِلَى
اللَّهِ، وَالْمُتَّصِلُ بِعِبَادَةِ مَوْلَاهُ، جَلَّ شَانَهُ وَعُلَاهُ، وَعَلَى
آلِهِ الَّذِينَ يَكِلُّ مَثْنُ الدَّهْرِ عَنْ حَمْلِ مَنَاقِبِهِمْ، وَشَرِيفِ
خَصَالِهِمْ، وَيَنْحِنِي كَاهْلُ الْأَزْمَنَةِ عَنْ رَفْعِ مَحَاسِنِهِمْ،
وَمَزِيدٌ كَمَالِهِمْ، شَمُوسُ فَلَكِ الْهَدَايَةِ، وَبِدُورِ سَمَاءِ
الرَّوَايَةِ وَالدَّرَايَةِ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الَّذِينَ رَوَوْا مِنْ
زَلَالِهِ، وَرَوَوْا عَنْهُ جَمِيعَ أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، بَاعُوا
عَزِيزَ نُفُوسِهِمْ، حَتَّى غَدَا غَرِيبُ الدِّينِ بِهِمْ مَوْصُولَ
الرَّحْمِ، وَكَشَفُوا عَيَّاهِبَ الْجَهَالَاتِ حَتَّى اتَّضَحَ بِذَلِكَ
كُلُّ مُشْكِلٍ وَمُعْضَلٍ وَمُدْلِمٍ؛ وَبَعْدَ:**

**فَيَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، الْهَادِيُّ: السَّيِّدُ
مُحَمَّدُ شُكْرِيُّ بْنُ السَّيِّدِ عَبْدِ اللَّهِ بَهَاءِ الدِّينِ بْنُ أَبِي
الثَّنَاءِ شِهَابِ الدِّينِ، الْحُسَيْنِيُّ، الْأَلوَسِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ:**

⇒
أَوَّلُ حَيَاتِهِ.

وَقَدْ نَقَدَ مَثَلُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي كُتُبِهِ الْمُتَّخِذَةِ، لَكَ)) "غَايَةُ" الْأَمَانِيِّ فِي
الرَّدِّ عَلَى النَّبَهَانِيِّ وَغَيْرِهَا.

(3) قوله - رحمه الله:)ومن تسلسلت بوجوده أنواع المحن،
وارتفعت ببعثته جميع المحن“ فيه مجاوزة للحد، وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما صح عنه: “لا تطروني
كما أطرت النصارى عيسى بن مريم .”

وكذا في ثانيا سجعات هذه المقدمة ألفاظ آخر العدول عنها أولى
وأسلم وانظر ما كتبناه في المقدمة ص:

إِنْ أَحَقَّ الْعُلُومَ بِالتَّقْدِيمِ، وَأَجْدَرَ الْفَضَائِلَ بِالْتَّبْجِيلِ
 وَالْتَّعْظِيمِ، وَأَحْسَنَ مَا تُصْرَفُ لِهِ الْأَعْمَارُ، وَتُوَجَّهُ
 إِلَيْهِ الْهَمَّ وَالْأَفْكَارُ، الْاشْتِغَالُ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، الْمَمْدوּحُ
 فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ؛ كَيْفَ لَا: وَهُوَ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ
 سَائِرُ التَّكَالِيفِ وَالْأَحْكَامِ، وَيُتَمَيِّزُ بِهِ الْحَقُّ [2/ب] مِنْ
 الْبَاطِلِ وَالْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ، وَالْعَارِفُ بِهِ مَرْفُوعٌ
 الْقَدْرُ فِي كُلِّ قَرْنٍ وَعَصْرٍ [مِنَ الْكَاملِ]:
**أَهْلُ الْحَدِيثِ عِصَابَةُ الْحَقِّ فَازُوا بِدَعْوَةِ سَيِّدِ
 الْخُلُقِ**

فَوْجُوهُهُمْ زُهْرٌ مُّنْضَرَةٌ لِلأَوْهَا كَتَالُقُ الْبَرْقِ.⁴

⁴(4) يشير في البيت الأول إلى قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال عصابة من أمتي على الحق ظاهرين. أخرجه أحمد (103/5)، ومسلم (1922)، وابن حبان (3837)، والطبراني (1891)، من حديث جابر بن سمرة، وأخرجه مسلم (1924) عن عقبة بن عامر، وله شواهد أخرى كثيرة عن جماعة من الصحابة.
 أما في البيت الثاني:

إِلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ()): بِنَصْرِ اللَّهِ امْرَءٌ سَمِعَ مَقَالَتِي
 فَوَعَاهَا، فَأَدَاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرَبَّ مُبْلِغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"
 أخرجه الترمذى (2656)، وأبوداود (3660)، وأحمد (183/5)، والدارمى (75/1)، وابن حبان (67)، وابن أبي
 عاصم فى السنة (94)، ولأبي عمرو أحمد بن محمد المدينى
 (ت-333) جزء جمع فيه طرق هذا الحديث، وهو مطبوع
 بتحقيق بدر البدر طبع دار ابن حزم عام 1415 و لشيخنا
 العلامة عبد المحسني بن حمد العباد دراسة بعنوان ((Hadith
 Nusrat Allah Amru Sama' Mqalati Wa Waa'ahaa . Rواية و درایة" مطبوع
 <<

لاسيما عِلْمُ أصوله الّذِي هو مَبْنَاهُ، وَأَسَاسُهُ الّذِي
 يَقُولُ عَلَيْهِ أَوْلَاهُ وَمُنْتَهَاهُ، وَيَتَمَيَّزُ بِهِ الْقُشْرُ مِنْ
 الْأَلْبَابِ، وَيَرْتَفِعُ بِهِ عَنِ الْأَبْصَارِ الْحِجَابِ، بِهِ يَتَبَيَّنُ مَا
 يُقْبَلُ مِنَ الْكَلَامِ، وَيُعْرَفُ مَا لَهُ مِنَ الْأَنْوَاعِ وَالْأَقْسَامِ؛
 وَتَظَهَرُ لِطَائِفَهُ، وَتَبَرُّزُ ثُكْثُهُ وَطَرَائِفُهُ، وَقَدْ كَثُرَ فِيهِ
 التَّأْلِيفُ؛ وَأَشْبَعَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي التَّصَانِيفِ، حَتَّى لَمْ
 يَبْقَ فِيهِ قَوْلٌ لِقَائِلٍ، وَلَا نَظَرٌ فِي مَسَالَةٍ مِنَ الْمَسَائلِ،
 وَهَذَا كُلُّ عِلْمٍ مِنَ الْعِلْمِ؛ مِنْ مَنْتُوقَهَا وَالْمَفْهُومِ؛
 فَصَارَ الْمُتَصَدِّيُ -الْيَوْمَ- لِتَأْلِيفِ كِتَابٍ؛ كَالرَّاقِمِ عَلَى
 الْمَاءِ عِنْدِ ذُوِي الْأَلْبَابِ، بِيَدِ أَنِّي وَجَدَتُ مَثَناً جَامِعاً
 لِعَرَرِ هَذَا الْفَنِّ وَقَوْاعِدِهِ، حَاوِيَا لِفَرَائِدِ مَسَائِلِهِ
 وَفَوَائِدِهِ، مَشْتَمِلاً عَلَى مَبَاحِثَ هِيَ لِبَابُ آرَاءِ
 الْمَحَدُّثِينَ، مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأْخِرِينَ، لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ
 فِي بَابِهِ، وَلَا مُمَاثِلٌ لَهُ وَلَا مُشَابِهٌ، بِوْجَازَةِ لَفْظِ تَحْيِيرِ
 فِيهِ الْأَلْبَابِ، وَحُسْنِ سَبْكٍ يُقْضَى مِنْهُ الْعَجَبُ الْعَجَابُ،
 لِلْعَالَمِ الْعَالَمِ؛ وَالْكَامِلِ الْفَهَامِ؛ مَوْلَانَا الشَّيْخُ
 عَبْدُ الْوَهَابِ بَرَكَاتِ الشَّافِعِيِّ الْأَحْمَدِيِّ، عَلَيْهِ رَحْمَةُ
 مَوْلَاهِ الْأَبْدِيِّ.

وَلَمْ أَظْفَرْ عَلَى شَرْحٍ لَهُ تَشْرِحٌ قُلُوبُ الطَّالِبِينَ
 بِمَكْنُونِ فَرَائِدِهِ، وَيَظْهَرُ مِنْ [٣/١] مَطْوِيِّ إِشَارَاتِهِ

عام 1401 وَالْطَّحاوِي فِي مشكِلِ الْأَثَارِ (١/٢٣٢)، مِنْ حَدِيثِ
 زَيْدِ بْنِ ثَابَتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مَنْشُورٌ فَوَائِدِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَنْبغي أَنْ يُرْكَ مِثْلُ هَذَا
وَيُهْمَلَ، وَلَا يُلِيقُ أَنْ يُعْرَضَ عَنْهُ وَيُغْفَلُ.

فَحَدَّثَنِي نَفْسِي، وَسَارَنِي حَدْسِي، بِمَا يَسْتُوجِبُ
الاسْتِغْفَارُ، وَيُطْلَبُ مِنْهُ الْفِرَارُ، مَمْا تَشَتَّدُ إِلَيْهِ
الضَّرُورةُ: مِنْ شَرْحٍ يُذَلِّلُ مِنَ الْفَظْ صِعَابَهُ، وَيَكْشِفُ
عَنْ وَجْهِ الْمَعْانِي نِقَابَهُ؛ حِيثُ أَنَّ ذَلِكَ مَسْلَكٌ خَطِيرٌ،
لَا يَسْلُكُهُ إِلَّا خَبِيرٌ، وَإِنِّي وَإِنْ بَذَلْتُ فِي تَحْصِيلِ هَذَا
الْفَنِّ شَطْرًا مِنَ الزَّمَانِ، لَسْتُ مِنْ فُرْسَانِ هَذَا
الْمَيْدَانِ، فَضَرَبْتُ عَنْ ذَلِكَ صَفَّهَا، وَخَاطَبْتُ نَفْسِي
بِمَا يَرْدَعُهَا تَخْوِيقًا وَنُصْعَا، عَلَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْفَنِّ قَدْ
نَضَبَ الْيَوْمَ مَأْوَهُ، وَذَهَبَ وَالْأَمْرُ لِلَّهِ تَعَالَى رُوَّاُهُ،
وَعَرَأَ أَزْهَارَ الدُّبُولِ، وَثَرَكَ فِي زَوَّاِيَا الْخُمُولِ،
وَالْمُتَحَدَّثُ بِهِ مُنْتَقَصٌ، وَالْمُشْتَغَلُ فِيهِ مُنْعَصٌ، وَإِنَّ
الرَّغْبَاتِ -الْيَوْمَ- مُمْتَدَّةً أَعْنَافُهَا نَحْوَ تَحْصِيلِ

الْأَمْوَالِ؛ وَالتَّفَاخِرُ لِلأنْذَالِ وَالْأَرْزَالِ⁵؛ فَمَا أَفَادَتْ

(5) قال الإمام الذهبي المتوفى سنة (748هـ) بعد أن ذكر رجال الطبقة الثامنة في كتابه ((تذكرة الحفاظ)): "فهؤلاء المسمون في هذه الطبقة هم ثقات الحفاظ ولعل قد أهمنا طائفه من نظرائهم فإن المجلس الواحد في هذا الوقت كان يجتمع فيه أزيد من عشرة الآف محبرة يكتبون الآثار النبوية ويعتنون بهذا الشأن، وبينهم نحو من مائتي إمام قد برزوا وتأهلو للفتيا فلقد تفاني أصحاب الحديث وتلاشوا، وتبدل الناس بطلبة يهزأ بهم أعداء الحديث والسنّة ويسيرون منهم وصار علماء العصر في الغالب عاكفين على التقليد في الفروع، من غير تحرير لها،
==

مَدَافِعَتِي، وَلَمْ يُنْفِعْ نُصْحِي وَلَا مُؤَاخِذَتِي؛ بَلْ كَثُرَ
الإِلْحَاحُ، وَزَادَ الاقتْرَاحُ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ الدَّاعِيَ وَافْرَغَ عَبْهَةَ
بعضِ الإِخْوَانِ، وَمَزِيدٌ حَتَّى وَتَشْوِيقِي عَلَى مَا هُنَالِكُ
فِي كُلِّ آنِ، فَرَكِبْتُ تِلْكَ الشَّدَائِدَ وَالْأَخْطَارَ، وَاقْتَحَمْتُ
هَاتِيكَ الزَّوَّاِيَا الْقَرَارَ، وَكَلَّفْتُ نَفْسِي فَوْقَ الطَّاقَةِ،
وَشَدَّدْتُ عَلَى كَاهْلِ الْعَزْمِ نِطَاقَهُ، حِرْصًا عَلَى الْأَلَّا يَبْقَى
مِثْلُ هَذَا الْكِتَابَ، مَضْرُوبًا عَلَيْهِ مِنَ الْخُمُولِ بَابًا،
وَخَدْمَةً لِلإخْوَانِ، إِنْ وَقَعَ ذَلِكَ لِدَيْهِمْ فِي حَيْزِ
الْإِسْتِحْسَانِ، وَسَمِّيَّهُ: «عِقدَ الدُّرَرِ»، فِي شَرْحِ

مُختَصَرُ تُخْبَةِ الْفِكْرِ

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَسِّرَ لِي ذَلِكَ، وَيَسْهَلَ لِي هَاتِيكَ
الْمَسَالِكَ، وَأَنْ يُنْفِعَ بِهِ الْعِبَادُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ [3/ب]
ذُخْرًا إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ.

⇒
ومكبين على عقليات من حكمة الأولين وآراء المتكلمين من
غير أن يتعلّقوا أكثرها فعم البلاء واستحكمت الأهواء، ولاحت
مباديء رفع العلم وقبضه من الناس. فرحم الله امرأً أقبل على
 شأنه، وقصر من لسانه، وأقبل على تلاوة قرآن و بكى على
 زمانه وأدمن النظر في الصحيحين، وعبد الله قبل أن يبغته
 الأجل اللهم فوفق وارحم". اهـ
(تذكرة الحفاظ. 2/530)

قلت: هذا كلام الألوسي المتوفى سنة والذهبي من قبله المتوفى سنة
(748هـ) فماذا نقول نحن في هذا الزمان فإن الله وإنما إليه
رجاعون.

قال المصنف عليه الرحمة - : "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"

لا يخفى أن الكلام على البسمة ونحوها شهير، لا حاجة لنا [إليه] في مثل هذا التقرير، فالأولى بنا الاكتفاء بما لا بدّ من ذكره، وهو تحقيق الخبر والإشاء في الجملة المقدّرة بها البسمة - أعني: قولنا: "أَوْلَفُ مُسْتَعِينًا" أو "مُتَبرِّكًا" باسم الله... إلخ؟

فنقول: لا شك أن قولنا: "مسْتَعِينًا" أو "متَّبرِّكًا" حال من فاعل "أَوْلَف" وقد تقرر أن الحال قيده في عاملها، فههنا: مقيّد وقيده.

وال الأول: خبر، لصدق حد الخبر عليه، وهو: ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله، ولا شبهة أن الدال يتحقق خارجاً بدون ذكر "أَوْلَف".

والثاني: إشاء؛ لصدق حد الإشاء عليه؛ وهو: ما يتحقق مدلوله بذكر داله؛ ولا شك أن كلا من الاستعانة والتبرك، لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه؛ وهو قولنا: "مسْتَعِينًا" أو "متَّبرِّكًا".

فقد أوضح محل الخبرية والإشائية في جملة البسمة، وسقط استشكال كونها إنسانية؛ لأن شأن الإشاء لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال

عليه، والأمرُ هنا- ليس كذلك؛ لتحقّق التأليف بدون ذكر «أوْلَف»، وكوئُنَّها خبرِيَّة بـأنَّ الْخَبَرَ شائِه تحقّق مدلولِه بدون ذكر اللُّفْظِ الدالُّ عليه، وما هنا: ليس كذلك؛ لأنَّ الاستعانة مثلاً- لا يتحقّق مدلولُها بدون ذكر اللُّفْظِ الدالُّ عليها، والقولُ بـأنَّ الجملة بـتمامها إنسانية؛ تبعاً لإنشاء المتعلق - : غيرُ سَدِيد.

وفي هذا المقام زيادة تحقّق ذكرُه في «كنز

السعادة».⁶

[قال المصنف]: «وصَلَى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آله وَصَحْبِه وَسَلَّمَ» :

جملة خبرِيَّة لفظاً، إنسانية معنى [٥/١]، لقصد الدعاء، ولم تُذكَر في الصدر الأول في صدر الرسائل؛ بل إنما حدَثت في زمن ولادة بنى هاشم، - أعني: بنى العباس.

(٦) هو كتاب ((كنز السعادة، في شرح كلمتي الشهادة)) منه نسخة خطية في مكتبة المتحف العراقي برقم 8694، وتقع في (٥٦) ورقة وقد فرغ من كتابتها في سنة ١٢٩٨ هـ.

واختلف في أول من كتب هذا فقيل: السفاح⁷،
وقيل: هارون الرشيد⁸، ثم مضى العمل على
استحبابه، ومن العلماء من يختم بها الكتاب أيضاً.

(7) هو أبو جعفر عبدالله بن محمد بن علي الهاشمي العباس المنصور ولد سنة خمس وتسعين هو مؤسس دولة بني العباس، قال الذهبي في ((العبر)): كان طويلاً مهيباً أسمراً خفيف اللحية، رجب الجبهة، وكان يخالط أبهة الملك بزي أولي النسك، ذا حزم وعزم ودهاء ورأي وشجاعةٍ وعقل، وفيه جبروتٌ وظلم. اهـ مات سنة ثمان وخمسين ومئة، وله ثلاثٌ وستون سنة، وكانت خلافته اثنتين وعشرين سنة. انظر ترجمته في: ((تاریخ الطبری)) (7/469) ((تاریخ بغداد)) (10/53) ((العبر)) (1/228).

(8) هو هارون بن المهدی محمد، بن المنصور أبي جعفر عبدالله بن محمد بن علي الهاشمي العباسی، روی عن أبيه وجده، ومبارک بن فضالة روی عنه: ابنه المأمون وغيره، قال الذهبي: كان من أئل الخلفاء، وأحش الملوك، ذاحج وجهاد، وغزو وشجاعةٍ ورأي، قيل: إنه "كان يصلی في خلافته في كل يوم مئة ركعة إلى أن مات، ويتصدق بألف، وكان يحبُّ العلماء، ويُعظِّم حُرمات الدين، ويبغض الجدال والكلام، ويبكي على نفسه ولهوه وذنوبيه، لاسيما إذا وُعظَ".
توفي سنة ثلاث وتسعين ومئة وكانت خلافته، ثلاثة وعشرين سنة
انظر ترجمته في: ((تاریخ بغداد)) (15/14) و((العبر))
”(243/1) و”سیر اعلام النبلاء. (9/286)

وفي عَطْفها عَلَى البَسْمَةِ خَلَافٌ، وَرَأَيْتُ فِي
“بِدَائِعِ الْفَوَادِ”⁹ لِالْحَافِظِ ابْنِ الْقَيْمِ¹⁰ - قَدَّسَ اللَّهُ
سَرَّهُ، وَنُورَ ضَرِيحِهِ: “قُولُ الْمُصَنَّفِينَ”: بِسْمِ اللَّهِ

(9) هو أحد كتب العلامة ابن القيم وقد حوى نكات وقواعد، في النحو واللغة وغيرها، وهو مطبوع في مجلدين.

(10) هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعبي الدمشقي شمس الدين المشهور بابن قيم الجوزية، ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة سمع الشهاب النابلسي، وعيسي المطعم، وأبي بكر بن عبدالدائم، ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية من سنة 712هـ إلى وفاته سنة 728هـ وانتفع به قال ابن رجب: ((تفقه في المذهب، وبرع وأتقى، ولازم الشيخ تقى الدين وأخذ عنه، وتقن في علوم الإسلام، وكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه: وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى، والحديث ومعانيه وفقهه، و دقائق الاستبطان منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعربيه... ” قال: ”وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد، وطول صلاة إلى الغاية القصوى، وتأنه ولهج بالذكر، وشغف بالمحبة، والإلابة والاستغفار ، والافتقار إلى الله، والانكسار له... ، وصنف رحمه الله تصانيف كثيرة جداً في أنواع العلم وكان شديد المحبة للعلم، وكتابته ومطالعته وتصنيفه، واقتضاء الكتب، واقتضى من الكتب مالم يحصل لغيره ومنها: تهذيب سنن أبي داود، زاد المعاد في هدي خير العباد، مدارج السالكين، حادي الأرواح، غيرها كثير توقي رحمه الله سنة إحدى وخمسين وسبعين مئة انظر ترجمته في: ((ذيل طبقات الحنابلة)) (2/447) (البداية والنهاية) (14/234) ” الدرر الكامنة ” ” (6/168) (شذرات الذهب ”) ((4/21))

الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَصَلَى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ قَدْ
اسْتَشْكَلَهُ طائِفَةٌ، وَقَالُوا: الْفِعْلُ بَعْدَ الْوَاوِ دُعَاءُ
بِالصَّلَاةِ، وَالتَّسْمِيَّةُ قَبْلَهُ خَبَرٌ، وَالدُّعَاءُ لَا يَحْسُنُ
عَطْفَهُ عَلَى الْخَبَرِ، فَلَوْ قُلْتَ: «مَرَأْتُ بْرِيزِيدِ، وَغَفَرَ اللَّهُ
لَكِ» لَكَانَ غَثًا مِنَ الْكَلَامِ، وَالتَّسْمِيَّةُ فِي مَعْنَى الْخَبَرِ؛
لَانَّ الْمَعْنَى: «أَفْعَلْ كَذَا بِاسْمِ اللَّهِ»، وَحِجَّةٌ مَنْ أَثْبَتَهَا
الْإِقْتَداءُ بِالسَّلْفِ.

وَالْجَوابُ عَمَّا قَالَهُ هُؤُلَاءِ: أَنَّ الْوَاوَ لَمْ تَعْطِفْ
دُعَاءً عَلَى خَبَرٍ وَإِنَّمَا عَطَقَتِ الْجَمْلَةُ عَلَى كَلَامِ
مَحْكِيٍّ؛ كَأَنَّكَ تَقُولَ: «قُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،
وَصَلَى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ» أَوْ: أَقُولُ هَذَا وَهَذَا، أَوْ: أَكُتبُ
هَذَا وَهَذَا".¹¹ انتهى.

[قال المصطفى]: "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"

¹¹ ((11)) (22/1) لابن القيم "بدائع الفوائد".

قال النووي¹² : “يُسْتَحْبُّ الْحَمْدُ فِي ابْتِدَاءِ الْكُتُبِ
الْمُصَنَّفَةِ؛ وَكَذَا فِي ابْتِدَاءِ دُرُوسِ الْمُدْرِسِينَ، وَقِرَاءَةِ
الْطَّالِبِينَ بَيْنَ يَدَيِّ الْمُعَلَّمِينَ؛ سَوَاءً قِرَأَ حَدِيثًا أَوْ فِقْهًا
أَوْ غَيْرَهُمَا، وَأَحْسَنَ الْعَبَاراتِ فِي ذَلِكَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ”¹³. انتهى.

ولم يخالف المصنف بتقاديم البسمة، وجملة
الصلوة [على الحمدلة] - قوله - صلى الله عليه

(12) هو الإمام محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، قال فيه الذهبي: الإمام الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام، سمع من الرضي ابن برهان، وزين الدين بن عبد الدائم، وجمال الدين ابن الصيرفي وغيرهم.
قال تلميذه ابن العطار: كان حافظاً للحديث وفونه ورجاله، وصحيحه وعليله رأساً في معرفة المذهب، وله تصانيف كثيرة، منها: (شرح صحيح مسلم) ”رياض الصالحين“، ”الأركار“، ”الأربعين“، ”الإرشاد“، ”المجموع“، ”روضة الطالبين“ وغيرها كثير توفي رحمه الله سنة ست وسبعين و ست مئة . انظر ترجمته في: (تذكرة الحفاظ ” (4/1470).

(13) تهذيب الأسماء واللغات انظر المجموع (5/1) وشرح صحيح مسلم (43/1).

وسلم :“كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَمْ يُبْدِأْ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ، فَهُوَ أَبْتَرٌ”¹⁴؛ لحمل الابتداء فيه على الإضافي.

وغير الأسلوب في الجمل؛ قصدًا لموافقة حمد الله تعالى في كتابه جل شأنه، وتنشيطا [5/ب] للقارئين.

وفي الحمد كلام لا يسعه هذا المقام؛ كيف لا، وقد شبعـت منه بـطـون المـطـولات، وضـاق عـن الإـحـاطـة بـه نـطـاق العـبـارات.

¹⁴ (14) أخرجه أبو داود (4840) وابن ماجة (1894) والنـسـانـي في عملـيـومـوـالـلـيلـةـ (1894) وأـحـمـدـ (359/2) والـدارـقـطـنـيـ (229/1) وابـنـ حـيـانـ (578ـ مـوارـدـ) وـالـبـيـهـقـيـ (208/3ـ 209ـ) كلـهـمـ منـ طـرـيـقـ الـأـوزـاعـيـ عنـ قـرـةـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـرـسـلـاـ وـكـذـاـ قـالـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ سـنـنـهـ، وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ: تـقـرـدـ بـهـ قـرـةـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ وـأـرـسـلـهـ غـيرـهـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـرـةـ لـيـسـ بـقـوـيـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـالـمـرـسـلـ هـوـ الصـوـابـ. اـهـ وـرـجـحـ الـمـرـسـلـ أـيـضـاـ فـيـ ((الـعـلـلـ/8)) فـقـالـ: يـرـوـيـهـ الـأـوزـاعـيـ وـاـخـتـلـفـ عـنـهـ، فـرـواـهـ عـبـيـدـالـلـهـ بـنـ مـوـسـىـ وـابـنـ أـبـيـ العـشـرـينـ وـالـوـلـيـدـ بـنـ مـسـلـمـ وـابـنـ الـمـبـارـكـ وـأـبـوـالـمـغـيـرـةـ عـنـ الـأـوزـاعـيـ عـنـ قـرـةـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـرـواـهـ مـحـمـدـ بـنـ كـثـيرـ عـنـ الـأـوزـاعـيـ عـنـ الزـهـرـيـ كـذـلـكـ وـلـمـ يـذـكـرـ قـرـةـ، وـرـواـهـ وـكـيـعـ عـنـ الـأـوزـاعـيـ عـنـ قـرـةـ عـنـ الزـهـرـيـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـالـحـدـيـثـ ضـعـفـهـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ ((الـإـرـوـاءـ)) رـقـمـ(2).

[قال المصنف]: "وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ

الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى أَهْلِهِ وَصَاحْبِهِ أَجْمَعِينَ":

كرّرها؛ جرّياً على العادة المألفة في ورودها بعد الحمد، واختار الجملة الأسمية؛ لأنّها أبلغ، ولتوافق جملة الحمد، وكوئنها -عليه الصلاة والسلام- سيد المرسلين:- مما لازاع فيه عند المحققين؛ لقوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ} [آل عمران: 110].

والآلُ عند إمامنا الشافعي¹⁵ -رضي الله عنه-:
مؤمنو بنى هاشم والمطلب؛ كما دلّ عليه مجموع

¹⁵) هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي المطابي أبو عبد الله ناصر الحديث، أخذ الفقه عن مسلم بن خالد الزنجي مفتى مكة، وداود بن عبدالرحمن العطار، وعمه محمد بن علي بن شافع، وسفيان بن عيينة، وفضيل بن عياض وغيرهم، حدث عنه الحميدى، وأبو عبيد القاسم بن سلام وأحمد بن حنبل، وأبو يعقوب البوطي، وأبو ثور، وحرملة بن يحيى، وعبدالعزيز الكنانى وغيرهم، قال الذهبي:))صنف التصانيف ودون العلم ورد على الأئمة متبعاً للأثر وصنف في أصول الفقه وفروعه، وبعده صيته، وتكاثر عليه الطلبة.“

قال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت أعقل ولا أفقه من الشافعى وأنا أدعوا الله له أخصه به وحده في كل صلاة، وقال النسائي: كان الشافعى عندنا أحد العلماء ثقة مأموناً، وقال ابن عبد الحكم:

==

**أحاديث صحيحةٌ؛ لكن بالسبة إلى الزكاة والفيء
دون مقام الدعاء¹⁶؛ ومن ثم: اختيار النووي¹⁷
في "شرح مسلم"¹⁸ والأزهري¹⁹ وغيرهما من**

إن كان أحد من أهل العلم حجة فالشافعي حجة في كل شيء
توفي رحمه الله سنة أربع ومائتين.

انظر ترجمته في: ((التاريخ الكبير)) (42/1)، ((تاریخ بغداد))
(56/2)، ((سیر اعلام النباء)) (5/10)، ((تهذیب التهذیب))
(9/23).

¹⁶ 16) انظر.

¹⁷ 17) تقدمت ترجمته.

¹⁸ 18) شرح صحيح مسلم (124/2).
وانظر المجموع 120/1.

¹⁹ 19) محمد بن أحمد بن الأزهري بن طلحة الأزهري اللغوي الشافعي الھروي سمع ببلده من الحسين بن إدريس، ومحمد بن عبد الرحمن السامي وعدة، وسمع ببغداد من أبي القاسم البغوي، وابن السراج وغيرهم.

روى عنه: أبو عبيد الھروي مؤلف الغريبين، وأبو يعقوب القراب، وأبوزر عبد بن أحمد الحافظ، وسعيد بن عثمان الفرشي وآخرون.

كان رأساً في اللغة والفقه، من تصانيفه: تهذيب اللغة، وكتاب التفسير وكتاب تقسيم ألفاظ مختصر المزنی المسمى بالزاهر، وشرح دیوان أبي تمام وغيرها.

توفي سنة 371ھ، وقيل سنة 370ھ.

انظر ترجمته في: ((بغية الوعاء)) (29) "معجم الأدباء" ⇐

المحقّقين، أنهم هنا: كُلُّ مُؤْمِنٍ تَقِيٌّ، لقوله صَلَى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. «أَلْ مُحَمَّدٌ كُلُّ تَقِيٌّ»²⁰ لكنْ سُنْدُه ضَعِيفٌ.

((17/164 (وفيات الأعيان)) (4/334) "سير أعلام النبلاء" ((16/315 (العبر)) (2/356) "شذرات الذهب." (3/72))

²⁰ (آخر جه العقيلي في الضعفاء (287/4)، وتمام في فوائدہ كما في المقاصد الحسنة ص(5)، وأبو بكر الشافعی في الرباعیات، وأبوالشيخ في عوالیه، وأبو بكر الكلباذی في مفتاح المعانی كما في))الضعیفة" (1304) کلهم من طريق نافع أبي هرمز عن أنس قال: ((قيل يا رسول الله: من آل محمد قال كل تقی" قال العقيلي: لا يتتابع عليه -أی نافع- والحديث ذكره البیهقی في الشعب (225/2) وقال: أبو هرمز ضعفه أهل العلم بالحديث وتركوه ونافع ضعفه أحمد وجماعة وكذبه ابن معین، وقال أبو حاتم: مترونک ذاھب الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة. وينظر))الجرح والتعديل" (455/8) و"المیزان" (9007) و"المغنى". (2/693))

وللحديث طریق آخر عن أنس، أخرجه الطبرانی في))الصغیر" (115/1) وفي "الأوسط" (3332) من طریق نعیم بن حماد ثنا نوح بن أبي مریم عن یحیی بن سعید الانصاری عن أنس به. وقال الطبرانی: لم یرو هذا الحديث عن یحیی إلا نوح، تقرد به نعیم.

قال الهیثمی في المجمع (272/10):)) وفيه نوح بن أبي مریم وهو ضعیف". اهـ قلت: بل هو وضاع، قال الحافظ في التقریب (ص- 567):))کذبواه في الحديث، وقال ابن المبارک: كان یضع". وزيادة على نوح فشیخه نعیم ضعیف.

وقد توبع نوح على هذا الحديث تابعه النضر بن محمد الشیبانی

==

“الصَّحْبُ” اسْمُ جَمِيعِ لِـ“صَاحِبٍ”؛ كَمَا قَالَ سِيِّبوِيَهُ²¹، أَوْ جَمِيعُ لِهِ؛ كَمَا قَالَ الْأَخْفَشُ²²؛ وَبِهِ جَزْمُ الْجَوْهَرِيُّ²³، وَمَعْنَاهُ الْعُرْفِيُّ مَعْلُومٌ.

عند الدليلي كما في المقاصد (ص:5) لكن في إسناد هذه المتابعة محمد بن مزاحم وهو متزوك، والنضر غير معروف، قاله العلامة الألباني في ((الضعيفة)).¹³⁰⁴ وللحديث طريق ثالث ذكره الشيخ الألباني وعزاه لأبي بكر الشافعي في ((الرباعيات)) وقال الألباني: إسناده واه جداً، وفيه محمد بن سليمان بن هشام أبو جعفر الخاز المعرف بابن بنت مطر الوراق وهو متهم.

والحديث ضعف أسانيد السخاوي في "المقاصد" (ص-605). والشيخ الألباني في ((الضعيفة))¹³⁰⁴ وقال: ((وجملة القول أن الحديث ضعيف جداً لشدة ضعف رواته وتجريده من شاهد يعتبر به.))

²¹(21) هو أبو بشير، عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي ثم البصري، قال الذهبى: طلب الفقه والحديث مدة، ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل عصره، وألف فيها كتابه الكبير الذي لا يدرك شاؤه فيه، استملى على حماد بن سلمة، وأخذ النحو عن عيسى بن عمر، والخليل، وأبي الخطاب الأخفش الكبير، قال إبراهيم الحربي: سمي سيبويه، لأن جنتيه كانتا كالتقاحتين بديع الحسن، وقيل: كان فيه مع فرط ذكائه حسنة في عبارته، وانطلاق في قلمه.

قيل مات سنة ثمانين ومئة وقيل ثمان وثمانين ومئة.
انظر ترجمته في: ((تاریخ بغداد)) (195/12)، ((معجم الأدباء)) (346/2) ((إنباه الرواة)) - للفقطي (16/114)) سیر أعلام

==

النباء)) (8/351) "بغية الوعاة.(2/229)"

²² (22) هو سعيد بن مسدة الماجاشعي البلخي النحوي، أبو الحسن الأخفش الأوسط، أخذ النحو عن سيبويه وصاحب الخليل، وكان معلماً لولد الكسائي. وقد سمي بالأخفش أحد عشر نحوياً ذكرهم السيوطي في))المزهر" ثم قال:))حيث أطلق في كتب النحو الأخفش، فهو الأوسط". أشهر كتبه. تفسير معاني القرآن، والاشتقاق، وغيرها توفي سنة عشر ومئتين وقيل غير ذلك انظر ترجمته في))بغية الوعاة"(1/590) "المزهر" (2) (إنباه الرواة" (36/2).

²³ (23) هو إسماعيل بن حماد التركي أبونصر صاحب كتاب))الصحاب"، وأحد من يُضرب به المثل في ضبط اللغة، وكان يحبُّ الأسفار والتغرب، دخل بلاد ربيعة ومُضر في تطلب لسان العرب، ودار الشام والعراق، ثم عاد إلى خراسان، فأقام بنيسابور يُدرس ويصنف ويُعلم الكتابة، وينسخ المصاحف. وقد أخذ العربية عن أبي سعيد السيرافي، وأبي علي الفارسي، وخالفه صاحب "ديوان الأدب" أبي إبراهيم الفارابي، قال الققطي: مات سنة ثلث وتسعين وثلاث مئة. انظر ترجمته في:))معجم الأدباء" (151/6)، ((إنباه الرواة)) (1/194) "بغية الوعاة)) (1/446) "شذرات الذهب" (3/142) " وانظر: المصباح المنير (333/1)، القاموس المحيط (91/1)))مقدمة ابن الصلاح" (293) شرح النووي على صحيح مسلم (35/1)، البحر المحيط (301/4) إرشاد الفحول (70) والمجموع (120/1).

وَعِدَّةُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - عِنْدَ وَفَاتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَائَةٌ وَأَرْبَعَةُ عَشَرَ أَلْفًا؛ عَلَى مَا ذُكِرَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ.²⁴

وَإِفْتَاءُ الْعِزْزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ²⁵ بِأَنَّ الْأُولَى الْأَقْتَصَارُ عَلَى مَا وَرَدَ مِنْ ذِكْرِ الْآلِ وَالْأَزْوَاجِ،

(24) هذا قول أبي زرعة الرازبي وقد نقله عنه النووي في ((التربيب)) مع ينظر التربيب (220/2). وقد اعترض على هذا الحافظ العراقي فقال في ((التفيد والإيضاح)) ص(305-306): وفي هذا التحديد بهذا العدد نظر كبير وكيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق الصحابة في البوادي والقرى والموجود عن أبي زرعة بالأسانيد المتصلة إليه ترك التحديد في ذلك وأنهم يزيدون على مائة ألف كما رواه أبوemosى المديني في ذيله على الصحابة لابن منده بسانده إلى أبي جعفر أحمد بن عيسى الهمداني قال: قال أبو زرعة: توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رأه سمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة وكل قد روى عنه سمعاً أو رؤياً: انتهى، وهذا قريب لكونه لا تحديد فيه بهذا القدر الخاص وأما ما ذكره المصنف عن أبي زرعة فلم أقف له على إسناد ولا هو في كتب التواريخ المشهورة.

(25) هو الشيخ عبدالعزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن المعروف بعز الدين أبو محمد السلمي الشافعي الملقب بسلطان العلماء سمع على أبي الحسين أحمد بن الموازياني، والخثوعي، وسمع القاسم بن عساكر، وابن طبرزد وجماعة، روى عنه: تقى الدين ابن دقيق العيد، وهو الذي لقبه بسلطان العلماء، وهبة الله القبطي وأبو الحسين اليوناني، مهر في

==

والذرّيّة دون الأصحاب: محمولٌ على صلاة التشهد، دون الصلاة خارج الصلاة.
وهذه الجملة -أيضاً- خبرية يراد بها الإشارة، فكأنه قال: «اللهم، صلّ وسلّم على سيد المرسلين» أي: اللهم، عظمه في الدنيا: بإعلاء ذكره، وإظهار دينه، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة: بشفاعته في أمته، وإجزاء أجره، ومثوبته، وإبداع فضله للأولين والآخرين- بالمقام المحمود، وتقديمه على كافة [6] المقربين الشهود. إنتهى.
وتفسيرها بالتعظيم كُلّ بحسب ما يليق به؛ كما

ذكره الهيثمي²⁶.

العربية درس وأفتى وصنف، وبرع في المذهب وبلغ رتبه الاجتهد، وصار رأس الشافعية في وقته، وكان عاقلاً ناسكاً، ورعاً زاهداً متقشفاً، أماً بالمعروف نهاءً عن المنكر، لا يخاف في الله لومة لائم، له مصنفات كثيرة منها:)) قواعد الأحكام ، بداية السول في تضليل الرسول وكتاب)) شجرة المعارف)) والإمام في أدلة الأحكام وغيرها كثير. توفي رحمة الله سنة 660هـ. انظر ترجمته في:)) البداية والنهاية)) 13/335 طبقات الشافعية)) للسبكي (8/209))) العبر)) 2/353 (5/260) مفتاح السعادة .

²⁶ هو أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي شهاب الدين والهيثمي نسبة إلى محله أبي الهيثم من أقاليم الغربية بمصر أخذ عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، والشمس السمهودي، والشهاب الرملي وغيرهم، من تصانيفه:

==

وَذَهَبَ جَمَاعَةً كَثِيرُونَ إِلَى أَنَّهَا مِنْهُ تَعَالَى
الرَّحْمَةُ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ اسْتَغْفَارٌ، وَمِنْ غَيْرِهِمَا
تَضْرُعٌ وَدُعَاءٌ، وَفِي ذَلِكَ كَلَامٌ طَوِيلٌ لَا يَسْعُهُ هَذَا
الْمَقَامُ.²⁷

وَمِنْهُ "السَّلَامُ": التَّحِيَّةُ؛ وَهُوَ الْمَرْادُ مِنْ سَلَامِ
اللهِ تَعَالَى عَلَى أَنْبِيَائِهِ؛ فَاندَفعَ اسْتِشْكَالُ سَلامِ اللهِ
عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ دُعَاءٌ، وَهُوَ لَا يُتَصَوَّرُ مِنَ اللهِ تَعَالَى
إِلَيْهِمْ، لِأَنَّهُ الْمُطَلَّبُ، وَاللهُ مَدْعُوٌّ وَمَطْلُوبٌ مِنْهُ، لَا
دَاعٌ وَطَالِبٌ.

وَقِيلَ: الْمَرْادُ اسْمُهُ تَعَالَى، فَتَأْوِيلُ "السَّلَامِ" كَمَا
قَالَ المَجْدُ اللَّغُوِيُّ.²⁸

تحفة المحتاج لشرح المنهاج للنووي. الصواعق المحرقة،
الإعلام بقواعد الإسلام، الزواجر عن اقتراف الكبائر،
وغيرها، مات سنة ثلث وسبعين وتسعة مئة.
انظر ترجمته في: (شذرات الذهب) (370/8)، ((البدر الطالع))
(1/109).

²⁷ (27) انظر لذلك (بدائع الفوائد) ص22، ((جلاء الأفهام))
ص72، و "القول البديع" 75:

²⁸ (28) هو محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازي مجد الدين
الفيروز أبادي ولد بفارس واهتم به والده وأسمعه في صغره،
ورحل في طلب العلم فرحل إلى العراق والشام واليمن
وغيرها، وسمع من التقى السبكي وابن القيم، وأحمد بن
البيهقي

والحافظ السخاوي:²⁹ "لَا خَلْوَةَ مِنَ الْخِيرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ، وَسَلَمْتَ مِنَ الْمُكَارِهِ وَالآفَاتِ، إِذْ كَانَ اسْمُ

عبدالرحمن المرداوي، والعلاي وغیرهم وأخذ عنه جهابذة عصرهم كالحافظ ابن حجر، والصلاح الصدفي، وابن عقيل النحوي، والجمال الأسنوی وغیرهم قال النقی الكرمانی. كان عدیم النظیر فی زمانه نظماً ونثراً،... جاب البلاد، وسار إلى الجبال والوهاد، ورحل وأطال التّجَّعَةَ، واجتمع بمشايخ كثيرة عزیزة: وعظُم بالبلاد. اهـ إلا أنه كان معظمًا لابن عربي صاحب وحدة الوجود وألف في نصرة مذهبة، ومن تصانیفه: "القاموس المحيط"، "بصائر ذوي التمييز" ((سفر السعادة" ، "عدة الحکام في شرح عددة الأحكام".

وغيرها توفي في زبید سنة سبعة عشر وثمانمائة. انظر ترجمته في: إباء الغمر (159/7) لابن حجر،))الضوء الامع" (79/10) للسخاوي،))بغية الوعاء)) (1/273) "مفتاح السعادة" (1/119) "البدر الطالع." (2/280)

²⁹ (29) هو محمد بن عبد الرحمن الملقب بشمس الدين أبوالخير السخاوي القاهري الشافعی، أخذ عن النور البليسي، والزين عبد الغنی الهیثمی، والتّقی الشمّنی، ولازم الحافظ ابن حجر وانقطع به أشد الانقطاع، وقد سمع منه معظم مصنفاته، وأنذ له في الإقراء والإفادة والتصنیف، وتدرّب به في طريق أصحاب الحديث، ومعرفة العالی والنازل، والكشف عن التراجم والمتون، وغير ذلك. من تصانیف السخاوي:))الضوء الامع" لأهل القرن التاسع، والذیل على رفع الإصر عن قضاة مصر، و"القول البديع" في الصلاة على الحبيب الشفیع، والمقاصد الحسنة وغيرها كثير توفي بالمدينة النبویة سنة اثنتين وتسع مئة. انظر ترجمته في:))الضوء الامع" (2/8)،))البدر

=>

الله إنما يُذَكِّرُ على الأمور؛ توقُّعاً لاجتماع معاني
الخير والبرَّكة، وانتفاء عوارض الخَلْل والفساد
عنها³⁰.

وقيل: هو بمعنى السلامة من النقصان؛ فإذا قلتَ:
«اللهم، سلم على محمد» فإنما تريده: اللهم، اكتبْ
لمحمد في دعوته وأمّته وذِكره - السلامة من كُلّ
نقص؛ فتزداد دعوته على ممَّر الأيام عُلُوا، وأمّته
تكاثرا، وذِكره ارتفاعاً.

قال السخاوي³¹: «ويحتمل أن يكون من المسالمة
والإنقياد؛ كما قال الله تعالى: {فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ
حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُو فِي
أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مِّمَّا، قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا} [النساء: 56]»؛ فمعنى السلام - على
هذا - اللهم، صير العباد.
منقادين مدعين له ولشريعته.

الطالع" (184/2)، ((شذرات الذهب" (15/8) الأعلام
. (194/6) معجم المؤلفين (10/150).

³⁰ ((القول البديع" ص: 75.)

³¹ ((القول البديع" ص: 75.)

وَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ؛ لِكُرَاهَةِ إِفْرَادِهِمَا عَنِ الْآخَرِ؛ كَمَا صَرَّحَ بِهَا الْإِمَامُ النُّوْوَىٰ³²
فِي «الْأَذْكَارِ»³³ وَغَيْرِهِ؛ مُسْتَدِلاً بِوُرُودِ الْأَمْرِ بِهَا فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا
تَسْلِيْمًا} [الْأَحْزَابِ: 56]؛ لَكِنْ قَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ.
فِي «الْقَوْلِ الْبَدِيعِ»³⁴: إِنْ مَحَلَّ ذَلِكَ فِيمَا إِذَا لَمْ
يَرِدْ الْاِقْتِصَارُ فِيهِ؛ كَالْقَنْوَتِ؛ عَلَى أَنْ بَعْضَهُمْ تَوَقَّفَ
فِي إِطْلَاقِ الْكُرَاهَةِ؛ قَالَ: لَوْ صَلَّى فِي وَقْتٍ [6/بِ]،
وَسَلَّمَ فِي وَقْتٍ آخَرَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُمْتَثِلًا.

[قال المصنف]: «أَمَّا بَعْدُ» :

كَلْمَةُ يُؤْتَى بِهَا؛ لِلانتِقالِ مِنْ أَسْلوبٍ إِلَى آخَرِ؛ فَلَا
يُؤْتَى بِهَا فِي أُولَى الْكَلَامِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَأْتِي بِهَا فِي خُطْبَتِهِ وَكُتُبِهِ، فَهِيَ سُنَّةُهُ، وَكَذَلِكَ

³² (32) تقدمت ترجمته.

³³ (33) الأذكار () .

((34)) (34) القول البديع " ص:35 ونقل نحو هذا عن شيخه
الحافظ ابن حجر .

**الصحابيَّةُ رضيَ اللهُ عنْهُمْ - حَتَّىٰ رَوَىٰ بَعْضُ الْحُفَاظِ
ذَلِكَ عَنْ أَرْبَعينِ صَاحِبِيًّا .³⁵**

[قال المصنف رحمه الله-]: «فَهَذِهِ كَلْمَاتٌ»:
الْكَلَامُ عَلَىٰ مِثْلِ هَذِهِ الإِشَارَةِ شَهِيرٌ، قَلَّمَا تَجَدُ
كِتَابًا خَالِيًّا عَنْ ذِكْرِهِ.
وَكَلْمَاتٌ: مِنْ جَمْوِعِ الْقِلَّةِ، يُطْلَقُ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ
وَعَشَرَةِ وَمَا بَيْنَهُمَا؛ كَجْمَعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، وَفِي
«شَرْحِ الرَّضِيِّ»³⁶: أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُمَا -أَيْ- جَمْعٌ

35) نقل الحافظ في فتح الباري (470/2): ((قال سيبويه: أما بعد معناها؛ مهما يكن من شيء بعد، وقال أبو إسحاق- هو الزجاج -: إذا كان الرجل في حديث فأراد أن يأتي بغيره قال أما بعد... ثم ذكر الأقوال في أول من قالها، وقال بعد ذلك:)) وقد تتبع طرق الأحاديث التي وقع فيها)) أما بعد)) الحافظ عبد القادر الرهاوي في خطبة الأربعين المتبانية له، فأخره عن اثنين وثلاثين صاحبياً. منها ما أخرجه من طريق ابن جريج عن محمد بن سيرين عن المسور بن مخرمة:)) كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب خطبة قال: أما بعد "ورجاله ثقات وظاهره المواظبة على ذلك". اهـ . وينظر. الإرواء. رقم 7.

36) الرضي هو محمد بن الحسن الاسترابادي من تصانيفه (شرح الشافية لابن الحاجب في التصريف)، (شرح الكافية) لابن الحاجب في النحو، وغيرها. توفي سنة (686هـ)، انظر

السلامةٍ لِمُطلقِ الجمعِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ، لَا الْفَلَةُ
وَالكُّثْرَةُ، فِي صُلْحَانِهِمَا، وَالْحَقُّ الْأُولُّ؛ وَهُوَ الَّذِي

ذَهَبَ إِلَيْهِ الشِّيخُ ابْنُ الْحَاجِ³⁷ - رَوَّحَ اللَّهُ تَعَالَى
رُوحَهُ - وَعَلَيْهِ: فَالْتَّعْبِيرُ بِهِ؛ تَرْغِيبًا لِحِفْظِهَا، وَأَنَّهَا لَا
تَحْتَاجُ فِي تَعْلِمِهَا إِلَى فَسِيحٍ مُدَّةً كَمَا فِي غَيْرِهَا مِنْ
الْكِتَابِ الْمُؤْلَفَةِ فِي هَذَا الْفَنِّ - كَمَا لَا يَخْفِي؛ فَهِيَ مُثْلُ
قَوْلِهِ تَعَالَى {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَفَقَّنُ أَيَّامًا
مَعْدُودَاتٍ} [البَقْرَةُ : 183، 184].

[قال المصطفى رحمه الله-]:

“سَمَّيْتُهَا: الْمُخْتَصَرُ، مِنْ تُخْبَةِ الْفِكَرِ” :

ترجمته في: (شذرات الذهب) (395/5)، (بغية الوعاة) [⇒]
(248).

37) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر، أبو عمرو، جمال الدين المالكي المعروف بابن الحاجب، قال أبو شامة: (كان ركناً من أركان الدين في العلم والعمل، بارعاً في العلوم الأصولية وتحقيق علم العربية ومذهب الإمام مالك. له تصانيف مفيدة، منها:))الجامع بين الأمهات" "المختصر في أصول الفقه" "الكافية" النحو، و"الشافية" في الصرف. توفي سنة ست وأربعين وست مئة. انظر ترجمته في: "الديبااج المذهب" (86/2) (شذرات الذهب) (5/234) "وفيات الأعيان" (2/413").

الاسم: هو المجموع، وأسماء الكتب والرسائل:
قيل: هي أعلام شخصية، وقيل: جنسية، وقد بينَ
ذلك العلامة عصام الدين ³⁸ في شرحه على
«العضدية» ³⁹، في علم الوضع» ⁴⁰، أتمَ بيان.

³⁸) هو عصام الدين إبراهيم بن محمد الاسفاراني من علماء خراسان وما وراء النهر، قال ابن العماد: هو من بيت علم ونشأ وهو طالباً للعلم فحصل وبرع وفاق أقرانه، وصار مشاراً إليه بالبيان، وكان بحراً في العلوم، له تصانيف الحسنة النافعة في كل فن من تصانيفه: "شرح الشمائل للترمذى"، "شرح الكافية في النحو" و"شرح العضدية"، وشرح لكتاب تلخيص المفتاح، توفي في حدود سنة 951 هـ انظر ترجمته في ((شذرات الذهب)).

³⁹) وتعرف بالرسالة العضدية في علم الوضع أو الرسالة الوضعية مؤلفها هو عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، عضد الدين الإيجي الشيرازي وإيج من نواحي شيراز تتلمذ على زين الدين السهنهي أحد تلامذة البيضاوي، مات مسجوناً سنة 756، ومن أبرز تلامذته شمس الدين الكرماني وسعد الدين التفتازاني. انظر ((طبقات الشافعية)) (3/110)، ((الدرر الكامنة)) (10/46)، ورسالته الوضعية مطبوعة ضمن مجموع مهمات المتون. وانظر كشف الظنون (1/877).

⁴⁰) قال طاش كبرى زاده في مفتاح السعادة (1/125): ((هو علم باحث عن تقسيم الوضع، وتقسيمه إلى الشخصي، والنوعي، والعام والخاص، وبيان حال وضع الذوات،
==

والاختصار يُطلقُ ويراد به تارةً: حَدْفُ مَا يُسْتَعْنَى [عنه] وذِكْرُ مَا لابدَّ مِنْهُ، وتارةً: التعبيرُ عن المعنى المراد بأقلَّ من عبارة المتعارف، والظاهر: أنَّ المراد به هنا الأوَّل.

وـ”نُخبَةُ الْفِكَرِ“: هو كتابُ العالم العلامة، البحَرُ الفهامة، جامعُ المعقول والمنقول؛ جاوي الفروع والأصول، حُجَّةُ وقتهِ، وفريد عصره، شيخ الإسلام، الشيخ الحافظ مولانا أَحْمَدَ، الشهير بـ”بَابُ حَجَرٍ“ [أ/7] العسقلاني روحُ الله تعالى رُوحَه فلقدْ كان إماماً في كلِّ فنٍّ، ولا سيَّما في عِلْمِ الْحَدِيثِ؛ فلقدْ شرح ”البُخاري“ بشَرْحٍ ليس له نظير، حتى قيل: ”إِنَّ مَنْ شرحَ البخاريَّ بعده، فهو عيالٌ عليه“، وقد اشتهرَ شرقاً وغرباً، وذلك فضلُ اللهِ يُؤْتَيه من يشاء، وليس مثلُ هذا المقامَ يَسَعُ ذِكْرَ مزاياه وعَدَ مؤلفاتهِ، وقد اعتذروا عما وقعَ له -عليه الرَّحْمَة- في هذا الكتاب

والهيئات، إلى غير ذلك من الأحوال. وموضوعه وغايته، ومنفعته، لا يخفى على المتدرب. وهذا علمٌ (نافع في العادة إلا أنه لم يدون بعد، ولقد ذكر نبداً منها مولانا عضد الدين في رسالته: (الوضعية)“ لكنها قطرة من البحر، ورشفة من ذلك النهر (اه).

وَشَرْحِهِ لَهُ؛ بِأَنَّهُ قَدْ أَلْقَاهُ وَهُوَ عَلَى جَنَاحِ السَّفَرِ 41 ، كَذَا ذَكْرُهُ لِي بِعْضُ الْفَضْلَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ فَعَلَ ذَلِكَ الْمُصْنَفُ؟ وَمَنْ شَاءَ مِنْ نَقْلِ كَلَامِ غَيْرِهِ: أَنْ يَشْرَحَهُ وَيَفْسِرَهُ وَلَا يَخْتَصِرَهُ، وَنَرَى كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ - كَالْمُصْنَفِ - يَنْقُلُونَ كَلَامَ غَيْرِهِمْ وَيَخْتَصِرُونَهُ، فَكَيْفَ سَاعَ لَهُمْ ذَلِكَ؟! وَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي الْإِخْتَصَارِ؟!

فَالجوابُ: أَنَّ مَنْ اخْتَصَرَ لَمْ يَنْقُلِ الْلَّفْظَ، وَإِنَّمَا يَنْقُلُ الْمَعْنَى بِلَفْظٍ أَقْلَى مِنْ لَفْظِ الْأَصْلِ وَأَخْصَرَ؛ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ مُحَمَّدٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ؛ يَدْلُلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ

41) نقل العالمة محمد بن إسماعيل الصناعي المعروف بالأمير في شرحه على نظم نخبة الفكر المسمى إسبال المطر ص(9) عن العالمة محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير - وكان من المعاصرين للحافظ ابن حجر -:)أن الحافظ كتب في سفره إلى مكة المكرمة سنة سبع عشرة وثمانمائة من الهجرة مختصراً بديعاً في علوم الحديث". اهـ

وأشار إلى ذلك الأمير الصناعي في نظمه لنخبة الفكر فقال: وبعده فالنخبة في علم الأثر مختصراً يا حبذا من مختصراً ألفها الحافظ في حال السفر وهو الشهاب بن علي بن حجر

بينما ذكر الحافظ السخاوي في كتابه الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (137/أ) أن الحافظ فرغ من تأليفها سنة اثننتي عشرة وثمانمائة.

وانظر شرح نخبة الفكر (للشيخ عبد الكريم الأثري ص(19).")

تعالى في وصف الجنة: {وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّلُ الْأَغْيُنُ} [الزخرف: 71]; فاكتفى بهذا عن شرح طويل، وقال تعالى: {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ} [البقرة: 179] ومعناه: أن القاتل إذا علم أنه إذا قتل قتل - كف عن القتل؛ فلا يقتل؛ فاختصر هذا كله في قوله تعالى: {في القصاص حياة} يعني: حياة القاتل والمقتول. وقال صلى الله عليه وسلم : «أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ،

وَأَخْتُصِرْتُ لِي الْحِكْمَةُ اخْتِصارًا». ⁴²

ولأن العادة أن الإنسان يمل الكلام الطويل، وتسأمه نفسه، ويميل إلى الكلام القليل المختصر، إذا كان مفهوما؛ فلهذا تختصر الكتب.

(42) أخرجه أبويعلى كما في مجمع الزوائد (187/1) من طريق خالد بن عرفة عن عمر مرفوعاً وقال الهيثمي: () وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة". اه وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (160/2) رقم (1436) من طريق علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن عمر مرفوعاً.

وقال السحاوي: وهو مرسل وفي سنته من لم أعرفه، وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً مثله بلفظ: أعطيت جوامع الحديث بدل الكلم. اه

كذا حَقَّهُ الْعَالَمَةُ أَبُو يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ
الْفَرَاءُ⁴³ فِي شِرْحِهِ عَلَى [7/ب] "مُختَصِّرُ
الْخِرَقِيِّ".⁴⁴

(43) هو القاضي أبويعلى؛ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي، الحنفي، ابن الفراء سمع على بن عمر الحربي، وإسماعيل بن سعيد، وعيسى بن الوزير. حدث عنه: الخطيب البغدادي وأبوالخطاب الكُوَذَانِي، وأبوالوفاء بن عقيل، وأبوالعز بن كادش وغيرهم. أفتى ودرس، وتخرج به الأصحاب، وانتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه، مع معرفةٍ بعلوم القرآن وتقسيمه، والنظر والأصول... وكان ذا عبادةً وتهجد، وملازمةً للتصنيف، مع الجلاله والمهابة... وكان متعمقاً، نَزَهَ النَّفْسُ كَبِيرُ الْقَدْرِ، تَخَيَّنَ الْوَرَعُ وَقَالَ الْخَطِيبُ: كَتَبْنَا عَنْهُ وَكَانَ ثَقَةً مِنْ تَصَانِيفِهِ أَحْكَامُ الْقُرْآنِ وَمَسَائِلِ الْإِيمَانِ، وَالْمُعْتَمِدُ، وَالرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالْعَدَةِ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ وَغَيْرِهَا. مات سنة ثمان وخمسين وأربعين مئة، انظر ترجمته في: ((تاریخ بغداد)) (256/2)، طبقات الحنابلة (230-193/2)، الأنساب (246/9). ((سیر اعلام النبلاء)) (89/18)، السوافي بالوفيات (7/3)، ((شذرات الذهب)) (3/306).

(44) قال ابن بدران : اشتهر في مذهب الإمام أحمد عند المقدمين و المتوسطين مختصر الخرقى ، ولم يُخدم كتاب في المذهب مثل هذا المختصر ، ولا اعتنى بكتاب مثل ما اعتنى به .

قال أبي بدران : و مما اطلعنا عليه من شروح الخرقى شرح القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء البغدادي و هو

==

ثم أعلمْ: أنَّ المصنَّف -عليه الرحمة- لما قصد الاختصار في رسالته، تركَ تعريفَ هذا الفنّ، وغايتها، وموضوعه، ونحو ذلك، ولا بأسَ أن نذكرَها في ضمنِ ثلات فوائدٍ:
الفائدة الأولى: في بيان حَدَّ هذا الفنّ، وموضوعه، وغايتها:

قال الحافظ السُّيوطي⁴⁵ -عليه الرحمة- في
شرحه على الفيَّاته المسمَّاة بـ«نظم الدرر»:

⇒

مجلدين ضخمين، وبعض نسخه في أربع مجلدات ، و طريقته أنه يذكر المسألة من))الخرقي ” ثم يذكر من خالف فيها ثم يقول ، و دليلنا ، فيفيض في إقامة الدليل من الكتاب و السنة و القياس ، على طريقة الجدل . و المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ص (214,216) .

⁴⁵ (45) هو جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد الخصيري الأسيوطي الشافعى نسبة إلى أسيوط بفتح أوله وسكون ثانية وضم ثالثه، وهو اسم لمدينة غربى النيل من نواحي صعيد مصر، ويقال لها سيوط بغير همز - كان أبوه من فقهاء الشافعية، مات وابنه عمره خمس سنوات حفظ السيوطي القرآن وهو ابن ثمان، ثم حفظ: العمدة، ومنهاج الفقه، ومنهاج الأصول، وألفية ابن مالك، وسمع ولازم شيوخ عدة منهم سراج الدين البلقيني، وابنه علم الدين، والشرف المناوي، ونقى الدين الشمني ، والبهان البقاعي و غيرهم ، ورحل إلى الشام و الحجاز و اليمن والهند والمغرب وبلاد التكرور، وإلى المحلة ودمياط والفيوم من المدن المصرية، وله مصنفات كثيرة شهيرة

=<

“أَحْسَنُ حُدُودِهِ: قَوْلُ الشَّيْخِ عِزْزِ الدِّينِ بْنِ جَمَاعَةٍ”⁴⁷: عِلْمٌ بِقَوَانِينَ يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ السَّنَدِ

في شتى العلوم منها في علم الحديث: ألفية الحديث. و ”تدريب الراوي“، المدرج إلى المدرج، إسعاف المبطأ برجال الموطأ. الروض المكمل والورد المعلم في المصطلح وزوائد الرجال على))تهذيب الكمال“ وللمع في أسماء من وضع، مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة وغيرها كثير، وقد جرت بينه وبين معاصريه خطوب وأمور ذات شجون. مات سنة (911هـ)، وقد ترجم لنفسه في حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (1) وانظر.

⁴⁶) أما ألفية السيوطي في علم المصطلح فمشهورة معروفة وعليها عدة شروحات منها شرح الشيخ محمد محفوظ بن عبدالله الترمسي في))منهج ذوي النظر“، وكذلك شرحها الشيخ: أحمد بن محمد شاكر. عليه رحمه الله وكذا الشيخ آدم الأثيوبي في مجلدين. أما شرح السيوطي فقد سماه))البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر“ ولم يكمله، وقد حقق الجزء الموجود من هذا الشرح في رسالتان علميتان في الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية -على ساكنها أفضل الصلاة والسلام- أما الرسالة الأولى فبتحقيق شيخي المفضل الشيخ أنيس بن أحمد طاهر الأستاذ المساعد بكلية الحديث الشريف في الجامعة الإسلامية، والرسالة الثانية بتحقيق شيخي المفضل عبدالباري بن العلامة المحدث الشيخ حماد الأنصاري محدث المدينة النبوية عليه رحمة الله وحفظ الله من بقي بها من أهل العلم من الشرور والآفات.

⁴⁷) هو عبدالعزيز بن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن

والمَتْنُ، وَمَوْضِعُهُ: السَّنَدُ وَالْمَتْنُ، وَغَايَتُهُ: مَعْرِفَةُ
الصَّحِيقِ مِنْ غَيْرِهِ.⁴⁸

ثم نَقَلَ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ، أَنَّهُ قَالَ: «أَوْلَى
تَعَارِيفِهِ أَنْ يُقَالُ: مَعْرِفَةُ الْقَوَاعِدِ الْمَعْرِفَةِ لِحَالِ
الرَّاوِي وَالْمَرْوُيِّ»⁴⁹، قَالَ: «وَإِنْ شَاءَتْ حَذْفَتْ
لَفْظَ «مَعْرِفَة» فَقَلَتْ: «الْقَوَاعِدُ»....»، قَالَ: وَفِي عِبَارَةٍ

إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ اللَّهِ بْنَ جَمَاعَةِ الْكَنَانِيِّ الْمُعْرُوفِ بِعَزِ الدِّينِ بْنِ
جَمَاعَةِ الْكَنَانِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمَصْرِيِّ أَخْذَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْقَوَاسِ،
وَالْأَبْرَقُوْهِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ عَسَكِرٍ، وَالْحَافِظِ شَرْفِ الدِّينِ
الْدَّمِيَاطِيِّ وَجَمَاعَةِ، وَسَمِعَ بِدِمْشَقِ وَالْحَرْمَنِ وَالْقَاهِرَةِ، وَوَلِيَ
قَضَاءِ الدِّيَارِ الْمَصْرِيَّةِ قَالَ الْحَسِينِيُّ اسْتَقْضَى مِرَارًا، وَدَرَسَ:
وَأَفْتَى، وَصَنَفَ التَّصَانِيفَ الْمُفَيَّدَةَ مِنْهَا الْمَنْسَكُ الْكَبِيرُ عَلَى
الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِ، وَتَقَلَّ فِي الْوَلَايَاتِ الرَّفِيعَةِ، حَجَّ
وَجَاءَرَ بِالْحِجَازِ غَيْرَ مَرَّةٍ... مَاتَ بِمَكَةَ سَنَةَ سَبْعَ وَسَتِينَ
وَسَبْعِينَةً. انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي ذِيلِ ((تَذْكِرَةِ الْحَفَاظِ)) لِلْحَسِينِيِّ
صِ(41) وَكَذَلِكَ ذِيلِ طَبَقَاتِ الْحَفَاظِ لِلْسِّيَوْطِيِّ صِ(363).

⁴⁸ (انظر ”)(تَدْرِيبُ الرَّاوِيِّ.(1/41)“ ”)

⁴⁹ (النَّكْتَ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ.(1/225)“ ”)

⁵⁰ (أَيِّ السِّيَوْطِيِّ .

له -أي لابن حجر-: «القواعد التي يتوصل بها إلى

معرفة حال الراوي والمرويّ». ⁵¹

وَحَدُّ ابْن جَمَاعَة أَقْرَبُ مِنْهُ؛ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ يَدْخُلُ
تَحْتَهُ أَحْوَالُ السَّنَدِ الَّتِي [...] ⁵² حَالُ الرِّجَالِ؛ كَصِيعُ
الْأَدَاءِ؛ بَدْلِيلُ الْمُغَايِرَةِ بَيْنَهُمَا فِي نَوْعِ الْمُسْلِسِ، وَلَا
يَدْخُلُ ذَلِكَ فِي حَالِ الرَّاوِيِّ وَالْمَرْوِيِّ؛ لَا خَصَاصَ
الْمَرْوِيِّ فِي الْمُتْنَ.

وَالْتَّعبِيرُ بِـ«الْعِلْم» أَحْسَنُ مِنَ التَّعبِيرِ بِـ«الْمَعْرِفَةِ»؛
لَأَنَّ الْمَرْادَ مِنْهَا الصَّنَاعَةُ لَا الوَصْفُ الْقَائِمُ بِالْعَالَمِ؛
وَكَذَا فِي حَدُودِ سَائِرِ الْعِلُومِ. اِنْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ الْأَكْفَانِي ⁵³ فِي «إِرشَادِ الْفَاقِدِ» :

«عِلْمُ الْحَدِيثِ الْخَاصُّ بِالرَّوَايَةِ: عِلْمٌ يَشْتَمِلُ عَلَى نَقْلِ

⁵¹ 51) النكت على ابن الصلاح .(1/225) ” ”

⁵² 52) كلمة غير واضحة بالأصل، ولعلها:) ثُبَّين . ”

⁵³ 53) محمد بن إبراهيم بن ساعد السنجاري الأصل المصري، المعروف بابن الأكفاني، ولد بسنجار، وطلب العلم ونبغ في عدة علوم واشتغل بالطب والأدب والتاريخ، قال الحافظ ابن حجر، من تصانيفه: إرشاد الفاقد إلى أنسى المقاصد، وهو كتاب نفيس، ونخب الذخائر في معرفة الجواهر واللباب في

==

أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله، ورواتها،
وضبطها، وتحرير ألفاظها، وعلم الحديث الخاص
بالدرائية علم يُعرف منه حقيقة الرواية، وشروطها،
 وأنواعها، وأحكامها، وحال الرواية، وشروطهم،
وأصناف المرويات، وما يتعلق بها.⁵⁵

فحقيقة الرواية نقل السنة ونحوها، وإنجاد ذلك
إلى [٨/١] من عزى إليه بتحديث أو إخبار أو غير
ذلك.

شروطها : تحمّل راويها لما يرْويه بنوع من أنواع
التحمّل: من سمع أو عرض أو إجازة أو
نحوها.

الحساب، ومات في الطاعون سنة (٧٤٩هـ).
انظر ترجمته في ((الدرر الكامنة)) (٢٧٩/٣)، الوافي بالوفيات
((البدر الطالع)) الشوكاني (٢/٧٩).

⁵⁴ (٥٤) ذكره صاحب ((كشف الظنون)) (٦٦/١) ” وقال إرشاد
القاصد إلى أنسى المطالب، ذكر فيه أنواع العلوم وأصنافها،
وهو مأخذ ((مفتاح السعادة)) لطاش كبرى زاده، وجملة ما فيه
ستون علمًا منها عشرة أصلية، سبعة نظرية وهي المنطق
والإلهي والطبيعي والرياضي بأقسامه، وثلاثة عملية وهي
السياسة والأخلاق وتدبير المنزل، وذكر في جملة العلوم
أربعينات تصنيف. اه

⁵⁵ (٥٥) نقل السيوطي كلام ابن الأكفاني هذا في تعريف علم
الحديث رواية ودرائية في ” ” تدريب الراوي ” ” (٤٠/١)
وانظر ” ” توجيه النظر ” ” للجزائري (٢٢).

وأنواعها: الاتصال والانقطاع ونحوهما.
وأحكامها: القبول والرد.

وحال الرواية - العدالة والجرح - وشروطهم في
التحمُّل والأداء، وأصناف المرويَّات من المسانيد
والمعاجم، وغيرها - أحاديث أو آثاراً أو غيرهما.

وما يتعلَّق بها: هو معرفة اصطلاح أهلها.⁵⁶

وقال «الكرماني»⁵⁷ في شرح البخاري :
«علم: أن علم الحديث موضوعه: ذات رسول الله

⁵⁶) انظر المرجع السابق.

⁵⁷) هو محمد بن يوسف بن علي الكرماني ثم البغدادي، أخذ عن أبيه بهاء الدين وجماعة، ببلده ثم ارتحل إلى شيراز، فأخذ عن القاضي عضد الدين، ولازمه اثنى عشرة سنة حتى قرأ عليه تصنائفه ثم حج واستوطن بغداد، ودخل الشام ومصر، سمع منه جماعة منهم القاضي محب الدين البغدادي، وولده الشيخ تقى الدين يحيى الكرماني، من تصنائفه:))الكوناكب الدراري في شرح صحيح البخاري)) ، حاشية على تفسير البيضاوي، شرح المواقف للإيجي في علم الكلام، توفي سنة ست وثمانين وسبعين مئة انظر ترجمته في:)) الدرر الكامنة)) (310/4)،)) بغية الوعاة (12)،)) البدر الطالع)) (2/292).

⁵⁸) واسمها)) الكوناكب الدراري)) قال العلامة عبدالسلام المباركفوري:) وهو شرح مشهور متوسط جامع للفوائد والزوائد ونافع لأهل العلم، وقد أثبتت في أول هذا الشرح أن

==

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ مِنْ حِيثُ أَنَّهُ رَسُولَ اللَّهِ وَحْدَهُ:
عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقْوَالُ الرَّسُولِ، وَأَفْعَالُهُ، وَأَحْوَالُهُ،
وَغَايَتُهُ: الْفُوزُ بِسَعَادَةِ الدَّارِينَ”⁵⁹. انتهى.

وهذا الحد مع شموله لعلم الاستنباط: غير محرر،
ولم يزل العلامة الكافيجي⁶⁰ يتعجب من قوله: “إنَّ

علم الحديث أفضل العلوم، وصحيح البخاري أعلى وأفضل
كتاب في الحديث من حيث العدالة والضبط... وقد قدم فيه
المؤلف البارع حلوأ طيبة للمسائل النحوية الصعبة والألفاظ
المشكلة والغريبة، وضبط أيضاً الروايات وأسماء الرجال
وألقاب الرواية بأحسن طريق، وجمع بين الأحاديث التي
ظاهرها التعارض، وقد فرغ من تأليف هذا الكتاب في مكة
المكرمة سنة 775هـ، ولكن الحافظ ابن حجر قال في)) الدرر
الكامنة“: بأيه قد وقعت فيه أوهام كثيرة مع أن الشرح مفيد
جداً”. اهـ)) سيرة الإمام البخاري ”ص(191).

((59)) الكواكب الدراري. (1/25) ”

(60) هو محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي،
المعروف بمحيي الدين الكافيجي، سمي بذلك لكثره اشتغاله
بكتاب الكافية في النحو لابن الحاجب ولد ببلاد الروم ، أخذ عن
الشمس الفناري ، و البرهان أمير حيدر الخافي و عبد الواحد
الكوتائي وغيرهم ورحل إلى الشام والقدس والقاهرة واشتهر
فيها قال السخاوي: تصدى للتدريس والإفتاء والتأليف
و خضعت له الرجال وذلت له الأعناق، وصار إلى صيت
عظيم وجلالة وشاع ذكره وانتشرت تلامذته، وزادت تصانيفه
على المائة منها شرح القواعد الكبرى لابن هشام، شرح الهدایة
==

مَوْضِعُ عِلْمِ الْحَدِيثِ ذَاتُ الرَّسُولِ؟ وَيَقُولُ: "هَذَا حَرَيٌّ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ الطَّبِّ".

وَالْغَايَةُ الَّتِي ذُكِرَتْ هُنَّا: هِيَ غَايَةُ كُلِّ عِلْمٍ شَرِعيٍّ، وَلَا يُنْسَى، الْغَايَةُ الَّتِي تُذَكَّرُ فِي الْعِلُومِ هِيَ الْغَايَةُ الْأَخْرَوِيَّةُ أَثْرَهَا أَوْ لَازْمُهَا.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ [فِي بَيَانِ] أَوَّلُ مَنْ ابْتَداً بِتَصْنِيفِ هَذَا الْعِلْمِ:

اعْلَمُ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ⁶¹ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ الرَّامَهُرِ مُزِيُّ⁶²; لَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَوِعْ⁶³، ثُمَّ الْحَاكِمُ

حاشية على تفسير البيضاوي، والختصر في علم الأثر،
والختصر المفيد في علم التاريخ وغيرها توفي سنة 879هـ.
انظر ترجمته في: ((الضوء الامامي)) (259/7)، حسن المعاشرة
(317/1)، البدر الطالع (2/2)) (171 شذرات الذهب)
(7/326).

⁶¹ (61) قلت قول الشارح)) اعلم أن أول من صنف فيه "مشعرة بالأولية المطلقة، وفي هذا نظر، بينما عبارة الحافظ ابن حجر في ((نزهة النظر)) أدق، حيث قال ص(15):)) فمن أول من صنف في ذلك "فكلامه مشعر أن هناك من صنف غيره وهو من أوائلهم.".

وقال علي القاري في ((شرحه على))((نزهة النظر)) "ص(9) ما نصه:))((فمن صنف)) وفي نسخة فمن أول ما صنف))((في ذلك)) أي في اصطلاح أهل الحديث))القاضي أبو محمد" ...

==

وفي الكلام إشعار بوجود تعدد التصنيف في قرن القاضي،
وعدم تحقق الأولية. اهـ
فلاهل العلم قبل ((الرامهرمز)) كلامُ كثير في أصول الحديث،
كالإمام الشافعي المتوفى سنة (204) في كتابه ((الرسالة)).
والإمام مسلم بن الحاج المتوفى سنة (261 هـ) في مقدمة
صحيحة. وغيره.

ولعل الرامهرمز هو أول من دون في أصول الحديث كتاباً
مستقلاً. وانظر مقدمة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة
لـ”اختصار علوم الحديث” لابن كثير ص(9).
((النكت على نزهة الناظر للطبي ص(46).

⁶² (62) هو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي أبو محمد
الرمَّهْرُمْزِيُّ.

سمع أباه ومحمد بن عبدالله مطينَا الحضرمي، وأبا الحسين
الوادعي، ومحمد بن حيان المازني، وزكرييا الساجي، وأبا
القاسم البغوي وغيرهم.

حدث عنه: أبوالحسين محمد بن أحمد الصيداوي والحسن بن الليث
الشيرازي، وأبوبكر محمد بن موسى بن مردوه، وآخرون.
قال فيه الذهبي: ((الإمام الحافظ البارع، محدث العجم... وكان أحد
الأئبات.”

ومن تصانيفه: كتاب ((أمثال الحديث)) وهو مطبوع. كتاب
((الرقى)) وـ”التعازى”， وكتاب ((أدب الناطق)).
قال الذهبي: وقد ذكر أبوالقاسم بن مندة في ((الوفيات)) له أنه عاش
إلى قريب السنتين وثلاث مئة بمدينة رامهرمز.
انظر ترجمته في: ((الأنساب)) (52/6)، ((معجم الأدباء)) (5/9)،
((تذكرة الحفاظ)) (905/3)، ((سير أعلام النبلاء)) (73/16)
الوافي بالوفيات (12/64)، ((شذرات الذهب)) (3/30).

⁶³ (63) قال العلامة الألباني في حواشيه على ((نزهة النظر)).
=<

أبو عبدالله⁶⁴، وكتابه غير مهذب ولا مرتب⁶⁵،
ثم أبو نعيم الأصبهاني⁶⁶، ثم الخطيب

((أي: لم يأت بالاصطلاحات كلها؛ لأنه من أول من صنف في هذا العلم". اهـ نقلًا عن النكت على))نزهة النظر " لعلي بن حسن الحلبي ص (47).

وقد طبع كتاب الرامهرمزي، وعنوانه كاملاً))المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" طبع في مجلد بتحقيق الدكتور / محمد عجاج الخطيب - في دمشق.

وكتاب الرامهرمزي هذا قال فيه الذهبي:))ما أحسنـه من كتاب وقيل إن السلفي كان لا يكاد يفارق كـمهـ يعني في بعض عمرهـ ."

وقال أيضًا في سياق كلامه عن الرامهرمزي:))أول طلبه لهذا الشأن في سنة تسعين ومترين، وهو حدث فكتب وجمع وصنف، وساد أصحاب الحديث، وكتابه المذكور ينبغي بإمامته". اهـ من))سير أعلام النبلاء(16/73) "

⁶⁴ هو الإمام محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدوهـ بن نعيم الإمام الحافظ أبو عبدالله بن البيـع الضـبيـ الـيسـابـوريـ قال الـذهبـيـ: طـلبـ هـذاـ الشـأنـ فـيـ صـغـرـهـ بـعـنـيـةـ وـالـدـهـ وـخـالـهـ،... وـلـحـقـ الـأـسـانـيدـ الـعـالـيـةـ بـخـرـاسـانـ وـالـعـرـاقـ وـمـاـوـرـاءـ الـنـهـرـ ، وـ حدـثـ عـنـ أـبـيهـ ، وـ كـانـ أـبـوهـ قـدـ رـأـىـ مـسـلـمـاـ صـاحـبـ ((ـصـحـيـحـ)) ، وـعـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الـمـذـكـرـ ، وـمـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الصـقـارـ ، وـأـبـيـ بـكـرـ النـجـادـ ، وـعـبـدـ الـبـاقـيـ بـنـ قـانـعـ وـخـلـقـ. حدـثـ عـنـهـ: الدـارـقـطـنـيـ وـهـوـ مـنـ شـيـوخـهـ ، وـأـبـوـذـرـ الـهـرـوـيـ ، وـأـبـوـيـعـلـىـ الـخـالـلـىـ ، وـأـبـوـبـكـرـ الـبـيـهـقـيـ. مـنـ تـصـانـيـفـهـ: "الـمـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الـصـحـيـحـينـ" وـ"ـمـعـرـفـةـ عـلـومـ الـحـدـيـثـ" ، وـ"ـإـكـلـيلـ" ، وـ"ـتـارـيـخـ الـنـيـساـبـورـيـنـ" وـغـيـرـهـ. تـوـفـيـ رـحـمـهـ اللهـ سـنـةـ 405ـهـ.

==

انظر ترجمته في:)”تاریخ بغداد“ (473/5)، الأنساب (370/2).
”(وفيات الأعيان“ (280/4)،)”سیر أعلام النبلاء“
”(162/17)، الوافي بالوفيات (320/3)،)”شذرات الذهب“
(3/176).

⁶⁵ (كتابه هو) ”معرفة علوم الحديث“ وقد طبع في الهند في دائرة المعارف العثمانية بتصحیح د. السيد معظم حسين وقد تعرض للكلام عليه الأستاذ -الدكتور / محمود الطحان في أطروحته للدكتوراه)”الخطيب وأثره في علوم الحديث“ وقارن بين كتاب الحاکم، وكتاب الكفاية للخطيب وكان مما قاله حول ترتیب کتاب الحاکم، وأن الكتاب لم یهذب:)) أما من جهة الترتیب فإنه غير مرتب، فنجدہ بدأ الأنواع بذكر العالی والنازل وهي من صفات الإسناد ثم أتبعها بنوع))صدق المحدث“ وهو بحث يتعلق بالراوی، ثم أتبعه بنوع))المسانید من الأسانید“ وهو من صفات السند، ثم اتبعه بنوع))الموقوفات من الروایات“ وهو من صفات المتن و هكذا ينتقل من بحث يتعلق بالسند إلى بحث يتعلق بالمتن إلى بحث يتعلق بالراوی بدون التزام أي ترتیب، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه النقطة حينما قال عن الحاکم بأنه))لم یرتب“ في هذا الكتاب والحاکم رحمه الله يکثر من سرد الأمثلة، المتماثلة، للمسألة الواحدة، وهو وإن دل على سعة إطلاع الحاکم وطول باعه؛ إلا إن صناعة التصنيف لا تقتضي ذكر كل هذه الأمثلة بدون حاجة.

وقد أشار الحافظ إلى هذه النقطة كذلك فقال عن الحاکم في معرض وصفه لكتابه هذا:))لکنه لم یهذب“ . اهـ من))الخطيب وأثره في علوم الحديث“ ص: .)

⁶⁶ (66) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى، قال الذهبي: الإمام الحافظ الثقة العلامة أبو نعيم الأصبهاني وكان

=<

البَعْدَادِيُّ⁶⁷؛ فعمل في قوانين الرواية كتاباً سماه:
«الكِفَايَةُ»⁶⁸، وفي آدابها كتاباً سماه: «الجامع؛

أبوه من علماء المحدثين والرجالين، فاستجاز له جماعة من كبار المُسندين، وسمع من عبدالله بن جعفر بن فارس، وأبي القاسم الطبراني، وأبي أحمد الحكم، وأبي بكر الأجربي وخلق. روى عنه: أبوسعد المالياني، وأبوبكر الخطيب، وأبو علي الوخسي، وأبوصالح المؤذن وغيرهم، من مصنفاته: ((حلية الأولياء، والمستخرج على الصحيحين وتاريخ أصبهان، ودلائل النبوة)). وغيرها. مات سنة ثلاثين وأربعين مئة.

انظر ترجمته في: ((وفيات الأعيان)) (91/1)، ((سير أعلام النبلاء)) (453/17)، الوافي بالوفيات (81/7). ((شذرات الذهب)).

أما كتابه فذكره الذهبي في السير (456/7) وسماه: ((علوم الحديث)) وذكره أبوسعد السمعاني في التحبير (181/1) وسماه ((معرفة علوم الحديث على كتاب الحكم)) وقد ذكر الحافظ ابن حجر في النزهة ص(16) أن كتاب أبونعيم مستخرج على كتاب الحكم. والمستخرج هو: ((كتاب يروي فيه صاحبه أحاديث وآثار كتاب معين بأسانيد لنفسه، فيلقي في أثناء السند مع صاحب الكتاب الأصل")) انظر ((تدريب الراوي)) (111/1) فكتاب الحكم ألفه بأسانيد، فاستخرج عليه أبونعيم بأسانيد لنفسه، على المنهج الذي سبق بيانه. وانظر ((النكت على)) نزهة النظر، ”علي بن حسن الحلبي: ص(47).

⁶⁷ هو الإمام أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، قال الذهبي: الإمام الأوحد، العلامة المفتى، الحافظ الناقد، صاحب التصانيف، وخاتمة الحفاظ، سمع: أبا عمر بن مهدي الفارسي، وأحمد بن محمد بن الصلت الأهوازي، وأبا

==

الحسين بن المُتّيم والحافظ أبا حازم العَبْدُوِي، وَخَلْفًا.

حدث عنه: أبو بكر البرقاني؛ وهو من شيوخه، وأبونصر بن ماكولا، هبة الله بن الأكفاني، وأبو الفضل بن خiron وغيرهم. قال ابن ما كولا: ((كان أبو بكر آخر الأعيان، ومن شاهدناه معرفةً وحفظاً وإنقاذاً، وضبطاً لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقننا في علله وأسانيده، وعلمًا بصحيحة وغيريه، وفرده ونكره ومطروجه. وتصانيفه كثيرة منها))(تاريخ بغداد" ، "شرف أصحاب الحديث" ، "الكتابية" ، "الجامع" ، "السابق واللاحق" ، "المتقى والمفترق") "الأسماء المبهمة" ، "اقتضاء العلم العمل" ، وغيرها كثير انظرها في ترجمته في ((سیر اعلام النبلاء" وتاريخ الأدب العربي لبروكمان (62/6).

وتوفي الخطيب رحمه الله سنة ثلاثة وستين وأربع مئة أنظر ترجمته في: الأنساب (151/5)، وفيات الأعيان (1/92) "((المستقاد من ذيل تاريخ بغداد" (54)، "سیر اعلام النبلاء" (12/101) "((البداية والنهاية (18/270).

68) هو كتاب ((الكتابية في علم الرواية" وقد طبع عدة طبعات منها طبعة في حيدر آباد الدكن سنة 1357 هـ وهو بحاجة إلى مزيد عناية وتحقيق.

قال ابن الجوزي في المنظم: ((الكتابية في معرفة أصول علم الرواية" يعرض الخطيب فيه تقسيلاً للشروط الواجب توافرها في عالم الحديث، وهو يدل على حرصه الشديد على تنقية الحديث. اهـ المنظم (267/8).

لَادَابُ الشَّيْخِ وَالسَّامِحِ" ٦٩ وَقَلَ فَنٌّ مِنْ فُنُونِ الْحَدِيثِ

**إِلَّا وَصَنَفَ فِيهِ كِتَابًا مُفْرَدًا ٧٠؛ حَتَّى قَالَ الْحَافِظُ
أَبُو بَكْرُ بْنُ نُقَطَةَ : ٧١ "كُلُّ مَنْ أَنْصَفَ، عَلِمَ أَنْ**

(٦٩) هو أحد مصنفات الخطيب، وقد استوفى فيه ذكر ما ينبغي للمحدث وطالب الحديث أن يتحلى به من الآداب والواجبات والأصول التي تقضيها صنعة التحديد، وقد طبع الكتاب عدة طبعات، إحداها بتحقيق د/ محمود الطحان طبع مكتبة المعارف بالرياض.

(٧٠) انظر جملة من مصنفات الخطيب والكلام عليها في: ((سير أعلام النبلاء 292-289/18)) و"وفيات الأعيان" (٩٢/١) وكتاب الخطيب البغدادي مؤرخ بغداد ومحدثها للأستاذ يوسف العش ص: (١٣٤-١٢٠) وبلغ عدد ما أحصاه من مؤلفات الخطيب واحداً وسبعين مؤلفاً، وعین أماكن وجودها في مكتبات العالم، وكذلك فعل الدكتور أكرم العمري في كتابه ((موارد الخطيب البغدادي في)) تاريخ بغداد" ص: (٥٥-٨٤) وذكر أن مؤلفات الخطيب بلغت ستة وثمانين مصنفاً. وكذلك الدكتور محمود الطحان في كتابه "الخطيب البغدادي وكتابه الكفاية" وقد بلغ عدد ما أحصاه من مصنفات الخطيب أكثر من ثمانين مصنفاً.

(٧١) هو محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع البغدادي الحنبلبي ((أبو بكر بن نقطة)) سمع من يحيى بن بوش، وسمع من أبي أحمد بن سكينة، وأبي الفتح المندائي وابن طبرزى وعدة. أخذ عنه السيف أحمد بن المجد، والمنذري، والشرف حسين الإربلي، سئل عنه الضياء، فقال: حافظ دين، ثقة، ذو

==

المحدثين بعده عيالٌ على كتبه⁷²، ثم ألف من

تأخر عنه كالقاضي عياض⁷³ كتابه الإلماع⁷⁴

⇒—————

مروءة وكرم.

وقال البرزالي: ثقة دين، مفید.

من تصانيفه:))التقييد في معرفة رواة الكتب والمسانيد⁷² و ”ذيل على الإكمال“ لابن ملوك لا و ”الملنقط مما في كتب الخطيب وغيره من الوهم والخطأ“، وكتاب لطيف في الأنساب. توفي رحمة الله سنة تسع وعشرين وستمائة. انظر ترجمته في:))وفيات الأعيان⁷³) (4/392): ”سير أعلام النبلاء“ (347/22)، الذيل على طبقات الحنابلة (182/2)، و ”شذرات الذهب⁷⁴. (5/133).

(72) انظر كلامه في))التقييد لمعرفة الرواية والسنن والمسانيد⁷² (1/170) وكذا قال في))تكميلة الإكمال⁷² (1/103).

(73) هو القاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي المالكي، قال ابن خلكان:))هو إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه، وبالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم، وأنسابهم“. روى عن أبي بحر بن العاص، والقاضي أبي علي بن سُكّرة الصّدّفي، وأبي محمد بن عتاب وغيرهم، وحدث عنه خلقٌ منهم: عبدالله بن محمد الأشيري، وأبو جعفر بن القصير الغرناطي والحافظ خلف بن بشكوال، وولده القاضي محمد بن عياض وغيرهم. من تصانيفه:))الإكمال في شرح صحيح مسلم“ و”مشارق الأنوار“ و ”الشفاف“ في التعريف بحقوق المصطفى وغيرها، مات سنة أربع وخمس مائة انظر ترجمته في: الصلة لابن بشكوال (453/2)،))وفيات الأعيان⁷³“

⇐

وأبو حفص المياجي⁷⁵ جُزءاً سِمَاه "الإيضاح لما لا يَسْعُ الْمُحَدِّثَ جَهْلُهُ"⁷⁶، وآخرون، إلى أن

→ (483/3)، ((تذكرة الحفاظ") (1304/4). الديباج المذهب
. (46/2)

⁷⁴ (74) هو كتاب "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السَّمَاع" وقد ذكر في مقدمته أن راغباً رغب إليه في تلخيص فصول في معرفة الضبط وتقييد السَّمَاع والرواية، وتبين أنواعها وما يصح وما يتزيف، وما يتحقق من وجوهها وما يختلف، فأجابه القاضي إلى ما طلب لأنه (لم يعن أحد بالفصل الذي رغبته كما يجب، ولا وقفت فيه على تصنيف يجد فيه الراعب ما رغب" قال:) وجمعت في ذلك نكلاً غريبة من مقدمات علم الأثر وأصوله، وقدمت بين يدي ذلك كله أبواباً مختصرة في عظم شأن علم الحديث وشرف أهله، ووجوب السَّمَاع والأداء له ونقله، والأمر بالضبط والوعي والإتقان وختمه بباب في أحاديث غريبة ونكت مفيدة عجيبة، من آداب المحدثين وسيرهم، وشوارد من أقاصل صصهم وخبرهم" انظر الإلماع ص: (5-4). وقد طبع بتحقيق الأستاذ: السيد أحمد صقر رحمة الله سنة (1389هـ)."

⁷⁵ (75) وهو أبوحفص عمر بن عبدالمجيد القرشي شيخ الحرمين تناول من أبي عبد الله الرازي سداسياته وسمع من جماعة توفي سنة إحدى وثمانين وخمسين.

ترجمته في ((العبر)) (3/83) "تاريخ مكة" (3/23) "العقد الثمين" (6/334) "شذرات الذهب" (4/272) "معجم البلدان" (5/277)

جاء الإمام تقى الدين ابن الصلاح⁷⁷; فجمع - لما ولَى تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية⁷⁸ في

76) وهو جزء لطيفٌ موجز قال مؤلفه في آخره (ص30):
((وهذه نبذةٌ يستقيمُ منها المبتدئ، ويذكر بها العالم المُنتهي،
وتدعو إلى الرغبة في التبحر في هذا العلم ”). اهـ وقد طبع هذا
الكتاب سنة 1967 بتحقيق الاستاذ صبحي السامرائي. وأعاد
طبعه الأخ علي بن حسن الحلبي سنة (1404) ضمن مجموع
فيه) ثلاث رسائل في علوم الحديث ”.

وقد قال العلامة الألباني في حواشيه على ((النזהة)) : ”وفيها فوائد لا بأس بها، إلا أن فيها بعض الأحاديث الضعيفة والمنكرة“ أهـ انظر النكت على النزهة ص (50) للحلبي وفي ((النكت على ابن الصلاح” للحافظ ابن حجر (241/1)، و”تدريب الراوي“ (71/1) بعض آراء الميانجي وكلام له وتعقباتٍ عليه.“

77) هو عثمان بن المفتى صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان الگردی الشہر زوری الموصلى الشافعی تقی الدین أبو عمرو بن الصلاح.

ولد سنة سبع وسبعين وخمس مئة، وتفقه على والده بشهر زور، ثم اشتغل بالموصل مدة، وسمع من عبيد الله ابن السمين، ونصر بن سلمة الهيتي وغيرهما. حدث عنه: الإمام شمس الدين بن نوح المقدسي، والإمام كمال الدين سلار، وتقي الدين بن رزين وغيرهم، قال ابن خلكان: ((كان تقي الدين أحد فضلاء عصره في التقسير والحديث والفقه، وله مشاركة في عدة فنون، وكانت فتاويه مُسَدَّدة، وهو أحد شيوخِي الذين انقعتُ بهم)). توفي سنة ثلاثة وأربعين وست مئة. انظر ترجمته في)) وفيات الأعيان)) (2/243) سير أعلام النبلاء)) (140/23)،)) شذرات

دمشق - كتاب المشهور⁷⁹؛ فهذب فنونه، وأملأه شيئاً فشيئاً، واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة؛

فجمع شتات مقاصدتها، وضم إليها⁸⁰ فوائد من غيرها؛ فجمع في كتابه ما تفرق في غيره، فعكَفَ الناسُ عَلَيْهِ؛ واتَّخَذُوهُ أصلًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ؛ فلَا يحصى كم ناظم له ومختصر ومنكت.

فمِمَّن اختصره "النووي"⁸¹. في "الإرشاد"⁸²،

ثم "التقريب"⁸³ وابن دقيق العيد⁸⁴ في

الذهب.(5/221) ”

(78) وهي الأولى المبنية سنة 628هـ)، وأما المدرسة الأشرفية الثانية؛ فبنيت سنة (634هـ)؛ كما في ((الدرس في تاريخ المدارس"19/47) لنعمي وفي التعليق على منادمة الأطلال ص(24) لعبد القادر بدران: فيها الآن مدرسة إعدادية للعلوم الشرعية، يُنفقُ عليها جماعة من أهل الخير، وتقام فيها الجمعة.”

(79) هو المعروف (بـ””مقدمة ابن الصلاح“”“”وله عدة طبعات.

(80) في الأصل ((إيه)) والصواب ما ثبتناه، وهو موافق لما في ””)نزهة النظر.(17)“”

(81) تقدمت ترجمته.

(82) واسمه كاملاً (إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن

==

خير الخلائق” وقد طبع في مجلدين بتحقيق عبد الباري السلفي.

⁸³ (83) واسمه كاملاً:)التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير ” وقد شرحه السيوطي في) تدريب الرواية ” قال النووي في مقدمة تكريبه :) و هذا كتاب اختصرته من كتاب الإرشاد الذي اختصرته ” من علوم الحديث للشيخ الإمام الحافظ المتقن أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح رضي الله عنه، أبالغ فيه في الاختصار إن شاء الله تعالى من غير إخلال بالمقصود، وأحرص على إيضاح العباره، وعلى الله الكريم الاعتماد ” .

⁸⁴ (84) هو محمد بن علي بن وهب بن مطیع القشیری المنفلوطي الصعیدی المالکی والشافعی، تقی الدین أبو الفتح المعروف بابن دقیق العید، سمع من ابن المقیر، وحدّث عن ابن الجمیزی، وسبط السلفی، وابن عبدالدائم، وغيرهم، روی عنہ: قاضی القضاۃ علاء الدین القونوی، وعلم الدین بن الأخفائی، وقطب الدین الحلبی وغيرهم، قال قطب الدین الحلبی) كان الشیخ تقی الدین امام اهل زمانه و مم من فاق بالعلم والزهد على اقرانه عارقاً بالماذهبین اماماً في الاصلین حافظاً متقداً في الحديث وعلومه، ويضرب به المثل في ذلك، وكان آیة في الحفظ والإتقان والتحری، شدید الخوف دائم الذکر لا ينام اللیلا إلا قليلاً، ويقطعه فيما بين مطالعة) وتلاوة ” وذكر وتهجد، حتى صار السهر له عادة وأوقاته كلهاً معمرة، لم يُر في عصره مثله ” .

من تصانیفه:) شرح عمدۃ الأحكام ” و ” الإمام ”) ” والإمام في الأحكام ” وغيرها، توفي سنة اثنين وسبعين مئة. انظر ترجمته في:) تذكرة الحفاظ ” (1481/4)،) طبقات الشافعیة ” للسبکی (207/9)، الديباج المذهب. لابن فرھون (318/2)) الدرر الكامنة ” لابن حجر (348/5).

“الاقتراح”⁸⁵، والمُحِبُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 الطَّبَرِيُّ⁸⁶. في “المُلْخَص” و “الْبُرْهَان”， وإِبْرَاهِيمُ بْنُ
 عُمَرَ الْجَعْبَرِيُّ⁸⁷ في “رُسُومُ التَّحْدِيث”⁸⁸، والعزُّ

⁸⁵() هو كتاب ((الاقتراح في بيان الاصطلاح)) قال ابن دقيق في مقدمته: ((هذه نبذة من فنون مهمة في علوم الحديث، يستعان بها على فهم مصطلحات أهلها ومراتبهم على سبيل الاختصار والإجاز، ليكون كالدخل إلى التوسيع في هذا الفن إنساء الله تعالى ”ص(151) وقد طبع الكتاب سنة 1402 هـ طبعه وزارة الأوقاف العراقية بتحقيق الأستاذ/ قحطان عبدالرحمن الدوري.

⁸⁶() هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبرى المكي الشافعى قال ابن العماد: ((شيخ الإسلام وإمام المقام كان صاحب حديث وفقه وإخلاص وتاله، روى عن شعيب الزعفراني، وابن الجمizi، وعبدالرحمن بن أبي حرمي من تصانيفه مختصر شرح السنة للبغوي والتساعيات توفي سنة (722هـ) ”انظر ترجمته في))شذرات الذهب.(6/56) ”

⁸⁷() إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري يقال له ابن السراج، واشتهر بالجعبري، سمع في صباح من كمال الدين محمد بن سالم المنجبي، ورحل إلى بغداد فسمع بها من الكمال ابن وضاح والعماد بن أشرف العلوى وغيرهم. قال الذهبي في المعجم المختص شيخ بلد الخليل له التصانيف المتقنة وفي القراءات والحديث والأصول والعربية والتاريخ وغير ذلك، وله مؤلف في علوم الحديث. اهـ وقد ولد بجعبر، وسكن دمشق
 <<

بن جماعة⁸⁹. في "الإفتاء" ⁹⁰، الكافيجي⁹¹ في "المختصر"⁹²، وغيرهم.

مدة ثم ولـي مشيخة الخليل إلى أن مات بها.

من تصانيفه: نزهة البررة في القراءات العشرة، عقود الجمان في تجويد القرآن، رسوم التحديث في علوم الحديث مواليد أئمة المسانيد وغيرها قال ابن حجر: بعد أن ذكر بعض تصانيفه: إلى غير ذلك من التصانيف المختصرة التي تقارب المئة توفي سنة 732هـ. انظر ترجمته في ((البداية والنهاية)) (14/160) " الدرر الكامنة" لابن حجر (150/1) طبقات القراء لابن الجزي (21/1) شذرات الذهب (6/17) "

⁸⁸ ذكره غير واحد من ترجم للجعبري في ترجمته منهم الحافظ ابن حجر في ((الدرر الكامنة)) (1/150) "

⁸⁹ ⁸⁹ تقدمت ترجمته.

⁹⁰ لم أقف على أن للعز بن جماعة مختصر لابن الصلاح باسم ((الإفتاء)) والمعلوم المشهور أن الذي اختصر ابن الصلاح هو بدر الدين بن جماعة جد العز بن جماعة في كتاب ((المنهل الروي)). وقد شرح ((المنهل)) العز بن جماعة ((الحفيد في كتاب المنهج السوي))."

⁹¹ ⁹¹ تقدمت ترجمته.

⁹² ⁹² وهي رسالة صغيرة طبعت سنة 1417هـ في دار الرشد بالرياض تحقيق د/ علي الزوين.

ومن المُنَكِّنْ عليه: العِرَاقِيُّ^{٩٣}، والزَّرْكَشِيُّ^{٩٤}،
والعِزُّ بْنُ جَمَاعَةٍ^{٩٥}، والحافظ ابْنُ حَجَرٍ^{٩٦}،

^{٩٣} (93) هو الحافظ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الكردي المصري الشافعي، أخذ عن ناصر الدين بن سمعون، والشهاب أحمد بن يوسف السمين وعلاء الدين بن التركمانى الحنفى، وكان في أول أمره مقبلاً على القراءات ((ثم طلب الحديث ورحل في طلبه. قال ابن فهد:)) كان رحمة الله صالحًا خيرًا دينًا ورعاً عفيفاً صبيًّا متواضعًا، من تصانيفه: تحرير أحاديث الأحياء، تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد " وشرحه في طرح التثريب "، " وأفية الحديث " وشرحها،) و " التقيد والإيضاح "، " وتحريف أحاديث منهاج للبيضاوي " وغيرها كثير، مات رحمة الله في القاهرة سنة ست وثمانين مئة. انظر ترجمته في لحظ الألحاظ (220) لابن فهد، و " الضوء الالمع " (71)(4/1) للسخاوي، وذيل () تذكرة الحافظ. (370) " أمانكته على () مقدمة ابن الصلاح " فسمها: ()) التقيد والإيضاح " لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح. " وقال الشيخ الألباني في () حواشيه على النزهة " ، عن كتاب ((التقيد والإيضاح " طبع أكثر من طبعة، من أتقنها طبعة حلب سنة 1350 هـ، بتحقيق شيخي إجازة الشيخ الفاضل محمد راغب الحلبي رحمة الله تعالى.

^{٩٤} (94) هو محمد بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي ولد في مصر وطلب بها العلم فأخذ عن الشيختين سراج الدين البلقني والحافظ علاء الدين مغلطاي ورحل وأخذ في طلب عن الأذرعي وعن الحافظ ابن كثير في دمشق ثم عاد إلى القاهرة، من تصانيفه: البرهان في علوم القرآن، والبحر المحيط في أصول الفقه، وخادم الرافعى، والتنقىح في شرح الجامع

==

وقال :⁹⁷ إِنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ ترتيبهُ عَلَى الْوَضْعِ الْلَائِقِ؛
 بَأْنَ يَذَكُّرَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَتَنِ وَحْدَهُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالسَّنَدِ
 وَحْدَهُ، وَمَا يَشْتَرِكَانِ فِيهِ، وَمَا يَخْتَصُّ بِكَيْفِيَّةِ التَّحْمُلِ
 وَالْأَدَاءِ وَحْدَهُ، وَمَا يَخْتَصُّ بِصَفَاتِ الرُّوَاةِ وَحْدَهَا؛
 لَأَنَّهُ جَمَعَ مُتَفَرِّقَاتٍ هَذَا الْفَنُّ مِنْ كُتُبٍ مَطْوَلَةٍ، فِي هَذَا
 الْحَجْمِ الْلَّطِيفِ، وَرَأَى أَنَّ تَحْصِيلَهُ وَإِلْفَاقَهُ إِلَى
 طَالِبِهِ أَهَمُّ مِنْ تَأْخِيرِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ تَحْصُلَ الْعَنْيَةُ⁹⁸
 التَّامَّةُ بِحُسْنِ ترتيبهِ.

قال :⁹⁹ وَرَأَيْتُ بَخَطَّ صَاحِبِهِ¹⁰⁰ الْمَحْدُثَ فَخَرَجَ
 الْدِينُ عُمَرَ بْنُ يَحْيَى الْكَرْخِيَّ¹⁰¹ : مَا يَصْرَحُ بِأَنَّ

الصحيح البخاري، سلاسل الذهب في الأصول، توفي سنة
 (794) انظر ترجمته في ((الدرر الكامنة (3/397)))
 ((شذرات الذهب (6/335)))

⁹⁵ (95) تقدمت ترجمته، وله شرح على مختصر جده بدر الدين بن جماعة واسمها ((المنهج السوي)) .

⁹⁶ (96) في كتابه المطبوع باسم ”((النكت على ابن الصلاح))“ ، وهو مطبوع في مجلدين بتحقيق الشيخ ربيع بن هادي.

⁹⁷ (97) أي ابن حجر في نكته على ابن الصلاح.

⁹⁸ (98) النكت (232/1).

⁹⁹ (99) أي الحافظ ابن حجر بعد كلامه السابق مباشرة.

الشيخ كان إذا حرر نوعاً من الأنواع، واستوفى في التعريف به، وأورد أمثلة، وما يتعلّق به [أملاه]¹⁰²، ثم انتقل إلى نوع آخر؛ ولأجل هذا: احتاج إلى سرد أنواعه في خطبة الكتاب؛ لأنّه صنفها بعد فراغه من إملائه؛ ليكون عنواناً للأنواع، ولو كانت محررة الترتيب على الوجه المناسب، ما كان في سرد لتنوع في الخطبة كبير فائدة¹⁰³، وقد تبعه على هذا الترتيب جماعة.
الفائدة الثالثة: في بيان آداب طالب علم الحديث.

→—————

¹⁰⁰) أي: صاحب ابن الصلاح.

¹⁰¹) هو عمر بن يحيى بن عمر بن حمَّاد، فخر الدين الكرخي نزيل دمشق، ولد بالكرخ سنة تسع وتسعين وخمس مئة، وقدم إلى دمشق، ولزم الشيخ نقى الدين بن الصلاح، وتلقه عليه، وسمع من ابن الزبيدي، وابن اللّتى، والبهاء عبد الرحمن المقدسي. حدث عنه: أبو الحسن بن العطار وغيره، وقد زوجه ابن الصلاح بابنته، مات سنة تسعين وست مئة.

انظر ترجمته في: ((البداية والنهاية)) (326/3)، ((العبر)) (5/369) طبقات الشافعية¹⁰³ (8/344)، ((شذرات الذهب)) (5/417).

¹⁰²) زيادة لازمة من ((النكت على كتاب ابن الصلاح)) (1/233).

¹⁰³) ((النكت على ابن الصلاح)) (1/232-233) : ””

اعْلَمْ: أَنَّه لَا يُبَدِّل طَالِبَه [٩/أ] أَنْ يُخْلِصَ النِّيَةَ فِي طَلَبِه لِلَّهِ تَعَالَى؛ إِذْ النَّفْعُ بِهِ بَلْ وَبِسَائِرِ الْعُلُومِ- مَتَوْقَفٌ عَلَى الإِخْلَاصِ فِيهِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْأَعْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ “مَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا مِمَّا يُبَتَّغِي بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا يُصِيبَ بِهِ عَرْضًا مِنَ الدُّنْيَا- لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ أَيْ: رِيحَهَا- يَوْمَ الْقِيَامَةِ” ١٠٤، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ :

١٠٥“مَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ

¹⁰⁴ (١٠٤) أخرجه أبوداود (3664) وابن ماجة (252) وأحمد (338/2) وابن أبي شيبة (731/8)، وأبويعلى (6373). وابن حبان (78). والحاكم (85/1)، والخطيب في تاريخه (346/5). (78/8) وفي إقتضاء العلم العمل رقم ”102“) وابن عبدالبر في جامع بيان العلم (ص:230) والبيهقي في الشعب (1770) كلهم من طريق فليح بن سليمان عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وكذا حكم على إسناده بالصحة في كتاب الكبائر ص: 120 وصححه ابن حبان، والشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (99) وكذلك في تخريج أحاديث إقتضاء العلم العمل ص(65).

¹⁰⁵ (١٠٥) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي الإمام الحافظ، روى عن خاله، ومسروق، وعلقمة بن قيس وعبيدة السلماني، وأبي زرعة البجلي، روى عنه: الحكم بن عتبة، وعمرو بن مرة، وحماد بن أبي سليمان، وسماك بن حرب، ومنصور بن

=<

الله والدَّارَ الْآخِرَةَ، أَتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَحْتَاجُ
إِلَيْهِ”.¹⁰⁶

وينبغي له -أيضاً- أنْ يَجِدَ وَيَجْتَهَ فِي طَلَبِهِ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهِ مِنْ عِنْدِ تَأْخُرٍ وَلَا تَوْقُفٍ؛ فَمَنْ جَدَ وَجَدَ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : -“اَخْرِصْ عَلَى مَا يَنْقُعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ”¹⁰⁷، وَقَالَ -أيضاً-: “الْتُّوَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ

⇒ المعتمر وغيرهم. قال الإمام أحمد: كان إبراهيم ذكياً، حافظاً، صاحب سنة. مات سنة ست وتسعين. انظر ترجمته في ((طبقات ابن سعد))(270/6)، ((تاريخ البخاري))(1/333) ”((تهذيب التهذيب)) (1/177)

¹⁰⁶ 106) أخرجه الخطيب البغدادي في))الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع))(104/1) بنحوه.

¹⁰⁷ 107) أخرجه مسلم (2664) وابن ماجة (9/1) وابن أبي عاصم في))السنة))(356) وابن حبان (5722) والطحاوي في))الأسماء والصفات))(262) والبيهقي في))السنن الكبرى))(10/89)، وفي))الأسماء والصفات))(1/263) ”من طريق عبدالله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً))المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، فاحرص على ما تنتفع به واستعن بالله ولا تعجز...)) الحديث. وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه أحمد (2/366)، وابن ماجة 4168 والنمسائي في عمل اليوم والليلة رقم

==

خَيْرٌ، إِلَّا عَمَلَ الْآخِرَةِ¹⁰⁸، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي
كَثِيرٍ¹⁰⁹ «لَا يَنالُ الْعِلْمَ بِرَاحَةِ الْجَسْمِ»¹¹⁰: وَقَالَ

⇒

(624، 623) والطحاوي في مشكل الآثار رقم (259، 260، 261) وابن حبان (5721) وأبونعيم في ((الحالية)) (296/10) من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة به.

¹⁰⁸ أخرجه أبوداود (4810) والحاكم (62/1) وأبويعلى (123/2) رقم (792) والبيهقي في الزهد رقم (713) وفي الآداب (ص124)، وفي السنن الكبرى (194/10) كلهم من طريق الأعمش عن مالك بن الحارث عن مصعب بن سعد عن أبيه به، قال الأعمش:)ولا أعلم إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم“ و قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وتعقبهما الشيخ الألباني في الصحيحه (403/4) فقال))وفيه نظر فإن مالكا هذا وهو السلمي الرقي إنما روى له البخاري في الأدب المفرد فهو على شرط مسلم وحده.“

¹⁰⁹ هو يحيى بن أبي كثير أبونصر الطائي الإمام الحافظ. روى عن أبي أمامة الباهلي مرسلًا، وعن أنس بن مالك، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الله بن أبي قتادة، وغيرهم. روى عنه: ابنه عبد الله، ومعمر، والأوزاعي، وهشام بن أبي عبد الله وخلق، قال أحمد: هو من أثبت الناس، وقال أبو حاتم: هو إمام لا يروي إلا عن ثقة، وقد نالته مهنة، وضرب لكلمه في ولادة الجور، قال الذهبي: وكان طلابة للعلم حجة. قال الفلاس: مات سنة تسع وعشرين ومئة. انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (555/5). ((التاريخ الكبير)) (8/301) ”تهذيب التهذيب“

⇐

الشافعي : ١١١ «لَا يَنْالُ الْعِلْمَ مَنْ يَطْلُبُهُ بِالْتَّمْلُلِ- وَفِي
رَوْاْيَةِ: بِالْمَلَلِ- وَغَنِيَ النَّفْسُ؛ فَيُقْلِحُ؛ وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَهُ
بِذَلَّةِ النَّفْسِ، وَضِيقِ الْعَيْشِ، وَخِدْمَةِ الْعِلْمِ-
أَقْلَحَ». ١١٢

وينبغي له -أيضاً- أنْ يلازمَ مَشَائِخَ مَصْرُهُ؛ ليأخذُ
عَنْهُمْ مَا يُهِمُّ مِنَ الْأَسَانِيدِ الْعَالِيَّةِ، لَا مَا انْفَرَدَ بِهِ
بَعْضُهُمْ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: ١١٣ «مَنْ شَغَلَ نَفْسَهُ بِغَيْرِ

⇒—————
(11/268).

” ١١٠ ” (انظر ”)) تدريب الراوي. (2/141)

” ١١١ ” (قدمت ترجمته).

” ١١٢ ” (انظر ”)) تدريب الراوي . (2/141)

” ١١٣ ” هو معمر بن المثنى أبو عبيدة البصري الإمام النحوي
حدث عن هشام بن عروة، ورؤبة بن الحاج، وأبي عمرو بن
العلاء، حدث عنه: علي بن المديني، وأبو عبيد القاسم بن سلام،
وعمر بن شيبة، وعدة، قال يعقوب بن شيبة: سمعتُ علي بن
المديني ذكر أبي عبيدة، فأحسنت ذكره، وصحح روایته، وقال: لا
يحكى عن العرب إلا الشيء الصحيح.

وقال يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال الذهبي: قد كان هذا المرءُ
من بُحور العلم، ومع ذلك فلم يكن بالماهر بكتاب الله، ولا
العارف بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بصير بالفقه
واختلاف أئمة الاجتہاد. مات سنة عشر ومئة. انظر ترجمته
في:) تاريخ بغداد“ (252/13)،)) معجم الأدباء (9/154) ”
=<

المُهُمْ، أَضَرَّ بِالْمُهُمْ”， وَإِنْ اسْتَوَى جَمَاعَةً فِي السَّنْدِ،
وَأَرَدَتَ الاقتصارَ عَلَى أَحَدِهِمْ - فَاخْتَرَ الْمَشْهُورَ مِنْهُمْ
فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَالْمَشَارِ إِلَيْهِ بِالْاِتْفَاقِ فِيهِ
وَالْمَعْرِفَةِ لَهُ، وَإِنْ تَساوَوْا فِي ذَلِكَ، فَالْأَشْرَفُ ذُو
النَّسَبِ مِنْهُمْ، فَإِنْ تَساوَوْا فِي ذَلِكَ فَالْأَسْنُ.

ثُمَّ إِذَا اسْتَوَقَى مَرْوِيَّ مَشَايخِ مِصْرَهُ، فَلَيَشُدَّ
الرَّحَالَ لِغَيْرِ بَلْدَهُ؛ لِيَجْمَعَ بَيْنَ عُلُوِّ الإِسْنَادِ وَعِلْمِ
الطَّائِفَتَيْنِ؛ وَلَبَّرَ: “مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يُلْتَمِسُ فِيهِ
عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ”¹¹⁴، وَقَدْ رَحَلَ

((إنباه الرواۃ" (3/276،)) سیر أعلام النبلاء (9/445) ")
((شذرات الذهب .(2/24) ")

¹¹⁴ 114) أخرجه مسلم (2699/38) والترمذی (2945) وابن
ماجه (225) من طرق الأعمش عن أبي صالح عن أبي
هريرة مرفوعاً مطولاً، وفيه:) ومن سلك طريقاً يلتمس فيه
علمًا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة“ وأخرجه أبو داود
(3643)، والترمذی (2646) وأحمد (407/2) والدارمي
(99/1). والحاکم (88-89/1)، وابن حبان (84) من الطريق
السابق بلفظ مختصر:) من سلك طريقاً يطلب فيه علمًا سهل
الله به طريقاً من طرق الجنة ومن أبطأ به عمله لم يسرع به
نسبة .”

جابر بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [إِلَى] 115ابْنُ أَنَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَسِيرَةُ شَهْرٍ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ. 116

115) ما بين المعکوفین غير موجودة في المخطوط والسياق يقتضيه.

116) الحديث أخرجه أحمد (495/3) والبخاري في ((الأدب المفرد)) رقم (970) وفي خلق أفعال العباد رقم (59) من طريق همام بن يحيى عن القاسم بن عبد الواحد المكي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر، وعلقه البخاري في صحيحه (234/1) فقال: (ورحل جابر بن عبد الله ميسرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد).

وحسن إسناده الشيخ الألباني في صحيح الأدب المفرد. رقم (746).

وقال الحافظ في (تعليق التعليق) (356/5): وقد وجدت لعبد الله بن محمد بن عقيل متابعاً فيه، ثم ساقه من طريق الطبراني في ((مسند الشاميين)) وعزاه في الفتح (1/234) إلى تمام في ((الفوائد)) من طريق الحاج بن دينار عن محمد بن المنكدر عن جابر فذكر نحوه وقال في الفتح: وإسناده صالح.

قلت وأسوق هنا لفظ حديث جابر إتماماً للفائدة وزيادةً في الاعتبار، عن جابر بن عبد الله قال: بلغني حديث عن رجل، سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترىت بعيراً، ثم شددت عليه رحلي، فسیرتُ إلیه شهراً حتى قدمتُ عليه الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فقلتُ للبواب قل له جابر على الباب، فقال: ابن عبد الله؟ قلتَ نعم فخرج يطأ ثوبه: فاعتنقني واعتنقته فقلت حديثاً بلغني عنك، أنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في القصاص، فخشيتُ أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه. قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((يحشرُ الناسُ

==

وإذا رحلَ، فليس لكَ ما سُلِكَ في مصْرِهِ من الابتداءِ
بِالْأَهْمَّ فَالْأَهْمَّ.

وليعلمُ بما سمع من الأحاديثِ التي يُعْمَلُ فيها في
الفضائل والترغيبات؛ فقد رُوِيَ أنَّ رجلاً قال: يا
رسولَ اللهِ، مَا يَنْفِي عَنِّي حُجَّةُ الجَهْلِ؟ قال: «الْعِلْمُ»،
قالَ فَمَا يَنْفِي عَنِّي حُجَّةُ الْعِلْمِ؟ قالَ: «الْعَمَلُ»¹¹⁷،

يُوْمُ الْقِيَامَةِ، أَوْ قَالَ: الْعِبَادُ، عُرَاهُ غُرَلَ بُهْمًا. قَالَ: فَلَنَا: وَمَا
بُهْمًا؟ قَالَ: لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يُسَمِّعُهُ مِنْ
قَرْبٍ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدِّيَانُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ
يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَهُ أَحَدٌ مِّنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ وَ
لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَلِأَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ
النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ، حَتَّى الْلَّطْمَةِ. قَالَ: فَلَنَا: كَيْفَ
وَإِنَّا إِنْمَا نَأَتَيْنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غُرَلَ بُهْمًا؟ قَالَ: بِالْحَسَنَاتِ
وَالسَّيِّئَاتِ. ”

تَبَيَّنَ: قَالَ الْحَافِظُ فِي ((الفتح)) (235/1): وَوَهْمُ ابْنِ بَطَالِ فَزَعَمَ
أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي رَحَلَ فِيهِ جَابِرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ هُوَ حَدِيثُ
السُّتُّرِ عَلَى الْمُسْلِمِ. وَهُوَ انتِقَالٌ مِّنْ حَدِيثٍ إِلَى حَدِيثٍ. فَإِنَّ
الرَّاحِلَ فِي حَدِيثِ السُّتُّرِ هُوَ أَبُو أَيُوبُ الْأَنْصَارِيُّ، رَحَلَ فِيهِ إِلَى
عَقبَةَ بْنِ عَامِرَ الْجَهْنَمِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِسْنَدٍ مُنْقَطِعٍ، وَأَخْرَجَهُ
الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ قَالَ: أَتَانِي جَابِرٌ فَقَالَ لِي:
حَدِيثٌ بَلَغْنِي أَنَّكَ تَرْوِيَهُ فِي السُّتُّرِ... فَذَكَرَهُ إِلَيَّهِ.

¹¹⁷ (117) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ (11/2) عَنْ
عَلَيٍّ مَعْلُوقًا، وَرَوَاهُ الْخَطَّيْبُ فِي ((الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِيِّ))
(89/1) بِإِسْنَادٍ عَنْ عَلَيٍّ مَرْفُوِعًا.

وقال: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع :¹¹⁸ كذا

نستعين على حفظ الحديث بالعمل به"¹¹⁹، وقال

الإمام أحمد :¹²⁰ "ما كتبت حديثا إلا وقد عملت به حتى مرّ بي في الحديث؛ أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

¹¹⁸ (118) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مجمع، أبو إسحاق المدنى، روى عن الزهرى، وأبى الزبير وعمرو بن دينار، وغيرهم، وعن الداروردى، وابن حازم، وأبونعيم، وعدة. قال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال أبو حاتم: كثير الوهم ليس بالقوى يكتب حديثه ولا يحتاج به. ((تهذيب التهذيب. 1/95))

¹¹⁹ (119) أخرجه الخطيب في اقتضاء العلم العمل ص(90) وفي ((الجامع. 1789))

¹²⁰ (120) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الله المروزى البغدادى الإمام الحجة شيخ الإسلام سمع: بشر بن المفضل، وإسماعيل بن عليه، وسفيان بن عيينة وغيرهم روى عنه الجماعة وعبدالرحمن بن مهدي وعبدالرزاق ووكيع وغيرهم، قال العجلى: ثقة ثبت في الحديث، نزه النفس، فقيه في الحديث، متبع الآثار، صاحب سنة وخير، وقال النسائي: جماع أحمد بن حنبل المعرفة بالحديث، والفقه والورع والزهد والصبر. مات رحمه الله سنة 241 انظر ترجمته في: ((طبقات ابن سعد)) (7/354) "الجرح والتعديل" ((طبقات الحنابلة)) (1/292) "تهذيب التهذيب" ((1/107)).

وسلم :“احْتَجَمْ فَأَعْطَى أَبَاطِيْبَة دِينَارًا”， فَأَعْطِيْتُ
 الْحَجَّامَ دِينَارًا حِينَ احْتَجَمْ”¹²¹، وَعَنْ عُمَرُ بْنِ
 قَيْسِ الْمُلَائِيِّ¹²²، قَالَ: “إِذَا بَلَغَكَ شَيْءٌ مِّنَ الْخَبَرِ،
 فَاعْمَلْ بِهِ وَلُوْ مَرَّةً - تَكُنْ مِّنْ أَهْلِهِ”.¹²³
 وَيَنْبَغِي لَهُ أَيْضًا أَنْ يُجْلِ الشَّيْخَ وَلَا يُضْجِرَهُ؛ فَإِنَّ
 الْإِضْجَارَ كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ - يُغَيِّرُ الْأَفْهَامَ، وَيُفْسِدُ

¹²¹ 121) ينظر الجامع - الخطيب (.(184)

¹²² 122) هو عُمَرُ بْنُ قَيْسِ الْمُلَائِيِّ بِضمِ الْمِيمِ وَتَخْفِيفِ الْالِمِ
 وَالْمَدِ (وَقَدْ تَصَحَّفَ فِي الْمُخْطُوطِ إِلَيْهِ) (الْمَلَامِيُّ ”) حَدَثَ عَنْ
 عَكْرَمَةَ وَالْحَكَمَ بْنَ عُتْبَيَةَ، وَعَطَاءَ، وَأَبِي إِسْحَاقِ السَّبِيعِيِّ،
 وَلَيْسَ هُوَ بِالْمُكْثُرِ . حَدَثَ عَنْهُ: سَفِيَانُ الثُّوْرَيِّ وَصَاحْبُهُ زَمَانًا،
 وَأَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ، وَأَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَآخَرُونَ . قَالَ أَبُوزَرْعَةَ:
 ثَقَةُ مَأْمُونٍ وَقَالَ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتَمَ وَالنَّسَائِيُّ ثَقَةٌ ، وَ
 قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي التَّقَاتِ كَانَ مِنَ التَّقَاتِ كَانَ مِنَ التَّقَاتِ أَهْلَ
 الْكُوفَةَ وَمُتَقَبِّلِهِمْ وَعِبَادُ أَهْلِ بَلْدَهُ وَقَرَائِبُهُمْ قَالَ ابْنُ حِرْبَ: أَرْخَهُ
 بَعْضُهُمْ سَنَةَ سَتِّ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً . انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي: () التَّارِيخُ
 الْكَبِيرُ ” (363/6)، () الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ” (354/6)، () تَهْذِيبُ
 التَّهْذِيبِ ” (8/77).

¹²³ 123) (الجامع” للخطيب (184) وانظر ”) تدريب
 الراوي . (2/144).

الأخلاق، ويُحِيلُ الطَّبَاعَ؛ ويُخْشَى - كما قال ابن الصلاح - على فاعل ذلك: أن يُحرِمَ الارتفاع. وينبغي له أيضًا لاً يتكبر في الطلب، ولا يستهين فيه؛ ففي البخاري¹²⁴: قال مجاهد : لَا يَتَالُ الْعِلْمَ مُسْتَحْ وَلَا مُتَكَبِّرٌ¹²⁵، وعن عمر¹²⁶ وابنه¹²⁷

¹²⁴(124) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي، روى عن ابن عباس فأكثر وأطاب، وعنده أخذ القرآن والتفسير والفقه، وعن أبي هريرة وعائشة، وسعد بن أبي وقاص حدث عنه: عكرمة، وطاووس. وعطاء، وهم من أقرانه، وعمرو بن دينار، وأبو الزبير، والحكم بن عتبة وغيرهم. قال ابن معين وأبوزرعة: ثقة. رحمه الله. انظر ترجمته في: ((طبقات ابن سعد)) (5/466) "وتاريخ البخاري" (411/7)، و(تهذيب التهذيب). (10/37)

¹²⁵(125) علقه البخاري (308/1) كتاب العلم: باب الحياة في العلم، وقال الحافظ، قول مجاهد هذا وصله أبو نعيم في الحلية من طريق على بن المديني عن ابن عبيدة عن منصور عنه، وهو إسناد صحيح على شرط المصنف -أي البخاري-. اهـ

¹²⁶(126) هو فاروق الإسلام عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص أمير المؤمنين، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر رضي الله عنه، وأبي بن كعب، روى عنه أولاده: عبدالله وعاصم وحفصة وروى عنه أيضًا عثمان وعلى وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم قال الزبير بن بكار: كان عمر من أشراف قريش، وإليه كانت السفارة في الجاهلية وقال ابن عبد البر: كان

==

إسلامه عزّاً ظهر به الإسلام بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد شهد بدرًا المشاهد كلها، وولي الخلافة بعد أبي بكر، بويع له يوم مات أبو بكر فسار أحسن سيرة وفتح الله له الفتوح بالشام والعراق ومصر دون الدواوين وأرخ التاريخ، وكان نقش خاتمه كفى بالموت واعظًا.

وقال ابن مسعود: ما زلنا أعزه منذ أسلم عمر قال ابن حجر: ومناقبه وفضائل كثيرة جدًا مشهورة، ولـي الخلافة عشر سنين وخمسة أشهر ، وقيل سنة أشهر وقتل يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة وقيل لثلاث ، سنة ثلاثة وعشرين. انظر (تهذيب التهذيب. 7/371) ”

127) هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب بن ثفيل القرشي العدوي أبو عبد الرحمن، أسلم قديماً وهو صغير، وهاجر مع أبيه واستصغر في أحد ثم شهد الخندق وبيعة الرضوان والمشاهد بعدها. روى عن النبي صلـى الله عليه وسلم ، وعن أبيه وعمه زيد، وأخته حفصة، وأبي بكر وعثمان، وعلى وسعيد وبلال، وزيد بن ثابت وغيرهم. وعنـه أولاده: بلال وحمزة وزيد وسالم وعبد الله وعبيد الله وعمر، وروى عنه أيضًا عروة بن الزبير، وموسى بن طلحة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن وغيرهم.

قالت حفصة: سمعت رسول الله صلـى الله عليه وسلم يقول:)) إن عبد الله رجل صالح)) قال أبو نعيم: أعطى ابن عمر القوة في الجهاد والعبادة والبضاع والمعرفة بالأخرة والإيثار لها وكان من التمسك بآثار النبي صلـى الله عليه وسلم بالسبيل المتبين ومات حتى اعتق ألف إنسان أو أزيد، قال الزبير بن بكار: مات سنة ثلاثة وسبعين وكذا أرخه غير واحد، وقال ابن سعد: مات سنة أربع.

انظر ترجمته في: () تهذيب التهذيب. (5/291) ”

رضي الله عنهم: «مَنْ رَقَّ وَجْهَهُ، دَقَّ عِلْمُهُ»¹²⁸
 128؛ وهذا لا ينافي كون الحباء من الإيمان؛ لأنَّ
 ذلك شرعاً يقع على وجه الإجلال والاحترام
 للأكابر؛ وهو محمود، والذي هنا ليس بشرعٍ؛ بل
 سبب لتركه، وهو مذموم.
 وينبغي له أيضاً لا يكتُم ما علم؛ ففي الحديث
 الصحيح: «الدِّينُ التَّصِيقَةُ»¹²⁹، وعن يحيى بن
 معين :¹³⁰ «مَنْ بَخِلَ بالحَدِيثِ، وَكَتَمَ عَلَى النَّاسِ

¹²⁸(128) أخرجه الدارمي (137/1) باب البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتعليم السنن: وانظر () تدريب الراوي (2/147).

¹²⁹(129) أخرجه مسلم (55/95) وأبوداود (4944) والنسائي (156/7) وأحمد (102/4)، والحميدي (837) وأبو عوانة (37-36/1) والبخاري في التاريخ الصغير (34/2) وأبو عبيد في الأموال رقم (1) وأبييعلى (7194) وابن حبان في روضة العلاء (ص:194) والطبراني في الكبير (54، 52/2) والبيهقي في () الشعب (7401) والبغوي في () شرح السنة (485/6) والقضاعي في () مسند الشهاب . رقم (17، 18). كلهم من حديث تميم الداري.

¹³⁰(130) هو يحيى بن معين بن عون أبوزكري، الإمام الحافظ الجهد، شيخ المحدثين، سمع ابن المبارك، وهشيم، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وابن مهدي، روى عنه: أحمد بن

==

سماعَهُمْ لَمْ يُفْلِحْ، وعن ابن عباس رضي الله عنه
مرفوعاً: يا إخوانِي، تناصَحُوا فِي الْعِلْمِ، وَلَا يَكُنْ
بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ فَإِنَّ خِيَانَةَ الرَّجُلِ فِي عِلْمِهِ أَشَدُّ مِنْ
خِيَانَتِهِ فِي مَالِهِ.¹³¹

حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو خيثمة، وعده من أقرانه، وروى عنه: البخاري ومسلم وأبوداود، وعباس الدوري وغيرهم قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن يحيى، فقال: إمام، وقال النسائي أبو ذكري أحد الأئمة في الحديث ثقة مأمون. وقال ابن حبان في الثقات: ((كان من أهل الدين والفضل ومن رفض الدنيا في جمع السنن وكثرت عنایته بها وجمعه وحفظه إياها حتى صار علمًا يقتدى به في الأخبار، وإمامًا يرجع إليه في الآثار)). اهـ وقال الخطيب: كان إمامًا ربانيًا عالمًا حافظًا ثبٰ متقدًا مات سنة ثلاثة وثلاثين ومائتين بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ترجمته في:))طبقات ابن سعد (456) ” (7/354 ”)) تاريخ بغداد (14/177) ” (2/429 ”)) تذكرة الحفاظ (2/11 ”)) تهذيب التهذيب (11/280) ”

(131) أخرجه الخطيب في ”)) تاريخ بغداد (6/389 ”)) ومن طريقه ابن الجوزي في))الموضوعات (456) ”) وابن الشجري في))الأمالى (9/ص:9) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا عبد القدوس بن حبيب الكلاعي ثنا عكرمة عن ابن عباس به.

قال ابن الجوزي: قال الدارقطني: تفرد به عبد القدوس قال ابن المبارك: لأن أقطع الطريق أحب إلي من أن أروي عن عبد القدوس، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا

==

نَعَمْ: لِهِ الْكُثُمُ عَمَّى لَمْ يِرَهُ أَهْلًا، أَوْ يَكُونُ مَمَّنْ لَا
يَقْبَلُ الصَّوَابَ إِذَا أَرْشَدَهُ إِلَيْهِ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكِ؛ فَعَنِ
الخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ¹³²؛ أَنَّهُ قَالَ لَأَبِيهِ عَبْيَدَةَ مَعْمَرَ بْنَ

يَحْلِ كَتَبَ حَدِيثَهُ اهـ

وأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي))الْكَبِيرِ" . (11701) مِنْ طَرِيقِ مَصْبَعِ
بْنِ سَلَامَ عَنْ أَبِي سَعْدٍ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسَ بْنَ مَرْفُوعَ.
وَقَدْ جَزَمَ السِّيَوَطِيُّ فِي))اللَّالِي" (208-207/1) أَنَّ أَبَاسَعَدَ هُوَ
سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزَبَانَ الْبَقَالِ، قَالَ: وَهُوَ صَدُوقٌ مَدْلُسٌ. وَسَبَقَهُ إِلَى
ذَلِكَ الْحَافِظِ الْمَنْذَرِيِّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ (75/1) وَالْهَيْثَمِيِّ
فِي))الْمَجْمُعِ" (141/1) وَأَنَّ أَبَنَ الْمَرْزَبَانَ قَدْ تَابَعَ عَبْدَالْقَدُوسَ
عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ.

وَتَعَقَّبُهُمُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي))الضَّعِيفَةِ" (783) أَنَّ أَبَاسَعَدَ هُوَ
عَبْدَالْقَدُوسَ بْنَ حَبِيبِ الْكَلَاعِيِّ فَلَيْرَاجِعٍ.

وَلِلْحَدِيثِ طَرِيقٌ أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمَ فِي))الْحَلِيةِ" (20/9) وَفِي
إِسْنَادِهِ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ الْلَّوْلَوِيُّ وَهُوَ كَذَابٌ ثُمَّ هُوَ مَنْقُطَعٌ بَيْنِ
الضَّحَّاكِ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَدِيثُ حُكِمَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ
بِالْوَضْعِ وَيَنْظَرُ))الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ" (صَ2) (740) وَتَنْزِيهُ
الشَّرِيعَةِ (1/261) "وَالسَّلِسَلَةُ الْضَّعِيفَةُ" (783).

¹³² (132) هُوَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيُّ الْبَصْرِيُّ، الْإِمَامُ
صَاحِبُ الْعَرَبِيَّةِ مُنْشِئُ عِلْمِ الْعَرْوَضِ، حَدَثَ عَنْ أَيُوبِ
السَّخْتَيَانِيِّ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَالْعَوَامِ بْنِ حَوْشَبِ، أَخَذَ عَنْهُ
سَبِيِّوْيِهِ النَّحْوِ، وَالنَّضَرِ بْنِ شَمِيلِ، وَهَارُونَ بْنَ مُوسَى النَّحْوِيِّ،
وَالْأَصْمَعِيِّ، وَآخَرُونَ.

قَالَ الْذَّهَبِيُّ: كَانَ رَأْسًا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، دِيَّاً، وَرَعَّاً، قَانِعًا
مَتَوَاضِعًا، كَبِيرُ الشَّأنِ... وَكَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ مُفْرَطُ الذَّكَاءِ صَنَفَ
كِتَابَ الْعَيْنِ، وَلَمْ يَتَمَّهُ، ماتَ سَنَةُ سَبْعِينَ وَمِائَةً اَنْظَرَ تَرْجِمَتَهُ

==

المُثَنَّى : 133 «لَا ترُونَ عَلَى مُعْجَبٍ خَطَا؛ فَيُسْتَفِيدَ

مِنْكَ عِلْمًا، وَيَتَخَذُكَ بِهِ عَدُوًّا». 134

وينبغي له أيضاً أن يكتب ما يستفيده؛ فالفائدة ضاللة المؤمن؛ حيثما وجَدَها التقطها؛ وهذا كانت سيرَةُ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَكَمْ مِنْ كَبِيرٍ رَوَى عَنْ صَغِيرٍ؛ وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[10/أ] قرأ مع عظيم منزلته على أبي بن كعب

في: ((معجم الأدباء)) (72/11)، ((إنباه الرواة)) (1/341) ”
((سير أعلام النبلاء)) (429/7)، ((بغية الوعاة)) (557/1)،
” ((شذرات الذهب)). (1/275)

133) 133 تقدمت ترجمته.

134) 134 انظر ((تدريب الراوي)). (2/147)

135) هو الصحابي الجليل أبي بن كعب بن قيس أبو المنذر، روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، روى عنه عمر بن الخطاب، وأبو أيوب وأنس بن مالك، وسهل ابن سعد، وغيرهم، شهد بدرًا والعقبة الثانية وقال عمر بن الخطاب: سيد المسلمين أبي بن كعب قال الهيثم بن عدي: مات سنة (19)، وقيل سنة (32) في خلافة عثمان قال الحافظ ابن حجر: وفي موته اختلافٌ كثير جدًا، الأكثر على أنه في خلافة عمر، وروى ابن سعد في الطبقات بإسناد رجاله ثقات لكن فيه إرسال: أن عثمان أمره أن يجمع القرآن، فعلى هذا يكون موته في خلافته، قال الواقدي: وهو أثبت الأقوال عندها. انظر ((الإصابة)) (19/1)، ((الاستيعاب)) (1/47) ”تهذيب التهذيب). (1/169)

==

؛ فعل ذلك ليتأسى به غيره، ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم عن دونه، مع ما فيه من ترغيب الصغير في الازدياد إذا رأى الكبير يأخذ عنه، وقال وكيع :¹³⁶ لا يكون الرجل عالماً حتى يأخذ عن من هو فوقه، وعن من هو دونه، وعن من هو مثله¹³⁷، ولتكن همة الطالب تحصيل الفائدة.

أما حديث قراءة النبي صلى الله عليه وسلم على أبي فآخرجه أحمد (122/5)، والبخاري في خلق أفعال العباد ص(68). عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله تبارك وتعالى أمرني أن أعرض القرآن عليك. قال: وسماني لك ربّي تبارك وتعالى؟ قال: {بفضل الله وبرحمته بذلك فلتقرحوا } هكذا قرأها أبي.))

¹³⁶ (136) هو وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي، أبوسفيان الرؤاسي الكوفي أحد الأعلام، سمع من هشام بن عمرو، وسليمان الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد، والأوزاعي وغيرهم، حدث عنه سفيان الثوري وهو من شيوخه، وابن المبارك، ويحيى بن آدم وعبد الرحمن بن مهدي، والحميدي وغيرهم.

قال العجلي: وكيع كوفي ثقة عابد صالح أديب من حفاظ الحديث، وكان مفتياً توفي سنة سبع وسبعين ومئة وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (394/6). ((التاريخ الكبير)) (8/179) (تهذيب الكمال)). (1462). ((تهذيب التهذيب)) (11/123).

¹³⁷ (137) أخرجه الخطيب في ((الجامع .)) (1/216).

وينبغي له أيضاً حفظ الأحاديث تدريجًا، فذلك
أدعى لتحصيله، وعدم نسيانه، وألا يأخذ ما لا
يطيقه؛ لخبر: «خذوا من العلم ما تطيقون»¹³⁸،

وعن الثوري¹³⁹ قال: «كنت آتي الأعمش

¹³⁸ (138) لم أقف عليه بهذا اللفظ.
ولكن أخرج أحمد (6/84، 189، 244)، والبخاري (1970)
ومسلم (2/811)، وابن خزيمة (1283)، وابن حبان (353)
عن عائشة ((خذوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى
تملو)).

¹³⁹ (139) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله،
حدّث عن أبيه وحبيب بن أبي ثابت، وزياد بن علقة، وعن ابن
المبارك، ويحيىقطان، وابن وهب، وكيع وخلق، قال شعبة
ويحيى بن معين وجماعة: سفيان أمير المؤمنين في الحديث،
وقال أحمد: لم يقدمه في قلبي أحد، مات سنة إحدى وستين
ومائة. انظر ترجمته في: ((طبقات ابن سعد)) (371/6)،
((التاريخ الكبير)) (1/713) "تذكرة الحفاظ". (1/206)
((تهذيب التهذيب)). (4/111)

¹⁴⁰ (140) هو سليمان بن مهران الأستدي الكاهلي مولاهم، رأى
أنس بن مالك وروى عنه، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير،
وابي صالح السمان ومجاهد وغيرهم، روى عنه: الحكم بن
عتبة، وأبو إسحاق السبيبي، وعاصم بن أبي النجود وغيرهم.
قال يحيىقطان عن الأعمش: هو عالمة الإسلام، وقال النسائي:
ثقة ثبت. قال أبو عوانة مات سنة سبع وأربعين ومئة. وقال
وكيع وغيره سنة ثمان. انظر ترجمته في: ((طبقات ابن سعد))

==

ومنصوراً¹⁴¹، فأسمع أربعة أحاديث أو خمسة، ثم
أنصرف، كراهيّة أن تكثّر وتقليت¹⁴²، وعن
الزهري¹⁴³، قال: «من طلب العلم جملة فاته جملة»

((تاریخ بغداد)) (9/3) "تذكرة الحفاظ (1/154)"
((تهذیب التهذیب .)) (4/222)

(141) هو منصور بن المعتمر أبو عتاب السُّلْمَيِّ الكوفي روى عن أبي وائل، وربعي بن حراش، وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير وغيرهم، وعنهم: أيوب السختياني وسلیمان الأعمش، وسلیمان التیمي وشعبة والسفیانان وغيرهم وقال بعض العلماء: أصح الأسانید مطلقاً، سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علامة ابن مسعود، وقال يحيى بن معين: لم يكن أحد أعلم بحديث منصور من الثوري.

قال العجلي: كان منصور أثبت أهل الكوفة لا يختلف فيه أحد، صالح متعبد، أكره على القضاء فقضى شهرين، قال ابن معين: مات سنة ثلاثين و مئة ، وفيها أرخه محمد بن عبدالله بن نمير، وشباب العصفرى. انظر ترجمته في: ((طبقات ابن سعد)) (6/337) "التاریخ الكبير" (7/346) "سیر اعلام النباء" (5/402)

(142) رواه الخطيب في ((الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع .)) (1/232)

(143) هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله أبو بكر القرشي الزهري المدنى نزيل الشام، روى عن ابن عمر وجابر: وروى عن سهل بن سعد، وأنس بن مالك، وغيرهم عنه: عمرو بن دينار، وعمرو بن شعيب،

=>

وإنما يُدركُ الْعِلْمُ؛ حَدِيثٌ أَوْ حَدِيثَانِ¹⁴⁴، وَعَنْهُ

أيضاً: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ إِنْ أَخْذَتْهُ بِالْمَكَاشَرَةِ لَهُ، غَلَبَكَ،
وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي أَخْذَا رَفِيقًا، تَظَفَّرْ
بِهِ».¹⁴⁵

ثُمَّ المَذَاكِرَةُ بَعْدَ الْحَقْظِ مَعَ الْطَّلَبَةِ، ثُمَّ مَعَ نَفْسِهِ؛
إِذَ الْمَذَاكِرَةُ تُعِينُ عَلَى ثَبُوتِ الْمَحْفُوظِ، وَعَنْ
عَلَيِّ¹⁴⁶ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَذَاكِرُوا هَذَا الْحَدِيثَ،

وقتادة، وابن إِسْحاق وغَيْرِهِمْ، قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ لِهِ نَحْوَهُ مِنْ الْأَفْيَ
حَدِيثَ، وَقَالَ الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: مَا رَأَيْتَ عَالَمًا قَطُّ أَجْمَعَ مِنْ ابْنِ
شَهَابٍ، يُحَدِّثُ فِي التَّرْغِيبِ، فَتَقُولُ لَا يُحْسِنُ إِلَّا هَذَا، وَإِنْ حَدَثَ
عَنِ الْعَرَبِ وَالْأَنْسَابِ، قَلْتَ: لَا يُحْسِنُ إِلَّا هَذَا، وَإِنْ حَدَثَ عَنِ
الْقُرْآنِ وَالسَّنَةِ كَانَ حَدِيثَهُ. قَالَ ابْنُ سَعْدٍ وَغَيْرِهِ مَاتَ سَنَةً أَرْبَعَ
وَعَشْرَيْنَ وَمِئَةً وَقِيلَ ثَلَاثَ وَعَشْرَيْنَ. انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي:
((التَّارِيخُ الْكَبِيرُ)) (1/220) "الْحَرْجُ وَالْتَّعْدِيلُ" (71/8)
((تَذَكِرَةُ الْحَفَاظِ)) (1/108)، ((سِيرُ أَعْلَمِ النَّبَلَاءِ)) (326/5)
((تَهْذِيبُ الْكَمالِ)) (1268)، ((تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ)).¹⁴⁵

¹⁴⁴ أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي ((الْجَامِعُ)) (1/232) ".

¹⁴⁵ (1/232) "الْجَامِعُ" - لِلْخَطِيبِ.

¹⁴⁶ هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب
بن هاشم أبوالحسن الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أبي بكر ،
=>

إِلَّا تَفْعُلُوا يَدْرُسٌ 147، وَعَنْ أَبْنَى مُسْعُود 148

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَذَكَّرُوا هَذَا الْعِلْمَ؛ فَاحْيِاُوهُ

وَعِرْمَ، وَالْمَقْدَادُ، وَعَنْهُ أَوْلَادُهُ، الْحَسْنُ، وَالْحَسِينُ، وَمُحَمَّدُ
الْأَكْبَرُ الْمُعْرُوفُ بِابْنِ الْحَنْفِيَةِ وَعَمْرُ، وَفَاطِمَةُ وَابْنُ ابْنِهِ مُحَمَّدُ
بْنُ عَمْرِ بْنِ عَلَيٍّ، وَكَاتِبُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، وَمِنْ الصَّحَابَةِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَأَبُو هَرِيرَةَ، وَأَبُو سَعِيدِ
الْخَدْرِيِّ وَغَيْرُهُمْ. كَانَ لَهُ مِنَ الْوَلَدِ الْذُكُورُ أَحَدُ عَشَرَ، قَالَ ابْنُ
عَبْدِ الْبَرِّ: قَدْ أَجْمَعُوا أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ صَلِّيَ الْقَبْلَتَيْنِ وَهَاجَرَ وَشَهَدَ
بَدْرًا وَأَحَدًا وَسَائِرَ الْمَشَاهِدِ وَأَنَّهُ أَبْلَى بَدْرًا وَأَحَدًا وَالْخَندَقَ،
وَخَيْرَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ، وَكَانَ لَوَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِيَدِهِ فِي مَوَاطِنِ كَثِيرَةٍ. اهـ قُتِلَ رَحْمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ
شَهِيدًا. سَنَةُ أَرْبَعينٍ. انْظُرْ: (تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ). (7/334) ”

147) أَخْرَجَهُ الدَّارْمِيُّ (150/1)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ
(545/8)، الرَّامِهِرِمَزِيُّ فِي الْمُحَدَّثِ الْفَاصِلِ ص(545)،
وَالْحَاكِمُ فِي (الْمُعْرِفَةِ) (60)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي (جَامِعِ بَيَانِ
الْعِلْمِ) (687)، وَالْخَطِيبُ فِي (الْجَامِعِ). (1/236) ”

148) هُوَ الصَّاحِبِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ بْنُ غَافِلِ بْنِ
حَبِيبِ الْهَذَلِيِّ، وَأَمِهُ أُمُّ عَبْدِ بَنْتِ عَبْدِ بْنِ سَوَاءِ مِنْ هَذِيلٍ أَيْضًا
لَهَا صَحَّةُ، أَسْلَمَ بِمَكَّةَ قَدِيمًا وَهَاجَرَ إِلَيْهِ الْهَجْرَتَيْنِ، وَشَهَدَ بَدْرًا،
وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَكَانَ صَاحِبَ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَنْ سَعْدِ بْنِ
مَعَاذَ، وَعَمْرَ، وَصَفْوَانَ بْنَ عَسَالَ وَعَنْهُ ابْنَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
وَأَبُو عَبِيدَةَ، وَابْنِ أَخِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مُسْعُودٍ وَأَبُو سَعِيدِ
الْخَدْرِيِّ وَأَنْسَ وَجَابِرَ وَابْنِ عَمْرٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وَعَلْقَمَةَ
وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، وَمَسْرُوقَ، وَأَبُو وَائِلَ شَقِيقَ بْنِ سَلَمَةَ،
”

==

مذاكرٌ^ه" 149، وعن الخليل بن أحمد 150 قال:

«ذاكِرْ بِعِلْمِكَ، تَذَكَّرْ مَا عَنْكَ، وَتَسْتَدِيْدُ مَا لَيْسَ

عَنْكَ».¹⁵¹

وَبَقِيَّتْ آدَابُ كَثِيرَةٍ مَذْكُورَةٌ فِي الْمَطَوَّلَاتِ¹⁵²؛
وَفِيمَا ذَكَرْنَا كَفَايَةً لِمَنْ اتَّصَافَ بِهَا تِيكَ الصَّفَاتِ،
وَلَنَرْجُعَ مِنْ بَعْدِهِ لِذِكْرِ مَا نَحْنُ بِصَدِّهِ:

وَغَيْرُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، قَالَ الْبَخَارِيُّ ماتَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ عُثْمَانَ
وَقَالَ أَبُونَعِيمَ، وَغَيْرُ وَاحِدِ ماتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ وَقَالَ يَحِيَّى
بْنَ بَكِيرَ سَنَةَ (33)، وَقِيلَ ماتَ بِالْكُوفَةِ قَالَ الْحَافِظُ وَالْأُولَى أَثَبَتَ
((تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ)). (6/26) ”

149) 149 (آخرجه الدارمي (150/1)، والراهمه رمزي في
المحدث الفاصل "ص" (546) عنه بنحوه.

150) 150 (تقديمت ترجمته.

151) 151 (آخرجه الخطيب في))الجامع لأخلاق الراوي وآداب
السامع. (2/273) ”

152) 152 (ومن ذلك))الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ”
للحافظ الخطيب البغدادي)) و جامع بيان العلم و فضله ” للحافظ
ابن عبد البر)) وتذكرة السامع والمتكلم ”لبدر الدين بن جماعة،
وكلاها مطبوعة.

[حد الخبر]

قال المصنف رحمة الله- "الخبر":

وهو: أحد قسمي الكلام، والثاني: الإشاء المنقسم إلى الأمر والنهي، والعرض والتحضيض، والاستفهام، والتمني والترجي، والتنبيه.
فالخبر: ما كان لنسبته خارج يُطابقه أو لا يُطابقه، وافق اعتقاد المتكلّم أولاً¹⁵³؛ فلا واسطة.¹⁵⁴

¹⁵³ (153) قال في ((شرح الكوكب المنير)): (2/289) "الخبر، لهم فيه حدود كثيرة، قل أن يسلم واحداً منها من خدش، وأسلمه قولهم: ما يدخله صدق وكذب وهو لأبي الخطاب في ((التمهيد" ، وابن البناء وابن عقيل وقال في (309/2): الخبر إن طابق ما في الخارج فهو صدق، وإلا -أي وإن لم يطابق الواقع في الخارج- فهو كذب، ولا فرق في ذلك بين اعتقاد المطابقة مع الصدق. أو عدمها مع الكذب، وبين أن لا يعتقد شيئاً، أو يعتقد عدم المطابقة مع وجودها، أو يعتقد وجودها مع عدمها وإن، فلا واسطة بين الصدق والكذب، وهذا مذهب أهل الحق. اهـ وانظر الفروق للقرافي (25/1).

¹⁵⁴ (154) قوله ((فلا واسطة" أي لا واسطة بين الصدق والكذب وانظر التعليق المتقدم.

وَعِنْ الْمَهْدَّيْنِ: هُوَ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى، وَهُوَ: مَا أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلُ: وَإِلَى الصَّاحِبِيِّ، وَمَنْ دُونَهُ: قَوْلًا، أَوْ فَعْلًا، أَوْ تَقْرِيرًا [10/ب] أَوْ صَفَةً، حَتَّى الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ، فِي الْيَقْظَةِ أَوِ الْمَنَامِ؛ وَهَذَا هُوَ الْأَصْحُ؛ فَلَا يُطْلَقُ إِلَى عَلَى الْمَرْفُوعِ، وَأَمَّا عَلَى غَيْرِ الْمَرْفُوعِ: فَلَا؛ إِلَّا مَعَ التَّقْيِيدِ؛ فَيُقَالُ: هَذَا حَدِيثٌ مُوقَوفٌ.

وَهَذَا هُوَ عِلْمُ الْحَدِيثِ درايَةً، وَقَدْ مَرَّ فِي الْفَائِدَةِ الْأُولَى تَعرِيفَهُ درايَةً وَروايَةً؛ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ -

رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي "شَرْحِ النَّخْبَةِ": "وَقِيلَ: الْحَدِيثُ: مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْخَبَرُ: مَا جَاءَ عَنِ غَيْرِهِ؛ وَمَنْ ثَمَّةَ قِيلَ لِمَنْ يَشْتَغِلُ بِالتَّوَارِيخِ وَالْحَكَایَاتِ وَالْمَوَاعِظِ: الْأَخْبَارِيُّ، وَلِمَنْ يَشْتَغِلُ بِالسَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ: الْمَهْدَّيُّ، وَقِيلَ: بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخَصْوَصٌ مُطْلَقٌ، فَكُلُّ حَدِيثٍ خَبَرٌ، وَلَا عَكْسٌ، وَعَبَرَ بِالْخَبَرِ؛ لِيَكُونَ أَشْمَلُ" 155 انتهى.

أَقُولُ: أَمَّا أَشْمَلِيَّتِهِ نَظَرًا إِلَى القِولِ بِالْتَّرَادِفِ - فَظَاهِرُ، وَأَمَّا عَلَى القِولِ بِالْتَّبَاعِينَ: فَلَأَنَّهُ إِذَا اعْتَدَرَ هَذِهِ الْأَمْوَارَ فِي الْخَبَرِ الَّذِي هُوَ وَارَدٌ عَنِ غَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَأَنَّهُ يُعْتَدَرُ ذَلِكَ فِيمَا وَرَدَ عَنْهُ - وَهُوَ

¹⁵⁵ ((155) (18-19) (نَزْهَةُ النَّظَرِ))

الحديث- أولى، وأما على القول بالعموم والخصوص: فلأنَّ الخبر أعمُ مطلقاً، وكلما ثبت الأخصُ، ثبت الأعمُ.

والحاصل: أن الحديث شاملٌ لما جاء عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ عَلَى القول الأول فقط، وشمول الخبر على الأقوال الثلاثة؛ فو أولى بالذكر.

ثم إنَّه تارَةً ينقسم باعتبار نفسه؛ وقد سبق، وتارَةً باعتبار وصُوله إلينا من الغير؛ فهذا: إن رواه - أي: أخبر بالخبر، وخصَّ بعضُهم الرواية بالإخبار - عام؛ كالأخبار عن خصائص النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا القصدُ اعتقدُ خصوصيَّتها بمن اختصَّ بها، وهو يَعْمَمُ الناسَ، وما في المرويٍّ من أمر ونهيٍ ونحوهما. يرجع إلى الخبر بتأويل: {أَقِيمُوا الصَّلَاةَ}، {وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَّا}؛ إذ مآلُهما: الصلاةُ واجبة، والزنا حرام،،، وعلى هذا: القياس.

أو يقال: إنَّ ذلك إخبارٌ بالإضافة إلى النقلة؛ لأنَّ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تارَةً يخبرُ عن الله تعالى؛ بأنه قال: {أَقِيمُوا الصَّلَاةَ} وبأنَّه قال: {لَا تَقْرِبُوا الزِّنَّا} ونحو ذلك، وتارَةً [11/أ] يقول: «افعلوا كذا، ولا تفعلوا كذا»، والصحابة يُخْبِرونَ بأنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ذلك، والتابعون يُخْبِرونَ بأنه الصحابة رضي الله عنهم أخبروا عنه، وهلم جراً.

قال المصنف رحمه الله:-

”في سائر طبقاته“ جمْع عَقَلَاءُ، وَلَوْ كُفَّارًا عَلَى
الأَصَحِّ:

والمراد بالجَمْع: مازاد على الأربعة، ”وسائر“ هنا
بمعنى: جميع، وقد أنكر قوم إطلاقه عليه؛ كـ
”الحريري“¹⁵⁶ في ”الدُّرَّة“¹⁵⁷: بناءً على أنه من

(156) هو القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري، صاحب المقامات المشهورة، قال ابن السمعاني:))أحد الأئمة في الأدب واللغة، ولم يكن له في فنه نظير في عصره، فاق أهل زمانه بالذكاء والفصاحة“، وقال ابن خلكان:))ورزق الحظوة التامة في عمل))المقامات“، وأشارت على شيء كثير من كلام العرب، من لغاتها وأمثالها ورموز أسرار كلامها، ومن عرفها حق معرفتها استدل بها على فضل هذا الرجل، وكثرة اطلاعه، وغزاره مادته“، ويحكي أنه كان دمياً، قبيح المنظر، وكان مولعاً بنتف لحيته عند الفكرة، وله تواليف حسان منها: درة الغواص في أوهام العوام، وملحة الإعراب منظومة في النحو، وشرحها وله ديوان شعر ورسائل توفي سنة 516هـ، وقيل غير ذلك انظر ترجمته في:))طبقات الشافعية الكبرى“ (266/7)،))وفيات الأعيان“ (227/3)،))شذرات الذهب“ (50/4)،))إنباه الرواية“ (23/3)،))بغية الوعاة“ (257/2)،))النجوم الزاهرة“ (5/225).

(157) أي درة الغواص في أوهام العوام.

السُّورُ، وَهُوَ الْبَقِيَّةُ، وَأَجَازَ ذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ¹⁵⁸ وَمِنْ تَبَعِهِ: إِمَّا بَنَاءً عَلَى أَنَّهُ مِنْ: سَارَ يَسِيرُ، وَمَعْنَاهَا: جَمَاعَةٌ يَسِيرُ فِيهَا هَذَا الاسمُ، وَيُطْلُقُ عَلَيْهَا، أَوْ لَأَنَّهُ لَا مَانِعٌ مِنْ كَوْنِ الْبَاقِي جَمِيعًا؛ باعْتِبَارِ آخِرٍ؛ كَوْنِهِ جَمِيعَ مَا بَقِيَ أَوْ مَا تَرَكَ أَوْ نَحْوُهُ؛ فَيُتَجَوَّزُ بِهِ عَنْ مُطْلَقِ "جَمِيعٍ" وَهَذَا أَسْهَلُ مَا مَرَّ؛ وَاسْتَدْلُوا عَلَى وَقْوَعِهِ بِقَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ [مِنْ الطَّوِيلِ]:
..... فَلَنْ تَقْدُمُوا مِنْ سَائِرِ النَّاسِ رَاعِيَا.
فَتَوْهُمُ مِنْ [لَا] يَسْتَعْمِلُهُ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ لَيْسَ فِي مَحْلٍ.

وَاعْلَمُ: أَنَّ ابْنَ السَّيِّد¹⁵⁹ قَالَ فِي "شَرْحِ السَّقْطِ"¹⁶⁰: قَالَ النَّحْوَيُونَ: "سَائِرٌ" لَا يَضَافُ إِلَّا

¹⁵⁸) هو أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ الْغَفَارِ النَّحْوِيُّ، إِمامُ عَصْرِهِ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، مِنْ شَيْوَخِهِ: أَبُوبَكْرِ بْنِ مَجَاهِدٍ، وَالزَّجَاجِ، وَابْنِ السَّرِيِّ وَمِنْ تَلَامِيذهِ: عَبْدَالْمَلِكِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَابْنِ جَنِيِّ، وَأَبُو الْحَسَنِيِّ الرَّبِيعِيِّ تَوَفَّى سَنَةُ 377هـ مِنْ مَصْنَفَاتِهِ: الْإِيْضَاحُ فِي النَّحْوِ، (الْتَّذَكْرَةُ وَالْحَجَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ وَالْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ). انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي: (وَفَيَاتُ الْأَعْيَانَ) (80/2)، (مَعْجمُ الْأَدْبَاءِ) (7/23)، ("إِنْبَاهُ الرَّوَاةُ") (273/1)، (شَذَرَاتُ الذَّهَبِ) (3/88).

¹⁵⁹) هو عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ الْبَطْلِيُّوْسِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ،
==

إلى شيء قد تقدم ذكر بعضه؛ كقولك: "رأيتُ فرسكَ
وسائرَ الخيلِ ولو قلتَ: "رأيتُ حماركَ وسائرَ الخيلِ"
لم يجز؛ لأنَّه لم يتقدَّمُ للخيل ذكرٌ، ولكن إن قلتَ:
"رأيتُ حماركَ وسائرَ الدوابِ"، جاز".

ويخالف هذا قول المعرّي¹⁶¹ [من الوافر]:

أديب نحوي لغوي، مشارك في أنواع العلوم، ولد في مدينة
("بطليوس" عام 444هـ وسكنه ببلنسية) من مصنفاته:
("الاقتضاب في شرح أدب الكتاب")، ("لمثلث في اللغة")،
("شرح سقط الزند") لأبي العلاء المعرّي، ("شرح موطن
مالك")، ("الإنصاف في التبيه على الأسباب التي أوجبت
الاختلاف بين المسلمين في آرائهم")، توفي سنة 521هـ بـ
("بلنسية") انظر ترجمته في: ("وفيات الأعيان") (96/3)،
("شذرات الذهب") (4/64).

¹⁶⁰ (160) أي شرح ("سقط الزند، وسقط الزند") هو أحد
دواوين أبو العلاء المعرّي المشهورة وعدد أبياته تزيد على
ثلاثة الألف بيت، وهو مطبوع مع شروح عدة للأئمة اللغة
والأدب. بمصر سنة 1945.

¹⁶¹ (161) هو أحمد بن عبد الله بن سليمان أبو العلاء المعرّي قال
الذهبي: ((هو الشيخ العلامة، شيخ الأدب... اللغوي الشاعر،
صاحب التصانيف السائرة، والمُتهم في نحلته" ، قال:)) وأخذ
الأدب عنبني كوثر وأصحاب بن خالوية، وكان يتقدَّم ذكاءً.
من تصانيفه: ((لزوم ما لا يلزم" ،)) كتاب في الخيل" ، إقليد
الغايات في اللغة وغيرها كثير، قال الذهبي: ومن أردأ تواليفه:
=<

وَكَمْ جَأْوَزْنَ مِنْ بَلْدٍ يَعِيدُ
 وَسَائِرُ نُطْقِنَا هِيَذُ وَهَادُ
 فِإِنَّهُ لَمْ يَتَقدَّمْ لِلنُّطْقِ ذَكْرُ، وَلَا حَاجَةٌ إِلَى تَكْلُفٍ
 جَعَلَ "سَائِرٍ" بِمَعْنَى الْأَكْثَرِ وَالْأَعْظَمِ، وَإِذَا كَانَ أَكْثَرُهُ
 هَذَا، عُلِّمَ أَنَّ أَقْلَهُ بِخَلْفِهِ؛ لِأَنَّ كُونَهُ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ
 أَظَهَرُ.

تعريف الطبقة:

وَالطبقة لغةً: "القوم المتشابهون، أي: في السنّ¹⁶²
 وَالْعِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ" ، والجمع: طبقات، وقد ثُطلق
 عَلَى الْقَرْنِ، أو عَلَى عَشَرِينَ سَنَةً، وقد تُطلقُ أَيْضًا
 عَلَى الْمَرْتَبَةِ.

رسالة الغفران في مجلد، قد احتوت على مزدكاً وفراغ. مات سنة تسع وأربعين وأربعين مئة، وعاش سنتاً وثمانين سنة انظر ترجمته في: ((تاریخ بغداد)) (240/4)، ((معجم الأدباء)) ((3/107) إنباه الرواة)). (1/46). "سیر اعلام النبلاء" (18/23).

¹⁶² ((162)) (2/381) (تدريب الراوي).

وفي الاصطلاح: "جماعة اشتركوا في السنّ ولقاء المشايخ" ¹⁶³، وقد يكونُ الشخصُ الواحد من طبقتين باعتبارِيْن؛ كأنس بن مالك ¹⁶⁴ رضي

¹⁶³) انظر المرجع السابق. وعلم طبقات الرواه أحد علوم المصطلح المهمة قال السخاوي: وهو من المهمات، وفائدةه الأمان من تداخل المشتبهين كالمتقين في اسم أو كنية... وإمكان الإطلاع على تبين التدليس والوقوف على حقيقة المراد من العنونة. قال:))وبينه وبين التاريخ عموم وخصوص وجهي، فيجتمعان في التعريف بالرواية، وينفرد التاريخ بالحوادث، والطبقات بما إذا كان في البدريين مثلاً من تأخرت وفاته عنمن لم يشهدها لاستلزمها تقديم المتأخر الوفاة، وقد فرق بينهما بعض المتأخرین بأن التاريخ ينظر في بالذات إلى المواليد والوفيات، وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها بالذات إلى الأحوال، وبالعرض إلى المواليد والوفيات، لكن الأول أشبه)) "فتح المغيث.(4/394)"

¹⁶⁴) هو الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن النجار الأنباري أبو حمزة المدني، خادم رسول الله ص روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أبي بكر وعمر، وعثمان وعبد الله بن رواحة وجماعة، وعنده الحسن وسلمان التميمي وأبو قلابة، وأبومجلز، وقتادة، وثبتت اللبناني، وحميد الطويل وغيرهم، قال الزهري عن أنس: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا ابن عشر سنين، وكان أمها تي يحتثني علي خدمته، وقال أنس: جاءت بي أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأنا غلام، فقالت يا رسول الله، أنيس ادع

==

الله عنه فإنه من حيث صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم يعد في طبقة [11/ب] العشرة، ومن حيث صغر السن يعد في طبقة من بعدهم، فمن نظر إلى الصحابة باعتبار الصحابة: جعل الجميع طبقة واحدة؛ كما صنع ابن حبان¹⁶⁵ وغيره، ومن نظر إليهم باعتبار قدر زائدٍ، كالسبق إلى الإسلام، أو

الله له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (اللهم أكثر ماله وولده، وأدخله الجنة) قال: فقد رأيت اثنين وأنا أرجو الثالثة. أختلف في وفاته فقيل سنة 95، وقيل 92 وقيل 93 قال الحافظ وأقرب ما قيل في وفاته سنة 93.

انظر الإصابة (71/1)، الاستيعاب (71/1)، طبقات ابن سعد (12/7)، تهذيب التهذيب (1/342).

¹⁶⁵ هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي، سمع من زكريا الساجي، وأبي عبد الرحمن النسائي، وابن خزيمة وغيرهم. حدث عنه: أبو عبدالله بن مندة، وأبو عبدالله الحكم، ومنصور بن عبدالله الخالدي وغيرهم، قال الحكم: ((كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث والوعظ، ومن علاء الرجال، وقال أبو بكر الخطيب:)) كان ابن حبان ثقة "نبيلاً فهماً من تصانيفه الكثيرة:)) الأنواع والتقاسيم". المعروف (الصحيح ابن حبان "،)) تاريخ الثقات "،)) المجرودين "،)) علل مناقب الزهري "،)) تاریخ المحدثین "،)) الأنساب (2/09)،)) الكامل لابن الأثير " (566/8)،)) تذكرة الحافظ " (920/3)،)) طبقات الشافعية (16/92).

شهود المشاهد الفاضلة؛ كبدر، وأحد، وبيعة الرضوان -: جعلهم طبقات، وإلى ذلك: جَنَاحَ صاحب الطبقات: أبو عبد الله محمدُ ابْنُ سَعْدٍ الْبَغْدَادِيُّ¹⁶⁶، حيث جعلهم خمس طبقات:
”الأولى: البدريون.

الثانية: مَنْ أَسْلَمَ قَدِيمًا مِنْ هَاجِرَ، عَامَّتْهُمْ إِلَى الحبشة، وَشَهَدُوا أَحَدًا فَمَا بَعْدَهُ.

(¹⁶⁶) هو محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البغدادي، كاتب الواقدي سمع من: هشيم بن بشير، وابن عيينة، ووكيع، وإسماعيل بن علية وغيرهم.
حدث عنه: أبو بكر بن أبي الدنيا، والحارث بن أبي أسامة، وأبو القاسم البغوي قال الخطيب:) كان من أهل العلم، والفضل والفهم والعدالة صنف كتاباً كبيراً في طبقات الصحابة والتابعين إلى وقته فأجاد فيه وأحسن“ وقال أيضاً:) محمد عندنا من أهل العدالة وحديثه يدل على صدقه، فإنه يتحرى في كثير من روایاته .“

وقال أبو حاتم: صدوق. مات ببغداد سنة ثلاثين ومتين.
انظر ترجمته في: () تاريخ بغداد (5/221) ”تهذيب التهذيب“
() (3/205) سير أعلام النبلاء (10/664).
أما كتابه الطبقات قال السيوطي في التدريب () (2/381) وطبقات ابن سعد، الكبير عظيم كثير الفوائد، ولها كتابان آخران في ذلك وهو ثقة في نفسه، لكنه كثير الرواية فيه عن الضعفاء منهم شيخه محمد بن عمر الواقدي لا ينسبه، بل يقتصر على اسمه واسم أبيه، وشيخه هشام بن محمد بن السائب الكلبي.“. اهـ

الثالثة: مَنْ شَهَدَ الْخُنْدَقَ فَمَا بَعْدَهَا.
 الرابعة: مُسْلِمَةُ الْفَتحِ فَمَا بَعْدَهَا.
 الخامسة: الصَّبَيْانُ وَالْأَطْفَالُ؛ سَوَاءٌ حُفِظَ عَنْهُمْ وَهُمْ
 الأكثَرُ - أَمْ لَا".¹⁶⁷

وَجَعَلُهُمُ الْحَاكِمُ اثْتَنَيْ عَشْرَ طَبَقَةً: "مَنْ تَقدَّمَ
 إِسْلَامَهُمْ بِمَكَّةَ؛ كَالْخَلْفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، ثُمَّ أَصْحَابُ دَارِ
 النَّدْوَةِ، ثُمَّ مَهَاجِرُوا إِلَى الْحَبْشَةِ، ثُمَّ أَصْحَابُ الْعَقْبَةِ
 الْأُولَى، ثُمَّ الثَّانِيَةِ، وَأَكْثَرُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ أَوَّلُ
 168 الْمَهَاجِرِينَ الَّذِينَ لَفُوهُ بِقُبَّاءِ قَبْلِ دُخُولِ الْمَدِينَةِ
 ، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرِ الْمَهَاجِرِونَ بَيْنَ بَدْرٍ وَالْحَدِيبَيَّةِ، ثُمَّ
 أَصْحَابُ بَيْعَةِ الرَّضْوَانِ، ثُمَّ مَنْ هَاجَرَ بَيْنَ الْحَدِيبَيَّةِ
 وَفَتْحِ مَكَّةَ؛ كَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، ثُمَّ مُسْلِمَةُ الْفَتحِ؛
 كَمُعَاوِيَةَ وَأَبِيهِ، ثُمَّ الصَّبَيْانُ وَالْأَطْفَالُ الَّذِينَ رَأَوْهُ
 صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتحِ، وَفِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،
 وَغَيْرُهُمْ؛ كَالسَّائبِ بْنِ يَزِيدِ، وَأَبِي الطَّقْفَيْلِ".¹⁶⁹

¹⁶⁷ طبقات ابن سعد (167)

¹⁶⁸ في الأصل: (مكة) والتوصيب من (معرفة علوم الحديث" للحاكم: (23)).

¹⁶⁹ معرفة علوم الحديث للحاكم (22-24) وقد اختصر المؤلف كلام الحاكم وتصرف فيه.

وكذلك من جاء بعد الصحابة، وهم التابعون؛ فمن نظر إليهم باعتبار الأخذ عن بعض الصحابة فقط

جعل الجميع طبقة واحدة؛ كما صنع ابن حبان¹⁷⁰، ومن نظر إليهم باعتبار اللقاء -أي: من جهة كثرته وقلته، والأخذ عن كبار الصحابة وصغرهم قسمهم إلى طبقات؛ كما فعل «ابن سعد»؛ حيث جعلهم ثلا

طبقات¹⁷¹، وقال الحاكم في «علوم الحديث»: هم خمس عشرة طبقة، آخرهم من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة، ومن لقي عبدالله بن أوفى من أهل الكوفة، ومن لقي [12/أ] السائب بن يزيد من أهل المدينة، والطبقة الأولى: من روى عن العشرة المبشرة بالسمع منهم¹⁷². انتهى.

قال المصطفى رحمه الله:-

¹⁷⁰ (170) تقدمت ترجمته وانظر تقسيمه للطبقات في كتابه ((مشاهير علماء الأمصار)).

((171)) طبقات ابن سعد.(3/4) ”

((172)) معرفة علوم الحديث” (42) باختصار وتصريف.

“وَذَلِكَ الْجَمْعُ بِحِينٍ يَسْتَحِيلُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى
الْكَذِبِ”:

قيل: “لو قال: أحال العقل تواطؤهم... إلى آخره -
لكان أولى؛ لأن قوله: “يستحيل عادة... إلى آخره” لا
يكفي في إقامة العلم؛ لأن إحالة العادة شيئاً لا
 تستلزم إحالة العقل إياها؛ فلا يكون مستلزمًا لحصول
 العلم اليقيني”. انتهى.

وفي نظر؛ لأنه لا فرق بين إحالة العقل والعادة
 في هذا الموضع؛ فإن مجرد التجويز العقلي لا يرتفع
 وإن بلغ العدد الغاية الفصنوئي - فمن أسندا لإحالة
 إلى العقل، أراد أن العقل لا يجوز ذلك من حيث
 العادة.

والتواطؤ: التوافق، وخصّه بعضهم: “باتفاق قومٍ
 على اختراع معين بعد المشاوره والتقرير” بالاً يقول
 أحد خلاف صاحبه، والتوافق: حصول هذا الاختراع
 من غير مشاوره بينهم، ولا اتفاق على اختراع،
 والكذب: عدم المطابقة للواقع على الصحيح.

**وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصْنَفُ مِنْ عَدَمِ الضَّبْطِ بَعْدَ
مَعِينٍ - بَلِ الْعِرْهُ بِحُصُولِ الْعِلْمِ - : هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ
الْجَمَهُورُ مِنَ الْفُحُولِ؛ وَتَلَقَّهُ الْعُقُولُ بِالْقَبُولِ 173؛**

173) قال الزركشي:))اختلف هل يشترط فيه عدد معين، والجمهور على أنه ليس فيه حصر، وإنما الضابط حصول العلم، فمتى أخبر هذا الجمع، وأفاد خبرهم العلم -علمنا أنه متواتر وإلا فلا". اهـ تثنية المسامع (2/947)

وقال الفتوحي في))شرح الكوكب)) (2/333) "ولا ينحصر التواتر في عدد عند أصحابنا والمحققين .". اهـ وقال السيوطي:))ولا يعتبر فيه عدد معين في الأصح". اهـ ((تدریب الراوی (2/176) ")

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية))... ولهذا كان علماء الحديث الجهابذة المتبحرون في معرفته قد يحصل لهم اليقين التام بأخبار، وإن كان غيرهم من العلماء قد لا يظن صدقها، فضلاً عن العلم بصدقها.

ومبني هذا على أن الخبر المفيد للعلم يُقيده؛ من كثرة المخبرين تارة، ومن صفات المخبرين أخرى، ومن نفس الإخبار به أخرى، ومن نفس إدراك المخبر له أخرى، ومن الأمر المخبر به أخرى.

فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم لما هم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم وخطؤهم، وأضعف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم.

هذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول جمهور الفقهاء، والمحدثين، وطوائف من المتكلمين". اهـ))مجموع الفتاوى (20/258).

وقال رحمه الله أيضاً في (50/18) بعد ذكر الاختلاف في عدد

==

فَإِنَّا نَقْطَعُ بِالْمُتَوَاتِرَاتِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بَعْدِ مُخْصُوصِ
 قَبْلِ الْعِلْمِ بِهَا أَوْ بَعْدِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ظَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَحَرَّكُ
 بِأَوَّلِ مُخْبَرٍ، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَتَزَادُ بِتَزَادِ الْمُخْبَرِينَ تَزَادًِا
 خَفِيًّا؛ نَحْنُ: تَزَادُ ضَوْءِ الصَّبَحِ، وَعَقْلُ الصَّبَيِّ
 وَالْبَدَنَ، حَتَّى يَبْلُغَ الْقَطْعَ وَالْيَقِينَ؛ فَلَذِكَ: تَعَذَّرَ عَلَىِ
 الْقُوَّةِ الْبَشَرِيَّةِ إِدْرَاكُ عَدَدٍ عَنْهُ يَحْصُلُ الْعِلْمُ، وَأَقْلَلُ
 الْعَدَدِ الْحَاصِلِ مِنْهُ ذَلِكَ خَمْسَةً، أَمَّا الْأَرْبَعَةُ فَلَا تَكْفِي
 فِي عَدَدِ الْجَمْعِ الْمُذَكُورِ؛ لَا هِتَاجُهُمْ إِلَىِ التَّزْكِيَّةِ فِيمَا
 لَوْ شَهَدُوا بِالْزِنَاءِ؛ فَلَا يَفِيدُ قَوْلُهُمُ الْعِلْمُ.
 وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَىِ أَنَّ لِلتَّوَاتِرِ عَدَدًا مُعَيَّنًا لَا يَحْصُلُ
 الْعِلْمُ بِأَقْلَلِ مِنْهُ، وَالْقَائِلُونَ بِذَلِكَ [12/ب] اخْتَلَفُوا فِي
 تَعْيِينِهِ وَاضْطَرَبُوا.

التَّوَاتِرِ)) وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَمْهُورُ أَنَّ التَّوَاتِرَ لَيْسَ لَهُ
 عَدَدٌ مَحْصُورٌ، وَالْعِلْمُ الْحَاصِلُ بِخَبرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ يَحْصُلُ فِي
 الْقَلْبِ ضَرُورَةً؛ كَمَا يَحْصُلُ الشَّبَعُ عَقِيبَ الْأَكْلِ، وَالرِّيَّ عَنْ
 الشَّرْبِ، وَلَيْسَ لَمَا يُشْبِعُ كُلَّ وَاحِدٍ وَيَرْوِيهِ قَدْرُ مُعِينٍ، بَلْ قَدْ
 يَكُونُ الشَّبَعُ لِكُثْرَةِ الطَّعَامِ، وَقَدْ يَكُونُ لِجُودَتِهِ، كَاللَّحْمِ، وَقَدْ يَكُونُ
 لِاسْتِغْنَاءِ الْأَكْلِ بِقَلِيلِهِ، وَقَدْ يَكُونُ لِاشْتِغَالِ نَفْسِهِ بِفَرْحَةِ أَوْ غَضْبِ
 أَوْ حَزْنٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، كَذَلِكَ الْعِلْمُ الْحَاصِلُ عَقِيبَ الْخَبْرِ، تَارِيَّة
 يَكُونُ...” ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوًا مَا سَبَقَ قَبْلِ عَنْهُ.
 وَانْظُرْ (”تَوجِيهُ النَّظَرِ“ لِطَاهِرِ الْجَزَائِريِّ ص: 39-41).

**فَقِيلَ: أَقْلَهُ عَشَرَةً؛ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ صَاحِبُ
الْقَوَاطِعِ** ¹⁷⁴، [وَنَقْلَهُ] عَنِ الْإِصْطَخْرِيِّ ¹⁷⁵؛
حَيْثُ قَالَ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَاتِرَ بِأَقْلَهُ مِنْ عَشَرَةَ، وَإِنْ
جَازَ أَنْ يَتَوَاتِرَ بِالْعَشَرَةِ فَمَا زَادَ ¹⁷⁶، وَحْجَتِهُ: أَنْ مَا

¹⁷⁴ (174) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي الشافعي، الشهير ((بابن السمعاني)) أبو المظفر الفقيه الأصولي قال ابن السبكي عنه: ((الإمام الجليل العلم الزاهد الورع أحد أئمة الدنيا)) ثم قال: ((وصنف في أصول الفقه)) القواطع " وهو يعني عن كل ما صنف في ذلك الفن... ولا أعرف في أصول الفقه أحسن من كتاب القواطع ولا أجمع " وله مصنفات أخرى أشهرها ((البرهان)) في الخلاف، و"الأوساط" و"المختصر" توفي سنة 489هـ. انظر ترجمته في ((طبقات الشافعية)) لابن السبكي (335-346/5)، ((النجوم الظاهرة)) (5/160) " ((شذرات الذهب)) (3/393) "

¹⁷⁵ (175) هو الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى أبو سعيد الاصطخري، قاضي قم شيخ الشافعية بالعراق، وأحد أصحاب الوجوه في المذهب، ولدي حسبة بغداد، وأفتى بقتل الصابئة، واستقضاه المقترن بالله على سجستان، وله أخبار طريفة في الحسبة من مؤلفاته: ((أدب القضاء)), كتاب ((الفرائض الكبير)) وله في الأصول أراء مشهورة، توفي سنة 328هـ ببغداد انظر ترجمته في: ((طبقات الشافعية)) (3/230)، ((وفيات الأعيان)) (1/357) "شذرات الذهب" (2/312)، ((تاریخ بغداد)) (7/268). "

¹⁷⁶ (176) انظر ((تشنيف المسامع)) (2/947-948)،
=<

دونها آحاد؛ فاختصَّ بأخبار الآحاد، والعشرة فما زاد جَمْعُ كثرة.

وردَّ: بأنه: إن أراد بالآحاد ما هو مصطلاح الحساب فلا جهة للتمسك به، وإن أراد أنه جَمْعُ قَلَّةٍ بقرينةِ مقابلتهِ بِجَمْعِ الْكَثْرَةِـ فلا يخفى ضعفه أيضًا. وقيل: أقله اثنا عشر، عدد النقاباء الذين نصبُهم موسى -عليه الصلاة والسلام- وبعثهم لكتعانيين بالشام، طليعة لبني إسرائيل؛ ليُعْلَمُو هُم بآحوالهم التي لا تريب.

وقيل: أقله عشرون؛ لقوله تعالى: {إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ} [الأفال: 65]؛ فيتوقف بعث عشرين إلى مائتين على إخبارهم بصبرهم.

وقيل: أقله أربعون؛ لقوله تعالى: {إِيَّاهَا النَّبِيُّ حُسْنُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الأفال: 64]، وكانوا أربعين رجلاً؛ فإخبار الله عنهم بأنهم كافروا نبيه يستدعي إخبارهم عن أنفسهم بذلك له؛ ليطمئن قلبه؛ فكونهم على هذا العدد ليس إلا لأنَّه أقل ما يفيد العلم.

وقيل: أقله سبعون؛ لقوله تعالى: {وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا} [الأعراف: 155]؛

”((المسودة”” (212)،)) البحر المحيط. (4/232) ”

**لِيُخْبِرُوا قَوْمَهُمْ بِمَا يَسْمَعُونَهُ؛ فَكَوْنُهُمْ عَلَى هَذَا الْعَدْدِ
لَيْسَ إِلَّا لِأَنَّهُ أَقْلُّ مَا يَفِيدُ الْعِلْمَ.**

وَقِيلَ: ثَلَاثَمَائَةٌ وَبَضْعَةُ عَشَرَ، عَدَّدَ أَهْلَ بَدْرَ،
وَهَذَا الاقتضاء زِيادَةً اخْتِرَاهُمْ يَسْتَدِعِي التَّنْقِيبَ
عَنْهُمْ، لِيُعْرَفُوا، وَإِنَّمَا يُعْرَفُونَ بِأَخْبَارِهِمْ؛ فَكَوْنُهُمْ
عَلَى هَذَا الْعَدْدِ لَيْسَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ أَقْلُّ عَدَّدَ يَفِيدُ الْعِلْمَ.
وَهَذِهِ الْأَدَلَّةُ كُلُّهَا مَمْنُوعَةٌ؛ إِذَا لَمْ تَعْلُقْ بِشَيْءٍ مِّنْهَا
لِلْأَخْبَارِ.

وَلَوْ سَلِّمَ، فَلَيْسَ فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْعَدْدَ
شَرْطٌ لِّذَلِكَ الْوَقَاءِ، وَلَا عَلَى كَوْنِهِ مَفِيدًا لِلْعِلْمِ.

**وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ¹⁷⁷ فِي كِتَابِهِ "مُخْتَلِفُ
الْحَدِيثِ" :** ¹⁷⁸**وَالَّذِي بَرْهَنَ بِهَذِهِ الْأَقْوَالِ يَلْزَمُهُ**

¹⁷⁷ هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، قال الذهبي: ((العلامة الكبير، ذو الفنون)) حديث عن إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد الزيادي، أبي حاتم السجستاني، حديث عنه: عبيد الله السكري، وعبيد الله بن أحمد، وعبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي وغيرهم. من تصانيفه: ((غريب القرآن" ، و) ((غريب الحديث" و) كتاب المعرفة" ، كتاب))مشكل القرآن" ، و) ((مشكل الحديث" ، و) ((أدب الكاتب" و)))عيون الأخبار" وغيرها قال الخطيب: كان ثقة دينا فاضلاً. توفي سنة 276هـ. انظر ترجمته في: ((تاریخ بغداد" (10/170)، ((وفیات الأعیان)) (3/42) "سیر اعلام النبلاء" (13/296)، ((بغية الوعاة)) (2/63)،))شذرات الذهب.(170-169/2)

إثبات [أ/13] قول بثمانية؛ لقوله تعالى: {وَثَامُنْهُمْ كُلُّهُمْ} [الكهف: 22]، وإثبات قول بتسعة عشر؛ لقوله تعالى: {عَلَيْهَا تِسْعَةُ عَشَرَ} [المدثر: 30]؛ ولم يصروا إليه، فدل على فساد حجتهم”¹⁷⁹

قال المصنف رحمة الله:-

”وَاسْتَنِدْ ذَلِكَ الْخَبَرُ إِلَى الْحِسْ“:

أي: انتهى إلى أمر محسوس؛ وهو ما يدرك بإحدى الحواس الخمس؛ كالإخبار بوجود مكانة، وطيبة؛ بخلاف ما إذا استند إلى أمر معقول؛ كالإخبار بحدود العالم مثلا؛ لأنه: إن كان من الأوليات، فلا يحتاج إلى التواتر؛ لأن كل أحد يعلم ذلك بمجرد العقل، وإن كان من النظريات، فكل واحد منهم يُخبر عن نظره؛ فلم يتواتر على محل واحد

¹⁷⁸(178) وهو مطبوع في مجلد. وله عدة طبعات منها طبعة المكتب الإسلامي بتحقيق محمد الأصفر.

((179) تأويل مختلف الحديث” ص(66)، وانظر الكلام على عدد التواتر ومناقشته الأقوال في ذلك في:))المسودة ” ((235). مختصر بن الحاج مع شرح العضد (2/54) ” ((الإحکام لابن حزم)) (1/94) ” إرشاد الفحول (47) ” ((الروضة)) (50)، ((البحر المحيط)) (4/232) ” تدريب الرواية. (2/177)

والغلط جائزٌ على كل واحد منهم، وفي المحسوس:
المُخْبِرونَ به تواردوا على محل واحد.

وخص الحافظ ابن حجر في شرحه المستند
بالمشاهد أو المسموع؛ اعتباراً للغالب، ولأنَّ البحثَ
في المتواتر من قوله صلى الله عليه وسلم و فعله،
وتقريره؛ والأول من المسموعات، والثاني والثالث
من المُبَصَّرات؛ وإلا فالشرط: الانتهاء إلى مطلق
الحس الشامل للحواس الخمس؛ كما ذهب إليه
المصنف.

180 [المتواتر اللفظي]*

قال المصنف رحمة الله:-

«فَهُوَ الْمُتَوَاتِرُ الْلَّفْظِيُّ»:

وهو: «ما تواتر لفظه ومعناه؛ وذلك كحديث: «منْ

كَذَبَ عَلَىٰ مُتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» 181،

((180)) *تدريب الراوي (2/176)، شرح ((نزهة النظر)) - للقاري (19) توجيه النظر للجزائري (46)، ((لقط الدرر)) للعدوي (28) ((سح المطر)) لعبد الكريم الأثري (23)، تيسير التحرير (36/3) نهاية السول (274/2)، غاية الوصول (95).

181) أخرجه البخاري (31/1) ومسلم (10/1)، وأبوداود (287/2) والترمذى () والنسائي () وابن ماجه (13/1) وأحمد (70/1)، (245/4)، والدارمي (76/1)، والحاكم في المستدرك (103/1).

وغيرهم كثير عن غير واحد من الصحابة منهم العشرة المبشرون بالجنة وغيرهم، وقد توسع في ذكر رواته وطرقه السيوطي في الجامع الصغير (279/6) مع شرح المناوي، و”تدريب الراوي” (177/2)، وقال: ((قال ابن الصلاح: رواه اثنان وستون من الصحابة، وقال غيره: رواه أكثر من مئة نفس، وفي شرح مسلم للمصنف -أي النووي- رواه نحو مائتين، قال العراقي:)) وليس في هذا المتن بعينه، ولكنه في مطلق الكذب،

==

وقوله صلى الله عليه وسلم :”**البَيْنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي،**
وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ“.¹⁸²

وهو قليلٌ جدًّا؛ كما قال ابن الصلاح¹⁸³، وإن
أثبته الحافظ في شرحه بكثرةٍ؛ حيث قال: ”ومن
أحسن ما يتقرر به كون المتواتر موجودًا وجود
كثرة في الأحاديث: أن الكتب المشهورة المتداولة“

والخاص بهذا المتن روایة بضعة وسبعين صحابيًّا ثم أخذ في
سردهم.“

وقال ابن الجوزي: وهذا الحديث... قد رواه من الصحابة ثمانية
وتسعون نفسًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

¹⁸² (182) أخرجه البخاري (4552) ومسلم (1711/1)
وابوداود (3619) والترمذى (1342) والنسائي (248/8)
وابن ماجة (2321) والبيهقي (332/5) عن ابن عباس
مرفوعاً بلفظ:)لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء
رجالا وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه“ وذكره النووي
في الأذكار (ص: 447) بلفظ))البينة على المدعى واليمين
على من أنكر“، وقال: هو حسن بهذا اللفظ وبعضه في
الصحيحين.

قلت: هو بهذا اللفظ عند البيهقي (252/10) وفي الباب عن أبي
هريرة وعمران بن حصين وزيد بن ثابت.
كلها عند الدارقطني (4-217/219).

¹⁸³ ((183)) (مقدمة ابن الصلاح“ ص:

بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها: إذا اجتمعت على إخرج حديثٍ، وتعددت طرقه تعددًا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحة نسبته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير¹⁸⁴. انتهى.

فإنَّ المحقق ابن أبي شريف¹⁸⁵ قد ردَّ ذلك في حاشيته بقوله بعد ما ساق العبارة: [13/ب] «قد يقال عليه: لا يلزم نسبة الكُتب إلى مصنفيها: أن يكون ذلك القطع حاصلاً عن التواتر؛ فقد يكون حصوله

¹⁸⁴ ((184) (نزهة النظر " ص: 23 و "تدريب الراوي " (2/178).

¹⁸⁵ (185) هو محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن مسعود المري القديسي الشافعي المعروف بابن أبي شريف، كمال الدين، أبو المعالي، ولد بالقدس سنة (822هـ) وقرأ على علمائها القرآن بالروايات، والعربية والأصول، والحديث والفقه، ورحل إلى القاهرة، وأخذ عن علمائها كالحافظ ابن حجر، والشمس القaiاتي والعز البغدادي، وغيرهم وسمع بالمدينة على المحب الطبرى، وغيره، من تصانيفه ((الفتاوى" ،)) حاشية على تفسير البيضاوى" ،)) حاشية على شرح المحلي لجمع الجامع" ،)) إتحاف الإخْصا بفضل المسجد الأقصى" توفي سنة (906هـ) انظر ترجمته في ((الضوء الامع" (65/9)،)) شذرات الذهب" (29/8)،)) البدر الطالع . (2/243)

**بخبر الآحاد، المحفوف بالقرائن؛ وإنَّا فهذا صحيحُ
البخاريِّ الذي هو أصحُّ كُتبِ الحديثِ، لا يُرْوَى
بالسماعِ المُتَّصلِ إِلَّا عنِ الفَرَّابِيِّ¹⁸⁶؛ بل وغالبُ
الكُتبِ المشهورةِ لَا يبلغُ فيما نعلمُ عَدَدَ روَايَتِها عنِ
مصنَّفِها الذي يُتَّصلُ بِالإِسْنَادِ فِي عَصْرِنَا إِلَيْهِمْ
سَمَاعًا - عَدَدَ التَّوَاتِرِ.**

**وقد يجابُ: بأنَّ كونَ مَنْ عَلِمَتْ روايَتَه دونَ عَدَدِ
التواتِرِ لَا يُسْتَلزمُ كونَ الرِّوَاةَ فِي كُلِّ عَصْرٍ أَوْ فِي
بعضِ الأَعْصَارِ دونَ عَدَدِ التَّوَاتِرِ؛ فَكُمْ مِنْ سَامِعِ
مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُسْمَعَ مِنْهُ؟! وَكُمْ مِنْ مُسْتَمِعٍ لَمْ يُضْبِطْ
جَمِيعَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ؟! بَلْ وَلَا وَاحِدٌ مِنْهُمْ فِي طَبَقَةٍ**

(¹⁸⁶) هو محمد بن يوسف بن مطر الفربرى، قال الذهبي: ((المحدث الثقة العالم... راوي "الجامع الصحيح" عن أبي عبدالله البخاري، سمعه منه بقربر مرتين" قال:)) و فرب " - بكسر الفاء وبفتحها، وهي من قرى بخارى، حكى الوجهين القاضي عياض، وابن فرقول، والحازمي. وقال: الفتح أشهرن وأما ابن ماكولا، فما ذكر غير الفتح.

وسمع الفربرى أيضًا من علي بن خشrum، وحدث عنه: الحافظ أبو علي بن السكن، وأبوالهيثم الكشميهنى، وأبوإسحاق إبراهيم بن أحمد المستلمي وغيرهم. قال أبوبكر السمعانى في ((أمالىه)): "كان ثقة ورعاً" مات الفربرى سنة عشرين وثلاث مئة، وقد أشرف على لاتسعين. انظر ترجمته في: ((الأنساب")) (260/9)، ((معجم البلدان")) (4/246)، ((وفيات الأعيان")) (290/4)، ((سير أعلام النبلاء")) (15/10) " ((شذرات الذهب))."

سَمِعَ؛ فَمَا ذِكْرُ روَايَتِهِ بِمُوْتَهِ؛ وَهَذَا فِي كُلِّ عَصْرٍ؛ كَمَا أَجِيبَ بِمَثْلِهِ عَنْ هَذَا الإِيمَانِ؛ حِيثُ أُورِدَ عَلَى الْقَوْلِ بِتَوَاتِرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْقِرَاءَتِ الْمُعْرُوفَةِ مَعَ السَّبْعَةِ وَالْعَشْرَةِ، بَلْ قَدْ سَمِعَ الصَّحِيحُ مِنْ الْبَخَارِيِّ -غَيْرِ الْفَرَبِرِيِّ- عَدَدُهُ بَعْضُهُمْ يَبْلُغُ التَّوَاتِرَ؛ غَيْرَ أَنَّ الْفَرَبِرِيَّ تَأْخَرَتْ وَفَاتَهُ، فَعَكَفَ النَّاسُ عَلَى الْأَخْذِ عَنْهُ؛ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ¹⁸⁷، وَقَدْ اتَّفَقَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ.

وَأَمَّا الْمَعْنَوِيُّ فَهُوَ أَنْ يَتَوَاتِرَ مَعْنَى فِي ضَمْنِ الْفَاظِ مُخْتَلِفَةٍ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمُشَتَّرُكُ فِيهِ بِطْرِيقِ الْلَّزُومِ¹⁸⁸؛ كَمَا إِذَا أَخْبَرَ وَاحِدًا عَنْ

¹⁸⁷ (187) توفي الفربري لعشر بقين من شوال سنة عشرين وثلاث مئة، وقد أشرف على التسعين. قال الحافظ الذهبي:))ويروى - ولم يصح- أن الفربري قال: سمع))الصحيح" من البخاري تسعون ألف رجل، ما بقي أحد يرويه غيري. قلت -أي الذهبي-: قد رواه بعد الفربري أبوطلحة منصور بن محمد البزدوي النسفي، وبقي إلى سنة تسع وعشرين وثلاث مئة" انتهى))سير أعلام النبلاء .(15/12)

¹⁸⁸ (188) انظر الكلام على التواتر المعنوي في:))شرح تتفريح الفصول" ص (353) ((نهاية السول)) (2/274) "المسودة" ص (235) ((شرح الكوكب المنير)) (2/332) "تدريب الراوي)) (2/179) "توجيه النظر" ص(4) (4/50) 6-لقط الدرر" للعدوي (28)،))سح المطر"- عبد الكريم الأثري
==

حاتم¹⁸⁹ بأنه أعطى ديناراً، وآخر أنه أعطى بعيراً، وآخر أنه أعطى فرساً، وهلم جرّا؛ فإنَّ المخبرين - وإن اختلفوا في الأداء - فقد اتفقا على معنى كليٌّ وهو الإعطاء، وهو دون التوأثر اللفظيٌّ؛ لأجل الاختلاف في طريق النقل؛ قال الشيخ أبو إسحاق¹⁹⁰ : «ولا يكاد يقع الاحتجاج به إلا في شيء من الأصول، ومسائل قليلة من الفروع؛ كفسل

(23).

¹⁸⁹ (189) هو حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي، كان جواداً شاعراً، وكان حيث نزل عرف منزله، وإذا قاتل غالب، وإذا غنم أنهب، وإذا سئل وهب. انظر الشعر والشعراء لابن قتيبة (241/1).

¹⁹⁰ (190) هو إبراهيم بن علي بن يوسف، جمال الدين الفيروز آبادي الشافعي، قال النووي: (الإمام المحقق المتقن المدقق، ذو الفنون من العلوم المتκاثرات والتصانيف النافعة المستجادات " ومن أشهر مصنفاته (اللمع" وشرحه، والتبصرة في أصول الفقه. توفي سنة ست وسبعين وأربعين مئة. انظر ترجمته في: (طبقات الشافعية" للسبكي (215/4) ((شذرات الذهب" (349/3)، (وفيات الأعيان . (1/9)

الرجلين مع الروافض، ١٩١ والمصح على [١٤/أ] ١٩٢. الخُقَيْن مع الخوارج.”

(١٩١) الروافضي نسبة إلى الرفض وهو الترك بازدراء واستهانة، سموا بذلك لرفضهم الشيختين أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، وزعموا أنهما ظلماً علينا واغتصبا منه الخلافة وقيل. لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حين سأله عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهم فترحم عليهما فرفضوه وأبعدوا عنه، ومن عقائدهم الغلو في آل البيت، ويُكفرون من عداهم من الصحابة ويفسقونهم وهم فرق شتى منهم الغلاة الذين يدعون أن علياً إله ومنهم دون ذلك، وأول ما ظهرت بدعتهم في خلافة علي بن أبي طالب حين قال له عبد الله بن سبأ أنت إلا الله فأمر علي رضي الله عنه بإحراقهم وهرب زعيهم عبد الله بن سبأ إلى المدائن... وهم يسمون أنفسهم الشيعة لأنهم يزعمون أنهم يتبعون لآل البيت وينتصرون لهم، ويطالبون بحقهم في الإمامة والحق أنهم يتسترون بذلك والأولى أن يقال لهم الروافض انظر:)شرح الطحاوية“ ص(٤٧٠). و))معارج القبول“ (٣/١١٧٨)،))شرح لمعة الاعتقاد“ للشيخ محمد العثيمين ص: (١٢٢).

قال ابن رشد في (بداية المجتهد): (١/١٥) ”اتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الموضوع، واختلفوا في نوع طهارتهما، فقال قوم: طهارتهما الغسل، وهم الجمهور، وقال قوم: فرضهما المصح، وقال قوم: بل طهارتهما تجوز بالنوعين: الغسل والمسح، وإن ذلك راجع إلى اختيار المكلف، وسبب اختلافهم القراءتان المشهورتان في آية الموضوع: أعني قراءة من قرأ، وأرجلكم بالنصب عطفاً على المغسول، وقراءة من قرأ وأرجلكم بالخفض عطفاً على الممسوح. وذلك أن قراءة النصب

==

⇒

ظاهرة في الغسل وقراءة الخفض ظاهرة في المسح كظهور ذلك في الغسل، فمن ذهب إلى أن فرضهما واحد من هاتين الطهارتين على التعين إما الغسل، وإما المسح ذهب إلى ترجيح ظاهر إحدى القراءتين على القراءة الثانية وصرف بالتأويل ظاهر القراءة الثانية إلى معنى ظاهر القراءة التي ترجحت عنده، ومن اعتقد أن دلالة كل واحدة من القراءتين على ظاهرها على السواء، وأنه ليست إدراهما على ظاهرها أدل من الثانية على ظاهرها أيضاً جعل ذلك من الواجب المغير كفارة اليمين وغير ذلك، وبه قال الطبرى وداود، وللجمهور تأويلات في قراءة الخفض". اه

وقال ابن العربي:))اتفاق العلماء على وجوب غسلهما، وما علمت من رد ذلك سوى الطبرى من فقهاء المسلمين والرافضة من غيرهم". اه))تفسير القرطبي .(6/62) "

192) 192) هم الذين خرجن للقتال على بن أبي طالب بسبب التحكيم ومن مذهبهم: التبرؤ من عثمان وعلي، والخروج على الإمام إذا خالف السنة، وتکفير فاعل الكبيرة وتخليده في النار، وقد كفروا أهل القبلة بالمعاصي وحكموا بخلدتهم في النار بذلك، واستحلوا دمائهم وأموالهم، حتى الصحابة من السابقين الأولين من أهل بدر وغيرهم. انظر))الملل والنحل"- للشهرستاني (114/1)))معارج القبول.(1172/3) "

قال الحافظ في))الفتح)) (1/365-366): "نقل ابن المنذر عن ابن المبارك قال: ليس في المسح على الخفين عن الصحابة اختلاف، لأن كل من روي عنه منهم إنكاره فقد روي عنه إثباته... وقال ابن المنذر: اختلف العلماء أيهما أفضل: المسح على الخفين، أو نزعهما وغسل القدمين؟ قال:))والذي اختاره أن المسح أفضل، لأجل من طعن فيه من أهل البدع من الخوارج والرافضة. قال: وإنما طعن فيه المخالفون من السنن أفضل من تركه". اه

⇐

وأما الأول¹⁹³: فهو مفيد للعلم الضروري¹⁹⁴، أي: الحاصل عند سماعه من غير احتياج إلى نظر وكسب؛ لحصوله ممن لا يتأنّى منه النظر؛ كالبله والصبيان؛ وهذا هو الصحيح الذي ذهب إليه الجمهور من المحدثين والفقهاء والمتكلمين.¹⁹⁵

وقال الشيخ محى الدين -أي النwoyi-: وقد صرّح جمع من الأصحاب بأن الغسل أفضل بشرط أن لا يترك المسح رغبة عن السنة كما قالوه في تفضيل القصر على الإتمام، وقد صرّح جمّع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر؛ وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين ومنهم العشرة وفي ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري: حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين". اهـ

¹⁹³ أي المتواتر اللفظي.

¹⁹⁴ قال الحافظ في ((نزهة النظر)) (21-22) معرضاً العلم الضروري: هو الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه ... إلى أن قال:))الضروري يفيد العلم بلا استدلال والنظري يُفيده لكن مع الاستدلال على الإفادة، وأن الضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر." اهـ

¹⁹⁵ قال الفتوحى في ((شرح الكوكب)): (2/326) "العلم الحاصل بخبر التواتر ضروري عند أصحابنا والأكثر، إذ لو كان نظرياً لافتقر إلى توسط المقدمتين، ولما حصل لمن ليس من أهل النظر، كالنساء والصبيان، ولساغ الخلاف فيه عقلاً. كسائر النظريات، ولأن الضروري ما اضطر العقل إلى

==

وذهب الكعبي¹⁹⁶ من المعتزلة¹⁹⁷: إلى أنه نظري؛ وفسر ذلك إمام الحرمين¹⁹⁸ في

⇒
التصديق به، وهذا كذلك.”

وقال الزركشي في (تشنيف المسامع): (2/950) ”ذهب الجمهور إلى أن العلم في التواتر ضروري لا على معنى إنه يعلم بغير دليل، بل معنى أنه يلزم التصديق فيه ضرورةً إذا أوجدت شروطه، كما يلزم التصديق بالنتيجة الحاصلة عن المقدمات ضرورةً، وإن لم تكن في نفسها ضرورية واستدلوا بأنه لو لم يفد العلم الضروري لوجدنا أنفسنا شاكين في وجود الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وفي وجود بغداد، وذلك باطل، لأن كل ما لا يعرض فيه الشك فليس بنظري، فالعلم الحاصل عن التواتر ليس بنظري”. اهـ

¹⁹⁶ (196) هو عبدالله بن أحمد بن محمود البلخي المعروف بالكعبي شيخ المعتزلة، من نظراء أبي علي الجبائي، من تصانيفه: كتاب ((المقالات)) وكتاب ((الغرر)) وكتاب ((الجدل)) وكتاب ((التفسير الكبير))، وكتاب في النقض على الرازي في الفلسفة الإلهية، قال محمد بن إسحاق النديم: توفي أول شعبان سنة تسع وثلاث مئة قال الذهبي: كذا قال وصوابه: سنة تسع وعشرين. انظر ترجمته في: ((الملل والنحل)) ((1/76) تاريخ بغداد) (9/384) ”سير أعلام النبلاء” ”شذرات الذهب” (2/281)، (313/14)

¹⁹⁷ (197) هم أتباع واصل بن عطاء الذي اعزى مجلس الحسن البصري وقرر أن الفاسق في منزلة بين منزلتين لامؤمن ولا كافر وهو مخلد في النار وتابعه في ذلك عمرو بن عبيد، ومذهبهم في الصفات التعطيل كالجهمية، وفي القدر قدرية ينكرون تعلق قضاء الله وقدره بأفعال العبد وفي فاعل الكبيرة

=<

»البرهان«¹⁹⁹ بِتَوْفُّهِ عَلَى مَقْدِمَاتٍ حَاسِلَةٍ عِنْدِ
السَّامِعِ²⁰⁰، وَهِيَ: مَا مَرَّ مِنَ الْأَمْرِ الْمُحَقَّقِ لِكَوْنِ

أنه مخلد في النار، وخارج من الإيمان في منزلة بين منزلتين الإيمان والكفر، وهم عكس الجهمية في هذين الأصلين، ومذهبهم مبني على أصولهم الخمسة وهي: العدل، والتوحيد، وإنفاذ الوعيد والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انظر (شرح العقيدة الطحاوية" ص: 521)، (الملل والنحل" للشهرستاني 43/1) (شرح لمعة الاعتقاد. 124). " [→]

¹⁹⁸ هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوياني الشافعي، أبو المعالي الملقب بضياء الدين المعروف بإمام الحرمين، قال ابن خلكان: ((أعلم المتأخرین من أصحاب الإمام الشافعی على الإطلاق، المجمع على إمامته المتყق على غزاره مادته وتقنه في العلوم. أشهر مصنفاته))نهاية المطلب" في الفقه، والبرهان في أصول الفقه، والإرشاد الشامل في أصول الدين، وغياث الأمم في الأحكام السلطانية، توفي سنة ثمان وسبعين وأربع مئة. انظر ترجمته في (طبقات الشافعية" الكبرى وفیات الأعيان 341/2)، (شدرات الذهب" 165/5) (3/358).

¹⁹⁹ انظر (البرهان) 372/1 (البرهان هو أحد مصنفات إمام الحرمين في أصول الفقه وهو مطبوع في مجلدين طبع دار الوفاء سنة 1412هـ.

²⁰⁰ قال (الزرکشي في تشنيف المسامع: 2/951) " ذهب الكعبي إلى أنه كسب أي نظري مفتقر إلى تقدم استدلال، ونقله المصنف -أي السبكي- عن الإمامين يعني إمام

=<

الخبر متواترًا، بمعنى الاحتياج إلى النظر عقب السَّمَاع؛ فلا خلاف في المعنى في أنه ضروريٌّ؛ لأن توقفه على تلك المقدمات لا ينافي كونه ضروريًّا؛ وتوقف الأمدي²⁰¹ والشريف المرتضى²⁰² عن

الحرمين والرازي فلما إمام الحرمين فهو قد صرخ في البرهان بموافقته الكعبي، لكنه نزله على أن العلم الحاصل عقبه من باب العلم المستند إلى القرائن والمقدمات الحاصلة، قال: وهذا هو مراد الكعبي، ولم يرد نظرًا عقليًا وفكريًا سبرياً على مقدمات ونتائج ”.

وعبارة ((إمام الحرمين” في)) البرهان” (376، 375/1): ((ذهب الكعبي إلى أن العلم بصدق المخبرين متواترًا نظري، وقد كثرت المطاعن عليه من أصحابه ومن عصبة الحق، والذي أراه تزيل مذهبه عند كثرة المخبرين على النظر في ثبوت إبالة جامعة وانتفائها، فلم يعن الرجل نظريًا عقليًا وفكريًا سبرياً على مقدمات ونتائج، وليس ماذكره. أي الكعبي إلا الحق.”

وما ذهب إليه الكعبي وإمام الحرمين هو قول أبي))الحسين البصري من المعتزلة والدقاق من الشافعية” انظر))المعتمد للبصري (2/81).

201) هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التعلبي، أبوالحسن، سيف الدين الأمدي، الفقيه الأصولي المتكلم، قال سبط ابن الجوزي:) لم يكن في زمانه من يجاريه في الأصولين وعلم الكلام“، من كتبه:))أبكار الأفكار“ في علم الكلام، والإحکام في أصول الأحكام في أصول الفقه. وغيرها. توفي سنة إحدى وثلاثين وست مئة. انظر ترجمته في))طبقات الشافعية“ للسبكي (306/8)،))وفيات الأعيان“ (44/2)،

==

القول بواحد من الضروري والنظري²⁰³، وصحّ القول بالوقف صاحب «المصادر».

وهو متفق للسامعين²⁰⁴ إن كان لكثرة العدد في روّاته، أي: يجب حصوله لكلّ من السامعين، وما يحصل منه لقرائن زائدة على أقلّ عدد صالح له يختلف؛ فيحصل لزيد دون غيره من السامعين مثلاً.

⇒
”(شذرات الذهب. (5/144) ”

202) هو علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الشريف المرتضى أبو القاسم الموسوي، وهو أخو الشريف الرضي، كان أبو القاسم نقيب الطالبيين وكان إماماً في علم الكلام والأدب والشعر وأصول الفقه وله تصانيف على مذهب الشيعة، ومقالة في أصول الدين، وله ديوان شعر كبير من تصانيفه:))الغرر والدرر ”في اللغة والنحو، و))الذخيرة ”في الأصول، و))الذرية ”في أصول الفقه وغيرها. مات ببغداد سنة ست وثلاثين وأربع مئة انظر ترجمته في:))تاریخ بغداد ”(402/11)،))وفیات الأعیان)) (3/3) ”شذرات الذهب ” (3/256).

203) ((الأحكام ”للأدمي (34/2)؛ وانظر))الإبهاج شرح المنهاج ”(316/2)،))المستصفى ”(331/1)،))البحر المحيط . ”(4/239).

204) أي العلم الضروري الحاصل بالتواتر.

لأنَّ القراءن قد تَقْوُمُ عند شخصٍ دون آخر، أما الخبرُ المفیدُ للعلم بالقراءن المُنْفَصلَةُ عنْهُ: فليس بمتواتر . وقيل: يجب حصول العلم من المتواتر لـكُلِّ من السامعين مطلقاً؛ لأنَّ القراءن في مثل ذلك ظاهرة لا تَخْفَى على أحدٍ منهم . وقيل: لا يجب ذلك مطلقاً، بل قد يحصل العلم لـكُلِّ منهم، ولبعضهم فقط؛ لجواز أَنَّ يحصل العلم لبعض بـكثرة العدد؛ كالقراءن.

²⁰⁵ ”205) قال في (شرح الكوكب المنير : (2/335) ” ويختلف العلم الحاصل بالتواتر باختلاف القراءن أي قراءن التعريف، مثل الجهات المقابلة للخبر الموجبة لتعريف متعلقه، ولاختلاف أحوال المخبرين في اطلاعهم على قراءن التعريف، ولاختلاف إدراك المستمعين لتقاويم الأذهان والقراءح، ولاختلاف الواقع على عيشهما وحقارتها . وفي المسألة ثلاثة أقوال: قال في جمع الجوابع: والصحيح ثالثها: أن علمه لكثرة العدد متقد وللقراءن ثالثها: أن علمه لكثرة العدد متقد، وللقراءن قد يختلف فيحصل لزيد دون عمرو . وقال ابن العراقي: هل يجب أطراط حصول العلم بالتواتر لـكـلـ من بلغ أو يمكن حصول العلم لبعضهم دون بعض، فيه ثلاثة أقوال ثالثها- أن علمه متقد أي يتفرق الناس كلهم في العلم به . ولا يختلفون، وإن كان لاختلاف قراءن به اضطررت، فقد يحصل لبعضهم دون بعض، وفيه نظر، فإن الخبر الذي لم يحصل العلم فيه إلا بانضمام قرينة إلى الخبر ليس من التواتر، بل لابد أن يكون حصول العلم بمجرد روایتهم ”. اهـ

هذا: قوله: "جَمْعٌ" يخرج خَبَرَ الْوَاحِدِ.

وقوله: "يَسْتَحِيلُ عَادَةً تواطُؤُهُمْ... إِلَى آخِرِهِ"
يُخْرُجُ خَبَرَ جَمْعٍ لَا يُمْتَنَعُ فِيهِمْ ذَلِكَ.

وقوله: "وَاسْتَندَ... إِلَى آخِرِهِ".

يُخْرُجُ مَا اسْتَندَ إِلَى مَعْقُولٍ، كَمَا مَرَّ؛ وَإِنْ "رَوَاهُ" أَيْ: الْخَبَرُ -أَكْثَرُ مِنْ اثْنَيْنِ، كُلُّ ثَلَاثَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَخَمْسَةَ -
مَثَلًا - وَقَدْ تَبَعَ الْمُصْنَفُ بِهَذَا ابْنَ الصَّالِحِ.²⁰⁶

لَكِنْ اخْتَارَ ابْنُ الْحَاجِبِ²⁰⁷ وَالْأَمْدِيُّ²⁰⁸
الْغَزَالِيُّ²⁰⁹: أَنَّ أَقْلَهُ: مَا زَادَتْ نَقْلَتُهُ عَلَى ثَلَاثَةَ،
مَالِمٌ يَبْلُغُ حَدَّ التَّوَاتِرِ²¹⁰ وَبِهِ جَزْمُ الْجَزَرِيِّ²¹¹ فِي

²⁰⁶) انظر (مقدمة ابن الصلاح . ”

²⁰⁷) تقدمت ترجمته .

²⁰⁸) تقدمت ترجمته .

²⁰⁹) تقدمت ترجمته .

²¹⁰) وهو قول الأصوليين، انظر (الإحکام "للأمدي

(31/2) () نهاية السول ” (281/2)، () مختصر ابن الحاجب ”

((2/55) تدريب الراوي ” (173/2)، () إرشاد الفحول ” ص:

(49) وعرفه المحدثون بأنه ماله طرق ممحضه بأكثر من

==

منظومته²¹² التي نظمَها في هذا العِلم؛ حيثُ قال:
 [من الرجز]:
وَالْخَبَرُ الْمَشْهُورُ مَا يَرَوْيُه [14/ب] فَوْقَ ثَلَاثَةٍ عَنِ الْوَجِيهِ.

اثنين ولم يبلغ حد التواتر. قال الحافظ ابن حجر في ((المشهور)) ماله طرق محسورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حد التواتر، سمي بذلك لوضوحه، وسماه جماعة من الفقهاء المستقيض لانتشاره، من فاض الماء يفيض فيضاً. ومنهم من غير بينهما؛ لأن المستقيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء، والمشهور أعم من ذلك، منهم من عكس. وانظر (تدريب الراوي) (2/173)، (شرح نخبة الفكر) ص(30).

²¹¹ هو محمد بن محمد بن علي الدمشقي الشافعي المعروف بابن الجزري من شيوخه ابن أصيلة، والبهاء الدمامي، وأخذ الفقه عن الأسنوي والبلقيني، والحديث عن العماد بن كثير، وابن المحب العراقي وغيرهم، له تصانيف مفيدة منها:)) النشر في القراءات العشر“،))الحسن الحسين من كلام سيد المرسلين“، و))التوضيح في شرح المصاييف“، و))البداية في علوم الرواية“، و))الهداية“ في فنون الحديث أيضاً نظم، و))المصعد الأحمد في ختم مسند أحمد“، وغيرها توفي سنة ثلاتٍ وثلاثين وثمان مئة انظر ترجمته في:))الضوء الالمع” (9/255)، طبقات القراء (2/247)،))شذرات الذهب“ (7/204)، ذيل))تذكرة الحفاظ.“ (377).

²¹² وهي منظومة لطيفة،))سماها الهداية في علم الرواية“ وللسخاوي عليها شرح مطبوع في مجلدين سماه))الغاية في شرح الهداية.“

أي: عن راوِ ذِي وَجَاهَةٍ، وَلَمْ تَجْتَمِعْ فِيهِ شُرُوطُ
الْمُتَوَاتِرِ الْثَّلَاثَةِ السَّابِقَةِ، وَهِيَ.

1- روَايَةُ الْعَدَدِ الْكَثِيرِ فِي سَائِرِ الطَّبَقَاتِ.

2- وَاسْتِحَالَةُ تَوَاطُّئِهِمْ عَلَى الْكَذِبِ.

3- وَالْإِسْتِنَادُ إِلَى الْحِسْنَةِ.

وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ الْحَقِيقُ بِالْقُبُولِ.

وَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ فِي "شِرْحِهِ" مِنْ أَنَّهَا
أَرْبَعَةٌ بَلْ خَمْسَةٌ.

"أَوْلَاهَا: أَنْ يَرُوِيَهُ عَدْدُ كَثِيرٍ.

الثَّانِي: أَنْ تُحِيلَّ الْعَادَةُ تَوَاطُؤَهُمْ وَتَوَافُقَهُمْ عَلَى
الْكَذِبِ"

الثَّالِثُ: أَنْ يَرُوُوا ذَلِكَ عَنْ مِثْلِهِمْ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ إِلَى
الْإِنْتِهَاءِ، أَيْ: فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِهِ إِنْ كَانَتْ لَهُ،
وَالْمَرَادُ بِالْمَمَاثِلَةِ: الْمَمَاثِلَةُ فِي أَصْلِ الْكُثْرَةِ،
بِأَلَّا تَنْفُصَ طَبَقَةً مِنَ الطَّبَقَاتِ عَنْ حَدِّ الْكُثْرَةِ
الَّذِي سَبَقَ، لَا فِي عَدْدِ أَحَادِهَا؛ فَلَا يَرِدُ شَيْءٌ
مِنْ حِيثُ زِيَادَةِ الْأَحَادِيدِ وَنَقْصَانِهَا، حَتَّى يَحْتَاجَ
إِلَى التَّأْوِيلِ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّارِحُ، عَلَى أَنَّهُ يَخْتَلُ
بِهِ التَّعْرِيفُ جَمِيعًا، فَتَأْمَلُ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ مَسْتَنَدُ اِنْتِهَائِهِمُ الْحِسْنَةِ، أَيْ: يَنْتَهِي
إِلَى وَاقْعَةٍ قَوْلِيَّةٍ أَوْ فَعْلِيَّةٍ.

الخَامِسُ: أَنْ يَنْضَافَ إِلَى ذَلِكَ أَنْ يَصْنُحَ بَحَرَهُمْ

إفادةُ العِلْمِ لِسامِعِهِ".²¹³

فمخالَفٌ لِمَا ذَكَرَهُ أَغْلَبُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَنَّ الشُّروطَ
ثَلَاثَةَ، مَعَ أَنَّ فِي عَدِّ الْآخِيرِ شَرْطًا لِلْمُتَوَاتِرِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ
إفادةُ العِلْمِ حُكْمُ الْمُتَوَاتِرِ؛ فَكِيفَ يُجْعَلُ ذَلِكَ الشَّيءُ
شَرْطًا لَهُ وَدَاخِلًا فِي تَعْرِيفِهِ؛ فَيُلزِمُ مِنْهُ الدَّوْرَ.

²¹³ ((نزهة النظر" ص: 213))

[المشهور]

قال المصنف رحمه الله:-

«فَهُوَ» أي: الخبر الذي رواه أكثر من اثنين، ولم تجتمع... إلى آخره «المشهور» عند المحدثين، سمي بذلك؛ لظهوره ووضوحه، وبينه وبين المتواتر مبaitة.

وقد اضطرَّ كلامُ الحافظ في شرْحِه في هذا المقام؛ فصرَّح -أولًا- أنَّ بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً؛ حيثُ قال: «فُكُلُّ متواتر مشهورٌ من غير عَكْسٍ»²¹⁴، وثانياً: بالمبaitة؛ حيثُ قال: «ما لم يجتمع فيه شروطُ المتواتر»²¹⁵.

ويُمْكِنُ أن يجاب: بأنَّ المشهور يُطلق على ما يقابل المتواتر، وهو المراد ثانياً، وعلى ما هو أعمُ، وهو المراد أولًا.

وعند جماعة من الأصوليين: أنَّ المشهور والمستفيض بمعنىٍ واحدٍ؛ لأنَّهما قسمٌ من الأحاد-

²¹⁴ ((214) نزهة النظر" ص: 21).

²¹⁵ ((215) المرجع السابق).

في أرجح الأقوال وأقواها²¹⁶ وهو: الشائع عن أصل؛ بخلاف [15/أ] الشائع لاعن أصل؛ فإنه مقطوع بذاته، سمي بالأول؛ لوضوح أمره؛ كما سبق؛ يقال: شَهَرْتُ الْأَمْرَ شَهْرًا وَشَهْرَةً؛ فاشتهر وبالثاني؛ لانتشاره وشيوعه في الناس من قاض الماء يفيض فِيضاً وفِيوضةً: إذا كثُرَ حَتَّى سال.

وذهب جمْعُ منهم: المَاوَرْدِيُّ²¹⁷، والأستاذ أبو إسحاق²¹⁸: إلى أن المشهور قسم ثالث غير المتواتر والآحاد.

²¹⁶ (216) ذهب الجمهور إلى أن خبر الآحاد أقسام منها خبر الواحد، ومنها المستقيض... ومنها المشهور، وهو ما اشتهر ولو في القرن الثاني أو الثالث، وكان رواته في الطبقة الأولى واحداً أو أكثر، وجعل الجصاص الحنفي الحديث المشهور قسماً من المتواتر ووافقه بعض الحنفية، وذهب جمهور الحنفية إلى أن المشهور قسيم للمتواتر. انظر ((شرح الكوكب)) (345/2) الحاشية، و((غاية الوصول)) (97) "تيسير التحرير." (1/291)

²¹⁷ (217) هو علي بن محمد بن حبيب، القاضي أبوالحسن الماوردي البصري الشافعي، قال ابن العماد: ((كان إماماً في الفقه والأصول والتفسير بصيراً بالعربية)). من أشهر مصنفاته: ((الحاوي)) في الفقه و((النكت)) في التفسير و((الأحكام السلطانية)) و((أدب الدنيا والدين)) توفي سنة خمسين وأربعين مئة. انظر ترجمته في: ((طبقات الشافعية)) الكبرى (267/5)،

«»

وذهب أبو بكر الصيرفي²¹⁹، والفال²²⁰: إلى أنه بمعنى المتواتر.

→
((شذرات الذهب 2/3) (86)،)) وفيات الأعيان . (2/444) ”

²¹⁸ (218) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، الأستاذ أبو إسحاق الاسفرايني كان فقيهاً متكلماً أصولياً قال الذهبي: أحد المجتهدين في عصره وصاحب المصنفات الباهرة من تصانيفه: ((الجامع في أصول الدين والرد على الملحدين“، ((أدب الجدل“،) تعلقة في أصول الفقه“. توفي) بنيسابور سنة ثمانية عشر وأربع مئة وقيل سبع عشر“ انظر ترجمته في) سير أعلام النبلاء“ (353/17)،) طبقات الشافعية“ الكجرى (256/4)،) شذرات الذهب . (3/209) ”

²¹⁹ (219) هو محمد بن عبدالله البغدادي أبو بكر الصيرفي الشافعي، الإمام الفقيه الأصولي، قال القفال) كأن أعلم الناس بالأصول بعد الشافعي“ أشهر مصنفاته:) شرح الرسالة للشافعي“، و) البيان في دلائل الأعلام على أصول الأحكام“: في أصول الفقه، وغيرها. توفي سنة ثلاثين وثلاث مئة. انظر ترجمته في) طبقات الشافعية“ للسبكي (186/3)،) شذرات الذهب)) (2/325) ” وفيات الأعيان.(3/337)

²²⁰ (220) هو محمد بن علي بن إسماعيل، أبو بكر القفال الشاشي الكبير، الشافعي، كان فقيهاً محدثاً أصولياً لغوياً شاعرًا، قال ابن السبكي: كان إماماً في التفسير، إماماً في الحديث، إماماً في الكلام، إماماً في الأصول، إماماً في الفروع، إماماً في الزهد والورع، إماماً في اللغة والشعر، ذاكرًا للعلوم، محققاً لما يورده، حسن التصرف فيما عنده“، من تصانيفه:) شرح الرسالة“ كتاب في) أصول الفقه“) أدب القضاء“) محسن الشريعة“، وهو والد القاسم صاحب) التقريب“

«

وَفَسْرَهُ الْمَاوَرِدِيُّ 221 فِي "الْحَاوِي" 221

الرُّوَيَانِيُّ 223 بِمَا يقتضي: أَنَّهُ أَخْصٌ مِّنَ الْمُتَوَاتِرِ،

توفي سنة ست وثلاثين وثلاثة مئة. انظر ترجمته في (طبقات الشافعية" (338/3)، (وفيات الأعيان" (200/3)، (شذرات الذهب. (3/51)."

221) تقدمت ترجمته.

222) وهو أحد الكتب الموسوعية في فقه الشافعية قال الأسنوي: (لم يصنف مثله، وقال حاجي خليفة: هو كتاب عظيم في عشر مجلدات، ويقال إنه ثلاثة مجلداً، لم يؤلف في المذهب مثله". اهـ. وقال ابن خلkan (ولم يطالعه أحد إلا وشهد له بالتبصر والمعرفة التامة في المذهب". اهـ انظر (طبقات ابن قاضي شهبة" (231/1) كشف الظنون (1/268)، (وفيات الأعيان.(282/3)")

223) هو عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد أبو المحسن الرُّوَيَانِيُّ الإمام الجليل، أحد أئمة المذهب الشافعى، وكان يلقب فخر الإسلام، قال الجرجاني فيه: ((نادرة العصر، إمام في الفقه" ولـي قضاء طبرستان؛ ورويان من قراها، صنف في الأصول والخلاف، من تصانيفه: ((البحر" و"الحلية" في الفقه،))الفروق" قال أبو عمرو بن الصلاح :))هو في البحر" كثير النقل قليل التصرف وفعل في الحلية ضد ذلك فإنه أمعن في الاختيار حتى اختار كثيراً من مذاهب العلماء غير الشافعى. اهـ قتلـه الباطنية الملاحدة بجامع آمل سنة اثنين وخمس مئة. انظر ترجمته في (طبقات الشافعية" الكبرى (197/7)، (شذرات الذهب 4/4)، (البداية والنهاية. (12/170)

وأعلى منه، حيث قال²²⁴: الاستفاضة: أن ينتشر من ابتدائه بين البر والفاجر، ويتحققه العالم والجاهل، ولا يشك فيه سامع، إلى أن ينتهي.

قال: "وهو أقوى الأخبار وأثبتها حكماً، والتواتر: أن يبتديء به الواحد بعد الواحد، حتى يكثر عددهم ويبلغوا عدداً ينفي عن مثلكم التواطؤ والغلط؛ فيكون في أوله من أخبار الآحاد، وفي آخره من التواتر، ومرادهما بأوله: أول أمره لا أول الطبقات من الأسفل.

قال: والفرق بينهما من ثلاثة أوجه: أحدها: هذا.

وثانيها: الاستفاضة لا يُراعى فيها عدالة المخبر؛ بخلاف التواتر.

وثالثها: أن الاستثناء في الاستفاضة من غير قصد، والاستثناء في التواتر بالقصد.

ويستويان:

1- في انتفاء الشكّ ووقوع العلم بهما.

2- وعدم الحصر في العدد.

3- وانتفاء التواطؤ على الكذب من المخبرين.

(224) في الأصل)(قال "، والصواب ما ثبتناه، والمراد الماورى والروياني.

**ومثلاً المستفيضَ بعد الركعاتِ، والتواتر
بوجوب الزكاة.”.**

قال البرماوي²²⁵ بعد نقله ما ذكرَ عنهمَا: “وَمَا
اشتَرَطَاهُ فِي الإفاضةِ مِنْ عَدَدٍ يُمْتَنِعُ تِوَاطُؤُهُمْ عَلَى
الْكَذَبِ مُفرَّغٌ عَلَى قَوْلِهِمَا فِي شَهَادَةِ الْإِسْتِفَاضَةِ
بِذَلِكِ؛ وَبِهِ قَالَ ابْنُ الصَّبَاغِ²²⁶ وَالْغَزَّالِيُّ²²⁷

(225) هو محمد بن عبد الدايم بن موسى النعيمي المعروف بشمس الدين البرماوي الشافعي، قال الشوكاني: كان إماماً في الفقه وأصوله والعربية وغير ذلك. من كتبه:))شرح البخاري“ و))شرح العمدة“ و))الأفية في الأصول“ وشرحها توفي سنة إحدى وثلاثين وثمان مئة انظر ترجمته في))البدر الطالع“)) (2/181(شذرات الذهب. (7/197)

(226) هو عبدالسيد بن محمد بن عبد الواحد، أبونصر المعروف بابن الصباغ الشافعي، فقيه العراق في عصره، قال ابن عقيل:))لم أدرك فيمن رأيت حاضرت من العلماء على اختلاف مذاهبهم من كملت له شرائط الاجتهد المطلق إلا ثلاثة: أبيا علي بن الفراء، وأبا الفضل الهمذاني الفرضي، وأبا نصر بن الصباغ“ أشهر كتبه:))الشامل“ في الفقه و ”العدة“ في أصول الفقه توفي سنة سبع وسبعين وأربع مئة انظر ترجمته في))طبقات الشافعية“ للسبكي (122/5)،)) وفيات الأعيان)) (2/385) ” شذرات الذهب. (3/355)

(227) تقدمت ترجمته.

والمتأخرون، قال الرافعي :²²⁸ هو أشباه بكلام

الشافعيٌ، ولكن الذي اختاره الشَّيْخُ أبو حامد²²⁹

والشَّيْخُ أبو إسحاق²³⁰، وأبو حاتم

²²⁸(228) هو عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم القزويني الشافعي، أبو القاسم، كان متضلعًا في علوم الشريعة تقديرًا وحديثًا وأصولًا، وكان ورعاً تقىً زاهدًا، ويعتبر مع النووي من محرري المذهب الشافعي ومحققيه في القرن السابع، له مصنفات منها.))الشرح الكبير "المسمى بـ (فتح العزيز في شرح الوجيز" والشرح الصغير و))المحرر". وشرح مسند الشافعي وغير ذلك توفي سنة ثلاثة وثلاثين وستمائة انظر ترجمته في))طبقات الشافعية" للسبكي (281/8)،))شذرات الذهب.(5/108) "

²²⁹(229) هو أحمد بن محمد بن أحمد، الشيخ أبو حامد الاسفرايني، الشافعي، انتهت إليه رياضة العلم ببغداد، وكان كثير التلاميذ، قوي الحجة والبرهان، وكان زعيم طريقة العراق في الفقه الشافعي في القرن الرابع وكان له مكانة رفيعة من تصانيف،))شرح مختصر المزن尼" ، و))كتاب في أصول الفقه" ، توفي ببغداد سنة ست وأربعين مائة. انظر ترجمته في))طبقات الشافعية)). (4/61) "وفيات الأعيان (1/55) " "شذرات الذهب .(3/178).

²³⁰(230) هو الشيخ أبوإسحاق الشيرازي تقدمت ترجمته ذكر ذلك في))التبيه" ص: (162).

الْقَزْوِينِيُّ²³¹: أَنْ أَقْلَّ مَا يَثْبُتُ بِهِ الْاسْتِفَاضَةُ
اثْنَانٌ؛ وَإِلَيْهِ مَالِ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ²³²^{”233} انتهى.

وَإِنَّمَا أَطْبَنَا الْكَلَامَ [15/ب] وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَيْسَ
هَذَا مَحْلَهُ لِيَقْفَأَ النَّاظِرُ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ؛ وَيُحِيطُ بِمَا
فِي هَذَا الْبَحْثِ مِنَ الْمَقَالِ.

ثُمَّ الْمَشْهُورُ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى مَا ذُكِرَهُ الْمُصْنَفُ - كَذَلِكَ
يُطْلَقُ عَلَى مَا يُشَهِّرُ عَلَى الْأَلْسُنَةِ؛ فَيُشَمَّلُ مَالَهُ
إِسْنَادٌ وَاحِدٌ فَصَاعِدًا؛ بَلْ مَا لَا يُوجَدُ لَهُ إِسْنَادٌ أَصْلًا؛

²³¹(231) هو محمود بن الحسن بن محمد الطبرى، المعروف بالقرويينى أبو حاتم، ينتهي نسبه إلى أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو شيخ أبي إسحاق الشيرازى، تفقه على الشيخ أبي حامد ببغداد، وأخذ الأصول عن أبي بكر الباقلاني، وكان حافظاً للمذهب والخلاف، صنف كتاباً كثيرة في المذهب والخلاف والأصول والجدل، توفي سنة أربع عشرة وأربع مئة، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في:))طبقات الشافعية الكبرى))(312/5)،))تهذيب الأسماء واللغات.(2/207) ”

²³²(232) تقدمت ترجمته.

²³³(233) انظر))غاية الوصول“ ص97، إرشاد الفحول ص: 49))المحلى على جمع الجواب“ (129/2)،))التبيه“ ص: .162

كما ذكره الحافظ في شرحه 234، وأمثاله 235 ما
ُقلَ عن الإمام أحمد رضي الله عنه. أنه قال:
أربعة أحاديث
تدور في الأسواق، وليس لها أصلٌ في الاعتبار:
أحدُها: «مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آذَارَ، بَشَّرَتْهُ
بِالجَّةِ» . 236

((234) (نزهة النظر" ص: 24 قال الحافظ:) ثم المشهور
يطلق على ما حرج هنا - أي بالمعنى الاصطلاحي - وعلى ما
اشهر على الألسنة، فيشمل ماله إسناداً واحد فصاعداً، بل ما لا
يوجد له إسناداً أصلاً". اهـ

قلت وقد ألف في الأحاديث المشتهرة على الألسنة كتب كثيرة منها
((التذكرة في الأحاديث المشتهرة" للزركشي و)) كشف الخفا
ومزيل الإلbas "للعجلوني، و)) المقاصد الحسنة في بيان كثير
من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" قال عنه الشيخ الألباني
في حواشيه على ((نزهة النظر)) : "والمشهور في الباب كتاب
الحافظ السخاوي)) المقاصد الحسنة في بيان كثير منى
الأحاديث المشتهرة على لاللسنة" ، وهو عمدة كل من جاء بعده
وألف فيه، ولا نظير له في التحقيق والتدقيق، وكيف لا؛ وهو
تلמיד الحافظ المؤلف رحمهما الله تعالى". اهـ نقلأ عن النكت
على النزهة - للحلبي ص: 64.

((235) 235) أي: أمثلة المشهور على الألسنة.

((236) 236) قال ابن الجوزي في))الموضوعات : (920) " "
(" وهذا محل، ليس بشيء" ، وقال الصاغاني)) موضوع". كما
=<

والثاني: "مَنْ آذَى ذَمِّيًّا، فَأَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ".²³⁷

والثالث: "يَوْمُ نَحْرُكُمْ يَوْمُ صَوْمِكُمْ".²³⁸

والرابع: "لِسَائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ".²³⁹

في موضوعاته ص(53)، وكذا قال العراقي وينظر المنار
المنيف (123)، و))الفوائد المجموعة.(380)"

²³⁷ 237) أخرجه الخطيب في ((تاریخ بغداد)) (370/8) من طریق العباس بن أحمد المذکور ثنا داود بن علي بن خلف ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن شقيق عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً:))من آذى ذمياً فأنا خصميه، ومن كنت خصميه خصمته يوم القيمة" وقال الخطيب: وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، والحمل فيه على المذکور، فإنه غير ثقة باه.

وأخرجه الخطيب (370/8) بهذا الإسناد أيضاً عن جابر، ومن طریقه ابن الجوزي في))الموضوعات"(1207) وينظر))غاية المرام" للعلامة الألباني رقم (470) وقد حكم عليه أيضاً))بالنکارة ."

وقد نقل المصنف عن العراقي فيما سيأتي أنه أخرجه أبو داود بنحوه، فلم يخرجه بهذه اللفظة، وسيأتي تفصيل الكلام على ذلك.

²³⁸ 238) لا أصل له. وينظر))الموضوعات" لابن الجوزي (1207).

وَإِنَّمَا عَبَرَ عَنْ «صَفَرٍ» بَادَارٌ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا لِغَةُ الْفُرْسِ؛
فَإِنَّهُمْ يَسْمُونُ هَذَا الشَّهْرَ بَادَارًا، أَوْ لَأَنَّ شَهْرَ صَفَرٍ
وَافْقَتِ التَّسْمِيَّةُ لَهُ بَادَارًا، وَالْأَدَارُ: النَّارُ، فَعَبَرَ بِهِ، أَوْ

⇒—————

239) روي من طرق من حديث غير واحد من الصحابة 239
منهم الحسين بن علي بن أبي طالب، وعلى بن أبي طالب،
وعبد الله بن عباس وأنس بن مالك والهرناس بن زياد، وأبي
هريرة. أما حديث الحسين بن علي.
فآخر جهأحمد (201/1)، وأبوداود (1665)، وأبونعيم في
((الحلية)) (379/8)، وأبويعلى (6784)، والطبراني في الكبير
(2893)، والقضاعي في ((مسند الشهاب)) (285)، من طريق
مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت
الحسين عن أبيها.

ويعلى ذكره ابن حبان في الثقات (652/7).
أما حديث علي فأخرجه أبوداود (1666) من طريق زهير عن
شيخ عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن علي مرفوعاً.
حديث ابن عباس: أخرجه ابن عدي في الكامل (1/258)، وفيه
إبراهيم بن عبد السلام وهو ضعيف يسرق الحديث.

حديث أبي هريرة: أخرجه ابن عدي (4/1503-1504)، وفيه
عبد الله بن زيد بن أسلم وهو ضعيف قوله طريق آخر عنده أيضاً
(5/1687) وفيه عمر بن يزيد المدائني وهو ضعيف.

حديث الهرناس بن زياد: أخرجه الطبراني الكبير (22/535)،
وقال الهيثمي في ((المجمع)) (3/104): رواه الطبراني في
((الصغير)) و((الأوسط)) وفيه عثمان بن فائد وهو ضعيف. اهـ
والحديث فصل طرقه وأطال الكلام عليه العلامة الألباني متعم
الله بحياته - في ((سلسلة الضعيفة)) حديث رقم (1378) وحكم
عليه بالضعف. فلينظر.

لوقوع الفتَن والبلايا فيه؛ فهي كاذبة إذا وقعت في بلدة؛ ولهذا حكموا بشُؤم صفر.

وقال بعض العارفين: «سببُ هذا الحديث: أنَّ الله لما وعد رسوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلقاءه إِيَّاهُ في شهر ربيع الأوَّل - اشتاق رسولُ الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى لقاء رَبِّهِ، ووصال مَحْبُوبِهِ؛ فصَدَرَ عنْهُ هذا الحديث؛ لأنَّ البشارة بخروج صفر بشارَةٌ بالوصول إلى المحبوب».

قال العراقي²⁴⁰ في «شرح الفيَّة»: ²⁴¹«وذكر ابن الصَّلاح في أمثلة ما بلغه عن الإمام أحمد رضي الله عنه تلك الأربعة السابقة، واعتراضَ بعضُهم؛ حيث قال: «لا يصحُّ هذا عن الإمام»، وقد أخرج في «مسنده» الحديث الرابع عن وكيع وعبد الرحمن بن مهديٍّ، كلاهما عن سفيان، عن مصنعيِّ ابن محمدٍ، عن يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنتِ الحسين،

²⁴⁰(240) تقدمت ترجمته.

²⁴¹(241) وهو شرح متوسط بين الاختصار والتطويل سماه «فتح المغيث» «شرح الفيَّة الحديث» وهو مطبوع عدة طبعات.

عن أبيها الحسين بن علي رضي الله عنه عن النبي[ٌ]
صلى الله عليه وسلم وهو إسناد جيد، ويعلقى
وإن جهله أبوحاتم الرازى فقد وثقه أبوحاتم بن[ُ]
حبانَ.

وأما مصعب²⁴³: فوثقه يحيى بن معين وغيره،
وأخرجه أبوداود في «سننه»، وسكت عنه؛ فهو عنده
صالح²⁴⁴، وأخرجه -أيضاً- من حديث عليٍّ، وفي

²⁴² (242) هو يعلى بن أبي يحيى روى عن فاطمة بنت الحسين، وعنده مصعب بن محمد بن شرحبيل، قال فيه أبوحاتم مجھول وذكره ابن حبان في النقواف وقال الذھبی في الكاشف:))مجھول وثق“ إشارة منه إلى توثيق ابن حبان له، وقال في))المیزان“: مجھول، وقال ابن حجر في))التقریب“: مجھول. انظر))الجرح والتعديل)) (9/303) ”نقواف“ ابن حبان (7/652)))میزان الاعتدال“ (458/4)،))الکاشف“ (6421) ” ” (7851)))التقریب.

²⁴³ (243) هو مصعب بن محمد بن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدري المكي روى عن أبيه وأبي أمامة الباهلي، ويعلقى بن أبي يحيى وغيرهم روى عنه ابن عجلان وسهيل بن أبي صالح والسفيانيان وغيرهم قال أبوطالب عن أحمد: لا أعلم إلا خيراً، وقال ابن معين: ثقة وقال أبوحاتم: صالح يكتب حديثه ولا يحتاج به. انظر ترجمته في:))تهذیب التهذیب. (10/151)

²⁴⁴ (244) لأهل العلم رحمهم الله فيما سكت عنه أبوداود كلام كثیر واشتهر بين الكثیر أن ما سكت عنه أبوداود فهو حسن
=<

إسناده منْ لَمْ يُسَمَّ، وَرُوِيَّنَاهُ -أيضاً- مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمِنْ حَدِيثِ الْهَرْمَاسِ بْنِ زَيْدٍ [16/أ].

وليس الأمر كذلك وفي المسألة كلام طويل وهو مبسوط في كثير من كتب المصطلح وقد لخص الكلام في ذلك العلامة الألباني متى الله بحياته حيث قال:))اشتهر عن أبي داود أنه قال في حق كتبه السنن ما كان في كتابي هذا من حديث فيه وهن شديد بيته، ومالم ذكر فيه شيئاً فهو صالح، فاختلاف العلماء في فهم مراده من قوله:))صالح" فذهب بعضهم إلى أنه أراد أنه حسن يُحتاجُ به. وذهب آخرون إلى أنه أراد ما هو أعم من ذلك، فيشمل ما يُحتاجُ به، وما يُستشهد به، وهو الضعيف الذي لم يشتد ضعفه وهذا هو الصواب بقرينة قوله:))وما فيه وهن شديد بيته، فإنه يدل بمفهومه على أن ما كان فيه وهن غير شديد لا يبينه. فدل على أنه لس كل ما سكت عليه حسناً عنده، ويشهد لهذا وجود أحاديث كثيرة عنده لا يشك عالم في ضعفها، وهي مما سكت أبو داود عليها، حتى إن النووي يقول في بعضها:)) وإنما لم يُصرح أبو داود بضعفه لأنَّه ظاهر. ”

ومع هذا فقد جرى النووي رحمه الله على الاحتجاج بما سكت عنه أبو داود في كثير من الأحاديث، ولم يُعرج فيها على مراجعة أسانيدها، فوقع بسبب ذلك في أخطاء كثيرة.

وقد رجح هذا الذي فهمناه عن أبي داود العلماء المحققون أمثال ابن منده، والذهبي وابن عبد الهادي وابن كثير، وقد نقلتُ كلماتهم في مقدمة كتابي))صحيح أبي داود". ثم وقفت على كلام الحافظ ابن حجر في هذه المسألة، وقد ذهب فيه إلى هذا الذي ذكرناه، وشرحه واحتج له بما لا تراه لغيره، لولا خشية الإطالة لنقلته هنا فأكتفي بالإحالـة إلى مصدره، وهو:))))توضيح الأفكار "لمعاني تقييـح الأنـظـار" (196/1-199) للإمام الصنـاعـيـ. اـهـ منـ مـقـدـمـةـ ((ـتمـ المـنـةـ)) صـ: (27-28).

وأما حديث: «مَنْ آذَى ذَمِيًّا...» فقد رواه بنحوه أبو داود -أيضاً- وسكت عنه من روایة صَفَوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، عن عَدَّةٍ مِّنْ أَبْنَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ آبَائِهِمْ دِينِهِ²⁴⁵ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِلَّا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ اتَّقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخْذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغْيَرِ طَبِيبِ نَفْسٍ؛ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؛²⁴⁶ وهذا إسنادٌ جيدٌ، وإنْ كَانَ فِيهِ مِنْ لَمْ يُسَمَّ؛ فَإِنَّهُمْ عَدَّةٌ مِّنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- يَبْلُغُونَ حَدَّ التَّوَاتِرِ الَّذِي لَا يَشْرَطُ فِيهِ الْعِدَالَةُ، وَقَدْ رُوِيَّنَا فِي

²⁴⁵ (245) دِينِهِ بِكَسْرِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَسَكُونِ النُّونِ، بَعْدَهَا يَاءٌ مُّتَنَاهٌ -مُثَانَةٌ- مُصْدَرٌ لِّلْفَعْلِ (دَنَّا).

²⁴⁶ (246) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودَ (3052) وَالْبَيْهَقِيُّ (205/9) مِنْ طَرِيقِ أَبْيِ صَخْرِ الْمَدْنِيِّ أَنَّ صَفَوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَدَّةٍ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ ثَلَاثَيْنِ مِنْ أَبْنَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ آبَائِهِمْ دِينِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِلَّا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ اتَّقَصَهُ حَقَّهُ...، وَقَدْ خَرَجَهُ الْعَلَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((غَايَةُ الْمَرَامِ)) (471) وَذَكَرَ قَوْلَ الْعَرَافِيِّ وَأَنَّهُ جُودٌ إِسْنَادٌ وَأَقْرَهُ وَنَقْلٌ عَنِ السَّخَاوِيِّ فِي ((الْمَقَاصِدُ الْحَسَنَةُ)) (1044) أَنَّهُ قَالَ: (وَسَنَدُهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا يَضُرُّهُ جَهَالَةٌ مِّنْ لَمْ يُسَمِّ مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ فَإِنَّهُمْ عَدَدٌ تَجْبَرُ بِهِ جَهَالَتِهِمْ). اهـ وَانْظُرْ مَا تَقْدِمْ.

سنن البيهقيّ، عن ثلثين من أبناء الصحابة رضي الله عنهم-.
وأما الحديث الآخران: فلا أصل لهما؛ كما ذكره²⁴⁷. انتهى.

قال البقاعي²⁴⁸ ناقلاً عن شيخه: والذي صح عن أحمد ثلاثة أحاديث، وهي الأولى من الأربع، والثانية منها، والثالث حديث السائل؛ لكن بلفظ: «لوْ صَدَقَ السَّائِلُ، مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَهُ».

²⁴⁷((فتح المغيث)) للعرافي (318 - 319).

²⁴⁸((248) هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرطباط الخرباوي البقاعي الشافعي قال ابن العماد: أخذ عن أسطيين عصره كابن ناصر الدين وابن حجر، وبرع وتميز وناظر وانتقد حتى على شيوخه، وصنف تصانيف عديدة أجلها: ((المناسبات القرآنية" ، و))عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران" ، و))تبييه الغبي بتکفير" ، عمر بن الفارض وابن عربي توفي سنة خمس وثمانين وثمان مئة انظر ترجمته في ((الضوء الامع")) شذرات الذهب (7/339)، (101/1)).

249 [العزيز] *

قال المصنف رحمة الله:

“هذا، وإنْ ”رواهُ“ أَيْ : الْخَبَرُ فِي سَائِرِ طَبَقَاتِهِ
إِنَّا“ وَالْمَرَادُ: أَلَا يَرُوِيهِ أَقْلَى مَنْ ذَلِكَ عَنْ مِثْلِهِ - :

”فَهُوَ الْعَزِيزُ“؛ سمي [به]: إِمَّا لِقَلَّةِ وجوده؛ من باب
عَزَّ يَعِزُّ - بكسر العين في المضارع - عَزَّ وَعَزَازَةً -
بفتح العين -: إِذَا قَلَّ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: فَلَانُ عَزِيزٌ
النَّظِيرُ، أَيْ : قَلِيلٌ وَجُودٌ نَظِيرٌ، وَإِمَّا لِكُونِهِ مِنْ: عَزَّ
- أَيْ : قَوِيَّ وَالْمَضَارِعُ حِينَئِذٍ: يَعِزُّ - بِالْفَتْحِ - وَمِنْهُ:
”فَعَزَّرْنَا هَمَا بِثَالِثٍ“؛ وَقَوْلُهُمْ: ”مَنْ عَزِيزٌ“ أَيْ : مَنْ

((249)) مقدمة ابن الصلاح (456-457)، ((المنهل الروي)) - لابن جماعة (62)، ((اختصار علوم الحديث)) - ((لابن كثير (161)، ((التقييد والإيضاح)) - للعرافي (268)، ((نزهة النظر)) - لابن حجر (24)، ((فتح المغيث)) - للسخاوي (21/1)، ((تدريب الراوي)) - للسيوطى (180/2) شرح ((نزهة النظر)) لعلي القاري (32)، ((توضيح الأفكار)) - للصنعاني (401/2)، ((توجيه النظر)) - للجزائرى (36). ((منهج ذوي النظر)) - للترمسي (81)، ((لقط الدرر)) - للعدوى (30)، ((سح المطر)) - لعبدالكريم الأثري (30).

قويًّا وغلب، سلب، وإنما كان هذا النوع قويًّا؛
لمجيئه من طريق أخرى.

وليس التعدد في الرواية شرطًا للصحيح؛ بل قد

يوجَدُ في الغريب، لكن الضعيفُ فيه كثيرٌ؛ وللهذا 250
كره جمْعُ من الأئمَّة تتبعُ الغريب، وقال أبو علي
الجُبَائِيُّ 251، “إِنَّه شَرْطٌ”؛ وإليه يوميء كلامُ الحاكم

أبي عبد الله في فنون الحديث؛ حيث قال: “الصحيح:
أن يرويه الصحابيُّ الزائلُ عنه اسْمُ الجَهَالَةِ؛ لأنَّ

250) أى: لكون الغريب كثيراً ما يكون ضعيفاً - كره...
الخ.

251) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي البصري،
الفيلسوف المتكلم، رأس المعتزلة وشيخهم، أخذ عن أبي يعقوب
الشجام، قال الذهبي: ((كان أبو علي- على بدعته- متوسعاً في
العلم، سial الذهني، هو الذي ذلل الكلام وسهله، ويسر ما
صعب منه، من أشهر مصنفاته:))كتاب الأصول“، و))كتاب
النهي عن المنكر“، و))كتاب الأسماء والصفات“، و))كتاب
التفسير الكبير“ وغيرها توفي سنة ثلث وثلاث مئة، فخلفه
ابنه أبو هاشم الجبائي. انظر ترجمته في:))الفرق بين الفرق“
((167)) وفيات الأعيان“ (267/4)،))سير أعلام النبلاء“
((2/241)) (14/183) شذرات الذهب.

يُكُونَ لِهِ رَاوِيَانْ، ثُمَّ يَتَدَالِلُهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ إِلَى وَقْتِنَا؛
كَالشَّهَادَةِ عَلَى الشَّهَادَةِ”.²⁵²

وَالبَاءُ فِي قَوْلِهِ²⁵³: بِأَنْ... إِلَى آخِرِهِ بِمَعْنَى
“مَعْ؟ وَهِينَئِذٍ يَظْهَرُ وَجْهُ الْإِيمَاعِ.

((252)) معرفة علوم الحديث ”ص(60) وقال الحافظ ابن حجر في))النكت على ابن الصلاح“ (240/1) بعد أن نقل كلام الحكم:) وقد فهم الحافظ أبو بكر الحازمي من كلام الحكم أنه ادعى أن الشيفيين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، فنقض عليه بغرائب الصحيحين والظاهر أن الحكم لم يرد ذلك، وإنما أراد أن كل راوٍ في الكتابين من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له روایتان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفقا في روایة ذلك الحديث بعينه عنه. إلا أن قوله في آخر الكلام:)) ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على الشهادة، إن أراد به تشبيه الروایة بالشهادة من كل وجه، فيقوى اعتراض الحازمي، إن أراد به تشبيهها بها في الاتصال والمشافهة، فقد ينتقض عليه بالإجازة، والحكم قائلٌ بصحتها.“

وأظنه إنما أراد بهذا التشبيه أصل الاتصال، والإجازة عند المحدثين لها حكم الاتصال، والله أعلم ”اهـ“
وانظر المزيد من مناقشة كلام الحكم هذا في:)فتح المغيث“
(24/1) للسخاوي،) تدريب الراوي“ (182/2) لسيوطى،
) توضيح الأفكار . (2/403) ”

253) أي: في قول الحكم السابق.

قال الحافظ في "شرحه" ٢٥٤ "صَرَحُ الْقاضِي
أبُوبَكْر بْنِ الْعَرَبِيِّ ٢٥٥ فِي "شِرَحِ الْبَخَارِيِّ"؛ بِأَنَّ ذَلِكَ
[١٦/ب] شَرْطُ الْبَخَارِيِّ ٢٥٦، وَأَجَابَ عَمَّا أُورِدَ
عَلَيْهِ، بِسَبِبِ ذَلِكَ. جِوابٌ مُنْظَرٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ:

(٢٥٤) أي: في (((نزهة النظر" ، شرح نخبة الفكر" ،
 وانظر توثيق كلامه في آخر النقل عنه).

(٢٥٥) هو محمد بن عبد الله بن محمد المعاوري الأندلسي الإشبيلي ، المعروف بأبي بكر بن العربي ، سمع من طراد بن محمد الزيني ، وأبي عبد الله النعالي ، وأبي الحسن الخلعي ، وتقه بالإمام أبي حامد الغزالي والفقير أبي بكر الشاشي وجماعة ، حدث عنه الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن الخنumi السهيلي ، وأحمد بن خلف الإشبيلي وغيرهم قال الذهبي: كان ثاقب الذهن ، عذب المنطق ، كريم الشمائـل كامل السؤدد ، ولـي قضاـء إـشـبيلـية من تصـانـيفـه: ((عارضـة الأـحوـذـيـ فيـ شـرـحـ جـامـعـ التـرمـذـيـ" ، كـتابـ ((الأـصنـافـ" فـيـ الفـقـهـ ، وـ))ـ المـحـصـولـ فـيـ الأـصـوـلـ" ، وـ))ـ العـوـاصـمـ مـنـ القـوـاصـمـ" وـغـيرـهـاـ تـوـفـيـ سـنـةـ ثـلـاثـ وـأـرـبـعـينـ وـخـمـسـ مـئـةـ. انـظـرـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ: ((الـصـلـةـ"))ـ وـ((ـ وـفـيـاتـ الأـعـيـانـ" (٢٩٦/٤)، (ـ سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ"))ـ وـ((ـ الـدـبـيـاجـ الـمـذـهـبـ" (٢٥٢/٢)، (ـ فـحـ الطـيـبـ"))ـ وـ((ـ شـجـرـةـ النـورـ الـزـكـيـةـ" (٢٥/٢)، (ـ ١/١٣٦ـ"))ـ

(٢٥٦) ذـكـرـهـ غـيرـ وـاحـدـ وـلـمـ يـذـكـرـواـ شـيـئـاـ مـنـ طـرـيـقـةـ اـبـنـ الـعـرـبـيـ فـيـ وـانـظـرـ ((ـ كـشـفـ الـظـنـونـ" (٣٧١/١)، (ـ الـحـطـةـ فـيـ ذـكـرـ الصـحـاحـ الـسـتـةـ" (٢٢٤ـ"))ـ

فَإِنْ قِيلَ: حَدِيثٌ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»²⁵⁷ فَرُدَّ لِمَ

يَرُوْهُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا عَلْقَمَةً: ²⁵⁸ قَلَا: قَدْ خَطَبَ عَمَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِحَضْرَةِ الصَّحَابَةِ، فَلَوْلَا أَنَّهُمْ يَعْرَفُونَهُ، لَأَكْرَوْهُ؛ كَذَا قَالَ.

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ: «وَتُعَقَّبَ بِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كُوْنِهِمْ سَكَنُوا عَنْهُ: أَنْ يَكُونُوا سَمِعُوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَبِأَنَّ هَذَا لَوْ سُلِّمَ فِي عَمَرِ، مُنْعَى فِي تَفْرِدِ عَلْقَمَهِ²⁵⁹ عَنْهُ، ثُمَّ تَفْرِدِ مُحَمَّدٍ بْنَ إِبْرَاهِيمَ²⁶⁰ بِهِ عَنْ عَلْقَمَةَ، ثُمَّ تَفْرِدِ

²⁵⁷ ²⁵⁷) تَقْدِيمَ تَخْرِيجِهِ.

²⁵⁸ ²⁵⁸) هُوَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَاصٍ بْنُ مُحْمَّصٍ بْنُ كَلْدَةِ الْلَّيَثِي الْمَدْنِيُّ، رُوِيَ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ، وَبِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ، عَنْهُ ابْنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ وَعُمَرُ وَالْزَّهْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، وَابْنُ أَبِي مَلِكَةِ وَغَيْرِهِمْ. قَالَ النَّسَائِيُّ: ثَقَةٌ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ كَانَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ. انْظُرْ (تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ) (7/240).

²⁵⁹ ²⁵⁹) تَقْدِيمَ تَرْجِمَتِهِ.

²⁶⁰ ²⁶⁰) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ خَالِدِ التَّيْمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدْنِيِّ: كَانَ جَدَهُ الْحَارِثُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، رَأَى مُحَمَّدًا، سَعْدًا بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَمِيرِ مَوْلَى أَبِي الْلَّحْمِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَعَائِشَةَ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ الْلَّيَثِيِّ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتَمَ

==

يحيى بن سعيد²⁶¹ به عن محمد، على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين، وقد وردت لهم

والنسائي وابن خراش ثقة، وقال ابن سعد: توفي سنة عشرين ومئة، وكان ثقة كثير الحديث. انظر (تهذيب التهذيب). (9/6) ”

261) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري أبوسعيد، روى عن أنس بن مالك وعبد الله بن عامر، وسهل بن حنيف ومحمد بن إبراهيم التيمي، روى عنه الزهرى ويزيد بن الهاشمى وأبيه وأبا حاتم، وابن معين، وأبو حاتم، وأبوزرعة: ثقة. ثقة مأمون، وقال أحمى، وابن معين، وأبوا حاتم، وأبوزرعة: ثقة. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث حجة ثبتاً... مات سنة ثلاثة وأربعين ومئة انظر (تهذيب التهذيب). (11/193) ”

قال الذهبي في ((السير)) (295/5) في ترجمته محمد بن إبراهيم التيمي:)من غرائبه المنفرد بها حديث الأعمال عن علامة عن عمر، وقد جاز القنطرة واحتج به أهل الصلاح بلا مثوية“
وقال الحافظ ابن رجب في ((جامع العلوم والحكم)) ص: 5:)ومن يحيى انتشر، فرواه جمع من الأئمة، فهو غريب في أوله، مشهور في آخره.“

وقال الحافظ ابن حجر في ((فتح الباري)): (1/11) ” وقد توادر عن يحيى بن سعيد .“

وقد نقل الذهبي في ((السير)) (476-481/5) عن ابن منه أسماء من رواه عن يحيى، بلغ عددهم ثلاثة وأربعين نفساً.
ونقل الحافظ ابن حجر في ((فتح الباري)) (11/1) عن بعض مشايخ أبي موسى المديني عن إسماعيل الأنصاري الهمروي، قال:)كتبه من حديث سبع مئة من أصحاب يحيى .“

ثم عقب رحمة الله - بقوله:) وأنا أستبعد صحة هذا؛ فقد تتبع طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنتشرة منذ طلب الحديث إلى وقتى هذا فما قدرت على تكميل المئة.“

==

مَتَابِعَاتٌ لَا يُعْتَبِرُ بِهَا؛ وَكَذَا لَا سَلْمٌ جَوَابَهُ فِي غَيْرِ
حَدِيثِ عُمَرٍ؛ قَالَ أَبْنُ رُشَيْدٍ :²⁶² وَلَقَدْ كَانَ يَكْفِي
الْقَاضِيَ فِي بُطْلَانِ مَا ادْعَى أَنَّهُ شَرْطُ الْبَخَارِيِّ :-
أَوَّلُ حَدِيثٍ مَذْكُورٍ فِيهِ.²⁶³

وفي))السير" (10/620) أيضاً بعد روايته بالسند حديث:))إِنَّمَا
الْأَعْمَالَ"؛ قال:))هذا أول شيء أفتتح به البخاري))صحيحه"
فصيره كالخطبة له، وعدل من روايته افتتاحا بحديث مالك
الإمام إلى هذا الإسناد لجلالة الحميدي وتقديمه، ولأن إسناده هذا
عزيز المثل جداً ليس فيه عنونة أبداً، بل كل واحد منهم صرخ
بالسماع له"؛ اهـ

262) هو محمد بن عمر بن محمد بن عمر أبو عبد الله الفهري السبتي المعروف بابن رشيد، قال ابن حجر:))أخذ عن أبي الحسين بن أبي الريبيع العربية، وسمع من أبي محمد بن هارون وغيره، فأكثر واحتفل في صيام بالأدبيات حتى برع في ذلك، ثم رحل إلى فاس فأقام بها، وطلب الحديث فمهر فيه، وصنف الرحلة المشرقة في ست مجلدات، وفيه من الفوائد شيء كثير...، دخل مصر والشام فسمع من العز الحراني، والفارغ ابن البخاري، والقطب القسطلاني، ولقي ابن دقق العيد واستقاد منه كثيراً... له:))إيضاح المذاهب فيما ينطلق عليه اسم الصاحب“، وكتاب))ترجمان الترجم“ على أبواب البخاري“، أطال فيه النفس. توفي سنة إحدى وعشرين وسبعين مئة انظر))الدرر الكامنة“ (111/4)،))البدر الطالع“ ” (2/234)،))الديجاج المذهب (310) ”

(263) جزم المناوي في)اليواقيت والدرر“ أن كلام ابن رشيد هذا ذكره في كتابه)ترجمان التراجم.“²⁶³

ثم قال: «وادعى ابن حبان، ”نقيض دعواه؛ فقال: إن رواية اثنين عن اثنين إلى أن ينتهي لا توجد أصلًا قلت: إن أراد به” أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا توجد أصلًا- فيمكن أن يسلم. وأما صورة العزيز التي حررناها فموجودة بآلاً يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين؛ مثاله: ما روأه الشیخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: “لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالدِّهِ وَوَلَدِهِ...”²⁶⁴ الحديث، ورواه عن أنس قتادة، وعبد العزيز بن صحيب، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد بن عروبة، وروأه عن عبد العزيز: إسماعيل بن

²⁶⁴ أخرجه البخاري (15) ومسلم (70/44) وأحمد (177/3) والنسائي (114/8) وابن ماجه (67) والدرامي (307/2) وأبو عوانة (33/1) وابن حبان (179) وابن منده في ((الإيمان. (284). ”

علية، وعبد الوارث، ورواه عن كل جماعة». انتهى

265 کلامہ

والمقصود من هذا المثال: الدلالة على أنَّ هذا الحديث أخرجه البخاريُّ من طريقه، ومسلمٌ من طريق واحدٍ، وهو عزيزٌ من طريق أنس رضي الله عنه كما حرَّرَه²⁶⁶ وأما من طريق أبي هريرة: فليس مفهوماً من كلامه.

أي: الحافظ ابن حجر، في)(نزهة النظر": 265) (24)، 265) (25.

أي: الحافظ ابن حجر فيما نقله الشارح عنه.

267 [الغريب]*

قال المصنف رحمه الله:

”وَإِنْ رَوَاهُ“ أَيْ : الْخَبْرُ ”وَاحِدٌ“ وَلَوْ فِي بَعْضِ

الْطَّبَقَاتِ - : ”فَهُوَ الْغَرِيبُ“؛ سُمِّيَّ بِهِ لِغَرَابَتِهِ، وَيُقَالُ
لَهُ - أَيْ : لِلْغَرِيبِ - : الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ؛ إِنْ كَانَ التَّفَرُّدُ فِي
أَصْلِ السَّنَدِ، أَوْ لِهِ وَمَنْشَئِهِ وَآخِرِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَدْ
يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْطَّرَفُ [17/أ] الَّذِي مِنْ جَهَةِ
الْمُخْرَجِ، وَالصَّارِفُ إِلَى أَحَدِهِمَا الْمَقَامُ، وَالْمَرَادُ -
هُنَّا - الْأَوَّلُ؛ كَمَا يُشَيرُ إِلَى ذَلِكَ الشَّارِحُ، وَهُوَ طَرَفُهُ
الَّذِي فِيهِ الصَّحَابِيُّ، أَيْ : الَّذِي يَرْوِيَهُ عَنِ الصَّحَابِيِّ،

(267) معرفة علوم الحديث - للحاكم (94)، ((((()))) مقدمة ابن الصلاح، "الاقتراب" - لابن دقيق العيد (199)، ((المنهل الروي) - لابن جماعة (62)، ((الموقفة) - للذهبي (43) ((اختصار علوم الحديث) - لابن كثير. (161)، محاسن ((الاصطلاح) للبلقيني (456)، ((التقييد والإيضاح) - للعرافي (268)، ((فتح المغيث) للعرافي (317)، ((نزهة النظر) - لابن حجر (25)، ((فتح المغيث) - للسخاوي (21/1)، ((تدريب الرواية) - للسيوطني (180/2)، ((شرح نزهة النظر) - لعلي القاري (36)، ((توضيح الأفكار) - للصناعي (401/2)، ((توجيه النظر) - للجزائري (36)، ((منهج ذوي النظر) - للترمسي (81)، ((لقط الدرر) - للعدوي (32)، ((سح المطر) لعبدالكريم الأثري (31).

وهو التابعيُّ، وإنما لم يتكلَّم في الصحابيِّ؛ لأنَّ المقصود ما يتربَّط عليه من القُبُول والرِّدُّ، والصحابةُ كُلُّهم عدولٌ.

والسَّنَدُ والإسنادُ واحدٌ، وهو: حكايةُ طريق المَتْنِ، أي: ذِكْرُ أسماء الرَّوَاةِ الَّذِينَ وَصَلَّ المَتْنُ إلينا بواسطتهم، وقد يتغایرُان؛ فَيُرَادُ بـ“السَّنَدِ”:

الطريقُ الذي هو أسماءُ الرواةِ، وبـ“الإسنادِ”: رفعُ الحديثِ إلى قائلِهِ، والمرادُ الأوَّلُ.

وسمي بـ“الفردِ”: لتفردِ الرَّاوي، وبالمطلق؛ لأنَّ الغرابةَ لم تُثْقَيْ بشيءٍ، بل سواءً كان في أصلهِ فقطُ، أو في أصلهِ ومنْ روَى عنهِ، أو في أصلِهِ، واستمرَّتْ في أكثرِهِ أو في جميعِهِ: كحديث النهي عن بيع الولاءِ، وهو ما ورد مرفوعًا؛ “الولاءُ لحمةٌ كلحمةِ النَّسَبِ؛ لا يُباعُ ولا يُوهَبُ ولا يُورَثُ وهبَهُ”²⁶⁸؛

(²⁶⁸) أخرجه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الولاء كما في (تلخيص الحبير) (341/4)، والبيهقي (292/10)، كلهم من طريق محمد بن الحسن الشيباني عن يعقوب بن إبراهيم عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به.

وقال الحاكم صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي: وشنب عليه. وقال البيهقي بعد أن روَى الحديث: قال أبو بكر بن زياد النيسابوري:

تفرّد به أبو صالح، عن أبي هريرة، وتفرّد به عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وكتاب شعب الإيمان، وهو: «الإيمان بضع وسبعين شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»²⁶⁹؛ تفرّد به أبو صالح، عن أبي هريرة، وتفرّد به عبد الله بن دينار، عن أبي صالح وكتاب «الأعمال بالنیات» تفرّد به علقة، عن عمر، وانفرد به محمد بن إبراهيم التميمي، عن علقة، وتفرّد به يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التميمي، ورواه عن يحيى بن سعيد عدّ كثير.

⇒ هذا الحديث خطأ لأن الثقات لم يرووه هكذا، وإنما رواه الحسن مرسلاً. اهـ وهذا المرسل أخرجه البيهقي (292/10) كتاب الولاء باب من اعتق مملوكاً له.

(269) أخرجه مسلم (63/1) كتاب الإيمان بباب بيان عدد شعب الإيمان حديث (57، 58)، وأبو داود (4676)، والنمساني (110/8)، وابن ماجة (57) وأحمد (414/2)، وابن منده في ((الإيمان)) (147، 171، 172) والأجري في الشريعة (110)، وابن حبان (166). كلهم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة به.

وفي "مسند البزار" ²⁷⁰ و"المعجم الأوسط" ²⁷¹

للطبراني أمثلة كثيرة لذلك. ²⁷²

270 (واسمها) البحر الزخار" لكنه اشتهر بمسند البزار، وقد رتبه على المسانيد، وتتكلم على الأسانيد والعلل فيه، وقد طبعت منه عدة أجزاء، ولم يكتمل طبعه بعد بتحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي. في مكتبة العلوم والحكم. وقد جرد زوائد الحافظ الهيثمي وسماه (كشف الأستار عن زوائد البزار" وقد طبع في مؤسسة الرسالة بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

واختصر هذه زوائد الحافظ ابن حجر وهي مطبوعة.
أما صاحبه فهو الإمام أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار سمع هدبة بن خالد، وعبد الأعلى بن حماد، وبنداراً وابن المثنى وغيرهم، حدث عنه: ابن قانع، وأبو الشيخ، وأبو القاسم الطبراني، وغيرهم، قال فيه الدرقطني: ثقة يُخطيء ويتكل على حفظه وقال أبو أحمد الحاكم: يُخطيء في الإسناد والمتن.
توفي رحمه الله سنة اثنين وتسعين ومئتين انظر ترجمته في:
تاريخ بغداد (334/4) (تذكرة الحفاظ) (2/653) "لسان
الميزان) (1/237) "شذرات الذهب. (2/209)

271 (وهو أحد معاجم الطبراني الثلاث: الكبير والأوسط والصغر) قال الإمام الذهبي في ترجمة الطبراني:) و من تواليفة المعجم الصغير" في مجلد، عن كل شيخ حديث و"المعجم الكبير" وهو معجم أسماء الصحابة وترجمتهم وما رووه، لكن ليس فيه مسند أبي هريرة، ولا استوعب حديث الصحابة المكثرين، في ثمان مجلدات، و"المعجم الأوسط" على مشايخه المكثرين، وغرائب ما عنده عن كل واحد، يكون

==

خمس مجلدات. وكان الطبراني فيما بلغنا يقول عن الأوسط
هذا الكتاب روحي.
وله عدة طبعات.

وللحافظ الهيثمي:))مجمع البحرين في زوائد المعجمين الصغير
وال الأوسط" وهو مطبوع، ثم أدخل زوائد معاجم الطبراني
الثلاث ضمن كتابه))مجمع الزوائد."

أما الحافظ الطبراني صاحب المعجم الأوسط وغيره فهو: سليمان
بن أحمد بن أيوب الخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني أسمعه
أبوه وهو صغير إذا أنه كان من أصحاب دحيم، وارت حل سنة
خمس وسبعين، وبقي في الارتحال ستة عشر عاماً، قال
الذهبي: وكتب عن أقبل وأدبر، وبرع في هذا الشأن، وجمع
وصنف، وعمر دهراً طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، ورحلوا
إليه من الأقطار سمع من: هاشم بن مرثد وأحمد بن مسعود
الخياط وروى عن أبي زرعة الدمشقي، وإسحاق بن إبراهيم
الدبي، وحفص بن عمر سنجة وعبد الله بن أحمد بن حنبل،
وغيرهم حدث عنه: أبو خليفة الجمي، والحافظ ابن عقدة وهما
من شيوخه، وابن منه، وأبوبكر بن مردويه، وأبونعيم
الأصبhani، وغيرهم.

من تصانيفه:))السنة" و))الدعاء" و))مسانيد الشاميين" ،
))مناقب أحمد" و))الأشربة" إضافة إلى معاجمه الثلاثة
وغيرها كثير.

قال فيه الذهبي: الإمام الحافظ الثقة، الرحال الجوال محدث
الإسلام، علم المعمريين. قال أبونعيم الحافظ توفي الطبراني
لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاث مئة، بأصبهان.
انظر ترجمته في:))أخبار أصبهان" (335/1)،))طبقات
الحنابلة" (49/2)،))الأنساب 199/8" ،))سير أعلام
النبلاء" (119/16) ميزان الاعتدال (195/2)))شذرات
الذهب." (3/30).

273 [الفرد النسبي]*

و”إِلَّا“ أَيْ : وَإِنْ لَمْ يَكُنْ التَّفَرْدُ فِي أَصْلِ السَّنَدِ :-

”فَهُوَ“ أَيْ : فَالْخُبْرُ الْمُتَصِّفُ بِذَلِكَ ”الْفَرْدُ النَّسْبِيُّ“، سُمِّيَ نِسْبِيًّا؛ لِكُونِ التَّفَرْدُ فِيهِ حَصُولٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَخْصٍ مُعِينٍ وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورًا؛ بَأْنَ كَانَ مِنْ طَرْقِ أُخْرَ، ثُمَّ يَنْفَرُدُ فِيهَا رَاوِ، أَيْ :



272) قال الحافظ ابن حجر في))النكت على ابن الصلاح)) من مظان الأحاديث الأفراد مسند أبي بكر البزار، فإنه أكثر فيه من ايراد ذلك وبيانه، وتبعه أبو القاسم الطبراني في))المعجم الأوسط" ثم الدارقطني في كتاب الأفراد وهو يُنبئ على اطلاع بالغ، ويقع عليهم - أَيْ البزار والطبراني والدارقطني التعقب فيه كثيراً بحسب اتساع الباب وضيقه أو الاستحضار وعدمه اهـ."

273) (()) معرفة علوم الحديث"- للحاكم (96)، ((()) مقدمة ابن الصلاح)) (258) "المنهل الروي" لابن جماعة (57) "اختصار علوم الحديث"- لابن كثير (58)،))محاسن))الاصطلاح" للبلقيسي (257)))التقييد والإيضاح"- للعرافي (115)))النكت على ابن الصلاح"- لابن حجر (703/2)،))نزهة النظر"- لابن حجر (28)،))فتح المغيث" للسخاوي (253/1)،))تدريب الراوي"- للسيوطى (248/1)،))شرح))نزهة النظر"- لعلي القاري (48)،))منهج ذوي النظر"- للترمسي (79)،))سح المطر"- لعبدالكريم الأثري (36).

مشهورٌ على ألسنة الناس، وقد يكونُ بالنسبة إلى بلدٍ معينٍ؛ كأن يقال: هو من أفراد الكوفيين أو الشاميّين، فإن أراد قائل ذلك 274؛ أنه رواه واحد منهم - فهو من الفرد المطلق.

فإن قيل: «انفرد المطلق - أيضًا - كذلك» قلنا:

[17/ب] إنَّ الغرابة إذا كانت في أصل السند، فكأنَّها وُجِدتُ في الجميع؛ لأنَّ الإسناد دائِرٌ على ذلك الأصل؛ بخلاف ما إذا كانت في الآثناء فالغرابة مختصة بذلك المعين، مع أنَّ المناسبة عند التسمية مناسبٌ، ولا يلزم من المناسبة التسمية.

قال الحافظ في «شرحه» ويقلُّ إطلاق الفردية عليه، لأنَّ الغريب والفرد مترادافان لغةً واصطلاحاً، إلا أنَّ أهل الاصطلاح غایرُوا بينهما من حيثُ كثرة الاستعمال وقلته؛ فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي

(274) أي من قال من العلماء: هذا حديث فرد، أو هذا حديث غريب.

ثم قال: [هذا من حيث إطلاق الأسم]²⁷⁵ عليهم، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق - فلا يفرقون؛ فيقولون في المطلق والنسيبي: تفرد به فلان، أو أغرب به فلان²⁷⁶. انتهى.

قال المحقق الكمال بن أبي شريف²⁷⁷: فيما زعمه من كونهما مترادفين لغة نظر؛ لأن الفرد - في اللغة - الوتر، وهو الواحد، والغريب: من بعد وطنه، والكلام الغريب: هو بعيد عن الفهم؛ فالقول بالترادف لغة باطل²⁷⁸، ثم لما كان الغريب والفرد مترادفين اصطلاحاً، والتفرق بين الفرد المطلق

²⁷⁵ 275) في الأصل: ومن إطلاق الأسم، والتوصيب من ((النزة)).

²⁷⁶ 276) ((نزهة النظر .(28):

²⁷⁷ 277) تقدمت ترجمته.

²⁷⁸ 278) وقال ابن قططوبا:))الله أعلم بمن حكى هذا الترافق“ قال الشيخ علي القاري:))قول ابن قططوبا محمول على منعه الترافق اللغوي لقوله: وقد قال ابن فارس في مجمل اللغة: غرب بعد، والغرابة الاغتراب عن الوطن، والفرد الوتر والمنفرد“ . اهـ)) شرح ((نزهة النظر“ ” (50) للقاري. وسيأتي جواب المصنف عن هذا الاعتراض.

والفرد النسبي استعمالا، فغايروا بينهما من جهة
الاستعمال”.²⁷⁹

أقول: قد أجيب عنه بأن المراد بأنهما مترادفان
لـغة بحسب المال²⁸⁰، وفيه أن هذا يخالف ما نقل
من تقريره.

وقال الكمال - أيضا - : “هذا التعليل - أعني:
قوله: “لأنَّ الغريب... وإلى آخره” في خبر المنع؛ لأنَّ
الترادف إن لم يقتضي التسوية في الإطلاق - لم
يقتضي ترجيح أحد المترادفين فيه”.²⁸¹

²⁷⁹((حاشية ابن أبي شريف على)) نزهة النظر ” وهو مخطوط منه نسخة بدار الكتب المصرية.

²⁸⁰((قال الشيخ على القاري في)) شرحه على النزهة : ”) و الظاهر أن مراد الشيخ - أي ابن حجر - أنهما مترادفان في مآل المعنى اللغوي لهما ويلائمهما ما في القاموس فرد أي منفرد، وشجرة فاردة متحية، ظبية فاردة عن القطيع، واستفرد فلاناً أخرجها من بين أصحابه، والغرب الذهاب والتخي، وبالضم التروح عن الوطن كالغربة والاغتراب والتغريب.” اهـ ص(50).

²⁸¹((حاشية الكمال بن أبي شريف على)) نزهة النظر . ” ”

وأقول: جوابه في غاية الظهور؛ لأن الذي
يُستعمل اللُّفْظُ فِي الْمَعْنَى مُخْتَارٌ فِي اسْتِعْمَالِهِ بِلَا
تَرْجِيحٍ أَحَدٍ مِّنْ تَرَادِفِهِنَّ،

[قال المصنف - رحمه الله - :

”وَمَا“ أَيْ : الْخَبْرُ الَّذِي هُوَ ”سِوَى الْمُتَوَاتِرِ“ -
سَوَاءٌ كَانَ مَشْهُورًا ”أَمْ عَزِيزًا“ أَمْ غَرِيبًا - يُقَالُ لَهُ
”اَحَادٌ“ عَلَى الْاَصْحَاحِ؛ وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْمَشْهُورَ
قَسْمٌ ثَالِثٌ غَيْرُ الْمُتَوَاتِرِ وَالْاَحَادِ، وَمَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ
يُوضَّحُ لَكَ الْمَرَامِ.

[دلالة خبر الآحاد]* 282

ولننُتَّرَّضْ في هذا المقام لمسألة دعَّنا المناسبة
لذِكْرِهَا؛ تبعًا لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْفَضَلَاءِ [18/أ] في
استطرادِهِمْ ذِكْرَ أَدْنَى مَا يَتَعَلَّقُ بِعَرَضِهِمْ، وَهِيَ: أَنَّ
دَلَالَةَ الْآَحَادِ ظَنِيَّةٌ؛ فَلَا يُقْطَعُ بِصَدَقَهَا، وَقَدْ يَفِيدُ الْقُطْعَ
وَالْعِلْمَ الْبَيِّنِيَّ؛ لِقَرِينَةِ احْتِقَتْ بِهِ؛ كَمَا فِي إِخْبَارِ رَجُلٍ
يَمُوتُ وَلَدُهُ الْمُشْرِفُ عَلَى الْمَوْتِ، مَعَ قَرِينَةِ الْبَكَاءِ
وَإِحْضَارِ الْكَفْنِ وَالنَّعْشِ؛ وَهَذَا هُوَ الْأَصْحُ الَّذِي
اخْتَارَهُ ابْنُ السَّبْكِيِّ²⁸³؛ وَفَاقًا لِلْأَمْدِيِّ²⁸⁴، وَابْنَ
الْحَاجِبِ²⁸⁵، وَالْبَيْضَاوِيِّ²⁸⁶ وَغَيْرِهِمْ.²⁸⁷

²⁸² 282) * انظر ((الْكَفَايَةَ)) - لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (25)،
((تَوْضِيحُ الْأَفْكَارِ)) - لِلصَّنْعَانِيِّ (25/1)، ((الْإِحْكَامَ)) - لِابْنِ
حَزَمِ (107/1) الْمَسُودَةِ (240)، ((الْإِحْكَامَ)) - لِلْأَمْدِيِّ
((32/2)، ((إِرْشَادُ الْفَحْولِ)) - لِلشَّوْكَانِيِّ (48)، ((شَرْحُ
الْكَوْكَبِ الْمُنِيرِ)) - لِلْفَتوْحِيِّ (348/2).

²⁸³ 283) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي أبو نصر تاج الدين السبكي الشافعي، الفقيه الأصولي اللغوي، من تصانيفه: ((شرح منهاج البيضاوي)) و ((رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب وجامع طبقات الفقهاء الكبرى)) و ((الأشباه والنظائر)) و ((طبقات الفقهاء الكبرى)) و ((الوسطى)) و ((الصغرى)) توفي سنة إحدى وسبعين سبع مئة. انظر ترجمته في ((الدرر الكامنة)) (39/3)، ((البدر الطالع))

==

وقيل: لا يفيد العلم مطلقاً؛ وعليه الأكثر²⁸⁸،
واختاره ابنُ السبكي في "شرح المختصر".²⁸⁹

” شذرات الذهب.(6/221)، (0/1/41) ”²⁸⁴

²⁸⁴ تقدمت ترجمته.

²⁸⁵ تقدمت ترجمته.

²⁸⁶ هو عبدالله بن عمر بن محمد أبوالخير، ناصر الدين البيضاوي الشافعي، قال الداودي:)كان إماماً علامة، عارفاً بالفقه والتفسير والأصولين، والعربية والمنطق نظاراً صالحاً أشهر مصنفاته:) مختصر الكشاف" في التفسير ،))المنهج" وشرحه في أصول الفقه، والإيضاح في أصول الدين، و))شرح الكافية لابن الحاجب" توفي سنة خمس وثمانين وستمائة. انظر ترجمته في:))طبقات المفسرين" للداودي (242/1)،))بغية الوعاء)) (2/50) "شذرات الذهب" (5/392)،))طبقات الشافعية" للسبكي (157/8).

²⁸⁷ وهو قول إمام الحرمين والغزالى وأيده الشيخ زكريا الأنصارى، واحتج له الأمدي بحجج كثيرة انظر))البرهان" - لإمام الحرمين (1/388)،))المستصفى" للغزالى (1/135)،))الإحکام" للأمدي (2/50)،))إرشاد الفحول" ص(48).

²⁸⁸ وهو قول الجمهور انظر حجتهم والرد عليها في))الإحکام" للأمدي (2/50)))شرح اللمع" (2/579) "))روضة الناظر)) (52) "البحر المحيط.(4/262)

²⁸⁹ هو شرح مختصر ابن الحاجب واسمه) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب" ، وقد حقق كرسالة علمية

==

وقيل: يفيده مطلقاً²⁹⁰; بشرط العدالة؛ لأنَّه حديث يُجب العمل به، وإنما يُجب العلم بما يفيده

بكلية الشريعة - جامعة الأزهر وانظر فهرس المكتبة الأزهرية
(46/2).

²⁹⁰ (290) وهو قول الإمام أحمد وداود الظاهري، وابن خوizer منداد من المالكية، والحسين بن علي الكرابيسي والحارث المحاسبي وغيرهم قال الشوكاني:

((قال أحمد بن حنبل، إن خبر الواحد يفيده نفسه العلم، وحكاه ابن حزم في الإحکام عن داود الظاهري، والحسين بن علي الكرابيسي، والحارث المحاسبي، وقال، وبه نقول، وحكاه ابن خوizer منداد عن مالك بن أنس، واختاره، وأطال في تقريره، ونقل عن القفال أنه يوجب العلم الظاهر ،)) إرشاد الفحول (48)، واستدلوا على القول بأنه يفيده العلم مطلقاً أنه يُجب العمل به، وبين صاحب كشف الأسرار أن الإمام أحمد قال، إن خبر الأحاديث يُفيده العلم ضرورة، وقال داود، إنه يُفيده العلم استدلالاً)) كشف الأسرار (2/371)))

ونصره ابن حزم في ((الإحکام (1/119-137))) وأطال النفس في ذلك، وهو قول جماعة من أهل الحديث، وقد ذكر أدلةهم ابن القيم في ((الصواعق المرسلة)) (453/2) وما بعدها.

وكذا نصر هذا القول العلامة أحمد شاكر فقال - رحمه الله :- ((اختلفوا في الحديث الصحيح هل يوجب العلم القطعي اليقيني، أو الظن؟ وهي مسألة دقيقة تحتاج إلى تحقيق:)) أما الحديث المتواتر لفظاً أو معنى فإنه قطعي الثبوت، لا خلاف في هذا بين أهل العلم، وأما غيره من الصحيح، فذهب بعضهم إلى أنه لا يُفيده القطع، بل هو ظني الثبوت، وهو الذي رجوه النور في التقريب، وذهب غيرهم إلى أنه يُفيده العلم اليقيني، وهو مذهب

==

⇒

داود الظاهري، والحسين بن علي الكراibiسي، والحارث بن أسد المحاسبي، وحكاه ابن خويز منداد عن مالك، وهو الذي اختاره وذهب إليه ابن حزم، قال في الإحکام:)إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم، والعمل معًا“. ثم أطال في الاحتجاج له والرد على مخالفيه، في بحث نفيس (137-119/1).

واختار ابن الصلاح أن ما أخرجه الشیخان - البخاري ومسلم - في صحيحهما أو رواه أحدهما: مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به. واستثنى من ذلك أحاديث قليلة، تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن. هكذا قال في كتابه علوم الحديث، ونقل مثلك العراقي في شرحه على ابن الصلاح عن الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، وأبي نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف، ونقله البقليني عن أبي إسحاق، وأبي حامد الإسفرايني، والقاضي أبي الطيب، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي من الشافعية، وعن السرخسي من الحنفية، وعن القاضي عبد الوهاب من المالكية، وعن أبي يعلى وأبي الخطاب وابن الزاغوني من الحنابلة، وعن أكثر أهل الكلام من الأشعرية، وعن أهل الحديث قاطبة، وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر والمؤلف - أبي ابن كثیر -. ◀

والحق الذي ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله، من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي، سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرهما. وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني، لا تحصل إلا للعالم المتبحر في الحديث، العارف بأحوال الرواية والعلل. وأكاد أوقن أنه مذهب من نقل عنهم البقليني ومن سبق ذكرهم، وأنهم لم يريدوا بقولهم ما أراد ابن الصلاح من تخصيص أحاديث الصحيحين بذلك وهذا العلم اليقيني النظري يبدو ظاهر لكل من تبحر في علم من

◀

العلم؛ لقوله تعالى: {وَ لَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} [الإسراء: 36]؛ وأجيب: بأن ذلك فيما المطلوب به العلم من أصول الدين؛ كوحدانية الله تعالى؛ لما ثبت من وجوب العمل بالظن في الفروع، وتمام هذا البحث في أصول الفقه.²⁹¹

291

العلوم، وتيقنت نفسه بنظرياته، واطمأن قلبه إليها، ودع عنك تقرير المتكلمين في اصطلاحاتهم بين العلم والظن، فإنما يريدون بهما معنى آخر غير ما نريد، ومنه زعم الزاعمين أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، إنكاراً لما يشعر به كل واحد من الناس من اليقين بالشيء ثم ازدياد هذا اليقين. قال: ألم تؤمن؟ قال: بلـى، ولكن ليطمئن قلبي، وإنما الهدى هدى الله". اهـ الباعث الحيث (34).

²⁹¹ انظر ما ذكرناه من المراجع في مقدمة هذا المبحث.

292 [الصحيح]*

والمتواتر لا يبحث فيه عن رجاله؟ بل يجب العمل
به من غير بحث - كما مرّ - ولذا ترك الحافظ بيان
شروطه في الأصل، وقد ذكره المصنف؛ تكميلاً
للفائدة، ونعم ما صنع.

قال: "وَبَعْضُهَا" أي: الـأحاد "مَقْبُولٌ، وَبَعْضُهَا
مَرْدُودٌ"، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - بيان كلٌّ من
الأقسام على وجهٍ لا غبار عليه:

292 (((((مقدمة ابن الصلاح، "151-173)،
((اقتراب" - لابن دقيق العيد (152)، ((المنهل الروي" -
لابن جماعة (41) -))الموقظة" - للذهبي (24-26)،
((اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (19) -))التقييد
والإيضاح" - للعرaci (18)،))فتح المغيث" للعرaci. (9)،
((النكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (234/1)، ((نزهة
النظر" - لابن حجر (29)،))فتح المغيث" - للسخاوي
(14/1)،))تدريب الراوي" - للسيوطى (63/1)،))شرح
((نزهة النظر" - للقاري (66)،))توضيح الأفكار" -
للصناعي (88/1)،))توجيه النظر" - للجزائري (69)،))لقط
الدرر" - للعدوي (40)،))سح المطر" - لعبدالكريم الأثري
(38).

فالمقبول: أربعة؛ لأنه إن رواه عدلٌ، أي: متصف بالعدالة، وهي ملامة تمنع من فعل كبيرة، وسيجيئ تتمة هذا البحث إن شاء الله.

وقوله "عَدْلٌ"²⁹³: احتراز عما ينفله غير العدل؛ كالفاشق، والمجهول العين والحال، والمعرف بالضعف، وسيجيء، زيادة بيان لهذا - أيضاً - في مباحث الطعن.

وقوله: "تَامَ الضَّبْطِ" أي: كامله ²⁹⁴، فخرج ناقصه وقليله مما هو المعتبر في الحسن لذاته، وهذه المرتبة العليا في ذلك، لمزيد الوثوق مع هذا الوصف؛ ولذلك رجح روایة مالک وسقیان [18/ب]، عن أبي حازم حديث: "رُوَجْتُكُمْ بِمَا مَعَكُمْ مِنْ

²⁹³ قال الحافظ في ((النزهة)) (29) المراد بالعدل: من له ملامة تحمله على ملازمته النقوي والمروءة، والمراد بالنقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فرق أو بدعة". اهـ وانظر الكفاية (34) و"تدريب الرواية" (300/1)، توجيهه النظر (26) وضوابط ((الجرح والتعديل" ص(12) وما بعدها، لشيخنا عبدالعزيز بن محمد العبدى اللطيف.

²⁹⁴ قال علي القاربي: ((تام الضبط أي كامله حالي التحمل والأداء من غير حصول قصور في ضبطه، وعروض عارض في حفظه . "اهـ ((شرح النزهة" ص(51).

القرآن" 295 على روایة عبد العزیز بن أبي حازم

**بلغْظ: "مَلَكْتُكُهَا..."; لأنَّ مالِكًا وسفيانَ أضْبَطُ منه.
وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ: أَنْ تَكُونَ رَوَايَتُهُ بِالْفَظِّ أَوْ
بِالْمَعْنَى،**

295) أخرجه أحمد (336/5) ومالك (526/2) والحميدي (414/2)، والبخاري (2310) ومسلم (1425)، وأبوداود (2111)، والترمذى (1114)، والنسائى (123/6)، والطحاوى فى ((شرح معانى الآثار)) (17/3)، والبيهقي (144/7).

كلهم من طرق عن سهل بن سعد، وتفصيل الروايات التي ذكرها المصنف كالتالى:

روایة مالک عن أبي حازم عن سهل بن سعد:
أخرجها مالک (526/2) كتاب النكاح - باب ما جاء في الصداق
والحباء. حديث (8).

ومن طريق مالک:
أخرجه أحمد (336/5)، والبخاري (2310)، وأبوداود (2111)،
والترمذى (1114)، والنسائى (123/6)، والطحاوى فى
((شرح معانى الآثار)) (16/3)، والبيهقي (144/7)

روایة سفيان عن أبي حازم عن سهل.

أخرجه أحمد (330/5) والبخاري (5149، 5150)، مسلم (1425)،
والنسائى (54/6)، والحميدي (414/2) رقم (928)، والطحاوى فى ((شرح معانى الآثار)) (17/3)،
والبيهقي (144/7).

روایة عبد العزیز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل أخرجه البخاري
ومسلم (5087)، ومسلم (1425).

ويَخْرُجُ - أَيْضًا - مَا نَقَلَهُ مَفْقُولٌ كَثِيرُ الْخَطَا؛ بِالْأَلا
يَجِيزُ الصَّوَابُ؛ فَيُرْفَعُ الْمَوْقُوفُ، وَيَصْلَلُ الْمُرْسَلُ،
وَيَصْحَّفُ الرَّوَاةُ، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ.²⁹⁶

وَالضَّبْطُ قَسْمَانِ: ضَبْطُ صَدْرٍ؛ وَهُوَ: عَبَارَةٌ عَنْ
تَحْصِيلِ مَلْكَةٍ بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَا سَمِعَ مِنَ الشَّيْخِ؛ بِحِيثُ
يُتَمَكَّنُ مِنْ اسْتِحْضارِهِ مَتَى شَاءَ، وَضَبْطُ كِتَابٍ؛
وَهُوَ: صِيَانَتُهُ عَنْ احْتِمَالِ التَّصْرُفِ فِيهِ؛ بِأَنْ يَكُونَ
الْكِتَابُ الَّذِي صَحَّهُ عَنْ شَيْخٍ، وَسَمِعَهُ مِنْهُ - لَمْ
يَخْرُجْ مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ؛ فَلَا عَبْرَةُ بِضَبْطِهِ، وَهَذَا
مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي "شَرْحِهِ" مِنْ أَنْ ضَبْطُ
الصَّدْرِ: هُوَ أَنْ يُثْبِتَ مَا سَمِعَهُ؛ بِحِيثُ يُتَمَكَّنُ مِنْ
اسْتِحْضارِهِ مَتَى شَاءَ، وَضَبْطُ الْكِتَابِ: هُوَ صِيَانَتُهُ
لَدِيْهِ مِنْذُ سَمِعَهُ فِيهِ وَصَحَّحَهُ إِلَى أَنْ يَؤْدِيَ مِنْهُ.²⁹⁷

وَ"اَنْصَلَ سَنَدَهُ" مُخْرَجُ الْمَنْقُطَعِ وَالْمُعْضَلِ
وَالْمُرْسَلِ عَلَى رَأْيِ مَنْ لَا يَقْبَلُهُ؛ لَأَنَّ الْمُتَصَلِّ مَا سَلَمَ
إِسْنَادُهُ مِنْ سُقُوطِهِ؛ بِحِيثُ يَكُونُ كُلُّ مِنْ رَجَالِهِ
سَمِعَ ذَلِكَ الْمَرْوِيَّ مِنْ شَيْخِهِ.

²⁹⁶ (296) انظر شرح على القاري على ((نزهة النظر)) ص(51).

²⁹⁷ ((297) نزهة النظر" ص(29)).

والسند: تقدّم تعريفه من أنه: «حكاية طريق المتن».

وقوله: «وَ سَلِمَ مِنَ الشُّذُوذِ وَ مِنَ الْعِلَّةِ الْقَادِحَةِ»
فخرج الشاذ والمعلل، والمنكّر؛ بناءً على أنّ معنى
الشذوذ - لغة -: «الانفراد»، واصطلاحاً: «مخالفة
الراوي مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، سواء كان الراوي ثقة أو
ضعيفاً». ²⁹⁸

وعند ابن الصلاح: هو والشذوذ سيّان ²⁹⁹،
فذِكْرُهُ معه تكرار، وعند غيره: أن المُنْكَر أسوأ حالاً
من الشاذ، فاشترط نفي الشذوذ يقتضي اشتراط
نفيه بالأولى؛ فلا يرد أنَّ كلام المصنف ناقص؛ حيث
لم يشترط نفي الإنكار، ولا ينافي هذا ما ذهب إليه
الشيخ ³⁰⁰ عن أنَّ الحقَّ في تعريف الشاذ هو: «ما

²⁹⁸) انظر ²⁹⁸

²⁹⁹) انظر () مقدمة ابن الصلاح "ص(237).

³⁰⁰) يعني بالشيخ الحافظ ابن حجر. ³⁰⁰

رواه المقبول مخالفًا لمن هُوَ أُولى منه³⁰¹؛ لأن الشاد له إطلاقاته، والمراد بالعلة العلة الخفية، وهي ما طرأت على الحديث السالم ظاهره منها، ولا يطلع عليه إلا المتبحر في الشأن [19/أ]، وليس المراد بذكر الخفية: إخراج الظاهرة؛ لأن الخفية إذا أثرت فالظاهرة أولى؛ بل الظاهرة: إما راجعة إلى ضعف الراوي، أو عدم اتصال السند؛ وذلك خارج بما سبق، واحترز بالقادحة - كإرسال - عن غيره. فإذا توقفت هذه الأمور، فهو - أي المقبول - يقال له: "الصحيح لذاته".

واعلم: أن المراد به ما في حدث بهذه الأمور، وبالضعف: ما لم توجد، لا ما هو كذلك في نفس الأمر؛ لجواز صدق الكاذب، وخطأ الراوي، وأن الصحيح قد يكون فرداً وقد يكون غير فرد؛ لأن الأدلة على قبول خبر الواحد، لا تفصل بين الفرد وغيره؛ ولهذا أطلق المصطلح - رحمة الله - وذهب أبو علي الجبائي³⁰² من المعزلة: إلى اشتراط العدد

³⁰¹ ((301)) نزهة النظر. () :"

³⁰² ((302)) تقدمت ترجمته، وانظر كلامه في ((المعتمد)) لأبي الحسين البصري (622/1).

في قبول الخبر، وهو ظاهر كلام الحاكم، في “علوم الحديث”³⁰³، ولا يرد أنَّ المتواتر صحيح مع أنه لا يتشرط فيه هذه القيود؛ لأنَّ عمادة النقض لا بدَّ أن تكون محققة، ووجود حديث متواتر لا تجتمع فيه هذه الأمورُ غير متحققة.

³⁰³ (303) حيث قال في علوم الحديث ص(62):)) وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبِي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة”. اهـ وانظر () نزهة النظر ”ص.

[الحسن لذاته] * 304

وإن وُجِدَتِ الشروطُ الخمسُ المذكورةُ - وهي:
روايةُ العَدْلِ، وتماميةُ الضَّبْطِ، واتصالُ السندِ،
والسلامةُ من الشذوذِ، والسلامةُ من العلةِ القادحة؛
لكن خَفَّ الضَّبْطُ، أي: قُلْ: يقال: خَفَّ الْقَوْمُ خُفْوًا،
أي: قُلُوا، وفي القاموس: إِخْفٌ بالكسر -:

الخفيفةُ، والجماعةُ القليلةُ "فالخفةُ استعملتُ في
الكيفيةِ والكميَّةِ -: فهو الحَسَنُ لذاته، لا لشيءٍ
خارجُ عنه، واحترز به عن الحَسَنِ لغيره، وسيجيءُ

304) ((((((مقدمة ابن الصلاح، "187-174)،
((الاقتراح" - لابن دقيق العيد (16)، (المنهل الروي" -
لابن جماعة (43)،))الموقفة" - للذهبي (27-26)،
))اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (35)،))التقييد
والإيضاح" - للعرافي (43)،))فتح المغيث" للعرافي (32)،
))النكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (385/1)،))نزهة
النظر" - لابن حجر (33)،))فتح المغيث" للسخاوي
))تدريب الراوي" - للسيوطى (153/1)،))شرح
))نزهة النظر" - للقاري (70)،))توضيح الأفكار" -
للصنعاني (154/1)،))توجيه النظر" - للجزائري (145)،
))منهج ذوي النظر" - للترمسي (36)،))لقط الدرر" -
للعدوي (48)،))سح المطر" - لعبدالكريم الأثري.(45)

**ذِكْرُهُ فِي بَحْثٍ سُوءَ الْحَفْظِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ³⁰⁵، وَهُوَ
الَّذِي يَكُونُ حُسْنَهُ بِسَبَبِ الاعْتِضَادِ؛ نَحْوَ حَدِيثِ
“الْمَسْتُورِ”³⁰⁶ إِذَا تَعَدَّتْ طَرْقَهُ.**

³⁰⁵) انظر ص.³⁰⁵

³⁰⁶) قال الحافظ ابن حجر :))المجهول قسمان :
أ - مجهول العين: من لم يرُوهُ عنه غير واحد ولم يُوثقْ.
ب- مجهول الحال (المستور): من روى عنه اثنان فأكثر ولم
يُوثق)) ”تزهه النظر ” ص(50) بتصريف.

أما روایة مجهول العین فمذهب الجمهور ردہا مطلقاً
وكذا روایة مجهول الحال وهو المستور مذهب الأکثرین ردہا هذا
إذا انفرد المجهول بالرواية، وانظر ص(85-76) مذاهب
الأئمة في ذلك وتقسيل الأقوال فيه في ضوابط)) الجرح
والتعديل ” لشيخنا عبد العزیز العبد اللطیف أما روایة المجهول
هل تتقوی بالمتابعة: قال الشیخ عبد العزیز العبد اللطیف .

((قال الحافظ الدارقطني :)) و أهل العلم بالحديث لا يحتاجون بخبر
ينفرد بروایته رجل غير معروف ، وإنما يثبت العلم عندهم إذا
كان راویه عدلاً مشهوراً ، أو رجل قد ارتقى اسم الجھالة عنھ ،
وارتقاع اسم الجھالة عنھ أن يروي عنھ رجالاً فصاعداً ، فإذا
كان هذه صفتھ ارتقى عنھ اسم الجھالة ، وصار حينئذ معروفاً ،
فاما من لم يرو عنھ إلا رجلاً واحد انفرد بخبر وجوب التوقف
عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره ” . ومفهوم ذلك أن روایة
مجهول العین تتقوی بالمتابعة ، لكنه غير صريح في حصول
التقویة بمتابعة مجهول مثله أو متابعة ضعیف غير متراوک .

وقد خص الحافظ ابن حجر روایة المستور - مجهول الحال -
بالذكر فيما يتقوی من الروایات)) الضعیفة ” دون روایة

==

وَخَرَجَ بِوْجُودِ الشُّرُوطِ الْخَمْسَةِ: الْضَّعِيفُ، وَهَذَا الْقَسْمُ مِنَ الْحَسَنِ، مُشَارِكٌ لِلصَّحِيحِ فِي الْاحْتِاجَاجِ بِهِ، وَإِنْ كَانَ دُونَهُ، وَمُشَابِهُ لَهُ فِي اِنْقَاسَمَهُ إِلَى مَرَاتِبٍ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ؛ كَمَا سِيجِي، - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - وَتَفَاقُوتُ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ بِتَفَاقُوتِ هَذِهِ الصَّفَاتِ الْمُتَقْدِمَةِ، الْمُقْتَضِيَّةِ لِلصَّحَّةِ؛ فَالْأَحَادِيثُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا أَصَحُّ الْأَحَادِيثِ مُطْلَقاً - أَعْلَى فِي الصَّحَّةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيقَةِ الَّتِي [19/ب] لَمْ يُقْلَنْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا ذَلِكَ.

وَإِنْ كَانَ الْجَمِيعُ مُشَتمِلاً عَلَى أَصْلِ الْعَدْلَةِ وَالضَّبْطِ، وَبَاقِي الشُّرُوطِ، وَتَكُونُ رُتبُ الصَّحِيحِ مُتَفَاوِتَةً، فَمَا تَكُونُ رَوَايَةُ فِي الدَّرْجَةِ الْعُلَيَا فِي الْعَدْلَةِ وَالضَّبْطِ، وَسَائِرِ الصَّفَاتِ الَّتِي تَوَجِّبُ التَّرْجِيحَ - كَانَ أَصَحَّ مِمَّا دُونَهُ، وَلَذَا قَدِمَ فِي الصَّحَّةِ: صَحِيقُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَخَارِيِّ³⁰⁷، عَلَى صَحِيقِ مُسْلِمِ بْنِ

مجهول العين". اهـ من)) ضوابط الجرح والتعديل" ص(86) وانظر)) نزهة النظر " ص(52) وكتابنا هذا ص 303.

³⁰⁷ 307) صحيح البخاري هو الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه قال الذهبي في تاريخ الإسلام:)) و أما جامع البخاري الصحيح فأجل كتب الإسلام، وأفضلها بعد كتاب الله تعالى وقال الحافظ ابن حجر:)) تقرر أنه التزم فيه الصحة، وأنه لا يورد فيه إلا حديثاً

صحيحاً، هذا أصل موضوعه، وهو مستقاد من تسميته إياه:
))الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه“ ومما نقلنا عنه من روایة الأئمة عنه صريحاً ثم رأى أنه لا يخلو من الفوائد الفقهية، والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه من المتن معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب ت المناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البدعة“ اهـ وقال الخطابي:)) فأصبح هذا الكتاب كنزًا للدين ورکازًا للعلوم، وصار بجودة نقده وشدة سبكه حكماً بين الأمة فيما يراد أن تعلم من صحيح الحديث وسقieme، وفيما يجب أن يعتمد ويיעول عليه منه.“
انظر))هدي الساري“ (10)،))ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح البخاري“ للنووي،))البداية والنهاية (12/24) ”))أعلام الحديث“ للخطابي.

أما الإمام البخاري صاحب الصحيح فهو:
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبه البخاري سمع من: محمد بن سلام البیکندي، ويحيى بن يحيى، وأبي عاصم النبیل، ومحمد بن يحيى الذهلي وخلقٌ كثيرٌ رتبهم المزی في))تهذیب الکمال“ على حروف المعجم.

قال عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي صاحب السنن: قد رأيت العلماء بالحرمين والجاز والشام والعراق، فما رأيت فيهم أجمع من محمد بن إسماعيل“ . وقال أيضًا:)) هو أعلمنا وأفقهنا، وأكثرنا طلبًا“ . وقال الإمام ابن خزيمة:)) ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل.“

وثناء العلماء عليه طويلاً لا ينتهي، أما مؤلفاته فكثيرة جليلة منها،))التاريخ الكبير“ و))التاريخ الصغير“ و))الضعفاء“ و))جزء رفع اليدين“ و))الأدب المفرد“ وغيرها.

توفي رحمه الله سنة: ست وخمسين ومتئين.
انظر أخباره في: طبقات الحنابلة (1/271)))تاریخ بغداد“

=>

الحجاج القشيري³⁰⁸ لأنَّ كلامَ من اتصالِ السنَدِ، وعدالة الرجال، وضبطُهم، والسلامة من الشذوذ

⇒
(4/2)، ((تهذيب الأسماء واللغات" (67/1)،)) تهذيب
الكمال" (1168)، ((تذكرة الحفاظ" (555/2)،)) طبقات
الشافعية)) (2/212) "تهذيب التهذيب.(9/47)"

³⁰⁸ قال النووي": اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول..." وقال:)من حق نظره في صحيح مسلم رحمه الله، واطلع على ما أودعه في أسانيده وترتيبه وحسن سياقه، وبديع طريقته، من نفائس التحقيق وجواهر التدقير، وأنواع الورع والاحتياط والتحرى في الرواية وتلخيص الطرق واختصارها، وضبط متفرقها وانتشارها، وكثرة اطلاعه واتساع روایته وغير ذلك مما فيه من المحسن والأجوبات واللطائف الظاهرات والخفيات علم أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره، وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم)) "شرح النووي على صحيح مسلم.(1/11)"

أما الإمام مسلم صاحب الصحيح فهو:

مسلم بن الحجاج القشيري، أبو الحسين النيسابوري روى عن القعنبي، وأحمد بن يونس، وإسماعيل بن أبي أويس، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وخلق.

وعنه: الترمذى، وأبو الفضل أحمد بن سلمة، وأبو حامد وعبد الله ابن الشرقي وأبو عوانة الإسفاريني وغيرهم.

قال أحمد بن سلمة:رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج على مشايخ عصره وقال إسحاق بن راهويه وقد ذكر مسلم: أي رجل هذا؟ يعني جلالة قدره وغزاره علمه.

وقال النووي: أجمعوا على جلالته وأمانته وعلو مرتبته وحذفه في

==

والعلة، في صحيح البخاريٌّ - أتمُ منها في صحيح مسلم: 309

⇒ هذه الصنعة وتقديمه فيها.

من تصانيفه ((الكتى" ،) المنفردات والوحدان" ،) الطبقات" و) التمييز" و) مشايخ مالك" ، مشايخ شعبه، وغيرها. توفي رحمه الله سنة إحدى وستين ومئتين بنيسابور، عن بضع وخمسين سنة.

انظر ترجمته في: ((تاریخ بغداد 1) "100/3)، طبقات الحنابلة (337/1) ((تهذیب التهذیب" (1323)، ((تهذیب التهذیب" (126/10)، (شدرات الذهب. (2/144)

309) قال الإمام النووي - رحمه الله - في (شرحه لصحيح مسلم): (1/14) "إتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتها الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما، وأكثرهما فوائد، و المعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلماً كان من يستقيد من البخاري، ويعرف بأنه ليس له نظير في علم الحديث. وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير، وأهل الإنقان والحنق والغوص على أسرار الحديث... ومن أخص ما ترجح به، اتفاق العلماء على أن البخاري أجل من مسلم وأعلم بصناعة الحديث منه، وقد انتخب علمه ولخص ما ارتضاه في هذا الكتاب، وبقي في تهذيبه وانتقاءه ست عشرة سنة وجمعه من ألف مؤلفة من الأحاديث الصحيحة، وقد ذكرت دلائل هذا كلها في أول شرح صحيح البخاري" انتهى بتصرف ثم ذكر أن من المرحفات اشتراط البخاري لكتبه وأنه لا يكتفي بالمعاصرة، وسيأتي.

أَمَا اتِّصَالُ السَّنَدِ: فَإِنَّ الْبَخَارِيَّ لَا يَحْكُمُ بِوَصْلِ
الْمُعَنْعَنِ إِلَّا إِذَا ثَبَّتَ لِقَاءُ الْمُعَنْعَنِ لِلْمُعَنْعَنِ عَنْهُ
وَلَوْمَرَّةً وَاحِدَةً، وَمُسْلِمٌ يَكْتُفِي فِي ذَلِكَ بِإِمْكَانِ
اللِّقَاء³¹⁰ وَأَمَا عِدَالَةُ الرِّجَالِ وَضَبْطُهُمْ: فَلَأَنَّ

(310) ³¹⁰ قال النووي رحمه الله: وما ترجم به كتاب البخاري أن مسلماً - رحمه الله - كان مذهبـهـ بل نقل الإجماع في أول صحيحـهـ أنـ الإسنـادـ المعـنـعنـ لهـ حـكـمـ المـوـصـولـ () بـسـمعـتـ بمـجـرـدـ كـوـنـ المـعـنـعنـ، وـالـمـعـنـعنـ عـنـهـ كـانـاـ فـيـ عـصـرـ وـاحـدـ، وـإـنـ لمـ يـثـبـتـ اـجـتمـاعـهـماـ، وـالـبـخـارـيـ لـاـ يـحـمـلـهـ عـلـىـ الـاتـصالـ حـتـىـ يـثـبـتـ اـجـتمـاعـهـماـ، وـهـذـاـ الـمـذـهـبـ يـرـجـعـ كـتـابـ الـبـخـارـيـ، وـإـنـ كـنـاـ لـاـ نـحـكـمـ عـلـىـ مـسـلـمـ بـعـلـمـهـ فـيـ صـحـيـحـهـ بـهـذـاـ الـمـذـهـبـ، لـكـونـهـ يـجـمـعـ طـرـقـاـ كـثـيرـةـ يـتـعـذـرـ مـعـهـ وـجـودـ هـذـاـ حـكـمـ الـذـيـ جـوـزـهـ...ـ،ـ اللـهـ أـعـلـمـ)ـ .ـ تـشـرـحـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ (1/14)ـ ”ـ

وقال الحافظ ابن حجر في () هـدـيـ السـارـيـ ”ـ صـ(13)ـ)ـ وـعـنـ التـأـمـلـ يـظـهـرـ أـنـ كـتـابـ الـبـخـارـيـ أـنـقـنـ رـجـالـاـ وـأـشـدـ اـتـصالـ وـبـيـانـ ذـلـكـ مـنـ وـجـوهـ...ـ ”ـ ثـمـ ذـكـرـ وـجـوهـ خـامـسـهـاـ،ـ قـالـ () الـوـجـهـ الـخـامـسـ:ـ وـذـلـكـ أـنـ مـسـلـمـاـ كـانـ مـذـهـبـهـ عـلـىـ مـاـ صـرـحـ بـهـ فـيـ مـقـدـمـةـ صـحـيـحـهـ وـبـالـغـ فـيـ الرـدـ عـلـىـ مـنـ خـالـفـهـ أـنـ الإـسـنـادـ الـمـعـنـعنـ لـهـ حـكـمـ الـاتـصالـ إـذـاـ تـعـاـصـرـ الـمـعـنـعنـ،ـ وـمـنـ عـنـعـنـهـ،ـ وـإـنـ لـمـ يـثـبـتـ اـجـتمـاعـهـماـ إـلـاـ إـنـ كـانـ الـمـعـنـعنـ مـدـلـسـاـ،ـ وـالـبـخـارـيـ لـاـ يـحـمـلـ ذـلـكـ عـلـىـ الـاتـصالـ حـتـىـ يـثـبـتـ اـجـتمـاعـهـماـ وـلـوـ مـرـةـ،ـ وـقـدـ أـظـهـرـ الـبـخـارـيـ هـذـاـ الـمـذـهـبـ فـيـ تـارـيـخـهـ،ـ وـجـرـىـ عـلـيـهـ فـيـ صـحـيـحـهـ،ـ وـأـكـثـرـ مـنـهـ حـتـىـ أـنـ رـبـماـ خـرـجـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ لـاـ تـعـلـقـ لـهـ بـالـبـابـ جـمـلـةـ إـلـاـ لـيـبـيـنـ سـمـاعـ رـاوـيـهـ مـنـ شـيـخـهـ لـكـونـهـ قـدـ أـخـرـجـ لـهـ قـبـلـ ذـلـكـ شـيـئـاـ مـعـنـعـاـ...ـ هـذـاـ مـاـ تـرـجـمـ بـهـ كـتـابـهـ،ـ لـأـنـاـ وـإـنـ سـلـمـنـاـ مـاـ ذـكـرـهـ مـسـلـمـ مـنـ الـحـكـمـ بـالـاتـصالـ،ـ فـلـاـ يـخـفـىـ أـنـ شـرـطـ الـبـخـارـيـ

==

البخاري إنما يخرج حديث الثقة المُتّقّن الملائم لمن أخذ عنه ملازمة طويلة، ولا يخرج لمن يلي هذه الطبقة إلا في المتابعات ومسلم يخرج لهذه الطبقة؛

كما يخرج لمن قبّلها.³¹¹
وأيضاً: الذين تكلّم فيهم من رجال البخاري:³¹²
ثمانون، ومن رجال مسلم مائة وستون. وأما

أوضح في الاتصال، والله أعلم.”

(311) قال السيوطي:))البخاري يخرج عن الطبقة الأولى البالغة في الحفظ والإتقان. ويخرج عن طبقة تليها في التثبت وطول الملازمة، اتصالاً وتعليقًا، ومسلم يخرج عن هذه الطبقة أصولاً، كما قرره الحازمي)) ”” (تدريب الراوي. 1/92)

(312) قال الحافظ ابن حجر في سياق بيانيه وجوه ترجيح البخاري على مسلم:)) أحدهما: أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعينية وبضع وثلاثون رجلاً)) المتكلّم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلاً، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستة وعشرون رجلاً، المتكلّم فيه بالضعف منهم مئة وستون رجلاً، ولا شك أن التخريج عن لم يتكلّم فيه أصلاً أولى من التخريج عن تكلّم فيه، وإن لم يكن ذلك الكلام قادحاً ””

ثانيها: أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلّم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم، وليس لوحدة منهم نسخة كبيرة أخرى لها كلها، أو أكثرها، إلا ترجمة عكرمة عن ابن عباس بخلاف مسلم فإنه أخرج أكثر تلك النسخ: كأبي الزبير عن جابر، وسهيل عن أبيه، والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وحماد بن سلمة عن ثابت وغير ذلك.

=<

**السلامة من الشُّذوذ والعلة: فلانَّ ما انتقدَ على
البخاريِّ نحوُ ثمانين حديثاً، وما انتقدَ على مسلمٍ
نحوُ مائة وثلاثين حديثاً³¹³، وفي هذه المسألة
أقوالٌ أخرُ مذكورة في المطولةات³¹⁴؛ ولقد أنصَفَ
من قال³¹⁵:**

ثالثها: أنَّ الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيهم أكثرهم من
شيوخه الذين لقيهم وجالسهم، وعرف أحواهم واطلع على
أحاديثهم، وميز جيدها من موهومها، بخلاف مسلم فإنَّ أكثر
من تفرد بتخريج حديثه ممن ثُكلم فيه ومن تقدم عن عصره من
التابعين ومن بعدهم، ولا شك أنَّ المحدث أعرَف بحديث
شيوخه ممن تقدم منهم)). ”هدي الساري“ ص(13-14).

³¹³ 313) قال الحافظ ابن حجر:))الأحاديث التي انتقدت
عليهما بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث... اختص البخاري
منها بأقل من ثمانين، وبباقي ذلك يختص بمسلم، ولا شك أنَّ ما
قلَّ الانتقاد فيه أرجح مما كثُر.). ”هدي الساري“ ص(14).

³¹⁴ 314) انظر هدي الساري ص(13-14)،))النكت على ابن
الصلاح)) (1/286-289) ”تدريب الراوي.(1/92-93) ”

³¹⁵ 315) القائل هو الحافظ عبد الرحمن بن علي بن الدبيع
الشيباني الشافعي وجيه الدين أبو محمد، ولد بزبيد، ونشأ بها،
من تصانيفه:))تيسير الوصول إلى جامع الأصول،))مصالح
المشاكاة“،))تمييز الطيب من الخبيث مما يدور على السنة
الناس من الحديث“، توفي سنة أربع وأربعين وتسع مئة انتظر
ترجمته في:))شذرات الذهب“ (255/8)،))البدر الطالع“
(335).

[من الطويل]:
**تَنَازَعَ قَوْمٌ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٌ لَدَيْهِ وَقَالُوا أَيَّ
 دِينٌ تُقدِّمُ**
**فَقُلْتُ لِئَنْ فَاقَ الْبُخَارِيُّ صِحَّةً لَقْدْ فَاقَ فِي حُسْنِ
 الصَّنَاعَةِ مُسْلِمٌ** 316

وهذه طريقة وسطى، وهي أحق بالقبول؛ لدَيْ
 الْكُمَلِ الفحول. ثُمَّ يُقدم مرويُّ مسلم وحده؛ لمشاركة
 للبخاري في اتفاق الأمة على تلقّي كتابه بالقبول، ثُمَّ
 ما حَوَى شرطُهُما، والمرادُ به: رواثُهما أو مثُلُّهما مع
 باقي شروطِ الصحيح من اتصالِ السندِ، ونفي
 الشُّذوذِ والعلةِ.

قال الشُّمُنْيُّ 317 في "شرح التُّخبة" 318: وقد
 اختلفَ أئمَّةُ الْحَدِيثِ فِي شَرْطِهِمَا مَا هُوَ؟ إِذْ لَا شَرْطٌ

316) ذكر البيتين صاحب (الخطة" (192)، ونقلها عنه العلامة عبد السلام المباركفوري في (سيرة الإمام البخاري)" ص(181) ثم قال:))و لكن هذا الحكم من ابن الدبيع يبين أن البخاري أرجح من مسلم في الصحة فقط، الواقع أنه يرجحه في الصحة وفي غيرها من النكات الفقهية التي هي كالفص على الخاتم". اهـ

317) هو محمد بن حسن بن محمد الشُّمُنْيُّ - بضم الشين وتشديد النون - ثم السكندي المالكي (كمال الدين) والشمني نسبة إلى شمنة مزرعة بباب قسطنطينية، اشتغل بالعلم من صغره في بلده حتى صار عالماً، ثم قدم القاهرة، وسمع من

**لَهُمَا مذكُورٌ فِي كِتَابِيهِمَا، وَلَا فِي غَيْرِهِمَا، وَإِنَّمَا
أَخْذُوا ذَلِكَ مِنْ صَنْيِعِهِمَا فِي كِتَابِيهِمَا [20/أ]؛ فَقَالَ
الْحَافِظُ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ³¹⁹: شَرْطُ
الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أَنْ يَخْرُجَا الْحَدِيثَ الْمُجْمَعَ عَلَى ثِقَةٍ**

شيوخها، وسمع في الاسكندرية، وتقدم في الحديث وصنف فيه،
وتخرج ببدر الدين الزركشي، والزين العراقي، وكان ينظم
الشعر وقد نظم نخبة الفكر توفي سنة 821هـ. انظر ترجمته في
”شذرات الذهب“ (7/151).

318) اسمه ”نتيجة النظر“ ولم يطبع. منه نسخة خطية في
دار الكتب المصرية.

319) هو محمد بن طاهر بن علي أبوالفضل بن طاهر
المعروف بابن القيسراني المقدسي، سمع من أبي علي الحسني
بن عبد الرحمن الشافعي، وسعد الزنجاني، وهياج بن عبيد،
وغيرهم، حدث عنه شرويه بن شهردار، وعبد الوهاب
الأنمطي، والسلفي وغيرهم قال ابن منده: ”كان ابن طاهر أحد
الحافظ، حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، صدوقاً، عالماً
بالصحيح والسميم، كثير التصانيف، لازماً للأثر“. اهـ من
تصانيفه: أطراف الكتب الستة، رجال الصالحين، أطراف
الغرائب والأفراد، شروط الأئمة الستة، وغيرها. قال الذهبي
في ”الميزان“: محمد بن طاهر المقدسي الحافظ ليس بالقوي،
فإن له أوهاماً كثيرة في توليفه... ونقل عن ابن عساكر قال:
وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضي، وهو في
نفسه صدوق لم يتمهم، وله حفظ ورحلة واسعة توفي سنة خمس
مائة وسبعين، انظر ترجمته في: ”وفيات الأعيان“ (287/4)،
”ميزان الاعتدال“ (587/3)، ”سير أعلام النبلاء“
”(361/19)، ”شذرات الذهب“ (4/18).

نَقْلَتِهِ إِلَى الصَّحَابِيِّ الْمُشْهُورِ مِنْ غَيْرِ اخْتِلَافٍ بَيْنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَيَكُونُ إِسْنَادُهُ مُتَصَلًا غَيْرَ مُنْقَطِعٍ.”³²⁰

ثم قال: وتعقبه شيخنا الحافظ أبوالفضل ابن الحسيني³²¹ بأن التسائي ضعف جماعة أخرج لهم الشیخان أو أحدهما³²².

وقال النووي³²³ وغيره: “المراد بقولهم: “على شرطهما”: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما”³²⁴؛ ولذلك يعرض الإمام أبوالفتح بن وهب³²⁵، على الحاكم؛ حيث ينقل تصحيحة لحديث على شرط

³²⁰) انظر كلام ابن طاهر في “شروط الأئمة” ص(17).

³²¹) هو الحافظ العراقي أبوالفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين وقد تقدمت ترجمته.

³²²) انظر كلامه في “فتح المغيث” ص(21).

³²³) تقدمت ترجمته.

³²⁴) انظر ”فتح المغيث“ للعرافي ص(22).

³²⁵) هو ابن دقيق العيد محمدبن علي بن وهب أبوالفتح القشيري وقد تقدمت ترجمته.

**البخاريٌّ مثلاً؛ بـأَنَّ فِيهِ فَلَلًا، وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ
البخاريٌّ.**³²⁶

**وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْذَّهَبِيُّ³²⁷،
وَتَصْرِفُ الْحَاكِمُ يُؤْيِدُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ
الَّذِي أَخْرَجَ الشِّيخَانِ أَوْ أَحْدُهُمَا لِرَوَاْتِهِ: صَحِيقٌ عَلَى**

326) انظر "فتح المغيث" ص(22).

327) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركمانى أبو عبد الله الذهبي، طلب الحديث وله ثمانى عشرة سنة، فسمع الكثير ورحل وعنى بهذا الشأن وتعب فيه، سمع من أبي الفضل بن عساكر ومن الأبرقوهي بمصر، والعماد بن بدران وغيرهم، من تصانيفه: تاريخ الإسلام، و"سير أعلام النبلاء"، و"تذكرة الحفاظ"، والكافش، وميزان الاعتدال، و"المغني" في الضعفاء، ومحضر سنن البيهقي وغيرها كثير، قال ابن الحسيني في ذيله على تذكرة الحفاظ: ومصنفاته ومحضراته وتخريجاته تقارب المائة، وقد سار بجملة منها الركبان في أقطار البلدان، وكان أحد الأذكياء المعذودين، والحافظ المبرزين...” وقال السيوطي: “الإمام الحافظ محدث العصر، وخاتمة الحافظ مؤرخ الإسلام، وفرد الدهر، والقائم بأعباء هذه الصناعة... ”

**وقال: ”وَالَّذِي أَقُولُهُ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ عِيَالُ الْأَنْ فِي الرِّجَالِ وَغَيْرِهَا
مِنْ فَنَّوْنَ الْحَدِيثِ عَلَى أَرْبَعَةِ: الْمَزِيِّ، وَالْذَّهَبِيِّ، وَالْعَرَاقِيِّ وَابْنِ
حَرْجٍ ” توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة بدمشق.**

**انظر ترجمته في: ذيل "تذكرة الحفاظ" للحسيني ص(34)
والسيوطى ص(347).**

شَرْطُ الشِّيخَيْنِ، أَو عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ أَو مُسْلِمٍ،
وإِذَا كَانَ بَعْضُ رَوَاتِهِ لَمْ يَخْرُجْ جَاهِلَةً قَالَ: صَحِيحٌ
الإِسْنَادِ فَقْطَ" انتهى.³²⁸

وه هنا كلام؛ لم تسمح بمثله الأفهام، قد ذكره
الحافظ السيوطي³²⁹ في "شرحه" على منظومته
نظم الدرر³³⁰، أعرضنا عن ذكره - ولا غنى عنه
- خوفاً من السامة والضجر.
ثم يقدم ما حوى شرط البخاري فقط، ثم ما حوى
شرط مسلم، ثم ما حوى شرط غيرهما من سائر
الأئمة الأربع.

وهذه الأقسام هي مراتب الصحيح.
وجمجم المصطفى الحسن مع الصحيح في التفاوت
- موافق لما ذكره كثير من الفضلاء؛ قال
الشمني³³¹ في شرح النخبة: "فائدة: اعلم: أن"

³²⁸(من "نتيجة النظر" للشمني وهو مخطوط.)³²⁸

³²⁹(تقدمت ترجمته.)³²⁹

³³⁰(انظر ص.)³³⁰

³³¹(تقدمت ترجمته.)³³¹

الحسن - أيضًا - يأتي على مراتب متفاوتةٍ، قال

الحافظ الذهبي: «فأعلى مراتب الحسن بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي، وأمثال ذلك كثير، وهو قسم متواتر بين الصحة والحسن؛ فإن عدَّ من الحفاظ يصحون هذه الطرق، ويتعثرونها؛ بأنها من أدنى مراتب الصحيح، ثم بعد ذلك أمثلة كثيرة متنازع فيها؛ بعضهم يحسنها، وأخرون يضعونها³³²»؛ حديث الحارث

(332) وقد قال الحافظ الذهبي في الموقفة ص(28) - قبل هذا الموضع - بعد أن ذكر تعريفات الحديث الحسن والمؤاخذات عليها قال: «ثم لا تطبع بأن للحسن قاعدة تدرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إيمان من ذلك فكم من حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد فيوماً يصفه بالصحة، ويوماً يصفه بالحسن ولربما استضعفه وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك لصح باتفاق .»

وقال العلامة الألباني في الإرواء () موضحًا دقة هذا النوع من علوم الحديث وصعوبته: «إن الحديث الحسن لغيره، وكذا الحسن لذاته، من أدق علوم الحديث وأصعبها، لأن مدارهما

==

بن عبد الله³³³، وعاصم بن ضمرة³³⁴، وحجاج
بن أرطاة، وخصيف³³⁵³³⁶، ودرج أبي
السمح³³⁷، وخلق سواهم³³⁸” انتهى.

على من اختلف فيه العلماء من رواته، ما بين موثق ومضعف، فلا يمكن من التوفيق بينها، أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى، إلا من كان على علم بأصول الحديث وقواعد، ومعرفة قوية بعلم “الجرح والتعديل”， ومارس ذلك عملياً مدة طويلة من عمره، مُستقيداً من كتب التخريجات، ونقد الأئمة، عارفاً بالمتشددين منهم والمتناهفين، ومن هم وسطٌ بينهم، حتى لا يقع في الإفراط والتقريط، وهذا أمرٌ صعب، قل من يصير له، ويناله ثمرته، فلا جرم أن صار هذا العلم غريباً بين العلماء، والله يختص بفضلة من يشاء.”
وانظر ما ذكره الشيخ - حفظه الله - في “حواشية على ”نزهة النظر“” التي نقلها عنه الحلبي في ”النكت على ”نزهة النظر“” ص(91-92).

(333) هو الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، روى عن علي، وابن مسعود، وزيد بن ثابت وغيرهم، وعنده الشعبي، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله بن مرة وغيرهم، قال ابن المديني فيه: كذاب، وقال ابن معين مرة: ليس به بأس، وقال أخرى: ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حبان: كان الحارث غالياً في التشيع، واهياً في الحديث، مات سنة (65)، وقال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح المصري، الحارث الأعور ثقة، ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي، وأثنى عليه، قيل له: فقد قال الشعبي: كان يكذب ! قال: لم يكن

==

يكذب في الحديث، إنما كان كذبه في رأيه، وقال الحافظ في التهذيب: ”وَقَرَأْتُ بِخَطِ الْذَّهَبِ فِي ‘الْمِيزَانَ’‘: والنسياني مع تعنته في الرجال قد احتاج به، والجمهور على توهينه مع روایتهم لحديثه في الأبواب، وهذا الشعبي يكذبه ثم يروي عنه، والظاهر أنه يكذب حكاياته، لا في الحديث“ . اهـ قلت - أي ابن حجر - لم يحتاج به النسياني، وإنما أخرج له في السنن حديثاً واحداً مقتضياً بابن ميسرة وأخر في ”اليوم والليلة“ هذا جميع ما عنده وقال في التقريب: كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسياني سوى حديثين ”انظر: ”تهذيب الكمال“ (244/5)، ”ميزان الاعتدال“ (1/435) ”تهذيب التهذيب (2/133)“

³³⁴ (334) هو عاصم بن ضمرة السَّلْولِيُّ الْكُوفِيُّ، روى عن علي وحكي عن سعيد بن جبير، وعن أبي إسحاق السباعي ومنذر بن يعلى الثوري، والحكم بن عتبة، وغيرهم قال علي بن المديني، والعجلبي: ثقة، وقال النسياني: ليس به بأس، وقال أحمد: عاصم أعلى من الحارت، وقال البزار: هو صالح الحديث وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ فاحش الخطأ على أنه أحسن حالاً من الحارت.

وقال ابن حجر في التقريب: ”صدوق“
”تهذيب الكمال“ (13/4) ”96)، ”تهذيب التهذيب“ (5/42) ”تقريب التهذيب.“ (3074).

³³⁵ (335) هو حجاج بن أرطأة بن ثور بن هبيرة النخعي الكوفي، روى عن الشعبي حديثاً واحداً، وعن عطاء بن أبي رباح، وجبلة بن سحيم، وعمرو بن شعيب، والزهري وجماعة عنه: شعبة وهشيم، والحمدان، والثورى وغيرهم. قال العجلبي: كان فقيهاً، وكان أحد مفتี้ الكوفة، وكان فيه تيه، وكان يقول: أهلكتني حب الشرف. وولي قضاء البصرة، وكان

=<

جائز الحديث إلا أنه صاحب إرسال، وكان يرسل عن يحيى بن أبي كثير ومكحول، ولم يسمع منها، وإنما يعيّب الناس منه التدليس وقال ابن معين: صدوق، ليس بالقوي، يدلّس عن عمرو بن شعيب، وقال أبو زرعة: صدوق يدلّس، وقال أبو حاتم: صدوق، يدلّس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وأما إذا قال "حدثنا" فهو صالح لا يُرتاب في صدقه وحفظه.

وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهراني وغيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فاما أن يتعمد الكذب فلا، وهو من يُكتب حديثه.

وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير.

وقال ابن حجر في التقريب: أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس.

انظر: "تهذيب الكمال (5/420)"
"تهذيب التهذيب" (181/2)، "تقريب التهذيب (1122)"

³³⁶ 336) هو خُصَيْف - بالصاد المهملة مصغر - بن عبد الرحمن الجَزَري، أبو عَوْنَ الحضرمي الْحَرَانِي الأموي، رأى أنساً، وروى عن: عطاء، وعكرمة، وأبي الزبير، وسعيد بن جبیر وغيرهم، وعن السفيان بن عاصم، وحجاج بن أرطاة، وزهير قال فيه الإمام أحمد مرة: ضعيف الحديث، وقال آخر: ليس بحجة، وقال ثالثة: ليس بذلك، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، وقال ابن خزيمة: لا يُحتاج بحديثه. وقال ابن حبان: تركه جماعة من أئمتنا، واحتج به آخرون، وكان شيئاً صالحاً فقيهاً عابداً إلا أنه كان يخطئ كثيراً فيما يروي، ويتفقرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه، وهو صدوق في روایته، إلا أن الإنصاف فيه قبول ما وافق الثقات في الروايات، وترك ما لا يتابع عليه، وهو من استخیر الله تعالى فيه" وقال ابن حجر في التقريب: صدوق سيء الحفظ خلط بأخره، ورمي بالإرجاء انظر: "تهذيب الكمال" (257/8)، "تهذيب التهذيب (3/129)"

←

[الصحيح لغيره]^{*} 339

”تقريب التهذيب(1723)“[→]

(337) في المخطوط ”أبي الشيخ“ والصواب ما أثبتناه.
وهو دراج بن سمعان، يقال اسمه عبد الرحمن ودراج لقب،
أبو السمح الفرشي السهمي مولاه، المصري القاص، رأى
مولاه عبدالله بن عمرو بن العاص، وروى عن: عبدالله بن
الحارث الزبيدي، وأبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري،
وعبد الرحمن بن حبيرة وغيرهم، وعنهم: حيوة بن شريح،
وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وغيرهم.
قال فيه أحمد: حديثه منكر، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: في
حديثه ضعف، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال في موضع
آخر: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال في
موضع آخر: متروك، وقال ابن عدي: عامة الأحاديث التي
أمليتها عن دراج مما لا يتبع عليه توفي سنة (126)، وقال ابن
حجر: ”صدوق في حديثه عن“ أبي الهيثم ضعف
انظر: ”تهذيب الكمال“ (477/8)، ”تهذيب التهذيب (3/186)“
”تقريب التهذيب(1829)“

(338) انظر كلامه في الموقفة ص(33) ط مكتب
المطبوعات الإسلامية.

(339) ”مقدمة ابن الصلاح“ (151-173)،
”الاقتراح“ - لابن دقيق العيد (152)، ”التقييد والإيضاح“ -
للعرافي (18)، ”فتح المغيث“ - للسخاوي (14/1)، ”تدريب
الراوي“ - للسيوطى (63/1) ”لقط الدرر“ - للعدوى (40).

وَيُحْكَمُ بِصَحَّةِ الْحَسَنِ؛ إِذَا كَثُرَتْ طَرْقَهُ؛ إِذْ فِيهِ
 جَبْرٌ لِمَا فِي قَلَّةِ الضَّبْطِ، وَصَارَ صَحِيحًا؛ لَكِنْ لَا
 لَذَاتِهِ؛ بَلْ مَتَابِعَةً³⁴⁰؛ كَحْدِيثُ أَبِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ
 سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِهِ فِي ذِكْرِ خَيْلِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ أَبِيَّا³⁴¹ هَذَا ضَعْفَهُ
 لِسَوْءِ حَفْظِهِ؛ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ؛ فَحَدِيثُهُ حَسَنٌ؛ لَكِنْ لِمَا
 تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ أَخْوَهُ عَبْدُ الْمَهِيمِنَ بْنُ
 الْعَبَّاسِ³⁴² - ارْتَقَى إِلَى دَرْجَةِ الصَّحَّةِ، وَإِنْ كَانَ
 عَبْدُ الْمَهِيمِنَ - أَيْضًا - ضَعِيفًا.

³⁴⁰(340) أي صحيحًا لغيره.

³⁴¹(341) هو أبى بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي أخوه عبدالمهيمن، روى عن أبيه، وأبي بكر بن حزم، وعن زيد بن الحباب، وعتيق الزبيري، ومعن القزاز. قال فيه الدوابي: ليس بالقوي، وقال ابن معين: ضعيف. وقال أحمد: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال البخاري: ليس بالقوي، وقال العقيلي: له أحاديث لا يتابع على شيء منها، روى له البخاري في موضع واحد، في ذكر خيل النبي صلى الله عليه وسلم . انظر ترجمته في "تهذيب الكمال" (259/2)، "تهذيب التهذيب" (1/168).

³⁴²(342) عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي روى عن أبيه عن جده، وعن أبي حازم بن دينار، وعنده: ابنه
 <<

[قول الترمذى حسن صحيح] * 343

وقد استشكلَ الشِّيخُ أَبُو عَمْرُو بْنُ الصَّلَاحَ قولَ التَّرْمِذِيِّ فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»؛ لِأَنَّ
الْحَسَنَ قَاسِرٌ عَنْ رُتبَةِ الصَّحِيحِ؛ فَفِي الْجَمْعِ بَيْنِهِمَا
فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ جَمْعٌ بَيْنَ الْفُصُورِ وَعَدْمِهِ.

والجواب: أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي قِيلَ فِيهِ ذَلِكَ: إِنْ كَانَ
فَرْدًا، فَلَلْتَرْدُدُ فِي رَاوِيهِ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَ قَوْمٍ فِي رُتبَةِ مَنْ
حَدِيثُهُ صَحِيحٌ، وَعِنْدَ آخَرِينَ فِي رُتبَةِ مَنْ حَدِيثُهُ

عباس، وعبد الله بن نافع، وابن أبي فديك قال البخاري: منكر
الحادي، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في موضع آخر:
متروك الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، قال ابن حبان:
لما فحش الوهم في روایته بطل الاحتجاج به.
انظر ترجمته في "تهذيب الكمال" (440/18)، "تهذيب التهذيب"
"(377/6)، "ميزان الاعتدال". (2/)

343) * انظر: "مقدمة ابن الصلاح" (185)، "فتح المغيث" - للعرaci (47)، "نرفة النظر" (33-34)،
"النكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (475/1)، "شرح علل الترمذى" - لابن رجب (608/2)، "مجموع فتاوى شيخ
الإسلام ابن تيمية". (18/41)

344) انظر "مقدمة ابن الصلاح" (ص 185).

حسَنٌ؛ وَعَلَى هَذَا: إِنَّ مَا قِيلَ فِيهِ: "حسَنٌ صَحِيحٌ"

دُونَ مَا قِيلَ فِيهِ: "صَحِيحٌ"

وأورد عليه بأنَّ الترمذِيَّ يجمع بينهما في
الحادِيثِ الْذِي لَا خِلَافَ فِي رِوَايَتِهِ، إِنْ كَانَ الْحَدِيثُ
الْذِي قِيلَ فِيهِ ذَلِكَ لَيْسَ بِقَرْدٍ؛ فَبِاعْتَبَارِ إِسْنَادَيْنِ.
أَحَدُهُمَا: يَقْتَضِيُ الْحُسْنَ، وَالآخَرُ يَقْتَضِيُ الصَّحَّةَ؛
لَأَنَّ كَثْرَةَ الْطُرُقِ تَقْوِيُّ؛ وَعَلَى هَذَا: فَمَا قِيلَ فِيهِ:

"حسَنٌ صَحِيحٌ" فَوْقَ الْذِي قِيلَ فِيهِ: "صَحِيحٌ".

وَاعْلَمُ: أَنَّ الْحَسَنَ الْذِي يَجْمَعَ التَّرْمِذِيُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
الصَّحِيحِ هُوَ الْذِي قَلَّ ضَبْطُ رِوَايَتِهِ، وَلَمْ يَعْرَفْهُ
التَّرْمِذِيُّ؛ لِكُونِهِ مَعْرُوفًا عَنْهُمْ؛ كَمَا لَمْ يَعْرِفْ
الصَّحِيحَ لَذَلِكَ، وَإِنَّمَا عَرَفَ الْحَسَنَ الْذِي يُفَرَّدُ
بِالذِّكْرِ؛ لِكُونِهِ اصْطَلْحَ عَلَيْهِ؛ وَذَلِكَ: أَنَّهُ يَقُولُ فِي
بعضِ الْأَحَادِيثِ: "حسَنٌ"، وَفِي بَعْضِهَا: "حسَنٌ
صَحِيحٌ"، وَفِي بَعْضِهَا: "حسَنٌ غَرِيبٌ"، وَفِي بَعْضِهَا

"حسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ"، وَقَالَ³⁴⁵ آخِرُ كِتَابِهِ "وَمَا
قَلَّا فِي كِتَابِنَا: حَدِيثٌ حَسَنٌ - فَإِنَّمَا أَرْدَنَا بِهِ عَنْدَنَا:
كُلُّ حَدِيثٍ لَا يَكُونُ رَاوِيهٌ مُتَّهِمًا بِكَذِبٍ، وَيُرْوَى مِنْ

³⁴⁵ أي: الترمذِي.

غير وجه نحو ذلك؛ فلا يكون شاداً؛ فهو عندنا حديث حسن³⁴⁶، فعرف بهذا أئمـا عرف الذي يقول فيه: حسن فقط؛ فلا يرد ما قيل: إنه قد صرـح بأنـ شرـط الحسن أن يروـي مـن غير وجـه؛ فكيف يقول في بعض الأحادـيث: «حسن غـريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟!³⁴⁷

والحاصل: أن الترمذـي أورد في كتابـه سـبعة أصنافٍ من [أ/21] الأحادـيث، وعبر عن كلـ صـنف بعبارة خـاصـة؛ وذلك أنه يقول في بعضـها «حسن»، وفي بعضـها: «صـحـيق»، وفي بعضـها «غـريب»، وفي بعضـها: «حسن صـحـيق»، وفي بعضـها: «حسن غـريب»، وفي بعضـها: «صـحـيق غـريب»، وفي بعضـها: «حسن صـحـيق غـريب»، ولم يـعـرـفـ من تلك الأصناف سـوى الحـسن، وشـرـطـ فيه ما شـرـطـ.

³⁴⁶ (346) انظر كتاب «العلـل الصـغـير» في آخر «سنـن الترمـذـي» (5/758).

³⁴⁷ (347) انظر «نزـهـة النـاظـر» (33،34).

والقسم الذي يَجْمِعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْغَرِيبِ - قِسْمٌ آخَرُ
غَيْرُ هَذَا.

348 [زيادات الثقات]*

وَزِيادَةُ رَاوِي الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ مَقْبُولَةٌ، سَوَاءٌ
كَانَتْ فِي الْفَظِّ أَمْ فِي الْمَعْنَى، تَعْلَقُ بِهَا حُكْمٌ شَرِعيٌّ
أَمْ لَا، غَيْرَتِ الْحُكْمُ التَّابِتُ أَمْ لَا، أَوْ جَبَتْ نَقْصًا مِنْ
حُكْمٍ ثَبَتَ بِخَبْرٍ آخَرَ أَمْ لَا، عُلِّمَ اتَّحَادُ الْمَجْلِسِ أَمْ لَا،
كَثُرَ السَّاكِنُونَ عَنْهَا أَمْ لَا³⁴⁹؛ كَذَا ذَكَرَهُ الْبَخَارِيُّ،
وَزَادَ الْعَرَاقِيُّ: سَوَاءٌ كَانَتْ مِنْ شَخْصٍ وَاحِدٍ؛ بَأْنَ
رَوَاهُ نَاقِصًا، وَمِرَّةً بِتِلْكَ الْزِيادةِ، أَوْ كَانَتْ الْزِيادةُ مِنْ

³⁴⁸ 348) * معرفة علوم الحديث - للحاكم (130)، "مقدمة ابن الصلاح" (250-256)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (65)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (58)، "القييد والإيضاح" - للعرافي (111)، "فتح المغيث" - للعرافي (93)، "النكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (686/2)، "نزهة النظر" - لابن حجر (34)، "فتح المغيث" للسخاوي (245/1)، "تدريب الروي" - لسيوطى (245/1)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (2)، "توجيه النظر" - للجزائرى (184)، "منهج ذوي النظر" - للترمسى (89)، "لقط الدرر" - للعدوى (51)، "سح المطر" - لعبدالكريم الأثري (50).

³⁴⁹ 349) ذكر الشارح هذه التقييدات نافياً لتأثيرها في قبول زيادات الثقات تبعاً لغيره، وهم يردون بذلك على بعض أهل الرأي وبعض الأصوليين الذين اشترطوا هذه الشروط، ولم يتقبلها أهل الحديث انظر "النكت على ابن الصلاح" (693-694)، و"تدريب الروي" (245-246).

غَيْرُ مِنْ رَوَاهُ ناقصًا³⁵⁰، فَيُقْبَلُ الرَّاجِحُ، وَيُرَدَّ
 المراجوح، سواءً كَانَ المرجح في جانب راوي
 الزيادة أو غيره، ووجه قبول الراجح: كونُ الرَّاوِي
 أَوْتَقَ، أَوْ شَيْءٌ آخَرُ، فِيمَا إِذَا كَانَتْ مَنَافِيَةً لِرَوْاِيَةِ
 مَنْ هُوَ مَسَاوِيٌّ لَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ
 الْمُسْتَقْلُ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ الثَّقَةُ، وَلَا يَرْوِيهُ عَنْ شِيخِهِ
 غَيْرِهِ؛ وَذَلِكَ كَخْبَرُ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِ سَبْعًا³⁵¹، مَعَ
 خَبْرِ التَّكْبِيرِ فِيهِ أَرْبَعًا³⁵²؛ رَوَاهُمَا أَبُو دَاؤِدَ وَ

³⁵⁰ ”فتح المغيث“ للعرافي (94).

³⁵¹ (آخر جهه أبو داود (680/1) كتاب الصلاة - باب التكبير في العيددين (1149)، وابن ماجه (1280) كتاب الصلاة كلاهما من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمسا قال الخطابي: وهذا قول أكثر أهل العلم، وروي ذلك عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وبه قال الزهري، ومالك، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: ”معالم السنن“ () و ”انظر نيل الأوطار (3/298)“

³⁵² (آخر جهه أبو داود (682/1) كتاب الصلاة - باب التكبير في العيددين (1153)، من طريق مكحول قال: أخبرني أبو عائشة - جليس لأبي هريرة - أن سعيد بن العاص سأله أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الأضحى والفطر؟ فقال

==

والتکبیرة الأولى من الأربع لافتتاح عند الحنفية³⁵³، وخبر البخاري: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فاقْتُلُوهُ»³⁵⁴، مع خبر الصحيحين: «تَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبِّيَانِ»³⁵⁵; لأنَّ الْأَوَّلَ نِيطُ الْحُكْمِ فِيهِ

أبوالموسى: [→]كان يكبر أربعًا تكبيره على الجنائز، فقال حذيفة صدق، فقال أبوالموسى: كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم. وقد أخرجه البيهقي وقال عقبه: «خولف راويه في موضعين: في رفعه، وفي جواب أبي موسى، والمشهور أنهم أسندوه إلى ابن مسعود فأفتابهم بذلك، ولم يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم».

³⁵³ 353) انظر الهدایة (للمرغینانی)، و”بداية المجتهد“ (217/1). و”نیل الأوطار“ (300-298/3) وقال الشوکانی بعد أن حکى قول الحنفیة: وهو مردی عن جماعة من الصحابة ابن مسعود وأبی موسی، وأبی مسعود الانصاری، وهو قول الثوری وأبی حنفیة“. اهـ

³⁵⁴ 354) أخرجه البخاري (149/6) كتاب الجهاد: باب لا يعذب بعذاب الله حديث (3017)، وأبوداود (4351)، والترمذی (1458)، والنمسائی (7/104)، وابن ماجه (2535)، وأحمد (282، 217/1)، وعبد الرزاق (168/10)، رقم (18706) وابن حبان (5606)، وأبويعلی (2532)، والدارقطنی (3/113)، والبيهقی (202/8) من حديث ابن عباس.

³⁵⁵ 355) أخرجه مالک (447/1) كتاب الجهاد، باب النهي عن

==

**بَوَصْفِ الرَّدَّةِ الْمَنَاسِبِ الَّذِي لَا تَخْتَلِفُ مِنْاسِبُهُ
بِالنِّسْبَةِ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَلَا وَصْفٌ فِي الثَّانِي؛
فَحَمَلْنَا النِّسَاءَ عَلَى الْحَرَبَيَّاتِ.**

**وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ: إِلَى رَدِّ الْزِيَادَةِ
مُطْلَقًا³⁵⁶؛ وَنُقلَ ذَلِكَ عَنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ،**

قتل النساء والولدان في الغزو (9)، والبخاري (148/6)،
ومسلم (1364/3)، وأبوداود (60/2) حديث (2668)
والنسائي في "الكبرى" (8618)، والترمذى (1569) وابن
ماجه (2841)، وأحمد (22/2، 23، 76، 91)، والدارمي
(223-222/2)، وابن الجارود في "المنقى" (1043)، وابن
أبي شيبة (381/12) رقم (14058) والطحاوى في "شرح
معانى الآثار" (220/3)، وأبو عبد القاسم بن سلام في
"الأموال" (98) وابن حبان (1657)، والبيهقي (77/9)،
والطبراني في "الكبير" (382/12) رقم (13416) كلهم
من طريق نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رأى في بعض مغازييه امرأة مقتولة، فنهى عن قتل النساء
والصبيان.³⁵⁶"

وفي الباب عن الأسود بن سريع، والصعب بن جثامة، وابن
عباس، وأبي ثعلبة، وعبد الله بن عتبة، وأبي سعيد، وعوف بن
مالك.

**356) حكاہ عنہم الخطیب فی "الکفاۃ" وانظر "فتح
المغیث" للعراقي (94).**

وأبي بكر الأبهري المالكي³⁵⁷؛ لأن الأقل متفق عليه.

وقال الحافظ أبو سعيد العلائي³⁵⁸: إن المتقدمين من أئمة الحديث يقتضي تصرفهم في الزيادة - قبولاً ورداً - الترجيح، ولا يحكمون في المسألة بحُكْمٍ كُلّيٍّ.

³⁵⁷ هو محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح بن عمر التميمي الأبهري أبو بكر المالكي، انتهت إليه رئاسة المالكية في بغداد في عصره، وكان من أئمة القراء، وكان ورعاً زاهداً نقاء يتصدر مجالس العلم، ومن مؤلفاته: "كتاب في الأصول" و"إجماع أهل المدينة" و"الرد على المزني" و"إثبات حكم القافة" و"فضل المدينة على مكة" توفي سنة 375هـ ببغداد. انظر ترجمته في "الديباج المذهب" (2/206) "شذرات الذهب" (85/3)، "شجرة النور الزكية" (91).

³⁵⁸ هو خليل بن كيكلي بن عبدالله العلائي الدمشقي الشافعي صلاح الدين أبو سعيد، قال أبو المحاسن الحسيني: "حفظ القرآن وتعلم الفقه والنحو والأصول، وبرع في الحديث، ومعرفة الرجال والمتون والعلل، وخرج وصنف وأفاد، سمع ابن مشرف وست الوزراء وأبا بكر الدشتى، والراضي الطبرى وطبقتهم، من تصانيفه: الوشى المعلم في ذكر من روى عن أبيه عن جده، و"الأربعين الإلهية" و"المجالس المبتكرة" "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" وغيرها كثير مات رحمه الله سنة إحدى وستين وسبعين مئة. انظر ترجمته في ذيل "تذكرة الحفاظ" لتلميذه أبو المحاسن الحسيني ص(46).

قال: وهذا هو الحقُّ والصواب³⁵⁹. انتهى.
 ولكن لا تقبل مطلقاً، بل إنْ لم تكن منافية لرواية
 مَنْ هو أوثقُ منه [21/ب]؛ لأنَّ يكون أحدهُمَا أَوْرَعَ،
 وأضبَطَ، وأيقظَ من الآخر؛ لشدةِ الوثوق بِمَنْ اتَّصَفَ
 بواحدٍ من هذهِ الأوصاف على مَنْ لم يَتَّصَفْ؛ ولذلك
 رَجَحَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ³⁶⁰ روايةِ مالكٍ وسفيانَ عن

(359) (359)
 360 (360) وترجحهم هذا بناءً على القول بعدم قبول الزيادة
 مطلقاً وإنما القبول والرد بحسب القرائن، وقد أنكر الحافظ ابن
 حجر على بعض الشافعية الذين أطلقوا القول بقبول الزيادة
 خلافاً للشافعى فقال: "وأعجب من ذلك - أي من قبول الزيادة
 مطلقاً - إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة، مع
 أن نص الشافعى يدل على غير ذلك؛ فإنه قال في أثناء كلامه
 على ما يُعتبر به حال الرأوى في الضبط ما نصه: "و يكون إذا
 أشرك أحداً من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالقه فوْجَد حديثه أنقص
 كان في ذلك دليلاً على صحة مَخْرَجِ حديثه، ومتنى خالف ما
 وصفت أضر ذلك بحديثه" انتهى كلامه. ومقتضاه أنه إذا
 خالف فوْجَد حديثه أزيد أضر ذلك بحديثه، فدل على أن زيادة
 العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقاً، وإنما تقبل من الحافظ، وجعل
 نقصان هذا الرأوى من الحديث دليلاً على صحته، لأنَّه يدل
 على تحريه وجعل ما عدا ذلك مُضرًا بحديثه، فدخلت فيه
 الزيادة، فلو كانت عنده مقبولة مطلقاً، لم تكن مضرَّةً بحديث
 أصحابها". اهـ من "نَزَهَةُ النَّظَرِ" ص(34-35)، و"النَّكْتَ"
 على ابن الصلاح" (604/2). و"شرح علل الترمذى" (1/426).

أبِي حَازِمْ حَدِيثَ: «زَوْجُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ
 الْفُرْقَانِ»³⁶¹ عَلَى رِوَايَةِ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمْ،
 بِلْفَظِ: «مَلَكُوكَهَا»؛ لَأَنَّ مَالِكًا وَسَفيَانَ أَعْلَمُ مِنْهُمَا
 وَأَوْتَقُ وَأَضَبَطَ.
 وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصْنَفُ هُوَ الْحَقُّ؛ قَالَ الْحَافِظُ فِي
 شِرْحِهِ: «وَ اشْتَهَرَ عَنْ جَمْعٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْقَوْلُ بِقَبْوُلِ
 الْزِيادةِ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ»³⁶²، وَلَا يَتَأَثَّرُ ذَلِكُ

³⁶¹ ³⁶¹ (361) تقدم تخریجه.

³⁶² ³⁶² (362) قَالَ الْحَافِظُ: «وَ جَزْمُ ابْنِ حِبْنَ وَالْحَاكِمِ، وَغَيْرِهِمَا بِقَبْوُلِ زِيادَةِ التَّقْهِ مُطْلَقًا، فِي سَائِرِ الْأَحْوَالِ سَوَاءً اتَّحَدَ الْمَجْلِسُ أَوْ تَعَدَّدَ، سَوَاءً أَكْثَرُ السَّاکِنَاتِ أَوْ تَسَاوَوْا، وَهَذَا قَوْلُ جَمَاعَةِ مِنَ أَئِمَّةِ الْفَقَهِ وَالْأَصْوَلِ، وَجَرِيَ عَلَى هَذَا الشِّيخِ مُحَمَّدِيَ الدِّينِ النَّوِيِّ فِي مَصْنَفَاتِهِ وَفِيهِ نَظَرٌ كَثِيرٌ، لَأَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِمُ الْحَدِيثُ الَّذِي يَتَحَدَّدُ مَخْرَجُهُ فِي رَوْيَيْهِ جَمَاعَةً مِنَ الْحَفَاظِ الْأَثَابَاتِ عَلَى وَجْهِهِ وَبِرَوْيِهِ ثَقَةً دُونَهُمْ فِي الضَّبْطِ وَالْإِنْقَانِ عَلَى وَجْهِهِ يَشْتَمِلُ عَلَى زِيادَةِ تَخَالُفِ مَا رَوَوْهُ، إِمَّا فِي الْمُتنِّ، وَإِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، فَكِيفَ تَقْبِلُ زِيادَتِهِ وَقَدْ خَالَفَهُ مَنْ لَا يَغْفِلُ مِثْلَهُمْ عَنْهَا لِحَفْظِهِمْ أَوْ لِكَثْرَتِهِمْ، وَلَا سِيمَا إِنْ كَانَ شِيَخُهُمْ مَمْنُ يَجْمِعُ حَدِيثَهُ وَيَعْتَنِي بِمَرْوِيَاتِهِ، كَالْزَّهْرِيُّ وَأَصْرَابِهِ، بِحِيثُ يُقَالُ: إِنَّهُ لَوْرَوَاهَا لَسَمِعَهَا مِنْهُ حَفَاظُ أَصْحَابِهِ، وَلَوْ سَمِعُوهَا لَرَوَوهَا وَلَمَا تَطَابَقُوا عَلَى تَرْكَهَا وَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ تَغْلِيطُ رَاوِيَ الْزِيادةِ». اهـ
 «النَّكْتُ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ» (2/ 687-688)

على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح:
ألا يكون شاداً، ثم يفسرون الشذوذ: بمخالفة الثقة
منْ هو أوثقُ منه، والعجبُ مِمَّنْ أَعْقَلَ ذلِكَ مِنْهُمْ؛ مع
اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حدّ الحديث
الصحيح، وكذا الحَسَن...” إلى آخر ما قال.³⁶³

والمراد بالمنافاة - التي ذكرها المصتَّف -: ما لم
يمكُن الجَمْعُ بينهما في الجملة، لا ما هو المصطلح
الحكماء.

واعُرِضَ على المصتَّف: بأنَّ قوله: “إنْ لَمْ
تَكُنْ... إِلَى آخِرِهِ” ما لا حاجةٌ إِلَيْهِ؛ لأنَّ الكلام في
زيادة راوي الصحيح والحسَن، والذي فيه زيادة
منافية لرواية مَنْ هو أوثقُ منه، ليس ب صحيح ولا
حسَنٌ؛ فهو خارجٌ عن حكم المقبول منْ غير تقييد،
وأيضاً: يفهم منه أَنَّه إذا وقعتْ منافية لرواية مَنْ هُوَ
دونه تفَيُّدٌ. وليس كذلك؛ بل يُتوَقَّفُ فيها.

³⁶³ ”(نَزَهَةُ النَّظَرِ“ ص(34) وقال عقب الكلام الذي نقله عنه الألوسي: ”وَالمنقول عن أئمَّةِ الْحَدِيثِ المتقدِّمينَ، كعب الدارِّ الْحَمْنَ بنَ مهْدَى، وَيَحْيَى الْقَطَانَ، وَأَحْمَدَ بنَ حَنْبَلَ، وَيَحْيَى بنَ مَعِينَ، وَعَلَى بنَ الْمَدِينِيِّ، وَالْبَخَارِيِّ، وَأَبِي زَرْعَةَ، وَأَبِي حَاتَّمَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَالْدَّارِقَطَنِيِّ، وَغَيْرُهُمْ، اعْتَبَرَ التَّرْجِيحَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْزِيَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدِهِمْ إِطْلَاقُ قَبْولِ الْزِيَادَةِ“ اهـ

والجوابُ عن الأوّل: أنَّ الْكَلَامَ فِي الْزِيَادَةِ مَطْلَقًا، وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ: قِسْمٌ مَقْبُولٌ لِلْزِيَادَةِ، وَقِسْمٌ شَادٌّ غَيْرُ مَقْبُولٌ لِلْزِيَادَةِ؛ فَلَا بُدَّ مِنِ التَّقْيِيدِ؛ لِيُخْرِجَ الثَّانِي، وَكَوْنُ رَاوِيهِ رَأْوِيَ الصَّحِيحِ لَا يَسْتَلِزُمُ صِحَّةَ هَذَا الَّذِي مَنَشأَ الاعتراضَ عَلَيْهِ؛ عَلَى أَنْ قَوْلَهُ: «وَالَّذِي فِيهِ الْزِيَادَةُ مَنَافِيَةٌ...» إِلَى قَوْلِهِ: «لَيْسَ بِصَحِيحٍ وَلَا حَسْنٌ» -: لَيْسَ فِي مَحْلِهِ؛ لِأَنَّ الْمَتَصِّفَ بِعَدْمِ الصِّحَّةِ الْزِيَادَةُ فَقْطُ، لَا الَّذِي فِيهِ الْزِيَادَةُ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْرَرُ أَنَّ الْمَرْكَبَ مِنَ الْأَعْلَى وَالْأَدْنَى أَدْنَى. وَعَنِ الثَّانِي: أَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْقِبْلَةِ عَدْمُ الرَّدِّ، وَمَعْلُومٌ: أَنَّ التَّوْقُفَ لَا يَقْتَضِي الرَّدَّ، بَلْ يَقْتَضِي عَدْمَ الْعَمَلِ فَقْطُ؛ وَذَلِكَ أَنْ نَقُولُ:

قَوْلُهُ: «لَمْنَ أُوثِقْ» مَذُكُورٌ لِبِيَانِ [أ/22]

المرجح³⁶⁴ فقط، وليس من جملة القيد؛ لعدم

³⁶⁴ ذكر الشارح هنا جملة في المرجحات وقد ذكرها بعض المحدثين في باب مختلف الحديث وذكر الحازمي في كتاب "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" خمسون وجهاً وقد نقل الحافظ العراقي جملة المرجحات التي ذكرها الحازمي وزاد عليها فأوصلها إلى (110) وقسمها السيوطي في التدريب إلى سبعة أقسام. انظر "التقييد والإيضاح" (286)، "فتح المغيث" للعرافي (339)، "تدريب الرواية" (2/198).

==

القبول، والحاصل على ذكره: أنه بصدق الشذوذ، فإن خالف الراوي للصحيح والحسن بروايته رواية من هو أرجح منه بالحفظ والإتقان³⁶⁵، وكثرة الأدلة - خلافاً للحقيقة لأنها تفيـد تقوية الظن، والظنان أقوى من الظن الواحد؛ لكونه أقرب إلى الضـبط، أو بكثرة الرواة³⁶⁶؛ لأنـ كثـرـتـهمـ ثـفـيدـ الفـوـةـ،ـ عـلـىـ الصـحـيـحـ،ـ

وأصل هذه المرجحات من مباحث علم أصول الفقه قال الفتوحي:
“الترجـحـ هوـ تـقوـيـةـ إـحدـىـ الإـمـارـتـيـنـ عـلـىـ الـأـخـرـىـ لـدـلـيلـ،ـ وـلـاـ يـكـونـ إـلـاـ مـعـ وـجـودـ التـعـارـضـ،ـ فـحـيـثـ اـنـتـقـىـ التـعـارـضـ اـنـتـقـىـ التـرـجـحـ،ـ لـأـنـهـ فـرـعـهـ،ـ لـاـ يـقـعـ إـلـاـ مـرـتـبـاـ عـلـىـ وـجـودـهـ،ـ وـقـالـ ابنـ مـفـلـحـ:ـ التـرـجـحـ هوـ اـقـتـرـانـ الـأـمـارـةـ بـمـاـ تـقـوـيـ بـهـ عـلـىـ مـعـارـضـهـاـ”.ـ اـهـ شـرـحـ الـكـوـكـبـ (616/4)،ـ وـانـظـرـ “جـمـعـ الـجـوـامـعـ مـعـ الـمـحـلـىـ”ـ (361/2)،ـ “الـتـعـرـيـفـاتـ”ـ لـلـجـرـجـانـيـ صـ(31ـ).

³⁶⁵ قال في “شرح الكوكب”: من المرجحات أن يكون أحد الراويين. راجحاً على الآخر في وصف يغلب على الظن صدقه فيرجح بالأزيد ثقة وبفطنة، وورع، وعلم، وضبط...” (635/4) وانظر شرح جمـعـ الـجـوـامـعـ للزركشي (498/3)، و”الإبهـاجـ” (222/3)، و”قواعد التـحـديـثـ” (314) ”

³⁶⁶ قال في “شرح الكوكب المنير”: ”اعلم أن الذي عليه الأربعـةـ وـالـأـكـثـرـ:ـ أـنـ السـنـدـ يـرـجـحـ بـالـأـكـثـرـ روـاـةـ،ـ وـهـوـ بـأـنـ تـكـوـنـ روـاـتـهـ أـكـثـرـ مـنـ روـاـةـ غـيـرـهـ،ـ لـأـنـ العـدـدـ الـكـثـيرـ أـبـعـدـ عـنـ الخـطـأـ مـنـ العـدـدـ الـقـلـيلـ،ـ لـأـنـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ الـكـثـيرـ يـفـيـدـ ظـنـاـ،ـ فـإـذـاـ انـضـمـ إـلـىـ غـيـرـهـ قـوـيـ فـيـكـونـ مـقـدـماـ لـقـوـةـ الـظـنـ.ـ قـالـ:ـ ”وـقـدـ اـبـنـ بـرـهـانـ الـأـوـثـقـ عـلـىـ الـأـكـثـرـ،ـ قـالـ الـمـجـدـ -ـ أـيـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ -ـ وـهـوـ قـيـاسـ

==

وَقِيلَ: لَا؛ كَالْبَيْنَتَيْنِ، وَفَرْقُهُ بِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الشَّهادَةِ فَصْلُ الْخُصُومَةِ؛ لِئَلَّا تَطُولُ، فَضَبَطَتْ بِنَصَابِ خَاصٍ، وَاعْتَبَارُ التَّرْجِيحِ بِالْكَثْرَةِ يَؤْدِي إِلَى التَّطْوِيلِ الْمَنَافِي لِشَرْعِيَّتِهَا؛ بِخَلَافِ الدَّلِيلِ؛ فَإِنَّ مَقْصُودَهُ ظَنُّ الْحُكْمِ، وَالْمُجْتَهَدُ فِي مُهْلَةِ النَّظرِ، وَكُلَّمَا كَانَ الظَّنُّ أَقْوَى، كَانَ بِالْاعْتَبَارِ أَوْلَى، وَأَمْثَلَهُ ذَلِكَ كَثِيرَةً ظَاهِرَةً.

وَمِنَ التَّرْجِيحِ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ: قَوْلُ الشَّافعِيِّ فِي «الرِّسَالَةِ»³⁶⁷ إِنَّ الْأَخْذَ بِحَدِيثِ عُبَادَةِ فِي رِبَّ الْفَضْلِ³⁶⁸ - أَوْلَى مِنَ الْأَخْذِ بِحَدِيثِ أَسَامَةَ: «لَا رِبَّ

⇒

مَذْهَبِنَا»، وَخَالِفُ الْكَرْخِيِّ وَغَيْرِهِ، فَقَالَ: لَا يَرْجِحُ بِالْكَثْرَةِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي بَعْضِ الشَّافعِيَّةِ، وَنَقَلَهُ صَاحِبُ «الْمِيزَانِ» مِنَ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَكْثَرِ الْحَنَفِيَّةِ انْظُرْ مَنَاقِشَةَ الْأَقْوَالِ وَالْأَدَلَّةِ فِي «شَرْحِ الْكَوْكَبِ» (628/4)، «فَوَاتِحِ الرَّحْمَوْتِ» (210/2)، «تَيسِيرِ التَّحْرِيرِ» (169/3)، «الْمَحْلِيِّ عَلَى جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (2/361).

³⁶⁷ (367) هُوَ كِتَابُ «الرِّسَالَةِ» لِإِلَمَامِ الشَّافعِيِّ وَهُوَ يُعْتَبَرُ أَوْلَى كِتَابِ صُنْفِ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ، قَالَ الشَّيْخُ شَاكِرُ: «أَوْلَى كِتَابِ أَلْفِ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ، بَلْ هُوَ أَوْلَى كِتَابِ أَلْفِ فِي أَصْوَلِ الْحَدِيثِ أَيْضًا». وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ بِتَحْقِيقِ الْعَلَمَاءِ أَحْمَدَ شَاكِرَ رَحْمَهُ اللَّهُ.

³⁶⁸ (368) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (1210/3) كِتَابُ الْمَسَافَةِ: بَابُ الْصَّرْفِ وَبَيْعِ الْذَّهَبِ بِالْوَرْقِ نَقْدًا حَدِيثُ (1587/80) وَأَبُو دَاؤِدَ (3350)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (1240)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ»، كَمَا

⇐

إِلَّا فِي النَّسِيْئَةِ”³⁶⁹؛ لَأَنَّ مَعَ عُبَادَةَ: عُمَرَ، وَعُثْمَانَ،
وَأَبَا سَعِيدٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَالخَمْسَةُ
أُولَى مِنْ وَاحِدٍ”³⁷⁰. انتهى.

وَحْدِيْثُ عَبَادَةِ فِي مُسْلِمِ، وَحْدِيْثُ أَسَامَةَ فِي
الصَّحِيْحَيْنِ.

وَمِنْ التَّرْجِيْحِ بِالكَثْرَةِ: حَدِيْثُ ابْنِ عُمَرَ فِي
الصَّحِيْحَيْنِ: “أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ
يَدِيهِ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ إِلَّا حِرَامٌ، وَإِذَا كَبَرَ لِلرُّكُوعَ، وَإِذَا

في التحفة (249/4)، وأحمد (320/5)، والدارمي (174/2) وابن الجارود (650) والدارقطني (24/3)، والبيهقي (278/5) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة، وأخرجه أبو داود (3349)، والنسائي (277/7) والبيهقي (277/5) من طريق مسلم بن يسار عن أبي الأشعث عن عبادة.

³⁶⁹ (369) أخرجه البخاري (2178، 2179)، ومسلم (1596) والنسائي (281/7) وابن ماجه (2257) و”الطحاوي في شرح معاني الآثار” (64/4)، الطبراني في ”الكبير“ (442، 443)، والبيهقي. (5/280).

³⁷⁰ (370) ”الرسالة“ ص(279-281) وقد تصرف المصنف في كلام الشافعي واختصره اختصاراً شديداً.

رفع رأسه من الركوع³⁷¹؛ فإنه مقدم على حديث

ابن مسعود - عند أبي داود والترمذى - : "أَنَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِخْرَاجِ، ثُمَّ لَا يَعُودُ"³⁷²؛ لأنَّ مع ابن عمر: وائل بن حجر، وأبا حميد الساعدي، في جمْعِ من الصَّحَّابةِ، منهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، وأنس، وابن الزبير، وأبو هريرة، وجابر، وأبو قتادة، وأبو أَسِيدُ، وسَهْلُ بْنُ سعد، ومحمد بن سلمة، وغيرهم، قيل: وقد بلغوا ثلاثة وأربعين صاحبًا³⁷³، وقد أفرد البخاري³⁷⁴ بالتصنيف.

³⁷¹ 371) تقدم تخرجه.

³⁷² 372) أخرجه أبو داود (748) والترمذى (257)، والنمساني (182/2)، وأحمد (388/1)، والطحاوى في "شرح معانى الآثار" (224/1) من طريق سفيان الثورى عن عاصم بن كلية عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن ابن مسعود به. وقال الترمذى: حديث حسن، وصححه ابن حزم في "المحلى" (3/235).

وضعفه جماعة كابن المبارك، وأبو حاتم الرازى، ويحيى بن أدم، وأحمد بن حنبل، والبخارى، وأبوداود، والدارقطنى وابن حبان، وينظر "التلخيص" (1/222).

³⁷³ 373) قال الحافظ ابن حجر في "الفتح": (2/258) "ذكر

أو بُعْلُوَ الإسناد في الأخبار³⁷⁵، أي: قَلَة الوسائل بين الراوي وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ قَلَةَ الوسائل يَقِلُّ مَعَهَا احتمالُ الخطأ؛ ولهذا رَغَبَ الحفاظ في عُلوِّ السند، ولم يزالوا يتفاخرُونَ [22/ب] به.

البخاري. أنه رواه سبعة عشر رجلاً من الصحابة، وذكر الحاكم، وأبو القاسم بن منه ممن رواه العشرة المبشرة، وذكر شيخنا أبو الفضل الحافظ - أي العراقي - أنه تتبع من رواه من الصحابة فبلغوا خمسين رجلاً". اهـ

وهذا الكلام على حديث ابن عمر في الصحيحين المتقدم تخرجه.

³⁷⁴ (374) في "جزء رفع اليدين في الصلاة" قوله عدة طبعات من أفضلها المطبوع مع تحرير شيخ شيوخنا العلامة المحدث بديع الدين الراشدي واسمه: "جلاء العينين بتحرير روایات البخاري في جزء رفع اليدين. وقد طبع في بيروت عام 1416هـ في دار بن حزم."

³⁷⁵ (375) قال في "شرح الكوكب": "وُيرجحُ أحدُ المؤمنين بالأعلى إسناداً منها، والمراد به: قلة عدد الطبقات إلى منتها، فيرجح على ما كان أكثر، لقلة احتمال الخطأ بقلة الوسائل" (649/4). وقد ذهب الجمهور إلى الترجيح بقلة الوسائل، وخالف في ذلك الحنفية فقالوا بعدم الترجح بذلك قالوا: لأنه ربما تكون الوسائل القليلة كثيرة النسيان سيئة الفهم بمعنى الحديث، وقد تكون الكثرة قوية الحفظ قوية الذهن، والظن من روایة الوسائل القليلة أضعف بكثير من الظن الحاصل عن وسائل كثيرة انظر "مسلم الثبوت" (2/207) "تيسير التحرير." (3/163)

وبفقه الراوي³⁷⁶، سواءً كان الرواية بالمعنى أو باللفظ؛ لأن الفقيه يميز بين ما يجوز إجراؤه على ظاهره وبين ما لا يجوز؛ بخلاف الجاهل.
وبشهرة العدالة؛ بحيث لا يحتاج إلى تزكية؛ فيقدم على من عرفت عدالته بالتزكية؛ لأنه ليس الخبر كالعيان.

(376) أي ومن المرجحات الترجيح "بفقه الراوي، سواء كانت الرواية بالمعنى أو باللفظ، ومنهم من قال: إن روى باللفظ فلا يرجح بذلك، وال الصحيح الأول؛ لأن للفقيه مزية التمييز بين ما يجوز وبين ما لا يجوز بخلاف الجاهل" اهـ من "شرح جمع الجواب" للزرκشي (497/3).

(377) قال ابن الصلاح: "عدالة الراوي تارة تثبت بتصيص المعدين على عدالته، وتارة تثبت بالاستقاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه بذلك عن بينة شاهدة بعدها تصييصاً وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعـي، وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه.

ومن ذكر ذلك من أهل الحديث أبو بكر الخطيب الحافظ، ومثل ذلك بمالك وشعبة والسفيانيـين والأوزاعـيـ والليث وابن المبارك ووكيـع وأحمد بن حنـبل، ويحيـى بن معـين، وعليـيـ بن المديـنيـ، ومن جـرىـ مجرـاهـمـ فيـ نـيـاهـةـ الذـكـرـ وـاسـتـقـاضـةـ الـأـمـرـ، فـلاـ يـسـأـلـ عنـ عـدـالـةـ هـؤـلـاءـ وـأـمـثالـهـمـ، وـإـنـماـ يـسـأـلـ عنـ عـدـالـةـ منـ خـفـيـ أـمـرـهـ عـلـىـ الطـالـبـيـنـ، "مـقـدـمـةـ ابنـ الصـلـاحـ" (137) معـ "التـقـيـيدـ وـالـإـيـضـاحـ" وـانـظـرـ "الـكـفـاـيـةـ" صـ(86) (تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ" (1/301).

==

وبكونه ذكراً لأنه أضبط في الجملة³⁷⁸؛ فيقدم على خبر الأنثى، أو بكونه حرّاً³⁷⁹، فيقدم خبره

ومن ذلك أن الإمام أحمد سئل عن إسحاق بن راهويه فقال: مثل إسحاق يُسأل عنه؟ وسئل ابن معين عن أبي عبيد فقال: مثلي يُسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يُسأل عن الناس "انظر "تدريب الراوي .(1/302) "

³⁷⁸() ومن المرجحات كون الراوي ذكراً، قال الزركشي: "بكونه ذكراً يرجح على روایة المرأة، لأن الضبط مع الذكرة أشد، هذا ما رجحه المصنف - أي السبكي - وهو ضعيف، والصواب ما قاله الأستاذ، أنه لا يرجح بها، وقال ابن السمعاني في القواطع: "إنه ظاهر المذهب، ولم يذكر الأول إلا احتتماله وحکى الكيا الطبری الاتفاق عليه، فقال: أعلم أننا لا ننكر تفاوتاً بين الذكور والإثاث في جودة الفهم وقوية الحفظ، ومع هذا كله لم يقل أحد: إن روایة الرجال مُرجحة على روایة النساء، ولم نر أحداً من المتقدمين ذكره مع استقصائهما وجوه الترجيح، وكأن المانع من ذلك أن الذي يقتضي الترجح يجب رجوعه إلى عين ما وقع الاحتجاج به، ويظهر به التفاوت بين المتعارضين، والتفاوت بين الذكور والإثاث في قوة الحفظ أمرٌ كلي، يرجع إلى الجنس، كما يقال: الفرس أعقل، وهذا النوع لا يظهر رجوعه إلى أحد الجنس، فلا يقع التقادس و قد يفرض امرأة أضبط من الرجال، أو أحفظ فإذا لم يظهر التفاوت في غير الخبر لم ينظر إلى الجنس، وإنما ينظر إليه في تمهيد الصواب، وذلك في الشرع كما فعل في شهادة النسوة مع الرجال، وهذا مقطوع به لا ريبة فيه" انتهى قال الزركشي: "و في المسألة مذهب ثالث: التفصيل بين أن يكون المروي في أحكام النساء فيقدم على غيرهن، لأن همتهن إلى حفظه أكثر،

=<

على خبر العبد؛ لأنَّه لشرف متبعيه يَحْتَرِزُ عَمَّا لا
يَحْتَرِزُ عَنِ الرَّقِيقِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِحَاتِ

المذكورة في الأصول³⁸⁰

قال راجح: هو المحفوظ؛ لأنَّ الغالب عليه أنْ يكونَ
محفوظاً من الخطأ،

وإن كان في أحكام غيرهن قدم، حكاه الأستاذ³⁷⁸. اهـ، "شرح
جمع الجوامع" (3/506-507) وانظر "قواطع الأدلة" (2/178).

³⁷⁹ قال الزركشي بعد ما تقدم نقله في الهاشم السابق:
ومن المرجحات "كونه حرّاً، وهو ضعيف كالذي قبله، قال ابن
السمعاني، والحرية لا تأثير لها في قوة الظن".

³⁸⁰ انظر "شرح الكوكب" (4/628-743)، و"تشنيف
المسامع" (3/490-552)، وغيرها وللدكتور عبد المجيد
السوسوة رسالة دكتوراه بعنوان "منهج التوفيق والترجيح بين
مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي"، مطبوعة عام
1418هـ في دار النفائس - بالأردن.

[الشاذ] * 381

ومقابله³⁸² هو الشاذ؛ لأنه بعيد عن أسباب الترجيح؛ فالمحفوظ: ما رواه المقبول، مخالفًا لمن دونه في الحقظ والإتقان؛ فخرج بالمقبول: المعروف، والمنكر؛ فإن راوي كلّ منهما غير مقبول، ومن دونه الشاذ؛ فإنه: ما رواه المقبول مخالفًا لمن فوقه بالحقظ والإتقان؛ فإن هذا هو المعتمد في تعريف الشاذ؛ لأنّه يصدق براوي الصحيح، وهو العدل التام الضبط، وبراوي الحسن، وهو الصدوق الذي أمن ممّا يخشى عليه من سوء

³⁸¹ “(381) معرفة علوم الحديث” - للحاكم (119)، “مقدمة ابن الصلاح” (237-243)، “الاقتراح” - لابن دقيق العيد (197)، “المنهل الراوي” - لابن جماعة (56)، “الموقفة” - للذهبي (42)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (53)، “التقييد والإيضاح” - للعراقي (100)، “فتح المغيث” - للعراقي (85)، “النكت على ابن الصلاح” (652/2)، “نرّة النظر” - لابن حجر (35)، “فتح المغيث” - للسخاوي (229/1)، “تدريب الراوي” - للسيوطى (1/223)، “شرح نرّة النظر” - للقاري (87)، “توضيح الأفكار” - للصنعاني (377/1)، “توجيه النظر” - للجزائري (183)، “منهج ذوي النظر” - للترمسى (77)، “لقط الدرر” - للعدوى (54)، “سح المطر” - لعبدالكريم الأثري (50).

³⁸² أي مقابل المحفوظ.

الحفظ الذي قصر ضبطه عن درجة راوي الصحيح؛ خلافاً لمن عبر بكون الراوي ثقة مخالفًا لمن هو أوثق منه، وخلافاً لمن قال: «هو مخالفة الراوي مطلقاً، سواء كان ثقة أو ضعيفاً».

فقد تبيّن: أنَّ للشادِ ثلاثة معانٍ؛ فإنْ حُملَ الثقة - في كلام الشافعيٍّ - على المقبول - : تناول العدل التامَ الضَّبْطِ، والذي قصرَ ضبطه، والصادق، وإنْ حُملَ على التامَ ضبطه، أقْهَمَ شذوذَ مخالفةِ راوي الحسن بطريقِ أولى:

مثالُ المخالفةِ في الإسناد: ما رواهُ الحاكمُ، وصححهُ والترمذِيُّ، وابن ماجه، والنَّسائيُّ - من طريقِ ابن عيينةَ - : «أَنَّ رجلاً ثُوُّقيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَدْعُ وَارثًا إِلَّا مَوْلَى هُوَ أَعْتَقَهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «هَلْ لَهُ أَحَدٌ» قَالُوا: لَا، إِلَّا عَلَامٌ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ لَهُ»³⁸³؛ رواه ابن

³⁸³ أخرجهُ أَحْمَدُ (221/1)، (358)، والْحَمِيدِيُّ (523)، وأبُو دَاوُدَ (2905)، والترمذِيُّ (2106)، والنَّسائيُّ في «الْكَبْرِيٰ» (6326) - تحفةُ وابن ماجه (2741) والحاكمُ في

عُيَّينَةَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - موصولاً - وتابعه ابن جُرَيْجُ وغَيْرُه، ورواه حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرُو، عَنْ عَوْسَجَةَ، وَلَمْ يُذَكَّرْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: «الْمَحْفُوظُ: حَدِيثُ ابْنِ عَيْنَةَ، وَتَابِعُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقَصْرُ حَمَّادٍ بْنُ زَيْدٍ» انتهى؛ فَحَمَّادٌ: مَنْ أَهْلُ الْعَدْلَةِ وَالضَّبْطِ [23/أ]، وَمَعَ ذَلِكَ: رَجَحَ أَبُو حَاتَّمَ مَنْ هُوَ أَكْثَرُ عَدْدًا مِنْهُ فَإِنْ قُلْتَ: قَلَّهُ الْوَسَائِطُ أَعْلَى وَأَرْجَحُ - كَمَا تَقدَّمَ - فَكَيْفَ رَجَحَ أَبُو حَاتَّمَ رَوَايَةً مَنْ هُوَ أَكْثَرُ عَدْدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ؛ إِذَا عَيْنَةَ، وَيَتَعَيَّنُ الطَّرِيقَانُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُنَّا: لَمْ يُثْبُتْ، فَرَجَحَ مِنْهُمْ أَكْثَرُ عَدْدًا؛ لِمَظَانِّ الْإِرْسَالِ. وَمَثَالُهَا فِي الْمَتْنِ: مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، [عَنْ]

”المستدرك.“ (4/385) ⇒

كُلُّهُمْ مِنْ طَرِقِ عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَوْسَجَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَلَمْ يُخْرَجْ أَنْ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ وَسَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ رَوَيَاهُ عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَوْسَجَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عُمَرُو فَقَالَ: عَنْ عَوْسَجَةَ بَدْلَ عَكْرَمَةَ.

أبِي صالح] ³⁸⁴، عَنْ أبِي هُرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَلَيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ»³⁸⁵، فَقَدْ خَالَفَ عَبْدَ الْوَاحِدِ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ فِي هَذَا؛ فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا رَوَوْهُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا مِنْ قَوْلِهِ، وَانْفَرَدَ عَبْدُ الْوَاحِدِ ³⁸⁶ مِنْ بَيْنِ ثَقَاتِ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْفَظْتِ.

(384) ³⁸⁴ ما بين معکوفین ساقط من الأصل واستدرکناه من مراجع التخريج.

(385) ³⁸⁵ أخرجه أحمـد (415/2)، وأبـوداود (1261)، والترمذـي (420)، وابـن خزيمـة (1120). كلـهم من طرق عن عبدـالواحدـ بنـ زيـادـ عنـ الأعمـشـ عنـ أبيـ صالحـ عنـ أبيـ هـرـيرـةـ. أماـ منـ فعلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـأـخـرـجـهـ اـبـنـ مـاجـهـ (1199) وـالـنسـائـيـ فـيـ "الـكـبـرـىـ" (1365) " منـ حـدـيـثـ سـهـيلـ بـنـ أـبـيـ صـالـحـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ. وـقـالـ التـرمـذـيـ عـقـبـ روـاـيـةـ الـحـدـيـثـ مـنـ طـرـيقـ عـبـدـ الـواـحـدـ بـنـ زيـادـ: "حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيرـةـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ غـرـيـبـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ".

(386) ³⁸⁶ هو عبدـالواحدـ بنـ زيـادـ العـبـديـ مـوـلاـهـ أبوـ بشـرـ روـيـ عنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ الشـيـبـانـيـ، وـعـاصـمـ الـأـحـوـلـ، وـالـأـعـمـشـ وـغـيـرـهـ، وـعـنـهـ: اـبـنـ مـهـدـيـ، وـعـفـانـ وـعـارـمـ، وـآخـرـونـ، عـنـ

==

387 [المعروف والمنكر]*

وإن خالفَ الراوِي مَنْ هُوَ أَرجَحُ مِنْهُ، معَ الْضَّعْفِ - أي: ضعْفٌ كُلٌّ مِنَ الراجحِ والمرجوحِ - لِسُوءِ حفظِهِما ووجهِ التَّهْمَةِ وغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مُوجَبَاتِ الْضَّعْفِ؛ لِكِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي المرجوحِ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي الراجحِ؛ فَالراجحُ: هو المعروفُ؛ لشهرته ووضوحِ

محمد بن عبد الملك قال: قلت لابن معين: من أثبت أصحاب الأعمش قال بعد شعبة وسفيان أبو معاوية، وبعده عبد الواحد. وقال أبو داود: عمر إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها، وقال العجلي: بصرى ثقة حسن الحديث، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في النقائض وقال ابن عبدالبر: أجمعوا لا خلاف بينهم أن عبد الواحد بن زياد ثقة ثبت. انظر "تهذيب التهذيب". (6/380)

" 387 (387) *الكافية" - للخطيب (469)، "مقدمة ابن الصلاح" (24)، "الاقتراب" - لابن "دقيق العيد" (198)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (57)، "الموقفة" - للذهبي (42)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (55)، "التقييد والإيضاح" - للعرافي (105)، "فتح المغيث" - للعرافي (87)، "النكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (674/2)، "نزهة النظر" - لابن حجر (36)، "فتح المغيث" - للسخاوي (234/1)، "تدريب الراوِي" - "للسيوطى" (238/1)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (3/2)، "منهج ذوي النظر" - للترمسي (78)، "لقط الدرر" - للعدوي (54)، "سح المطر" - لعبدالكريم الأثري (50).

أمرٌ، ومقابله: هو المنكر؛ لأنَّه لا يُعرفُ متنه من غير جهةٍ راويه؛ فلا يعتدُ به؛ فالمعروف: "ما رواه الضعيفُ مخالفًا لمن فوقه في الضعف"، والمنكر: "ما رواه الضعيفُ مخالفًا لمن دونه في الضعف"؛ فخرج بقِيْد "الضعيف" في كلٍّ منها: المحفوظ والشاذ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما راويه مقبول. وبهذا تبيَّن: أنَّ النسبة بين الشاذ والمنكر تباعيٌ كُلّيٌّ، لا تساو، ولا عمومٍ وخصوصٍ مطلقاً، ولا من وجَهٍ؛ لأنَّ الشاذ - كما عرفت - لا يصدقُ على شيءٍ من أفراد المنكر؛ كما أنَّ المنكر لا يصدقُ على شيءٍ من أفراد الشاذ من روایة المقبول، والمنكر من روایة الضعيف.

مثال المعروف والمنكر: ما رواه ابنُ أبي حاتم في العَلَل، من طريق حَبِيب بن حَبِيب، وهو أخو حَمْزَة بن حَبِيبِ الزَّيَّاتِ الْمُقْرِيَّ، عن أبي إسحاق، عن العَيْزَارِ بن حُرَيْثٍ، عن ابن عَبَّاسٍ - مرفوعاً -: "منْ أقامَ الصَّلَاةَ، وآتَى الزَّكَاءَ [23/ب]، وحجَّ وصَامَ وقرَى الضَّيْفَ -: دَخَلَ الجَنَّةَ".³⁸⁸

³⁸⁸ عَلَلُ بْنُ أَبِي حَاتَمٍ (182/2)، ونَقلَ عَنْ أَبِي زَرْعَةَ

قال أبو حاتم: «**حَدِيثُ حُبَيْبٍ هَذَا مُنْكَرٌ، وَالْمَعْرُوفُ**
عن الثقات: روایتُه عن أبي إسحاق موقوفا»³⁸⁹
انتهى.

وَحُبَيْبٌ³⁹⁰ **الْأَوَّلُ بِصِيغَةِ التَّصْفِيرِ، وَالثَّانِي**
وَالثَّالِثُ بِصِيغَةِ التَّكْبِيرِ، وَالْعَيْزَارُ³⁹¹: **بِالْعَيْنِ**
الْمَهْمَلَةِ.

قال: «هذا حديث منكر إنما هو عن ابن عباس موقوفا». ⇒
وأخرجه الطبراني في الكبير (12/136-137) - رقم (12692)
وقال الهيثمي في «المجمع»: (1/48) «وفي إسناده حبيب أخو
حمزة الزييات قال أبو حاتم: واهي الحديث».

(389) **قلت:** ما في نسخة «العلل» المطبوعة بخلاف ما نقله
المصنف هنا ولعل النقل الذي نقله سقط من النسخة المطبوعة
وإليك ما جاء في المطبوع من علل ابن أبي حاتم، قال: «سئل
أبوزرعة عن حديث رواه حبيب بن أبي حبيب أخو حمزة بن
حبيب عن أبي إسحاق عن العizar بن حريث عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم»: «من أقام الصلاة
وأتى الزكاة، وحج البيت وصام رمضان وقرى الضيف، دخل
الجنة، قال أبوزرعة: هذا حديث منكر، إنما هو عن ابن عباس
موقوفا». اهـ «علل ابن أبي حاتم». (2/182)

(390) هو حبيب بن حبيب أخو حمزة بن حبيب الزييات:
روى عن أبي إسحاق الهمданى، روى عنه: أبو بكر بن أبي
شيبة، وإبراهيم بن موسى، قال أبوزرعة: واهي الحديث، وقال
ابن معين: لا أعرفه.

ولابدّ - هنا - من بيان يتضح به المقصود؛
فنقول:

اعلمُ: أنَّ الشَّادَ وَالْمُنْكَرَ متميِّزان بالذات - كما
جري عليه الحافظ رضي الله عنه. واختاره
القاضي:- 392

فالتَّشَادُ: ما خالٍ في المقبولٍ مِنْ هو أرجحُ منه
وأوثقُ، أو تفرد به قليلُ الضَّبْطِ.

والمُنْكَرُ: ما خالٍ في المستورُ أو الضعيفُ الذي
يُنْجِيرُ بمتابعةِ مِثْلِهِ، أو تفرد به الضعيفُ الذي لا
يُنْجِيرُ بذلك.

فعلمُ: أنَّهَا متميِّزان، وأنَّهَا قسمان، والمقابلُ
للشَّادَ: المحفوظُ، والمُنْكَرُ: المعروفُ، ولكلٌّ مِنْ
قسمي المُنْكَرِ الذي هو بمعنى الشَّادَ - أمثلة:
فمثَالُ الأوَّلِ: نحوُ حديثِ: نَزَعَهُ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَمَ خَاتَمَهُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْخَلَاءِ 393؛ فإنَّ هَمَامَ بْنَ

391) هو العَيْزَارُ بنُ حُرَيْثَ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، رُوِيَ عَنْهُ عَرْوَةُ بْنُ الْجَنِيدِ الْبَارْقِيِّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَالنَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعُمَرَ بْنَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، وَغَيْرِهِمْ، رُوِيَ عَنْهُ ابْنُ الْوَلِيدِ وَأَبْوَ إِسْحَاقِ السَّبِيعِيِّ، وَيَوْنَسَ بْنَ أَبِي إِسْحَاقِ، وَجَرِيرَ بْنَ أَيُوبَ قَالَ ابْنُ مَعِينَ وَالنَّسَائِيُّ: ثَقَةٌ. "تَهذِيبُ التَّهذِيبِ" (8/176).

392) لعله يقصد الشيخ زكريا الأنصاري.

يحيى رواه عن ابن جرير، عن الزهربي، عن أنس؛ كما رواه عنه أصحاب السنن الأربعة؛ فقد قال أبو داود: «إنه منكر»³⁹⁴، قال: «وإنما يعرف عن ابن جرير، عن زياد بن سعد، عن الزهربي، عن أنس: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا

³⁹³(393) أخرجه أبو داود (19)، والنسائي (178/8)، والترمذى (1746)، وابن ماجه (303)، وأبويعلى (3543)، وابن حبان (125 موارد) والحاكم (187/1)، والبيهقي (95-94/1) كلهم من طريق همام عن ابن جرير عن الزهربي عن أنس به، وقال الترمذى: «حسن صحيح غريب» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقال النسائي: هذا حديث غير محفوظ، وقال أبو داود: منكر قال الحافظ في «التلخيص» (1/190) «وذكر الدارقطني الاختلاف فيه وأشار إلى شذوذه».

وقال النووي في «الخلاصة» (1/151) «ضعفه أبو داود والنمسائي، والبيهقي، والجمهور، وقول الترمذى: إنه حسن » «مردود عليه».

قال الحافظ في «التلخيص» (190/1): وعلته أنه من روایة همام عن ابن جرير عن الزهربي عن أنس ورواته ثقات لكن لم يخرج الشیخان روایة همام عن ابن جرير، وابن جرير قيل: لم يسمعه من الزهربي إنما رواه عن زياد بن سعد عن الزهربي بلفظ آخر». اهـ

³⁹⁴(394) سنن أبو داود (1/25).

مِنْ وَرْقٍ، ثُمَّ أَلْقَاهُ³⁹⁵، قَالَ: «وَالوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَرُوهُ غَيْرَهُ»³⁹⁶؛ لَكِنْ قَالَ التَّرمذِيُّ: «إِنَّهُ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»³⁹⁷، قَالَ الْعَرَاقِيُّ: «وَ³⁹⁸

³⁹⁵ المرجع السابق.³⁹⁵

³⁹⁶ المرجع السابق.³⁹⁶

”³⁹⁷ (سنن الترمذى. 4/229)³⁹⁷“

³⁹⁸ تقدمت ترجمته.³⁹⁸

همام ثقة³⁹⁹، احتجَّ به أهلُ الصحيح؛ لكنه خالف فيما ذكروا⁴⁰⁰.

وقد يمثلُ للحديث الذي سَنَدُه منكَرُ برواية يَعْلَى بن عَبْيُود، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: «البيَان بالخِيَار»⁴⁰¹، والعلة في قوله: «عن

(399) هو همام بن يحيى بن دينار الأزدي العوادي أبو بكر البصري روى عن عطاء بن أبي رباح، وزيد بن أسلم، وفتادة، وابن جريح وغيرهم، عنه الثوري، وهو من أقرانه، وابن المبارك، وابن علية، وكيع، وابن مهدي وغيرهم.

قال العجلي: بصري ثقة، وقال أحمد: همام ثبت في كل المشايخ. وقال مرة: همام ثقة، وقال ابن معين: ثقة صالح، وقال ابن سعد: كان ثقة ربما غلط في الحديث، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق في حفظه شيء، وقال أبو بكر البرديجي: همام صدوق يكتب حدثه ولا يحتاج به. قال ابن حبان مات سنة أربع وستين ومئة وقيل ثلاط وقيل خمس. انظر: «تهذيب التهذيب» (11/60).

“(400) فتح المغيث” (89) للعرافي.

(401) أخرجه البخاري (2/19)، ومسلم (10/5)، والنسائي (214/2)، والبيهقي (269/5) عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر بلفظ: “كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا، إلا بيع الخيار”

وقد تابع عبدالله ابن دينار نافع أخرجه أحمد (73/2)، البخاري (18/2)، ومسلم (9/5)، ومالك (671/2)، وأبوداود (3454)،

==

ابن دينار؟ وإنما هو عبد الله بن دينار، والمتن صحيح بكلّ حال.

ومثالُ الثاني: “كُلُوا الْبَلْحَ بِالثَّمْرِ”؛ فإنَّ ابنَ آدمَ إذا أكلَهُ، غضِبَ الشَّيْطَانُ، وَقَالَ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلْقِ”⁴⁰²؛ فَهَذَا الْحَدِيثُ مُنْكَرٌ؛ كَمَا قَالَ النَّسَائِيُّ وَابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرِهِمَا؛ فَإِنْ رَوَيَهُ أَبُوزُكَيْرُ، وَهُوَ يَحْيَى [24/أ] بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ قَيْسٍ

والنسائي (213/2)، والطحاوي (202/2)، والبيهقي
وكذا سالم عن ابن عمر أخرجه الدارقطني
(268/5)، والبيهقي (291) [⇒]
5/271)، والبيهقي (.)

402 (402) أخرجه ابن ماجه (3330)، والحاكم (121/4) في
“المستدرك”， وفي “المعرفة” ص(100)، وابن عدي في
“الكامن” (4698/7)، والعقيلي في “الضعفاء” (427/4)
والبيهقي في “الشعب” (5999، 6000)، والخطيب في
“تاريخ بغداد” (353/5)، وابن الجوزي في “الموضوعات”
(1393، 1394)، كلهم من طريق أبي زكريا يحيى بن محمد
بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص: حديث منكر، وكذا
قال في “الميزان” (4/405) ”
والكلام على هذا الحديث طويل الذيل، وينظر له “اللاليء” ”
”24-255(4)، و”تنزيه الشريعة.(2/243)

البَصْرِيُّ ⁴⁰³، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة، تفرَّدَ به، وأخرَجَ له مُسْلِمٌ في المتابعات غير أنه لم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده لأن معناه؛ ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة؛ لأن الشيطان، لا يغضب من مجرد حياة ابن آدم، بل من حياته مسلماً مطيناً لله تعالى.

وما يُظْنُ أَنَّه فردٌ نسبيٌّ، وهو: ما جُعِلَ فِيهِ التفرُّدُ
بالنسبة إلى شخصٍ معينٍ
وإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ

(403) هو يحيى بن محمد بن قيس المحاربي، أبو زكير البصري كنيته أبو محمد، وأبو زكير لقب، روى عن أبيه وزيد بن أسلم، وأبي حازم بن دينار، وهشام بن عروة، وغيرهم عنه: نعيم بن حماد، وعلي بن المديني وال فلاس، وغيرهم قال ابن معين: ضعيف، وقال عمرو بن علي: ليس بمتروك، وقال أبو زرعة أحاديثه متقاربة إلا حديثين، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال الساجي صدوق لهم وفي حديثه لين، وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد، لا يحتاج به. “تهذيب التهذيب.(11/240)”

404 [الاعتبار والشواهد والمتابعات]*

مشهوراً؛ بأن كان من طرق آخر، ثم ينفرد بها راوٍ؛ كما سبق.

وإنما قيده بالنسبة؛ لأنَّ الفرد المطلق لو تابعه غيره يخرج عن كونه فرداً؛ كذا قيل، وفيه نظر؛ لأنَّ هذا خلاف ما ذهب إليه المحدثون، وهم قد أطلقواه:

قال العراقي. «الاعتبار»: سبرُكُ لحديث، هل شاركَ راوٍ غيره فيما حملَ عن شيخِه؛ فإنْ يكنْ شُوركَ من معتبرٍ به، فمتابع⁴⁰⁵، وإنْ قيده به؛ بل الحقُّ: أنَّ تقييدَه به مجرد اصطلاح؛ وإلا فالحُكم جَارٌ في الفرد

“404 (مقدمة ابن الصلاح” (247-256)، “المنهل الروي” - لابن جماعة ()، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (56)، “التقييد والإيضاح” - للعرافي (109)، “فتح المغيث” للعرافي (90)، “النكت على ابن الصلاح” - لابن حجر (36)، “فتح المغيث - للسخاوي (240/1)، “تدريب الراوي” - للسيوطى (241/1)، “توضيح الأفكار” - للصنعاني (11/2)، “توجيه النظر” - للجزائري (211)، “لقط الدرر” - للعدوى (55)، “سح المطر” - لعبدالكريم الأثري (53).

“405 (فتح المغيث” - للعرافي (90-91) بتصرف في الألفاظ.

المطلق - أيضاً - إنْ وُجِدَ لَهُ - أي: لِمَا يُظَنُّ أَنَّهُ فَرْدٌ نَسْبِيٌّ - موافقٌ لفظاً وَمَعْنَى؛ بَلْ وَلَوْ كَانَ مَعْنَى - أي: فِي الْمَعْنَى فَقْطُ - لَكِنْ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمُوَافِقُ مِنْ رِوَايَةِ صَحَابِيٍّ، أي: صَاحِبِيٍّ مَا يُظَنُّ أَنَّ فَرْدٌ نَسْبِيٌّ - إِذْ لَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ، كَانَ شَاهِداً؛ كَمَا سِيَّأْتِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَذَلِكَ الْمُوَافِقُ هَذَا: الْمُتَابِعُ، بَكْسَرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَلَا يَتَمَشَّى هَنَا الْفَتْحُ، وَإِنْ جَوَزَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ⁴⁰⁶، فِي عَبَارَةِ الْحَافِظِ فِي شَرْحِهِ؛ حِيثُ قَالَ: إِنَّ⁴⁰⁷ تَقْيِيدُ الْمُتَابِعِ لَهُ بَكْسَرِ بَنَاءِ عَلَى عَوْدِ الضَّمِيرِ الْمَذَكُورِ فِي كَلَامِهِ إِلَى الْخَبَرِ» قَالَ: «وَلَعَلَّ ذَلِكَ اصْطِلَاحٌ؛ وَإِلَّا فَيَصِحُّ الْفَتْحُ، بَنَاءً عَلَى عَوْدِهِ لِلْفَرْدِ».

وَالْمُتَابَعَةُ الْمَدْلُولُ عَلَيْهَا بِالْمُتَابِعِ: مَصْدُرُ تَابِعٍ، وَهِيَ، لِغَةً: لُحُوقُ شَيْءٍ الشَّيْءِ، وَاصْطِلَاحًا: «وَجْدَانُ رَاوٍ غَيْرِ صَاحِبِيٍّ، موافقٌ لَهُ، أَوْ ظَنَّ أَنَّهُ فَرْدٌ

⁴⁰⁶ (406) لعله يقصد على القاري في "شرحه على النزهة" ص(89).

⁴⁰⁷ (407) أي: الحافظ ابن حجر.

نَسْبِيٌّ، أَوْ شَيْخِهِ، أَوْ شَيْخُ شَيْخِهِ فِي لُفْظِ مَا رَوَاهُ
وَمَعْنَاهُ، أَوْ فِي مَعْنَاهُ فَقْطُ".

والحاصلُ: أَنَّ الرَّاوِيَ الْمُنْفَرِدُ فِي أَثْنَاءِ السَّنْدِ: إِنْ
شُورِكَ فِيمَا رَوَاهُ، فَرَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَوْ آخَرَ، أَوْ
شُورِكَ شَيْخُهُ فَمَنْ فَوْقُهُ، إِلَى آخَرِ السَّنْدِ -: فَهُوَ
الْمُتَابِعُ - بِالْفَتْحِ - وَالْمُوَافِقُ [24/ب] الْمُتَابِعُ:
بِالْكَسْرِ.

وأَشَارَ الْمُصْنَفُ إِلَى الْقِسْمِ الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ: "إِنْ كَانَتْ
لِرَاوِيِّ نَفْسِهِ لَا لِشَيْخِهِ أَوْ شَيْخُ شَيْخِهِ - فَهِيَ
الْمُتَابِعَةُ التَّامَّةُ"; لِإِفَادَتِهَا زِيَادَةُ قُوَّةِ الْفَرْدِ الْمُتَابِعِ
بِقَسْمِيهَا، أَعْنِي: الْمُوَافِقَةُ لِفَظًا أَوْ مَعْنَى فَقْطًا، وَلَا بَدَّ
فِي كَوْنِهَا تَامَّةً مِنْ اتِّفَاقِهَا فِي السَّنْدِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ ثُبُّوْغَ وَفَارِقَهُ، وَلَوْ فِي الصَّحَابَةِ
-: فَغَيْرُ تَامَّةً".

وأَشَارَ إِلَى الْقِسْمِ الثَّانِي بِقَوْلِهِ: "وَإِنْ كَانَتْ
لِشَيْخِهِ فَمَنْ فَوْقُهُ، فَهِيَ الْمُتَابِعَةُ الْقَاصِرَةُ"; لِأَنَّهَا
دُونَ التَّامَّةِ، وَكُلُّمَا قَرُبَتْ مِنْهَا كَانَتْ أَتَمَّ مِنَ الَّتِي
بَعْدَهَا، وَهِيَ - أَيْضًا - بِقَسْمِيهَا تُكْسِبُ الْفَرْدَ وَالْمُتَابِعَ
قُوَّةً وَنَفْعًا:

مَثَالُ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْهَا: مَا رُوِيَّ عَنْ مُسْلِمٍ
وَغَيْرِهِ، مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَرِ بْنِ

دينار، عن عطاء بن رَبَاح، عن ابن عباس: “أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاءٍ مَطْرُوحَةً، أَعْطَيْتَهَا مَوْلَاهُ لِمِيمُونَةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «لَوْ أَخْذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ؛ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟!»⁴⁰⁸، فقد تفرد ابن عيينة بلفظ الدَّبَاغ؛ لأنَّه رواه عدَّة من أصحاب عمرو بن دينار بغير هذه اللفظة، ولم يتابع عليها. وقد تابع عمُرُونَ بْنَ دِينَارٍ عن عطاء:

الدارقطنيُّ، والبيهقيُّ⁴⁰⁹، عن ابن وهب، عن أسامة بن زيد الليثيُّ، عن عطاء، عن ابن عَبَّاس؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، لِأَهْلِ شَاءٍ مَاتَّتْ: «أَلَا نَزَعْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَغْتُمُوهُ؛ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ» قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهَذَا رواه الليث بن سعد، عن يزيد بن حَبِيب، عن عطاء؛ وكذا رواه يحيى بن سعيد، عن ابن جرير، عن عطاء؛ فهذه متابعتُ لابن عيينة في شيخ شيخه.

⁴⁰⁸ 408) أخرجه الحميدي (491)، ومسلم (190/1)، والنسائي (172/7) عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

⁴⁰⁹ 409) الدارقطني (44/1) والبيهقي (20/1).

ومثال الثاني، منها: ما وُجِدَ من روایة عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس مرفوعاً: "أيما إهابٍ دُبٍّ، فقدْ طهرَ" ⁴¹⁰ رواه وغيره، ولفظ مسلم: "إذا دُبَّ الإهابُ، فقدْ طهرَ"؛ فهذا يوافقُ حديثَ ابن عيينة في المعنى؛ إذا العامُ شاملٌ في الخاصّ، وإنْ وُجِدَ مثْنٌ يُشَبِّهُهُ - أي: يشبه ما يُظَنُّ أنه فردٌ نسبيٌّ - لفظاً ومعنىًّا، بل ولو كانت المشابهة في المعنى فقط، ولكنْ كان ذلك المشابهة من روایة صحابيٍّ آخر - فهو - أي: المَثْنُ المشابه - يقال له [أ]: الشاهد.

فالفرقُ بينه وبين المُتَابِع بالصحابيٍّ فقط فكُلُّ ما جاء عن ذلك الصحابيٍّ: فمتابعٌ، أو عن غيره: فشاهد، وقد مثل له قومٌ برواية ابن وعلة، وجعلها شاهداً لعطاء؛ بناءً على مذهبِ من لم يَقْصُرْهُ على ما جاء من صحابيٍّ آخر، أما من يَقْصُرْهُ - وعليه

⁴¹⁰ أخرجه مسلم (105)، وأبوداود (4123)، والترمذى (1728)، والنسائى (173/7)، وابن ماجه (3609)، ومالك (498/2)، والشافعى في "المسند" (26/1)، وأحمد (219/1)، وابن الجارود في "المنقى" (874)، والدارمى (86/2)، والدارقطنى (46/1)، والبيهقي (20/1) وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (117)، والبغوي في "شرح السنة" (392/1) من طريق ابن وعلة عن ابن عباس.

الجمهور؛ كما مرّ - فعندهم هذه الرواية ليست شاهد لعطاء؛ ولهذا عدل الحافظ ابن حجر في شرحه عن التمثيل به إلى حديث فيه المتابعة التامة والقاصرة،

والشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى؛ فمثل به ⁴¹¹، وهو ما رواه الشافعي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه. أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الشهر تسْعَ وعشرون؛ فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تُفطِّروا حتى تروا هُوَ" فإنْ غمَّ عَلَيْكُمْ، فاكملوا العدة

⁴¹² ⁴¹² أو رواه عَدَةٌ من أصحاب مالك، بلفظ:

"فاقتُرُوا هُوَ" ⁴¹³، قال البيهقي ⁴¹⁴: تفرد الشافعي

⁴¹¹ ⁴¹¹ (بز هة النظر "ص(36)).

⁴¹² ⁴¹² أخرجه مالك (286/1)، والبخاري (614/4) كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : إذا رأيتم الهلال فصوموا. رقم (1907)، ومسلم (759/2) من حديث ابن عمر. وهو عند الشافعي في "المسند". (1/272)

⁴¹³ ⁴¹³ أخرجه البخاري (102/4)، ومسلم (759/2) ومالك (286/1).

⁴¹⁴ ⁴¹⁴ ينظر "السنن الكبرى". (4/205)

بِقُولِهِ: «فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»⁴¹⁵، فَنَظَرْنَا، فَوَجَدْنَا
البخاريَّ رواه بِلْفَظِ الشافعيٍّ؛ فَقَالَ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ» إِلَى آخره؛ فَهَذِه
 مَتَابِعَةٌ تَامَّةٌ لِمَا رواه الشافعيُّ، وَدَلِيلُ هَذَا عَلَى أَنَّ
 مَالِكًا رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين، وقد توبع
 فيه عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، حيث رواه مسلم
 من طريق أبي أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن
 نافع، عن ابن عمر بِلْفَظِ: فَاقْدُرُوا ثَلَاثِينَ⁴¹⁶،
 ورواه ابن خزيمة، من طريق عاصم بن محمد بن
 زيد، عن أبيه، عن جده ابن عمر، بِلْفَظِ: فَكَمَلُوا⁴¹⁷
 ثَلَاثِينَ⁴¹⁷؛ فَهَذِه مَتَابِعَةٌ قَاسِرَةٌ، وَلَهُ شَاهِدَانِ:
 أَحَدُهُمَا: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ رواه النسائيُّ مِنْ
 طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عن مُحَمَّدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عن ابْنِ

⁴¹⁵ أخرجه الشافعي في "المسندي" (272)، من طريق مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به، وهذه روایة مالك والبخاري.

⁴¹⁶ أخرجه أحمد (11/2) ومسلم (3/122)، النسائي (1913/4)، ابن خزيمة (134/4).

⁴¹⁷ صحيح ابن خزيمة (1909) " ."

عباس، بلفظ حديث ابن دينار، عن ابن عمر:

418 سواء.

وهذا مثال للشاهد باللُّفْظِ والمعنى.

وثانيهما: منْ حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه.

رواه البخاري⁴¹⁹، عن آدم، عن شعبة، عن محمد

بن زياد، عن أبي هريرة، بلفظ: «فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ

ثَلَاثَيْنَ لِ الصَّوْمِ، وَشَهْرُ رَمَضَانَ ثَلَاثَيْنَ لِ الْفِطْرِ»؛ فوافق

[25/ب] روایة: «فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثَيْنَ» في المعنى؛

فعلى هذا: لا يبقى الحديثُ فرداً نسبياً من طريق

الشافعيٌ؛ لكن قيل: معناه: قدروا له المنازل؛ فإنه

يَدْلُكُمْ على أنَّ الشهْرَ تسع وعشرون، قال ابن

سُرِيج⁴²⁰: «هذا خطابٌ لمن خصَّهُ الله تعالى بهذا

⁴¹⁸ 418) أخرجه أحمد (221/1) والنسياني (135/4) والحميدي (513) من طريق عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس به.

⁴¹⁹ 419) أخرجه البخاري (1909).

⁴²⁰ 420) هو أحمد بن عمر بن سريح البغدادي القاضي الشافعي صاحب المصنفات تلقه بأبي القاسم عثمان بن بشار الأنماطي الشافعي، صاحب المزنی، وبه انتشر مذهب الشافعي
==

العلم”⁴²¹ أي علم النجوم؛ ولعل كونه فرداً نسبياً باعتبار هذا المعنى،

فإن قيل :“لِمَ تَرَكَ الْمُصَنَّفُ اعْتَبَارَ الْمُشَابَهَةِ^١
بِالْلُّفْظِ فَقَطْ؟ مع أنه يمكن أن يكون لكل من المتنين
لُفْظٌ وَاحِدٌ أَرِيدُ بِكُلِّ مِنْهُمَا مَعْنَى مُغَايِرٍ لِلآخر؟”.

قلت : إنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يُسَمَّى شَاهِدًا، وَلَا يُسَمَّى
مَتَابِعًا؛ لأنَّ الْعِبْرَةَ بِالْمَعْنَى؛ إِذَا الْأَلْفَاظُ قَوَالِبُ لَهَا،
مَعَ أَنَّ ذَلِكَ نَادِرٌ، بَلْ غَيْرُ مُوجُودٍ؛ كَمَا يَشَهِدُ لِذَلِكَ
التَّتِبُّعُ.

واعلم : أنَّ العَرَاقِيَّ ذَهَبَ : “إِلَى أَنَّ الْمَتَابِعَ مُخْتَصٌ
بِمَا كَانَ بِالْلُّفْظِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي رِوَايَةِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ
أَمْ لَا، وَأَنَّ الشَّاهِدَ مُخْتَصٌ بِمَا كَانَ بِالْمَعْنَى كَذَلِكَ،
وَأَنَّهُ قد يُطْلَقُ عَلَى الْمَتَابِعَ الْقَاصِرَةِ”⁴²²؛ وقد نَقَلَ

⇒ بغداد، وتخرج به الأصحاب. حدث عنه: أبو القاسم الطبراني وأبوالوليد حسان بن محمد الفقيه، وأبوأحمد بن الغطريف الجرجاني وغيرهم وتوفي رحمه الله سنة ثلاثة وثلاثمائة.
انظر ترجمته في: ”تاريخ بغداد“ (287/4)، ”طبقات الشافعية الكبرى“ (21/3)، ”شذرات الذهب.“ (2/247)

⁴²¹ (421) انظر ”شرح صحيح مسلم“ للنووي (189/7).

⁴²² (422) ”فتح المغيث“ ص (91) للعرافي.

ذلك الحافظ ابن حَجَرِ في شرحه⁴²³؛ لكن رجح ما عليه الجُمْهُورُ، ثم قال: «وَقَدْ يُطْلُقُ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى

الآخر، والأمرُ فيه سهل»⁴²⁴. انتهى، وإنما كان سهلاً؛ لأنَّ المقصود - الذي هو التقوية - حاصلٌ بكلٍّ منهما؛ سواء سُميَ متابعاً أم شاهداً، وما لم يكن له متابعٌ ولا شاهدٌ يبقى على فردِيَّته، وينقسمُ بعد ذلك إلى ما انقسمَ إليه، أعني: الشاذُ والمُنْكَرُ وممَّنْ صرَّحَ بكيفية الاعتبار: ابن حبانَ؛ حيث قال: «مثاله أن يَرْوِيَ حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدِيثًا لم يَتَابَعْ عَلَيْهِ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبْنَ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُنْظَرُ: هَلْ رَوَى ذَلِكَ ثَقَةٌ غَيْرُ أَيُوبَ، عَنْ أَبْنَ سِيرِينَ؟

ولمَّا أرادَ المصطفى أنْ يقسِّمَ الْأَحادَادَ فَقَطْ إِلَى أَقْسَامِهِ الْأَتِيَّةِ دُونَ الْمُتَوَاتِرِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُبَاحِثِ

⁴²³ “(نزهة النظر ”ص(37) لكنه لم يصرح بنسبته للعرافي.

⁴²⁴ “(نزهة النظر ”ص(37).

علم الإسناد؛ بل من مباحث أصول الفقه 425؛ لأنَّ علم الإسناد علمٌ ما يبحثُ فيه عن صحةِ الحديث أو

425) قال ابن الصلاح: ”ومن المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونـه إلا باسمهـ الخاصـ المشـعـرـ بـمعـناـهـ الـخـاصـ،ـ وإنـ كانـ الخطـيبـ الحـافـظـ قدـ ذـكـرـ فـفـيـ كـلـامـهـ مـاـيـشـعـ بـأـنـهـ اـتـبـعـ فـيـهـ غـيرـ أـهـلـ الـحـدـيثـ،ـ وـلـعـلـ ذلكـ لـكـونـهـ لـاـتـشـمـلـهـ صـنـاعـتـهـمـ،ـ وـلـاـ يـكـادـ يـوـجـدـ فـيـ روـاـيـتـهـمـ،ـ فـإـنـ عـبـارـةـ عـنـ الـخـبـرـ الـذـيـ يـنـقـلـهـ مـنـ يـحـصـلـ الـعـلـمـ بـصـدـقـهـ ضـرـورـةـ،ـ وـلـابـدـ فـيـ إـسـنـادـهـ مـنـ اـسـتـمـرـارـ هـذـاـ الشـرـطـ فـيـ روـاـيـتـهـ مـنـ أـوـلـهـ إـلـىـ مـنـتـهـاهـ“ـ.ـ اـهـ ”مـقـدـمـةـ ابنـ الصـلاـحـ“ـ صـ(265ـ).

وقال صاحب ”توجيه النظر“ الشـيخـ طـاهـرـ الجـازـائـريـ،ـ بعدـ أـنـ نـقـلـ كـلـامـ ابنـ الصـلاـحـ: ”هـذـاـ وـمـاـ قـالـهـ ابنـ الصـلاـحـ مـنـ أـنـ المـتوـاتـرـ لـاـ يـبـحـثـ عـنـهـ فـيـ عـلـمـ الـأـثـرـ مـاـ لـاـ يـمـتـرـيـ فـيـهـ“ـ وـأـطـالـ النـفـسـ فـيـ بـيـانـ ذـلـكـ صـ(49ـ).

ولـكـنـ قـدـ نـقـلـ الـحـافـظـ الـعـرـاقـيـ اـعـتـرـاضـ الـبعـضـ عـلـىـ كـلـامـ ابنـ الصـلاـحـ وـأـجـابـ عـنـهـ فـقـالـ رـحـمـهـ اللهـ: ”وـقـدـ اـعـتـرـضـ عـلـيـهـ بـأـنـهـ قـدـ ذـكـرـهـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـحـاكـمـ،ـ وـأـبـوـ مـحـمـدـ بنـ حـزـمـ،ـ وـأـبـوـ عـمـرـ بنـ عـبـدـ الـبـرـ،ـ وـغـيـرـهـ مـنـ أـهـلـ الـحـدـيثـ،ـ وـالـجـوابـ عـنـ الـمـصـنـفـ أـنـهـ إـنـمـاـ نـفـىـ عـنـ أـهـلـ الـحـدـيثـ ذـكـرـهـ بـاسـمـهـ الـخـاصـ الـمـشـعـرـ بـمـعـناـهـ الـخـاصـ،ـ وـهـؤـلـاءـ الـمـذـكـورـونـ لـمـ يـقـعـ فـيـ كـلـامـهـمـ التـعـبـيرـ عـنـهـ بـمـاـ فـسـرـهـ بـهـ الـأـصـوـلـيـوـنـ،ـ وـإـنـمـاـ يـقـعـ فـيـ كـلـامـهـمـ أـنـهـ تـوـاتـرـ عـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـذـاـ وـكـذـاـ أـوـ أـنـ الـحـدـيثـ الـفـلـانـيـ مـتـوـاتـرـ،ـ وـكـقـوـلـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ فـيـ حـدـيـثـ الـمـسـحـ عـلـىـ الـخـفـيـنـ أـنـهـ اـسـقـاـضـ وـتـوـاتـرـ،ـ وـقـدـ يـرـيدـونـ بـالـتـوـاتـرـ إـلـىـشـهـارـ لـاـ معـنـىـ الـذـيـ فـسـرـهـ بـهـ الـأـصـوـلـيـوـنـ،ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ“ـ.ـ اـهـ ”التـقـيـيدـ وـالـإـيـضـاحـ“ـ (266ـ).

**ضَعْفِهِ؛ لِيُعْمَلَ فِيهِ أَوْ يُتَرَكَ... إِلَى آخِرِ مَا سَبَقَ فِي
الْفَوَائِدِ، ”**

فإن وجدَ، عُلِّمَ أَنَّ لِلْخَبَرِ أَصْلًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ، وإنْ لَمْ
يُوجَدْ ذَلِكَ، فَثَقَةٌ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ رَوَاهُ عَنْ أَبِي
هَرِيرَةَ، وَإِلَّا فَصَحَابِيٌّ غَيْرُ أَبِي هَرِيرَةَ رَوَاهُ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيُّ ذَلِكَ وُجْدًا، يُعْلَمُ أَنَّ
لِلْحَدِيثِ أَصْلًا يُرْجَعُ إِلَيْهِ؛ وَإِلَّا فَلَا”⁴²⁶ انتهى.

قال القاضي زكريّاً: ⁴²⁷“وَلَا يُخْتَصُّ ذَلِكَ بِالثَّقَةِ؛
وَلَهُذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحَ: “وَاعْلَمُ: أَنَّهُ قَدْ يَدْخُلُ فِي

(426) انظر مقدمة صحيح ابن حبان (155/1) وقد تصرف المصنف في كلام ابن حبان واختصره.

(427) هو زكريّا بن محمد بن أحمد بن زكريّا الأنباري، ولد ببنيّة من قرى الشرقيّة بمصر، فحفظ القرآن وعمدة الأحكام، ثم تحول إلى القاهرة وقرأ على شيوخها كالعلم البلاقيني، والشارطي السبكي، والحافظ ابن حجر، والشرف المناوي، وأخذ عن الكافيجي وغيرهم. قال ابن العماد: “لم ينفك عن الاستغلال والإشغال مع الطريقة الجميلة والتواضع وحسن العشرة والأدب والعفة والانجماع عن أبناء الدنيا مع التقلل وشرف النفس ومزيد العقل... وأنّ له غير واحد من شيوخه في الأفتاء والإقراء منهم شيخ الإسلام ابن حجر، وتصدى للتدريس في حياة شيوخه، وانتفع به الفضلاء طبقة بعد طبقة، وشرح عدة كتب وألف ما لا يحصى كثرة...”. اهـ توفى رحمه

==

باب المتابعة [26/أ] والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده؛ بل يكون معدوداً من الضعفاء؛ وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكر أهؤ في المتابعات والشواهد، وليس كُلُّ ضعيفٍ يصلح لذلك؛ ولهذا يقولون: فلانٌ يُعتبر به، وفلانٌ لا يُعتبر به”⁴²⁸. انتهى.

و الحاصل: أنه يدخل في باب المتابعات والشواهد رواية من لا يحتج به؛ بل يكون معدوداً من الضعفاء، ولكن لا يصلح كُلُّ ضعيفٍ، بل المضعفُ بما عدا الكذب وفحش الغلط ⁴²⁹، والله الموفق للسداد.

الله سنة 926هـ وقيل غير ذلك

انظر ترجمته في: ”شذرات الذهب“ (134/8)، ”البدر الطالع“ (2/252).

⁴²⁸ (فتح الباقي شرح ألفية الحديث) لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

⁴²⁹ (قال الحافظ ابن حجر: ”ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر - كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه - وكذا المختلط الذي لم يتميز ، والمستور والإسناد المرسل، وكذا المدلس، إذا لم يُعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسناً لا لذاته، بل ومعه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع.“ اهـ ”نزهة النظر“ (52) ضوابط 130

وقال الشيخ الألباني - حفظه الله - ”من المشهور عند أهل العلم أن

==

و تتبّعُ الطريق: هو الاعتبار، أي: تفتیشُها واختبارُها؛ لأنَّ تنظرَ طرقَ الحديثَ الذي تجدهُ في كتبه؛ لِتَعْرِفَ: هل شاركَ الرَّاوِيَ الذي يُظْنُ تفرُّدُه به رَاوِيًّا آخرًا، عن شيخه أم لا؟ فَالاعتبارُ ليس قسِيمًا

للمتابع والشاهد؛ بل طريقٌ لهما.⁴³⁰

الحديث إذا جاء من طرق متعددة فإنه يتقوى بها، ويصير حُجة، وإن كان كلُّ طريق منها على انفراده ضعيفاً، ولكن هذا ليس على إطلاقه، بل هو مقيد عند المحققين منهم بما إذا كان ضعفُ رواته في مختلف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم، لا من تهمة في صدقهم أو دينهم، وإنما يقتصر على مهما كثرت طرقه، وهذا ما نقله المحقق المناوي في "فيض القدير عن العلماء، قالوا: "إذا قُرِئَ الضعف لا ينجبر بوروده من وجهٍ آخر وإن كثرت طرقه، ومن ثم انقووا على ضعف حديث: "من حفظ على أمتى أربعين حديثاً" مع كثرة طرقه ؛ لقوة ضعفه، وقصورها عن الجَبْرِ، خلاف ما خَفَّ ضعفه، ولم يقصر الجابر عن جَبْرٍ، فإنه ينجبر ويعتضد...". قال الشيخ "و على هذا فلا بد لمن يريد أن يقوي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على رجال كل طريق منها حتى يتبيّن له مبلغ الضعف فيها، ومن المؤسف أن القليل جداً من العلماء من يفعل ذلك، ولا سيما المتأخرین منهم، فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرفاً دون أن يقفوا عليها، ويعرفوا ماهيّة ضعفها ! والأمثلة على ذلك كثيرة، من ابتغاهَا وجدها في كتب التخريج". اهـ من مقدمة تمام المنة ص(31-32).

430) وقد نكتَ الحافظ على قول ابن الصلاح في مقدمته: "معرفة الاعتبار والمتابعات والشاهد" فقال ابن حجر: "هذه العبارة توهם أن الاعتبار قسيم للمتابعة والشاهد، وليس كذلك،

=<

و المراد بالكتب: **الجوامع**; وهي التي جُمِعَ فيها الأحاديث على ترتيب أبواب كتب الفقه؛ كالكتب السّتة، وهي: صحيح البخاري⁴³¹ و مسلم⁴³²، وأبي داود⁴³³ والترمذى⁴³⁴ والنّسائي⁴³⁵، وابن

بل الاعتبار هو: الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد. وعلى هذا فكان حق العبارة أن يقول: معرفة الاعتبار للتابعه والشاهد". اهـ "النكت على ابن الصلاح (2/681)" لابن حجر، وانظر "نزهة النظر" ص(37)، و"مقدمة ابن الصلاح" ص(76).

⁴³¹(431) تقدم التعريف به ص.

⁴³²(432) تقدم التعريف به ص().

⁴³³(433) هو كتاب السنن المعروف بسنن أبي داود، قال أبو داود: "كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس مئة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته كتاب السنن جمعت فيه أربعة آلاف وثمان مئة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه قال: لم يصنف في حكم الدين كتاب مثله، وقد رزق القبول من الناس كافة فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وعليه معمول أهل العراق ومصر والمغرب، وكثير من أقطار الأرض، وقد حل كتابه هذا عند أهل الحديث وعلماء الأثر محل العجب، فضررت فيه أكباد الأبل ودامت إليه الرحل" وقال أبو داود: "ذكرت في السنن" الصحيح وما يقاربه، فإن كان فيه وهن شديد بينته قال الذهبي: "فقد وفي - رحمة الله - بذلك بحسب اجتهاده، وبين ما ضعفه شديد، وهو أنه غير محتمل، وكاسر عن ما ضعفه ضعيف محتمل...، فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه

==

الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين، ورغم عن الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه وكان إسناده جيداً، سالماً عن علةٍ وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحًا، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعداً، يعنى كل إسنادٍ منها الآخر، ثم يليه ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يمشيه أبوداود، ويذكر عنه غالباً، ثم يليه ما كان بين الضعف من جهة راويه، فهذا لا يذكر عنه، بل يوهنه غالباً، وقد يذكر عنه بحسب شهرته ونكراته.

”**سير أعلام النبلاء**(13/212-215)“

أما الإمام أبوداود، فهو سليمان بن الأشعث قال الذهبي الإمام شيخ السنة، مقدم الحفاظ، أبوداود، الأزدي السجستاني، سمع من مسلم بن إبراهيم، وأحمد بن حنبل ولازمه وعلى بن المديني، ومدد بن مسرهد، ويحيى بن معين وغيرهم حدث عنه: أبو عيسى الترمذى، في جامعه، وأبوبكر النجاد وأبوسعيد بن الأعرابى، وأبوبكر الخلال، وحرب بن إسماعيل الكرمانى وغيرهم.

قال ابن حبان: أبوداود أحد أئمة الدنيا فقهها وعلمها وحفظها ونسكاً وورعاً وإنقاذاً جمع وصف وذب عن السنن.
وقال الصاغانى: ألين لأبى داود السجستانى الحديث كما ألين لداود الحديث.

قال أبو عبيد الأجرى: توفي أبوداود فى سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومتين.

انظر ترجمته في:

”**تاریخ بغداد**“ (55/9)، **طبقات الحنابلة** (159/1)، تذكره الحفاظ (591/2)، ”**سير أعلام النبلاء**“(13/203)

434) قال في كشف الظنون: ”هو ثالث الكتب الستة في الحديث، وقد اشتهر بالنسبة إلى مؤلفه فيقال: جامع الترمذى، ويقال له: السنن أيضاً، والأول أكثر.“

←

وقال طاش كبرى زاده في ”مفتاح السعادة“، في ترجمة الترمذى
”كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً،
وأقلها تكراراً، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه
الاستدلال، وتبيين ”أنواع الحديث من الصحيح والحسن
والغريب، وفيه جرحٌ وتعديلٌ وفي آخره كتابُ العلل، وقد جمع
فيه فوائد حسنة، لا يخفى قدرها على من وقف عليها.“

قال الترمذى: ”صنفتُ هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز
والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب
فكانما في بيته النبي يتكلم.“

قال الذهبي: في الجامع علمٌ نافع، وفوائدٌ غزيرة، ورؤوس المسائل
وهو أحد أصول الإسلام، لولا ما كدره بأحاديث واهية، بعضها
موضوع، وكثيرٌ منها في الفضائل.“

وقال ابن رجب في شرح العلل: ”واعلم أن الترمذى - رحمه الله
- خرج في كتابه الحديث الصحيح، والحديث الحسن. وهو ما
نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف - والحديث
الغريب... والغرائب التي خرجها، فيها بعض الكبائر، ولا سيما
في كتاب الفضائل، ولكن يبين ذلك غالباً، ولا يسكت عنه، ولا
أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفقٌ على اتهامه حديثاً بإسنادٍ
منفرد، إلا أنه قد يخرج حديثاً، مروياً من طرق، أو مختلفاً في
إسناده، وفي بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث
محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبي، نعم، قد
يخرج عن سيء الحفظ، وعمن غالب على حديثه الوهم، ويبيّن
ذلك غالباً، ولا يسكت عنه، ويخرج حديثثقة الضابط، ومن
يهم قليلاً، ومن يهم كثيراً، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه
نادراً، ويبيّن ذلك ولا يسكت عنه.“

وقال شيخ الإسلام الهروي: ”جامع الترمذى أفعى من كتاب
البخاري ومسلم، لأنهما لا يقف على الفائدة منها إلا المتبحر
العالم، والجامع يصل إلى فائدته كل أحد“

=<

انظر مزيداً من: "سير أعلام النبلاء" (275/13)، "شرح علل الترمذى" - لابن رجب (395/1).[⇒]

مقدمة تحقيق الترمذى - للعلامة أحمد شاكر (1-78/91).

أما الإمام الترمذى فهو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى أبو عيسى الترمذى، قال الذهبي: اختلف فيه فقيل ولد أعمى، وال الصحيح أنه أضر في كبره بعد رحلته، وكتابته العلم، ارحل، فسمع بخراسان وال伊拉克 والحرمين، ولم يرحل إلى مصر والشام، حدث عن قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، وعمرو بن علي الفلاس وغيرهم، حدث عنه: أبو بكر أحمد بن إسماعيل السمرقندى، وحماد بن شاكر الوراق وأبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب، راوي الجامع، والهيثم بن كلبي الشاشي راوي الشمائى، وغيرهم.

قال ابن حبان في "الثقافات": كان أبو عيسى ممن جمع وصنف، وحفظ وذاكر، وقال الحاكم: سمعت عمر بن غلق يقول: مات البخاري، فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى، في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي، وبقي ضريراً سنين. من تصانيفه: "السنن" و"العلل الصغير" و"الكبير"، و"الشمائل" قال عن جار توفي أبو عيسى سنة تسعة وسبعين ومئتين بترمذ.

انظر ترجمته في: "سير أعلام النبلاء" (3/270)، "تهذيب التهذيب" (9/387)، "شذرات الذهب" (2/174) "

قال العالمة صديق حسن خان في "الحطة في ذكر الصحاح الستة". ص(396): إذا أطلق أهل الحديث على أن النسائي روى حديثاً فإنما يريدون المحتوى لا السنن الكبرى، وهي إحدى الكتب الستة، قال أبو علي النيسابوري: للنسائي شرط في الرجال أشد من شرط مسلم". أهـ

قال السيوطي في "تعليقه على سنن النسائي": (1/3) "قالوا شرط النسائي تخرج أحاديث أقوام لم يجمعوا على تركهم إذا صح
=<

مَاجَهُ⁴³⁵، وَعَلَى تِرْتِيبِ الْحُرُوفِ الْهِجَائِيَّةِ؛ كَالْجَامِعِ الصَّغِيرِ⁴³⁶، وَالْمَسَانِيدُ، وَهِيَ: الَّتِي جُمِعَ

⇒ الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال، ومع ذلك فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذى تجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين ولذلك قيل إن لأبي عبد الرحمن شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم، وروى عن النسائي أنه قال: لما عزمت على جمع السنن استخرتُ الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوافقت الخيرة على تركهم، و. ”إلى أن قال: ”و بالجملة فكتاب السنن للنسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً، ورجالاً مجرحاً.“

أما الإمام النسائي صاحب السنن فهو: الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر قال الذهبى: الإمام الحافظ الثبت، شيخ الإسلام ناقد الحديث، سمع من: إسحاق بن راهوية، وهشام بن عمار، وسويد بن نصر، وأحمد بن منيع وغيرهم. حدث عنه: أبو بشير الدوابي، وأبو جعفر الطحاوي، وأبوبكر بن السنى، ومحمد بن معاوية بن الأحمر، وأبو القاسم الطبراني وغيرهم. قال الذهبى: كان من بحور العلم مع الفهم والإتقان والبصر، ونقد الرجال، وحسن التأليف، جال في طلب العلم في خراسان والحجاز ومصر والعراق والجزيره والشام والبغور، ثم استوطن مصر، ورحل الحفاظ إليه، ولم يبق له نظير في هذا الشأن، توفي سنة ثلات وثلاث مئة انظر ترجمته في: ”سير أعلام النبلاء“ (125/14)، ”طبقات الشافعية الكبرى“ (14/3)، ”شدرات الذهب“ (2/239) ”

435) نقل الذهبى عن ابن ماجه قال: عرضتُ هذه السنن على أبي زرعة الرازى، فنظر فيه، وقال: ”أظن إن وقع هذا

==

في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها، ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً، مما في إسناده ضعف أو نحوذا ” قال الذهبي معلقاً: قد كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم، وإنما غضّ من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير، وقليل من الموضوعات، وقول أبي زُرْعَةَ - إن صح - فإنماعني بثلاثين حديثاً، الأحاديث المطرحة الساقطة، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حُجَّةٌ، فكثيرة، لعلها نحو الألف.“ اهـ

أما ابن ماجه صاحب السنن فهو: محمد بن يزيد الحافظ الكبير الحجة المفسر أبو عبدالله القرزيوني سمع من علي بن حمد الطنايفي، ومصعب بن عبد الله الزبيري، ودحيم، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم حدث عنه: محمد بن عيسى الأبهري، وأبو الحسن إبراهيم القطان، وسلامان بن يزيد الفامي، وغيرهم قال الخليلي: هو ثقة كبير، متفق عليه، محتاج به، له معرفة بالحديث وحفظه، ارحل إلى العراقيين، ومكة والشام، ومصر والري لكتبه الحديث“ اهـ

من تصانيفه: ”السنن“، و”التاريخ“، و”النقسيير“ توفي سنة ثلات وسبعين ومئتين، وقيل سنة خمس انظر ترجمته في: ”سیر اعلام النبلاء“ (277/13)، ”تهذيب التهذيب“ (530/9)، ”شدرات الذهب“ (2/164). ”

436) قال السيوطي في مقدمته معرضاً به: ”أودعت فيه من الكلم النبوية ألوقاً، ومن الحكم المصطفوية صنوفاً، اقتصرت فيه على الأحاديث الوجيزة، ولخصت فيه من معانى الأثر إبريزه، وبالغت في تحرير التخريج، فتركت القشر، وأخذت اللباب، وصننته بما تفرد به وضاع أو كذب، ففارق بذلك الكتب المؤلفة في هذا النوع ”كالفائق“ و ”الشهاب“، وحوى من نفائس الصنعة الحديثية ما لم يوضع قبله في كتاب، ورتبته على حروف المعجم، مراعياً أول الحديث مما بعده تسهيلاً على الطلاب، وسميته الجامع الصغير من حديث البشير النذير“

«

فيها سندٌ كلّ مهابيًّا على حِدَةٍ، على وعلى ترتيب الحروف الهجائية، كالجامع الصغير، والمسانيد وهي: التي جمع فيها سندٌ كلّ صهابيًّا على حِدَةٍ، على اختلاف مراتب الصحابة وطبقاتهم، والتزام نقل

437 جميع مروياتهم، صحيحاً كان أو ضعيفاً

وقد يجمع بين الأمرين في كتابٍ واحدٍ؛ لأنَّ
 يجعلَ قسماً منه على ترتيب الحروف، وقسماً آخرَ
 على ترتيب المسانيد؛ كما فعل الجلالُ السيوطيُّ في
 جامعه الكبير؛ فجعل القوليَّ على ترتيب الحروف،

438 والفعليَّ على ترتيب المسانيد.

لأنه مقتضب من الكتاب الكبير الذي سميت "جمع الجوامع"،
 وقد سُرِّتُ فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها... ثم أخذ في ذكر
 الرموز التي استعملها في كتابه وقد ذكر في آخره أنه فرغ من
 تأليفه سنة (907هـ)، وكانت وفاته سنة (911هـ)

إلا أنه لم يخل الجامع الصغير من الأحاديث الموضوعة بل
 "الضعيفة" رغم أن السيوطي قد اشترط ذلك في مقدمته فقال:
 "وصنته عما تفرد به وضاع أو كذاب"

وقد تتبع العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أحاديث
 "الجامع الصغير" وحكم عليها بما تقتضيه الصناعة الحديثية
 وأفرد الأحاديث الصحيحة في قسم الأحاديث "الضعيفة"
 والموضوعة في قسم آخر وهو مطبوع متداول.

437 437) الرسالة المستطرفة (46).

438 438) وهو - أصل كتابه الجامع الصغير الذي قدما الكلام
 عليه وقد طبع جزء من الجامع الكبير.

و الأجزاء، هي: الكتب التي دون فيها حديث
شخص واحد، أو أحاديث جماعة في حادثة
واحدة.⁴³⁹

و فائدتاً تقسيم المقبول إلى ما سبق من الأقسام -
تحصل عند التعارض؛ فيقدم ما هو الراجح على ما
هو المرجوح.

ثم - أي: [المحكم]⁴⁴⁰ بعدما عرفت الأقسام
السابقة - ينقسم - أيضاً - الخبر المقبول باعتبار
المعارض و عدمه، إلى أقسام، فالتراضي ليس إلا في
الذكر إن سلم الحديث من المعارضة بمتنه [26/ب]
في القبول والصحّة.

و الحديث تقدم معناه، والمراد بالمعارضة: أن
يدل أحدهما على خلاف ما يدل عليه الآخر؛ فهو
المُحَكَّمُ - بفتح الكاف - من أحكَمْتُ الشَّيْءَ - : أَنْقَثْتُهُ،

⁴³⁹ (439) انظر الرسالة المستطرفة لكتابي ص(64)
و "الحطة" لصديق حسن خان (125).

⁴⁴⁰ (440) معرفة علوم الحديث - للحاكم - (129)، "نزهة
النظر" - لابن حجر (37)، "تدريب الراوي" - للسيوطى
(198/2).

441 وذكر الحاكم: أنَّ عثمان بن سعيد الدارميَّ
442 صَفَ فيه كتاباً كبيراً⁴⁴²،
وأمثاله في الأحاديث كثيرةٌ

441) هو عثمان بن سعيد بن خالد أبوسعيد التميمي الدارمي، قال الذهبي: الإمام العلامة، الحافظ، الناقد" سمع أبااليمان، ويحيى الوحاظي، وسعيد بن أبي مريم، وأحمد بن حنبل، وابن المديني وابن معين وابن راهوية وخلقُ كثيرٍ، حدَّثَ عنه: أحمد بن محمد الحيري ومحمد بن إبراهيم الصرام، ومؤمل بن الحسين وغيرهم كان أحد أئمة السنة لهجًا بها، بصيرًا بالمناظرة، من تصانيفه: "الرد على المرisi" ، و"الرد على الجهمية" ، و"المسند الكبير".

توفي رحمه الله سنة ثمانين ومترين. انظر ترجمته في طبقات الحنابلة (221/1)، "سير أعلام النبلاء". (13/319)

وانظر الكلام على مسنه في الرسالة المستطرفة ص(49).

442) انظر معرفة علوم الحديث للحاكم (130).

[مختلف الحديث]* 443

و إِلَّا - أَيْ: وَإِنْ لَمْ يُسْلَمْ مِنَ الْمُعَارِضَةِ بِمَثِيلِهِ -
فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ الْجَمْعُ بَيْنَ مَدْلُولَهُمَا بِغَيْرِ
تَعْسُفٍ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ بِتَعْسُفٍ، اتَّقَلَّنَا إِلَى مَا بَعْدِ
الْجَمْعِ، فَنَظَرْنَا فِي التَّارِيخِ، ثُمَّ فِي التَّرْجِيحِ... أَوْلًا:
فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ بِمَا يَرْفَعُ الْمَنَافَاةَ بِتَأْوِيلٍ أَوْ
بِتَقْيِيدٍ أَوْ بِتَخْصِيصٍ مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ؛ فَإِنْ أَمْكَنَ
الْجَمْعُ بِوَجْهٍ مِنْ هَذِهِ الْوِجُوهِ، فَهُوَ مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ -

بَكْسِرِ الْلَّامِ - كَمَا صَحَّهَ الشَّيْخُ الْجَزَرِيُّ⁴⁴⁴،
وَقِيلَ: بِالْفَتْحِ، وَفَسَرَهُ السَّخَاوِيُّ بِالْخَلَافِ مَدْلُولٌ
ظَاهِرٌ؛ فَعَلَى هَذَا: يَكُونُ بِالْفَتْحِ؛ عَلَى أَنَّهُ مَصْدُرٌ

⁴⁴³ 443) *مقدمة ابن الصلاح“ (479-477) ”المنهل الروي“ - لابن جماعة (67)، الموقلة - للذهبي (91-92)، ”اختصار علوم الحديث“ - لابن كثير (169)، ”التقييد والإيضاح“ - للعرافي (285)، ”فتح المغيث“ - للعرافي (353)، ”نزهة النظر“ - لابن حجر (37)، ”فتح المغيث“ - للسخاوي (65/4)، ”تدريب الراوي“ - للسيوطى (296/2)، ”توضيح الأفكار“ - للصنعاني (423/2)، ”منهج ذوي النظر“ - للترمسي (253)، ”لقط الدرر“ - للعدوي (128)، ”سح المطر“ - لعبدالكريم الأثري (56).

⁴⁴⁴ 444) تقدمت ترجمته.

ميميٌّ أو اسمٌ مفعولٌ؛ كذا قيل؛ فالوجهان جائزان؛ لأنَّ الكسرَ يناسبُه النسخ، والفتحُ يلائمُه الترجيح. و هذا النوعُ من أهمِّ الأنواع، وقد تكلَّمَ فيه الأئمَّة الجامعون بين الفقْهِ والحدِيثِ، وأوَّلُ مَنْ تكلَّمَ فيه: الإمامُ الشافعيُّ رضي الله عنه. في كتابه «اختلاف

الحدِيث»⁴⁴⁵ الذي هو جُزءٌ من كتاب «الأم»، ثم

صنَّفَ فيه أبو محمد بن قتيبة⁴⁴⁶، ومحمد بن جرير

الطَّبرِيُّ⁴⁴⁷، والطَّحاوِيُّ⁴⁴⁸، وغيرهما،

⁴⁴⁵(445) وهو أول كتاب دون في التوفيق بين مختلف الحديث، وقد أراد الشافعي بتأليفه لهذا الكتاب ؛ إيراد جملة من الأخبار التي تتعارض في ظاهرها وأوجه التوفيق بينها ؛ ليرسم من خلال ذلك منهاجاً يسير عليه كل من أراد التوفيق بين مختلف الحديث. قال النووي: ”و صنف فيه الإمام الشافعي، ولم يقصد رحمة الله إستيفاءه بل ذكر جملة يتباهى بها على طريقه“.

”القريب والتسير“ للنووي مع ”تدريب الراوي .(2/196)“ وقال العراقي: ”و أول من تكلم فيه الإمام الشافعي رضي الله عنه. في كتابه اختلاف الحديث، ذكر فيه جملة من ذلك، يتباهى بها على طريق الجمع، ولم يقصد استيفاء ذلك، ولم يفرده بالتأليف، وإنما هو جزء من كتاب الأم“. ”فتح المغيث“ (336).

والكتاب مطبوع مع ”الأم“، ومطبوع طبعة أخرى مفردة.

⁴⁴⁶(446) تقدمت ترجمة ابن قتيبة .

==

أما كتابه فهو: “تأويل مختلف الحديث” وقد صدرَ كتابه بمقدمة طويلة ذكر فيها أن تأليفه لكتاب جاء تلبيةً لطلب من أراد منه الرد على “تلب أهل الكلام أهل الحديث وامتهانهم، وإسهايهم في الكتب بذمهم” فبين في هذه المقدمة وصف أصحاب الكلام، وأظهر مثالبهم، وناقش بعض المسائل التي خالف فيها أهل الكلام صريح الأدلة، وصحيح المنقول عن رسول الله، وإجماع الأمة. ثم بين فضل أهل الحديث، وتحريهم في النقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتزامهم بالسنة في أعمالهم، وأن الاقتداء بهم والأخذ عنهم هو طريق الرشاد.

وبعد المقدمة ذكر جملة من الأحاديث التي ادعى فيها التناقض والاختلاف؛ فأظهر وجه التألف بينها، وأجاب على ما قيل من شبه على بعض الأخبار، وذكر أيضاً مجموعة من الأحاديث التي أشكل فهمها، فأبان معناها، أو الأحاديث التي تتعارض في ظاهرها مع الكتاب أو الإجماع أو القياس، فأبان عدم تعارضها، فجاء كتابه متضمناً لمختلف الحديث ومشكله، ولم يكن مختصاً بمختلف الحديث فقط.

كما أنه لم يرتب ما أورد من أحاديث على أبواب الفقه، وإنما أوردها بحسب ما يخطر له وقد سد ابن قتيبة رحمه الله بكتابه هذا ثغرة اصطناعها بعض المعتزلة وغيرهم من المعتزلة إلا أنه انقضت عليه بعض المسائل في كتابه نظراً لأنه كان الغالب عليه معرفة اللغة والأدب ولم يكن من المتمرسين في معرفة الحديث، قال العراقي: “أتى بأشياء حسنة وقصر باعه في أشياء قصر فيها.”

“فتح المغيث” ص (336) وانظر “تدريب الراوي (2/196) ”
“الرسالة المستطرفة.(119) ”

447) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الطبرى، قال الذهبي: الإمام العلم المجتهد، عالم القصر... صاحب التصانيف البديعة أكثر الترحال، وتقى نبلاء الرجال، وكان من افراد

⇒

الدهر علمًا وذكاءً وكثرة تصانيف. قل أن ترى العيون مثله،
سمع: أحمد بن منيع، وهناد بن السري، وسفيان بن وكيع،
وغيرهم. حدث عنه: أبو القاسم الطبراني، وأحمد بن كامل
القاضي، وأبو أحمد بن عدي.⁴⁴⁸

وقال الذهبي أيضًا: «كان ثقة صادقاً، حافظاً، رأساً في التفسير،
إماماً في الفقه، والإجماع والاختلاف، علاماً في التاريخ وأيام
الناس، عارقاً بالقراءات وباللغة، وغير ذلك». من تصانيفه
أخبار الأمم والملوك⁴⁴⁹ التفسير وغيرهما توفي سنة عشر
وثلاث مئة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (4/191) "تذكرة
الحافظ" (2/710) "سير أعلام النبلاء" (267/14)، "طبقات
المفسرين" لسيوطى (30)، "طبقات المفسرين" للداودى
(106/2).

أما كتابه في مختلف الحديث فسماه "تهذيب الآثار" نقل الذهبي في
السير (273/14) عن أبي محمد الفرغاني، قال: ابتدأ - أي
الطبرى - بتصنيف كتاب "تهذيب الآثار" وهو من عجائب
كتبه، ابتدأ بما أسنده الصديق مما صح عنده سنه، وتكلم على
كل حديث منه بعلمه وطرقه، ثم فقهه، واختلف العلماء
وحججه، وما فيه من المعانى والغرائب، والرد على الملحدين،
ختم منه مسند العشرة وأهل البيت والموالى، وبعض مسند ابن
عباس، فمات قبل تمامه.

قال الذهبي: هذا لو تم لكان يجيء في مئة مجلد". اهـ. وقد طبع
العلامة محمود شاكر عليه رحمة الله قطعة منه.

448) هو أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الأزدي
الحجّري المصري الطحاوي، سمع عن عبد الغني بن رفاعة،
ويونس بن عبدالأعلى، وخاله أبي إبراهيم المزني، والربيع بن
سليمان المرادي، حدث عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر بن
المقرىء، وأحمد بن عبد الوارث الزجاج وغيرهم. قال أبو سعيد
=<

بن يونس: كان ثقة ثبّا فقيهًا عاقلاً، لم يختلف مثله. وقال أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الفقهاء: “انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة بمصر، أخذ العلم عن أبي جعفر بن أبي عمران، وأبي خازم وغيرهما، وكان شافعيًا يقرأ على أبي إبراهيم المزني.”

من تصانيفه: “الشروط” وأحكام القرآن“ و معاني الآثار ”
قال الذهبي: من نظر في تواليف هذا الإمام علم محله من العلم، وسعة معارفه. مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

انظر ترجمته في: “طبقات الفقهاء” - للشيرازي (142)، “وفيات الأعيان” (71/1)، “سير أعلام النبلاء” (27/15)، “الجواهر المضية” (102/1)، “شذرات الذهب” (2/288) ”

أما كتابه في مختلف الحديث: فهو “مشكل الآثار”: وهو يُعتبر من أجمع الكتب التي ألفت في موضوعه، وأحفلها وأنفعها وقد جمع فيه الطحاوي طائفة من الأحاديث النبوية التي يشكل ظاهرها أو يكون بينها تعارض، وحاول رفع الإشكال، ودفع التعارض، ولم يقتصر على أحاديث الأحكام الفقهية، وإنما شمل الأحاديث التي يُشكل ظاهرها سواء أكانت في العقائد، أو الآداب، أو المعاملات، أو الفرائض، أو التفسير أو غير ذلك.

قال الطحاوي مبينًا مقصدته من تأليف هذا الكتاب:
“إنني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذنوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفته والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها، وتبیان ما قدرت عليه من مشكلها، ومن استخراج الأحكام التي فيها، ومن نفي الإحالات عنها، وأن أجعل ذلك أبواباً أذكر في كل باب منها ما يهبه الله عز وجل لي من ذلك فيها، حتى أبين ما قدرت عليه منها”
مشكل الآثار (3/1).

وقد قال السخاوي عن كتاب مشكل الآثار: “من أجل كتب

=>

و هو - على ما استفيده من كلام المصنف :-
 المَقْبُولُ الَّذِي لَهُ مَعَارِضٌ يُمَاثِلُهُ فِي الْقَبُولِ، وَأَمْكَنَ
 الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَلَوْ بِوجْهٍ دُونَ وِجْهٍ.
 مَثَالُهُ: مَا فِي الصَّحِيفَ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ :“لَا عَدُوَّيْ، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا
 عُولَ”⁴⁴⁹، مع حديث: “فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ
 الْأَسَدِ”⁴⁵⁰، وكقوله صلى الله عليه وسلم :“لَا

الطحاوي، ولكنَّه قابل للاختصار غير مستعن عن الترتيب
 والتهذيب، وقال عنه البيهقي: إنه بين في كلامه أن علم الحديث
 لم يكن من صناعته، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهلها ثم لم
 يحكمها، ”فتح المغيث (3/75)“
 وقد اختصره أبوالوليد الباقي، ومنه نسخة خطية في معهد
 المخطوطات - بالقاهرة
 واختصر مختصر الباقي القاضي أبوالمحاسن يوسف بن موسى
 الحنفي في كتاب سماه: ”المعتصر من المختصر“ وقد طبع في
 الهند سنة 1362هـ في مجلدين.

⁴⁴⁹ أخرجه أحمد (382/3)، ومسلم (2222)، وابن
 حبان (6128)، وأبويعلى (1789)، وابن أبي عاصم في
 ”السنة“ (268، 281)، والطحاوي في ”مشكل الآثار“
 (1/340)، وابن طهمان في مشيخته رقم (39038).
 من طريق أبي الزبير عن جابر.

⁴⁵⁰ أخرجه البخاري (307/11) كتاب الطب بباب الجذام
 حديث (5707) من طريق سعيد بن ميناء عن أبي هريرة
 <<

يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ⁴⁵¹. والمساوي لمتن:

«فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ... إِلَى آخِرِهِ».

وَمَعْنَى الْعَدُوِّ: الاعتداءُ، وَهُوَ: سَرِيانُ شَيْءٍ مُضِرٌّ إِلَى آخر؛ كَسَرِيَانِ الْجَرَبِ وَالْجُذَامِ وَنَحْوِهِما لِمَجاورِهِمْ مِنْ كَانَ فِيهِ، وَالْطَّيْرُ: بَكْسِرِ الطَّاءِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ، وَقَدْ سُكِّنَ، وَالْهَامَةُ - بِتَخْفِيفِ الْمَيمِ -: طَيْرٌ مِنْ طِيُورِ اللَّيلِ، وَقِيلَ: هِي الْبُومُ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ [27/أ] رُوحَ الْقَتِيلِ الَّذِي لَا يُدْرِكُ ثَارُهَا -

أَيْ: قِصَاصُهُ - تَصِيرُ هَامَةً؛ فَتَقُولُ: «اسْقُونِي،

اسْقُونِي»، فَإِذَا أَدْرَكَ ثَارَهُ، طَارَتْ، وَكَانُوا يَزْعُمُونَ

أَنَّ «صَفَرَ» حَيَّةٌ فِي الْبَطْنِ تَصِيبُ الْمَاشِيَةَ وَالنَّاسَ، وَهِيَ - عَنْهُمْ - أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ، وَالَّذِي يَجْدُهُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ جُوعِهِ عَضَهُ، وَقِيلَ: كَانُوا يَتَشَاءُمُونَ بِصَفَرٍ؛ وَيَقُولُونَ: تَكْثُرُ فِيهِ الْفَتْنَ؛ فَالْحَدِيثُ لِنَفْيِ ذَلِكَ، أَوْ لِنَفْيِ الْعَدُوِّ؛ فِيهِ قَوْلَانُ، وَالْغُولُ: وَاحِدُ الْغِيَلانِ، كَانَتِ الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّهُ يَتَرَاءَى لِلنَّاسِ فِي

⇒—————
مرفوعاً.

(451) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (407/11) كِتَابُ الطِّبِّ: بَابُ لَا هَامَةٌ حَدِيثٌ (5771) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ.

الصلاه، فَيَتَلوُنْ بِصُورٍ شَتَّى؛ فَيَعْوِلُهُمْ، أي: يُضْلِلُهُم عن الطريق؛ فنفاه صلى الله عليه وسلم وليس هو نفياً لوجوده، بل إبطال لزعمهم، في تلوُنهم بالصور المختلفة، وأما قول بعضهم، من أنَّ معنى: «لا عول»: لا يستطيع أن يُضْلِلَ أحداً -: فليس على ظاهره؛ لأنَّه {كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ...} الآية [الأعام: 71]

وقوله: «لا يُورِد» بكسر الراء، ومُمْرض - بضم الميم الأولى، وسكون الثانية، وكسر الراء - أي: صاحبُ الإبل المُرَاض، ومُصَحّ - بكسر الصاد - أي: صاحبُ الإبل الصَّحيحة، ومفعول «يُورِد» مُحذوفٌ، هي: إبله.

وقد جمع بين ذلك حيث إنَّ جميعها صحيح؛ بأن قوله: «لا عَدُوِّي... إِلَى آخِرِه» لنفي ما يعتقدُه أهلُ الجاهلية، وبعض الحكماء مِنْ أَنَّ الْجُذَامَ، والبرَّصَ، ونحوُهُما - ثُغْدِي بَطْبَعُهَا؛ ولهذا قال: «فَمَنْ أَعْدَى الْأُولَى...» في الحديث، أي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي ابْتَدَأَهُ فِي الثَّانِي؛ كما ابْتَدَأَهُ فِي الْأُولَى، والأمرُ وَالنَّهْيُ - في حديث: «لا يُورِد... إِلَى آخِرِه» و«فِرَّ..

إلى آخره” - للخوف من المخالطة التي جعلها الله تعالى سبباً عادياً للإعداء، وقد يختلف عن سببه؛ كما أنَّ النار لا تحرقُ بطبعها، ولا الطعام يُشبعُ بطبعه، وإنما هي أسباب عاديَّة، وقد وجَدنا من خالط المصاب بشيءٍ مما ذكرَ، ولم يتأثرْ به، ووجَدنا من احترَزَ عن ذلك الاحترازَ الممكِنَ، وأخذَ به.

قال الحافظ ابن حَجَر في شرحه: “وَ كَذَا جَمَعَ بينهما ابن الصلاح، تَبَعَا لِغَيْرِهِ”⁴⁵²، قال: “وَ الْأَوْلَى فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا: أَنْ يُقَالُ: إِنَّ نَفِيَّةَ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَدُوِّ بَاقٌ عَلَى عُمُومِهِ، وَقَدْ صَحَّ قَوْلُهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا»، وَقَوْلُهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [27/ب] لِمَنْ عَارَضَهُ بِأَنَّ الْبَعِيرَ الْأَجْرَبَ يَكُونُ فِي الْإِبْلِ الصَّحِيقَةِ الصَّحِيقَةِ فِي خَالْطَهَا، فَتَجْرِبُ؛ حِيثُ رَدَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ» يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، ابْتَدَأَ ذَلِكَ فِي الثَّانِي؛ كَمَا ابْتَدَأَ فِي الْأَوَّلِ،

⁴⁵² ”(نزهة النظر“ ص(37)، وانظر ”مقدمة ابن الصلاح“ ص(285).

وَ أَمَّا الْأَمْرُ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ: فَمِنْ بَابِ سَدٍ
 الْذَّرَائِعِ لِئَلَّا يَتَفَقَّدُ الْشَّخْصُ الَّذِي يَخْالِطُهُ شَيْءٌ مِّنْ
 ذَلِكَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى ابْتِدَاءً؛ لَا بِالْعَدُوِيِّ الْمَنْفَيَّةِ؛
 فَيُظَنُّ أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ مُخَالَطَتِهِ؛ فَيُعْتَقَدُ صَحَّةُ الْعَدُوِيِّ
 453 ؛ فَيَقُولُ بِالْحَرَاجِ؛ فَأَمْرٌ بِتَجْبِهِ؛ حَسْنًا لِلْمَادَّةِ”
 انتهى.

وَ حَاصِلُهُ: أَنْ حَدِيثَ: “لَا عَدُوَيْ” الْمَقْصُودُ مِنْهُ
 بِيَانِ الْعِقِيدَةِ، أَيْ مَا يُجْبِي أَنْ يُعْتَقَدُ، وَهُوَ عَدُمُ تَأثِيرِ
 الطَّبْعِ، وَأَنَّ وُجُودَ الْمَرْضِ فِي الثَّانِي بِخَلْقِ اللَّهِ
 تَعَالَى، وَحَدِيثَ: “فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ... إِلَى آخِرِهِ”
 الْمَقْصُودُ مِنْهُ: حِفْظُ الْعِقِيدَةِ عَنْ تَطْرُقِ الْخَلْلِ
 454 إِلَيْهَا.

⁴⁵³ 453) ”نَزْهَةُ النَّاظِرِ“ ص(38).

⁴⁵⁴ 454) انظر في الجمع بين الأحاديث المتقدمة والتوفيق
 بينها:

تأويل مختلف الحديث ”ابن قتيبة“ ص(117-123).
 وفتح الباري (160/10) وشرح مسلم (213/4)، تهذيب السنن
 لابن القيم (375/5).

وَخَبَرٌ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبْعَ، فَقَدْ طَهْرَ»⁴⁵⁵، مع

خَبَرٌ: «لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَا إِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»⁴⁵⁶
الشامل لِإِهَابِ المَدْبُوغِ وَغَيْرِهِ؛ فَيُحْمَلُ عَلَى غَيْرِ
المَدْبُوغِ؛ جَمِيعًا بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ؛ لِأَنَّهُ أَوْلَى مِنَ الْعَمَلِ
بِأَحَدِهِمَا؛ إِذْ فِيهِ إِعْمَالٌ أَحَدُ الدَّلِيلَيْنِ، وَإِلَّا عَمَالٌ أَوْلَى
مِنِ الْإِهْمَالِ.

⁴⁵⁵ 455) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (366/105)، وَأَبُو دَادَوْدَ (4123) وَالْتَّرْمِذِيُّ (1728) وَالنَّسَائِيُّ (173/7)، وَابْنِ مَاجَهَ (3609)، وَالْمَالِكِ (498/2) رَقْمَ (17) وَالشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (26/1) رَقْمَ (58) وَأَحْمَدَ (219/1) وَابْنِ الْجَارِودِ فِي الْمَنْتَقِيِّ (874) وَالْدَّارَمِيُّ (86/2) وَالْدَّارَقَطْنِيُّ (46/1). وَالْبَيْهَقِيُّ (20/1)، وَابْنِ شَاهِينِ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ ص(117) وَالْبَغْوَيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (392/1) مِنْ طَرِيقِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

⁴⁵⁶ 456) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ.

[الناسخ والمنسوخ] * 457

“وَإِلَّا” أَيْ : وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ جَمْعُ بَيْنِهِمَا فَلَا يَخْلُو
إِمَّا أَنْ يُعْرَفَ تَأْخِرُ أَحَدِهِمَا : فَإِنْ عُرِفَ الْمُتَأْخِرُ بِنَحْوِ
إِجْمَاعٍ بِأَنْ يُجْمِعُوا عَلَى أَنَّهُ مُتَأْخِرٌ؛ لِمَا قَامَ عِنْدَهُمْ
عَلَى تَأْخِرِهِ مِنَ الدَّلِيلِ، وَقَدْ مَثَّلَ ذَلِكَ ابْنُ

السَّمَعَانِي⁴⁵⁸ 458 بنسخ وجوب الزكاة، ووجوب
غيرها من الحقوق المالية، ومثلها الخطيب البغدادي
بِقَوْلِ أَبِي ذِرَّةٍ لَهُذِيفَةَ: “أَيَّ سَاعَةٍ تَسْحَرَ ثُمَّ مَعَ رَسُولِ
اللهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: هُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ

⁴⁵⁷ 457) *معرفة علوم الحديث“ - للحاكم (85)، ”مقدمة ابن الصلاح“ (470-466)، ”المنهل الروي“ - لابن جماعة (68)، ”اختصار علوم الحديث“ - لابن كثير (164)، ”القييد والإيضاح“ للعرافي (278)، ”فتح المغيث“ - للعرافي (329)، ”نزهة النظر“ - لابن حجر (38)، ”فتح المغيث“ - للسخاوي (45/4)، ”تدريب الرواية“ - للسيوطى (189/2)، ”شرح نزهة النظر“ - للقاري (101)، ”توضيح الأفكار“ - للصنعاني (416/2)، ”توجيه النظر - للجزائرى (179)، ”منهج ذوي النظر - للترمسي (251)، ”سح المطر“ - لعبدالكريم الأثري (57).

⁴⁵⁸ 458) (قدمت ترجمته.

**الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ، وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنْ طَلَوْعَ
الشَّمْسَ يُحَرِّمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ.
وَكَحْدِيثٍ قُتِلَ شَارِبُ الْخَمْرِ فِي الْمَرَّةِ
الرَّابِعَةِ،⁴⁵⁹ الَّذِي انْعَقَدَ الإِجْمَاعُ عَلَى خَلَافَتِهِ؛ فَإِنَّ**

⁴⁵⁹ (459) أخرجه أحمد (495/4، 96، 101)، وأبوداود (4482) والترمذى (1444)، وابن ماجه (2573)، وعبد الرزاق (17087)، وابن حبان (4446)، والحاكم (372/4)، والطحاوى (159/3)، والبيهقي (313/8) من حديث معاوية بن أبي سفيان.

وله شاهد من حديث أبي هريرة. أخرجه أبوداود (4484)، والنسائي (314/8)، وابن ماجه (2572)، وأحمد (291/2، 504)، والطيبالسي (2337)، وابن الجارود (4447)، والطحاوى (159/3)، والحاكم (371/4)، والبيهقي (313/8) وابن حزم في المحلى (367/11).

وقد قال الترمذى في كتاب العلل الملحق بآخر السنن له: "جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به، وبهأخذ بعض أهل العلم، ما خلا حديثين؛ حديث ابن عباس: "أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة، والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر، ولا مطر" وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا شرب الخمر فاجلوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه". اهـ

سنن الترمذى (49/4).

وقال عقب روایته للحادیث في سننه من حديث معاویة، قال: "وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بعده، هكذا روى محمد بن إسحاق عن محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله عن النبي

==

⇒

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَالَ: إِنَّ مَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ فَاجْلَدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ، قَالَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرَبَ الْخَمْرَ فِي الرَّابِعَةِ فَضَرَبَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ، وَكَذَلِكَ رَوَى الزَّهْرِيُّ عَنْ قَبِيسَةَ بْنِ ذُؤْبَيْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ نَحْوُ هَذَا، قَالَ: فَرْفَعَ الْقَتْلَ وَكَانَتْ رُخْصَةً، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ عَامَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اختِلَافًا فِي ذَلِكَ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَمَا يَقُولُ هَذَا مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ مِنْ أُوْجَهِ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ دُمُّ اْمْرَئٍ مُسْلِمٍ يَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثَاتِ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالثَّيْبِ الزَّانِيِّ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ。 أَهـ السَّنَنُ (49/4). وَنَقْلُ الْعَالَمَةِ الْمَبَارِكَفُورِيِّ فِي تِحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ: قَالَ الْمَنْذُرِيُّ: قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ وَقَاتَلَ مَنْسُوخَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ - وَقَالَ غَيْرُهُ: قَدْ يَرَادُ الْأَمْرُ بِالْوَعْدِ وَلَا يَرَادُ بِهِ وَقْوَعُ الْفَعْلِ، وَإِنَّمَا يَقْصُدُ بِهِ الرَّدْعُ وَالتحذيرُ وَقَدْ يَحْتَلِمُ أَنْ يَكُونَ الْقَتْلُ فِي الْخَامِسَةِ وَاجْبًا ثُمَّ تُسْخَى بِحَصْوَلِ الإِجْمَاعِ مِنَ الْأَمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ. أَهـ (600/4).

وَنَقْلُ الْمَبَارِكَفُورِيِّ فِي شَفَاءِ الْغَلْلِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْعَلَلِ "لَا يَدْلِي بِهَذَا الْحَدِيثَ - أَيْ حَدِيثِ أَبْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ رَجُلًا شَرَبَ الْخَمْرَ فِي الرَّابِعَةِ ثُمَّ جَاءَ النَّبِيَّ فَضَرَبَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ - إِلَّا عَلَى أَنَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ لَمْ يَقْتُلْ الرَّجُلَ فِي الرَّابِعَةِ، فَيُجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ بِأَنَّ الْأَمْرَ بِالْقَتْلِ كَانَ مِنْ بَابِ الإِبَاحةِ وَالرُّخْصَةِ لِلسيَاسَةِ دُونَ إِيجَابِهِ حَدَّاً فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ فَتَرَكَ الْقَتْلَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ لَا يُعَارِضُ تَلْكَ الرُّخْصَةَ، وَمَتَى يُمْكِنُ الْجَمْعُ لَمْ يَبْحَثْ لَنَا القَوْلُ بِالنُّسْخَى عَلَى أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُمْكِنُ الْجَمْعُ عَنْدَنَا لَا يَقْدِمُ عَلَى النُّسْخَى أَيْضًا مَا لَمْ يُوجَدْ نَصًّا مِنَ الشَّارِعِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ بِنَسْخِهِ، وَإِنْ عُلِّمَ تَأْخِرَ أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ عَنِ الْآخَرِ وَبِذَلِكَ صَرْحُ الْحَافِظِ الْحَازِمِيِّ فِي "الْاعْتِبَارِ" فِي مُقْدِمَةِ كِتَابِهِ، وَقَوْلُ الزَّهْرِيِّ بِرَوَايَةِ التَّرْمِذِيِّ عَنْهُ مَعْلَقًا قَالَ: وَكَانَتْ رُخْصَةً مَعْنَاهُ عِنْدِي أَنَّ

⇐

⇒ القتل في الرابعة كانت رخصة في الحديث الذي أمر به، فكأن الأمر هناك أمر إباحة، ولهذا لم يقتله فيما رواه الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه-. فالعجب كل العجب من أبي عيسى الترمذى أنه مع هذا الجمع الذي رواه عن الزهري بنفسه كيف أقدم على الحكم بالنسخ، وإذا لم يثبت نسخه فليت شعري ما علة هذا الحديث التي أشار في باب العلل إلى تقدم ذكرها في الكتاب، وما طريق ثبوت عدم أخذ أهل العلم به على المعنى الذي ورد من الرخصة والإباحة للسياسة في الرابعة، مع أنه لو ثبت عدم وقوع ذلك في الأمة عن أحد من العلماء لم يدل ذلك على عدم الأخذ منهم، لأن معنى الأخذ بأحاديث الرخص، رويتها كذلك مباحة، وإن لم يقع العمل بها منهم قط، كما لا يخفى على الفطن، فلم يظهر وجه صحة الحكم على هذا الحديث أيضاً بأنه ما أخذ به أحدٌ من العلماء". اهـ نقل عن صاحب دراسات الليبب. "التحفة.(323-322/10)"

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (":148/7) وقد اختلف العلماء هل يقتل الشارب بعد الرابعة أولاً، فذهب بعض أهل الظاهر إلى أنه يقتل ونصره ابن حزم، واحتج له ودفع دعوى الإجماع على عدم القتل، وهذا هو ظاهر ما في الباب عن ابن عمر، وذهب الجمهور إلى أنه لا يُقتل الشارب، وأن القتل منسوخ...". اهـ

وقال السيوطي في "قوت المغتذى شرح الترمذى" - بعد أن أشار إلى عدة أحاديث :- "فهذه بضعة عشر حديثاً كلها صحيحة صريحة في قتلها بالرابعة، وليس لها معارض صريح، وقول من قال بالنسخ لا يعده دليلاً...". اهـ نقل عن "عون المعبود" (12/120) ثم شرع في تقييد حجج الجمهور ومن منها حديث ابن إسحاق من خمسة وجوه فانظره فإنه نفيس. وللعلامة المحدث أحمد شاكر عليه رحمة الله رسالة بعنوان كلمة

⇐

الإجماع - وإنْ كان لا ينسخ - لكنَّه مبِينٌ، وكاشفٌ عن نصٍّ ناسخ. 460

الفصل في قتل مدمني الخمر تعرض فيها للكلام حول هذا الحديث قال في مقدمتها: "هذا تحقيق واف - فيما أرى لحديث الأمر بقتل شارب الخمر في الرابعة يتبين منه للقاري أن هذا الأمر محكم ثابت لم ينسخ، وأنه هو العلاج الصحيح للإدمان الذي يكاد يقضي على الأمم الإسلامية، ويكاد يذهب بتشريعهم السامي وأداب الإسلام العالية النقية". اهـ ص 10 من كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر ط الأولى سنة (1370هـ) وقد تكلم عليه في تحقيقه للمسند برقم (6197).

460) 460) يشير إلى أن الإجماع ليس بناسخ ولكنه يكشف ويدل على وجود نص ناسخ

قال الزركشي في "همم الهوامع شرح جمع الجواب": (2/861) "لا يقع النسخ بالإجماع، لأنَّه لا ينعقد إلا بعد وفاة النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فلا يتصور أن ينسخ ما كان من الشرعيات في زمانه وبعده لا نسخ، فاما الإجماع بما يخالف النص الخاص أو العام بالكلية، فلا يكون إجماعهم ناسخاً لذلك النص، بل يكون إجماعهم تضمن ناسخاً اقتضى ذلك، وهو مستند للإجماع، وحاصله أن النسخ بدليل الإجماع لا لابنفِي الإجماع وعلى هذا ينزل نص الشافعي رضي الله عنهـ الذي نقله البيهقي في المدخل: أن النسخ كما يثبت بالخبر يثبت بالإجماع". اهـ

وقال الفتوحي في "شرح الكوكب المنير": (3/570) "و لأنَّ الإجماع معصوم من مخالفة دليل شرعي، لا معارض له ولا مزيل عن دلالته، فتعين إذا وجدناه خالفاً شيئاً أن ذلك ؛ إما غيرُ صحيح إن أمكن ذلك، أو أنه مؤول، أو نسخٌ بناسخ، لأنَّ إجماعهم حق".

فالإجماع دليلٌ على النسخ، لا رافع للحكم، كما قرره القاضي

==

أو يمثل قوله صلى الله عليه وسلم :“كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا”⁴⁶¹؛ فهو - أي: المتأخر - الناسخ مجازاً؛ وإلا فالناسخ - في الحقيقة - هو الله تعالى⁴⁶² والآخر - أي: المتقدم - هو المنسوخ حقيقة [28/أ].

أبويعلي، والمصيرفي، والأستاذ أبومنصور، وغيرهم”. اهـ وانظر: “المسودة” (224)، “روضة الناظر” (87)، “مختصر الطوفي” (82)، “نهاية السول” (186/2)، “المستصفى ” (1/126).

⁴⁶¹ 461) أخرجه مسلم (976/108)، وأبوداود (3234)، والنسياني (90/4) وابن ماجه (1572) وابن أبي شيبة (343/3). والبيهقي (76/4) من حديث أبي هريرة. وأخرجه مسلم (977/106) من حديث بريدة.

وأخرجه ابن ماجه (1571) وابن حبان (981) والحاكم (336/2) والبيهقي (76/4) من طريق أιوب بن هانئ عن مسروق عن ابن مسعود.

وأιوب بن هانئ مختلفٌ فيه. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بتضعيف ابن معين لأιوب بن هانئ.

⁴⁶² 462) وقال الحافظ في “النזהة”: ”والناسخ ما يدل على الرفع المذكور وتسميته ناسخاً مجاز لأن الناسخ في الحقيقة هو الله تعالى” ص(38).

وقال ابن قاضي الجبل وغيره: ”الناسخ يُطلق على الله سبحانه وتعالى. يقال نَسَخَ فهو ناسخ، قال الله تعالى: {ما ننسخ من آيةٍ أو ننسها} [البقرة: 106]”. اهـ

==

و النَّسْخُ - فِي الْلُّغَةِ 463 يُطْلَقُ عَلَى "الإِزَالَةِ"؛
كـ "نَسَخَتِ" الشَّمْسُ الظَّلُّ أَيْ : أَزَّ اللَّهُ، وَعَلَى
"النَّقلِ"؛

كـ "نَسَخَتِ" الْكِتَابَ أَيْ : نَقْلَتْ مَا فِيهِ... إِلَى آخِرِهِ؛
وَمِنْهُ الْمَنَاسِخُ فِي الْمَوَارِيثِ : الْاِنْتِقالُ مِنْ وَارِثٍ
إِلَى وَارِثٍ، وَالتَّنَاسُخُ فِي الْأَرْوَاحِ؛ كَمَا يَزَعُمُهُ بَعْضُ
الْفَلَاسِفَةِ؛ لَأَنَّهُ نَقْلٌ مِنْ بَدَنٍ إِلَى بَدَنٍ.
وَ اخْتَلَفَ فِي حَقِيقَتِهِ: فَقِيلَ: مُشْتَرِكٌ بَيْنَ النَّقلِ
وَالإِزَالَةِ؛ وَعَلَيْهِ الْقَاضِي 464 وَالْغَزَّالِيُّ 465، وَقِيلَ:

انظر "شرح الكوكب المنير" - للفتوحى (528/3)؛ و "زاد المسير" (110/1) لابن الجوزى.

وليس الناسخ اسم من أسماء الله عز وجل ولا صفة من صفاته وإنما هو من باب الإخبار عنه سبحانه وتعالى، قال العلامة ابن القيم "رحمه الله": "ما يدخل في الإخبار عنه تعالى، أوسع مما يدخل في باب أسمائه وصفاته، كالشيء والموجود والقائم بنفسه". فإنه يخبر به عنه، ولا يدخل في أسمائه الحسنى وصفاته العليا، "بدائع الفوائد" (1/134).

463) انظر "القاموس المحيط" (1/271)، "لسان العرب" (61/3)، "المصباح المنير" (2/602).

464) هو أبو بكر الباقلانى انظر.

465) تقدمت ترجمته، والذي نقله هنا عن القاضي

==>

حقيقة في الأول فقط؛ وهو قول الأكثرين؛ كما قاله الهندي⁴⁶⁶؛ وهو المختار، وقيل عكسه؛ وعليه القفال⁴⁶⁷، وقيل غير ذلك، ولا يتعلق به غرض علمي⁴⁶⁸؛ كما قاله العضد.

والغزالى هو اختيار الصيرفى، والأمدى وابن الحاجب، انظر "اللمع" ص(30)، "المستصفى" للغزالى (107/1)، "الإحکام" للأمدى (151/3)، "مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد" " (2/185) البحر المحيط. (4/65)"

⁴⁶⁶ (466) هو محمد بن عبد الرحيم بن محمد، أبو عبدالله الملقب بصفى الدين الهندي الأرموي الفقيه الشافعى الأصولى، ولد بالهند سنة 644. وقدم اليمن والجaz و مصر و سوريا، واستقر فيها للتدريس والفتوى، وكان قوي الحجة، ناظر الإمام ابن تيمية في دمشق، من مصنفاته "الزبدة" في علم الكلام، و "الفائق" في التوحيد و "نهاية الوصول إلى علم الأصول". توفي سنة 715 هـ بدمشق.

انظر ترجمته في "طبقات الشافعية" (9/162)، "البدر الطالع" (2/187)، "شذرات الذهب" (3/6)، "الدرر الكامنة" (4/132).

⁴⁶⁷ (467) تقدمت ترجمته.

⁴⁶⁸ (468) تقدمت ترجمته.

و في الاصطلاح، مُخْتَلِفٌ فِيهِ: هل هو رَقْعٌ لِحُكْمٍ،
أو بِيَانٌ لِإِنْتِهَاءِ أَمْدِهِ؟⁴⁶⁹ و دلائلُ الطرفين في كتب
470
الأصول.

و لم يَبْيَّنِ المصنف حُكْمَ مَا إِذَا لَمْ يَمْكُنِ الْجَمْعُ
بَيْنَهُما وَلَمْ يُعْلَمْ الْمُتَاجِرُ؛ قَصْدًا لِلاختصار، وَنَحْنُ
نَذْكُرُ لَكَ ذَلِكَ:

فَإِنْ وُجِدَ مَرْجِحٌ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ: صِيرَ إِلَيْ
الْتَّرْجِيحِ، وَالْعَمَلُ بِالرَّاجِحِ، وَالْمَرْجِحَاتُ كَثِيرَةٌ،
ذَكَرَهَا الْأَصْوَلِيُّونَ، وَقَدْ سَبَقْتُ نَبْذَةً يَسِيرَةً مِنْ
471
ذَلِكَ.

و إن لم يوجدَ مَرْجِحٌ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ: وَجَبَ
التَّوْقُفُ، وَتَرْكُ الْعَمَلِ وَالْاِسْتِدَالَ، وَوَجَبَ الرَّجُوعُ
إِلَى غَيْرِهِمَا، وَهُوَ الْبَرَاءَةُ الْأَصْلِيَّةُ؛ كَمَا فِي تَعَارُضِ
البَيِّنَتَيْنِ؛ وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ

⁴⁶⁹ 469) قال في "شرح الكوكب المنير": "النسخ في اصطلاح الأصوليين رفع حكم شرعاً بدليل شرعاً متراخ... ذكر معنى ذلك ابن الحاجب وغيره وهو قول الأكثر" شرح الكوكب (526/3) وانظر "روضة الناظر" ص(69)، "مختصر الطوفي" ص(72)، العضد على ابن الحاجب (185/2)، "تشنيف المسامع" للزرκشي (859/2).

⁴⁷⁰ 470) انظر المراجع السابقة.

⁴⁷¹ 471) انظر ص.

الفقهاء؛ واختاره القاضي زكريا⁴⁷² وغيره، وقد
 يُخَيِّرُ بينهما في العمل، وهو ما ذهب إليه القاضي
 أبو بكر،⁴⁷³ وأبو علي⁴⁷⁴، وابنه أبو هاشم؛⁴⁷⁵
 ورجحه العلامة البرماوي⁴⁷⁶، وقيل: يُوقف عن
 العمل بالواحد منهما؛ كما في تعارض البيتين على
 قول، وقيل: يخَيِّرُ بينهما في الواجبات،
 ويتساقطان⁴⁷⁷ في غيرها.
 وقد توقف الأئمة الأربعة رضي الله عنهم - في
 مسائل معلومةٍ عند الفقهاء.

⁴⁷²) هو القاضي زكريا الأنباري وقد تقدمت ترجمته.

⁴⁷³) هو القاضي أبو بكر الباقلاني، وقد تقدمت ترجمته.

⁴⁷⁴) هو أبو علي الجبائي وقد تقدمت ترجمته.

⁴⁷⁵) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي معروف بأبي هاشم، متكلمٌ من رؤوس المعتزلة، ألف كتاباً كثيرة منها: تفسير القرآن، والجامع الكبير والأبواب الكبير توفي سنة 321هـ

انظر ترجمته في: "وفيات الأعيان 355/2)، "شذرات الذهب" (2/289).

⁴⁷⁶) هو محمد بن عبد الدايم بن موسى النعيمي المعروف بشمس الدين البرماوي وقد تقدمت ترجمته ص 162.

⁴⁷⁷) سيأتي انتقاد المصنف لهذا التعبير.

و التعبيرُ عنه بالتوقفُ أولى من التعبير بالتساقطِ؛ كما هو المشتهرُ على [الأسنة]؛، من “أنَّ الدليلينِ إذا تعارضَا تساقطاً؛ لأنَّه يُوهمُ الاستمرار؛ مع أنَّه ليس كذلك؛ لأنَّ سقوطَ حُكمهما إنما هو لعدم ترجيح أحدِهما، ولا يلزمُ منه استمرارُ التساقطِ، مع أنَّ إطلاقَ التساقطِ على الأدلة الشرعية خارجٌ عن سَنَنِ الآداب، ولأنَّ خفاءً [28/ب] ترجيحُ أحدِهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمُعتبر مع احتمال أنَّ يظهرَ لغيره، ماخفي عليه.”⁴⁷⁸

⁴⁷⁸) انظر “نزهة النظر” ص(39) وشرح “نزهة النظر” ص(105) لعلي القاري.

479 [الضعيف]*

و لما فرغ المصنف من مباحث أحد قسمي الإسناد، وهو المقبول - شرع في قسمه الآخر فقال: "و المردود" أي: ما يجب به الرد، وهو فوات صفة القبول، أعني: العدالة والضبط وغيرهما، مما سبق بيانه؛ فقول الحافظ في شرحه: "و موجب الرد"⁴⁸⁰.

عطف تفسير المردود، وقال بعضهم: "لا يظهر لقوله "موجب الرد" فائدة، ولا ربط بما قبله، ولا بما بعده" انتهى

"⁴⁷⁹ 479 (*مقدمة ابن الصلاح" (188-189)، الاقتراح - لابن دقيق العيد (177)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (46)، الموقفة - للذهبي (33-34)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (42)، "التقييد والإيضاح" - للعرافي (63)، "فتح المغيث" - للعرافي (49)، "النكت على ابن الصلاح - "لابن حجر (491/1)، "نزهة النظر" - لابن حجر، "فتح المغيث" - للسخاوي (112/1)، "تدريب الراوي" - للسيوطى (179/1)، "توضيح الأفكار" - للصناعي (246/1)، توجيه النظر - للجزائري (238).

"⁴⁸⁰ 480 "نزهة النظر" ص(39).

و هذا كله مبنيٌ على أن يكون "مُوجِب" بـكسر
الجيم، وأما إذا قريء بالفتح، فيستقيمُ الكلامُ أولاً،
وآخرًا، وهو: إما أن يكون ردُه و عدمُ قبوله، لِسَقْطِ
من السند؛ وقد تقدّم معناه غير مرّة،

481 [المعلق]

أو يكون رَدُّه لطْفَنْ في راوٍ بِأَحَدِ الْأَمْوَارِ التِي تَأْتِي، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَمَا سَقَطَ أَوْلُ سَنَدِهِ، أَيْ: طَرْفُهُ الَّذِي فِيهِ الصَّاحِبِيُّ، سَوَاءَ كَانَ وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ أَوْ جَمِيعَ الرُّوَاةِ، وَكَانَ ذَلِكَ السَّقْوَطُ تَصْرِيفًا مِنْ مَصْنَفٍ - فَهُوَ الْمُعْلَقُ؛ مَأْخُوذٌ مِنْ تَعْلِيقِ الْجِدَارِ؛ لَقْطَعِ اِتْصَالِهِ، أَوْ مِنْ تَعْلِيقِ الْأَمْرَأَةِ، وَهُوَ هَجْرُهَا؛ وَمِنْهُ تَعْلِيقُ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، أَيْ: إِبْطَالُ عَمَلِهَا لِفَظًا لَا مَعْنَى، وَسُمِّيَّ هَذَا الْقَسْمُ مِنَ الْحَدِيثِ بِذَلِكَ؛ لِكُونِهِ مَرْدُودًا، وَمَهْجُورًا عَلَيْهِ، وَغَيْرَ مَعْتَدٍ بِوُجُودِهِ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ لِجَهْلِ بِالْمَحْذُوفِ، وَعَدْمِ الْمَعْلَمِ بِحَالِهِ.

مَثَلُ مَا حُذِفَ مِنْ أَوْلَهُ وَاحِدٌ: قَوْلُ الْبَخَارِيِّ: وَقَالَ مَالِكٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

“481 (481) مقدمة ابن الصلاح” (167)، “المنهل الروي” -
لابن جماعة (55)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير
(31)، “نزهة النظر” - لابن حجر (40)، “تدريب الراوي” -
للسيوطى (117/1)، شرح “نزهة النظر” - للقارى (106)،
منهج ذوي النظر - للترمسي (66)، “لقط الدرر” للعدوى -
(62)، “سح المطر” - لعبدالكريم الأثري (60).

و مثالٌ ما حُذِفَ من أَوْلَهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ: قَوْلُهُ
 وَقَالَ ابْنُ الْمَاجِشُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ
 أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا تُفَاضِلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»⁴⁸²، وَقَوْلُهُ:
 وَقَالَتْ عَائِشَةُ : «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 يَذَكُّرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْوَالِهِ».⁴⁸³

و مثالٌ ما حُذِفَ مِنْ أَوْلَهُ جَمِيعُ الرِّوَاةِ: قَوْلُهُ: «وَ
 قَالَ وَقْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 مُرْتَبًا بِعَمَلٍ إِنْ عَمِلْتَ بِهِ، دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، فَأَمْرَاهُمْ

⁴⁸² (482) هذا التعليق ذكره البخاري في كتاب التوحيد، واعتراض عليه أبو مسعود الدمشقي فجزم أن هذا ليس بصحيح لأن عبد الله بن الفضل إنما رواه عن الأعرج عن أبي هريرة لا عن أبي سلمة، وقوى ذلك بأنه أخرجه في موضع آخر كذلك. وهذا الطريق الثاني عند البخاري برقم (3414) وقد تعقبه السيوطي فقال: وهو اعتراض مردود ولا ينقض القاعدة ولا مانع من أن يكون عبد الله بن الفضل شيخاً، وكذلك أورده عن أبي سلمة الطيالسي في مسنده فبطل ما ادعاه وينظر التدريب (93-92/1).

⁴⁸³ (483) أخرجه أحمد (6/70)، ومسلم (372)، وأبوداود (18) والترمذى (3384)، وابن ماجه (302)، وأبويعلى (4699)، وابن حبان (801)، وابن خزيمة (207)، والبيهقي (90/1).

**بِالإِيمَانِ، وَالشَّهَادَةِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ
الزَّكَاءِ".**

وَاعْلَمْ: أَنَّ الرَّاوِي إِذَا حَذَفَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَأَضَافَ
الْحَدِيثَ إِلَى شَيْخٍ [29/أ] شَيْخِهِ، وَهُوَ شَيْخُ لَهُ، كَانَ
ذَلِكَ تَعْلِيقًا، إِلَّا أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ ذَلِكَ الرَّاوِي مَدْلُسٌ؛
فَتَدْلِيسٌ، وَأَنَّ الْمَعْلَقَ الْوَاقِعَ فِي كِتَابِ التَّزْمَاتِ
صَحَّهُ؛ كَالْكُتُبِ السَّتَّةِ، إِنْ كَانَ بِصِيغَةٍ فِيهَا جَزْمٌ،
نَحْوُ: قَالَ أَوْ "رَوَى" مَمَّا بَنَى لِلْفَاعِلِ - يُحْكَمُ لَهُ
بِالصَّحَّةِ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَصْنَفِ؛ لَأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَصْحَّ عِنْدَهُ،
لَمَّا جَزَمَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ بِصِيغَةٍ لَيْسَ فِيهَا جَزْمٌ؛ نَحْوُ:
فِي الْبَابِ كَذَا، أَوْ رَوَى عَنْ فَلَانٍ، أَوْ ذَكَرَ، أَوْ يُذَكَّرُ
مَمَّا بُنِيَ لِلْمَفْعُولِ - لَا يُحْكَمُ لَهُ بِالصَّحَّةِ؛ لَأَنَّ مَثَلَ هَذِهِ
لَا يُقَالُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ؛ لَكِنْ إِيرَادُ ذَلِكَ الْمَصْنَفِ

لَهُ فِي صَحِيحِهِ يُشْعُرُ بِأَصَالِتِهِ.

⁴⁸⁴ (484) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (157/1)، وَمُسْلِمُ (46/1) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

⁴⁸⁵ (485) وَعِبَارَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ: وَمَعَ ذَلِكَ فَإِيْرَادُهُ لَهُ فِي أَثْنَاءِ الصَّحِيحِ يُشْعُرُ بِصَحَّةِ أَصْلِهِ إِشْعَارًا بِؤْنَسِهِ وَيُرْكَنُ إِلَيْهِ وَيُنْظَرُ التَّدْرِيبُ (94/1).

486 المرسل*

و ما سقط صاحبِهُ: فهو المُرْسَلُ؛ وذلك بـأَنْ يرْفَعَهُ تابُعُ الصَّحَابِيِّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سوَاءً كَانَ التَّابُعُ كَبِيرًا، وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ أَكْثَرُ رَوَاْتِهِ مِنْهُمْ؛ كَعَبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

الْخَيَارِ - 487 بَكْسِرِ الْمُعْجمَةِ - أَوْ صَغِيرًا، وَهُوَ: مَنْ

“486 486) *معرفة علوم الحديث” - للحاكم (25)، الكفاية - للخطيب (423)، “مقدمة ابن الصلاح” (212-201)، الاقتراب - لابن دقيق العيد (192)، “المنهل الروي” - لابن جماعة (50)، “الموقظة” للذهبي (38)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (45)، “التقييد والإيضاح” - للعرافي (70)، “فتح المغيث” - للعرافي (63)، “ذكـر على ابن الصلاح” - لابن حجر (540/2)، “نزهة النظر” - لابن حجر (41)، “فتح المغيث” للساخاوي (155/1)، “تدريب الراوي” - للسيوطـي (195/1)، “شرح نزهة النظر” - للقاري (109)، “لقطـ الدرر” - للعدوي (63). “سحـ المطر” - لعبدالكـريم الأـثـري (61).

487 487) هو عبيـ الله بن عـدي بن الـخـيـارـ بن عـديـ الـنوـفـليـ القرـشـيـ المـدـنـيـ روـىـ عنـ عـمـرـ وـعـمـانـ وـعـلـيـ وـغـيرـهـمـ قـالـ الحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ: كانـ فـيـ الفـتـحـ مـمـيـزاـ، فـعـدـ فـيـ الصـحـابـةـ لـذـلـكـ، وـعـدـهـ العـجـلـيـ فـيـ ثـقـاتـ التـابـعـينـ وـقـالـ العـلـائـيـ: ذـكـرـهـ اـبـنـ عـدـالـبـرـ فـيـ الـاسـتـيـعـابـ لـكـونـهـ وـلـدـ عـلـىـ عـهـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـلـيـسـتـ لـهـ صـحـبـةـ وـلـاـ رـؤـيـةـ بـلـ هـوـ تـابـعـيـ، وـحـدـيـثـهـ مـرـسـلـ. قـالـ العـجـلـيـ: تـابـعـيـ ثـقـةـ مـنـ كـبـارـ التـابـعـينـ.

==

لَقِيَ وَاحِدًا مِنْهُمْ، أَوْ اثْنَيْنِ؛ كِيَحِيٍّ بْنُ سَعِيدٍ ⁴⁸⁸،
وَهُوَ مَاخُوذٌ مِنَ الْإِرْسَالِ، وَهُوَ الْإِطْلَاقُ؛ كَفُولَهُ
تَعَالَى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ} [مَرِيمٌ:
83]؛ فَكَانَ الْمُرْسِلُ أَطْلَقَ الْإِسْنَادَ، وَلَمْ يَقِيدْهُ بِجُمِيعِ
رَوَاتِهِ، وَيُجْمَعُ عَلَى "مَرَاسِيلٍ" وَ"مَرَاسِلٍ"، وَقِيَدَهُ
الْحَافِظُ بِمَا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِيُخْرُجَ مِنْ لَقِيَهُ كَافِرًا، فَسَمِعَ مِنْهُ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدِ
مَوْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَحَدَّثَ بِمَا سَمِعَ مِنْهُ؛

كَالثَّوْخِيٌّ ⁴⁹⁰؛ رَسُولُ هِرَقْلَ، وَرُوِيَ قِيَصَرٌ؛ فَإِنَّهُ
مَعَ كُونِهِ تَابِعِيًّا مُحْكُومٌ لِمَا سَمِعَهُ بِالاتِّصالِ لَا
بِالْإِرْسَالِ، وَبِهِ يُلْغَزُ؛ فَيُقَالُ: لَنَا تَابِعِيًّا أَضَافَ إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا، وَحَدِيثُهُ مُتَصَّلٌ.
وَخَرَجَ بِالْتَّابِعِيِّ: مَرْسَلُ الصَّحَابِيِّ؛ بِأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهُ
مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِوَاسْطَةِ كَبِيرًا

قال ابن حبان مات سنة تسعين. انظر "تهذيب التهذيب" (36/7)،
"جامع التحسيل" (232)، "القريب" (4336) ⁴⁸⁸

488 هو يحيى بن سعيد الأنصاري وقد تقدمت ترجمته.

489 ⁴⁸⁹ (نزهة النظر) ص (41).

490 ⁴⁹⁰ آخرجه أحمد (442-441/3) وذكره الهيثمي في "المجمع" (234/8-236) وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبو يعلى ورجال أبي يعلى ثقات.

كان؛ كابن عمر وجابر، أو صغيراً؛ كابن عباس وابن الزبير، فحكمه الوصل؛ فيحتاج به على الصحيح؛ لأن غالباً روايته عن الصحابة، وهم عدول؛ لا تقدح فيهم الجهة بأعيانهم؛ فلا يبحث عن عدالتهم: في رواية، ولا شهادة؛ لأنهم خير الأمة؛ لقوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ} [آل عمران: 110] وقوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا؛ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [البقرة: 143]؛ فالصحابه هم المخاطبون حقيقة بهذا

الخطاب الشفاهي، وقوله صلى الله عليه وسلم :“لا تسبوا أصحابي؛ فوالذي نفسي بيده [29/ب]، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مدة أحدهم ولا نصيفه”⁴⁹¹؛ رواه الشيخان، والحديث وإن ورد على سبب - فالعبرة بعموم اللفظ، ولا يضر كون الخطاب بذلك للصحابة؛ لأن المعنى: لا يسب غير

⁴⁹¹ أخرجه البخاري (3603)، ومسلم (2541/222) وأبوداود (4658)، والترمذى (3861)، وأحمد (54، 11/3)، وابن أبي عاصم في السنة (990، 991) والبيهقي (36)، والخطيب في “تاریخ بغداد” (144/7) من طرق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد مرفوعاً. وأخرج مسلم (2540/221) وابن ماجه (161) عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأخرجه أحمد (266/3).

أصحابي أصحابي، ولا يُسْبِبُ بعضاً كُمْ بعضاً،
والأحاديث في ذلك كثيرة لا تنحصر.

فَمَنْ أَتَنِي اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا التَّنَاءِ، كَيْفَ لَا يَكُونُ عَدْلًا، مَعَ أَنَّ الْعِدْلَةَ تَثْبِتُ بِتَزْكِيَّةِ عَدْلِيْنَ مِنْ أَهَادِ الْأُمَّةِ؛ فَكَيْفَ لَا تَثْبِتُ مَعَ هَذَا التَّنَاءِ الْعَظِيمِ؟ _ !". انتهى.

وَأَمَّا احْتِمَالُ رَوَايَتِهِ عَنْ تَابِعٍ: فَنَادَرَ؛ قَالَ بعضاً: "وَيَتَحَصَّلُ مِنْ كَلَامِهِمْ خَلَافٌ فِي سَبَبِ الْمَنْعِ، وَإِنْ كَانَ الْكُلُّ عَدْلًا، بَلْ هُوَ احْتِمَالُ رَوَايَتِهِ عَنْ تَابِعٍ أَوْ صَاحِبِيْ أَوْ مَانِعٍ؛ كَسَارِقُ رَدَاعِ صَفْوَانَ وَنَحْوِهِ" انتهى.

وَبَعْضُهُمْ يَقِيدُهُ بِالْكَبِيرِ، فَمِنْ رَفْوَعِ الصَّفِيرِ لَا يُسَمِّي مَرْسَلاً بِلْ مُنْقَطِعًا.

وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْمُرْسَلَ: مَا سَقَطَ مِنْ سَنَدِهِ رَاوٍ وَاحِدٌ أَوْ أَكْثَرُ، سَوَاءً كَانَ مِنْ أَوْلِهِ أَوْ مِنْ آخِرِهِ أَمْ بَيْنَهُمَا؛ فَشَمِلَ الْمُنْقَطِعَ وَالْمُعْضَلَ وَالْمَعْلَقَ؛ وَهَذَا مَا حَكَاهُ ابْنُ الصَّلَاحِ عَنِ الْفَقَهَاءِ، وَالْأَصْوَلِيَّينَ وَالْخَطَّيْبِ؛ وَلَذَا قَالَ النَّوْوَيُّ: "الْمُرْسَلُ عَنِ الْفَقَهَاءِ، وَالْأَصْوَلِيَّينَ وَالْخَطَّيْبِ، وَجَمَاعَةُ الْمُحَدِّثِينَ - : مَا انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ" انتهى.

وَالْحَالُ أَنَّ فِي الْمَرْسَلِ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ: أَوْلَاهَا: وَهُوَ مَا ذُكِرَهُ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالِ الْمُحَدِّثِينَ.

و ثانٍ لها: أضيقها؛ لتقييده بتابع مخصوص.
و ثالثها: أوسعها؛ لأنّه مرفوعٌ غير صاحبٍ -
تابعياً كان أو غيره - إلى النبي ﷺ، صلى الله عليه وسلم .

و قد احتج بالمرسل: أبو حنيفة ⁴⁹²، ومالك ⁴⁹³
، وأحمد ⁴⁹⁴ في أشهر الروايتين عنه ⁴⁹⁵ واختاره

⁴⁹² (492) هو النعمان بن ثابت التيمي مولاهم الكوفي، إمام أهل الرأي قال الحافظ: رأى أنساً، وروى عن عطاء بن أبي رباح وعاصم بن أبي الجود، وعلقمة بن مرثد وغيرهم، وعنهم: ابنه حماد وإبراهيم بن طهمان، وحمزة بن حبيب الزيات، وزفر بن الهذيل، وعبد الرزاق ومحمد بن الحسن الشيباني، وأخرون قال ابن المبارك: أفقه الناس أبو حنيفة ما رأيتُ في الفقه مثله، قال الحافظ ابن حجر: ومناقب الإمام أبي حنيفة كثيرة جدًا فرضي الله تعالى عنه وأسكنه الفردوس أمين. انظر: "تهذيب التهذيب" (10/401).

⁴⁹³ (493) هو مالك بن أنس بن مالك الأصحابي الحميري أبو عبدالله المدنى أحد أعلام الإسلام، وإمام دار الهجرة، روى عن عامر بن عبدالله بن الزبير، ونعيم المجمري، وزيد بن أسلم، ونافع مولى عمر، وأبي حازم سلمة بن دينار وغيرهم، وعنهم: الزهرى، ويحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن الهاد وهم من شيوخه، والأوزاعي، والثورى وشعبة بن الحجاج وابن جرير والليث ابن سعد، وهم من أقرانه وغيرهم كثير، قال الشافعى: إذا جاء الآخر فمالك النجم. وقال النسائي: ما عندى بعد التابعين أنبىء من مالك ولا أجل منه ولا أوثق ولا أمن على الحديث منه، قال الحافظ ابن حجر: "إمام دار الهجرة، رأس

=<

الآمدي⁴⁹⁶؛ قالوا: لأنَّ العدلَ لا يُسْقِطُ الواسطة
بَيْنَهُ وبينَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَنْ وَهُوَ
عَدْلٌ عِنْدَهُ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ تَبِيسًا قَادِحًا فِيهِ.

وَقَالَ عِيسَى بْنُ أَبَانَ⁴⁹⁷ وَاخْتَارَهُ ابْنَ
الْحَاجِبِ⁴⁹⁸، وَصَاحِبُ "الْبَدِيعِ"⁴⁹⁹: يُقْبِلُ

المتقنيين، وكبير المتبدين". قال: ومناقبه كثيرة جدًا... وقد
أفردت بالتصنيف. توفى سنة تسع وسبعين ومئة. انظر "تهذيب
التهذيب" (5/10) "القریب" (6444)

⁴⁹⁴ ⁴⁹⁴ تقدمت ترجمته .

⁴⁹⁵ ⁴⁹⁵ انظر أقوالهم في "الكتایة" (384)، "مقدمة ابن
الصلاح" (26) "تدريب الراوي" (198/1)، "المجموع"
" (1/60) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد" (96) "توضيح
الأفكار" (1/277) "قواعد التحديد" (134) "جامع
التحصيل" (34).

⁴⁹⁶ ⁴⁹⁶ انظر "الإحکام" للأمدي (2/178) وقد تقدمت
ترجمته .

⁴⁹⁷ ⁴⁹⁷ هو عيسى بن أبان بن صدقة أبوموسی الحنفی، كان
من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي، وتفقه على محمد بن
الحسن صاحب أبي حنیفة، وكان حسن الوجه، وحسن الحفظ
للحديث، وتولى قضاء العسكر، ثم قضاء البصرة، تفقه عليه
أبوخازم القاضي، وقال عنه: ما رأيت لأهل بغداد حدثاً أزكي
من عيسى بن أبان، وبشر بن الوليد، وقال هلال بن أمية: "ما
في الإسلام قاض أفقه منه". من تصانيفه: كتاب "الحج"،
==

**المرسلُ، ويُحْتَجُ بِهِ إِذَا كَانَ الْمَرْسَلُ مِنْ أَئِمَّةِ النَّفْلِ؛
كَسِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ ٥٠٠، وَالشَّعْبِيُّ ٥٠١؛ بِخَلْفِ مِنْ**

وَخْبَرُ الْوَاحِدِ، وَإِثْبَاتُ الْقِيَاسِ، وَ”اجْتِهادُ الرَّأْيِ“ ماتَ بِالْبَصَرَةَ
سَنَةُ ٢٢١هـ. انظُرْ ترجمتَه فِي: ”تارِيخِ بَغْدَاد“ (١٥٧/١١)،
”الفوائدُ الْبَهِيَّة“ ص(١٥١)، ”تهذيبُ الْأَسْمَاءِ وَالْلُّغَاتِ“
(٢/٤٤).

٤٩٨ ٤٩٨) تقدمت ترجمته ص.

٤٩٩ ٤٩٩) كتابُ الْبَدِيعِ اسْمُهُ كَامِلاً: ”بَدِيعُ النَّظَامِ“، الجامِعُ بَيْنَ
أَصْوَلِ الْبَزْدُوِيِّ وَالْإِحْكَامِ“، وَكَثِيرًا مَا يَتَصَحَّفُ إِلَى الْبَدَائِعِ أَوْ
يَشَتَّبِهُ ”بَدَائِعُ الصَّنَاعَةِ“ لِلْكَاسَانِيِّ، وَكَتابُ الْبَدَائِعِ فِي الْفَقَهِ
الْحَنْفِيِّ، أَمَّا كِتَابُ ”الْبَدِيعِ“ فَهُوَ فِي أَصْوَلِ الْفَقَهِ، وَهُوَ الَّذِي
يَنْقُلُ عَنْهُ الْحَنْفِيَّةَ فِي الْأَصْوَلِ، وَيَتَرَدَّدُ فِي كِتَبِهِمُ الْأَصْوَلِيَّةِ. أَمَّا
صَاحِبُهُ فَهُوَ: مَظْفُرُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلَى السَّاعَاتِيِّ الْبَغْدَادِيِّ
الْحَنْفِيُّ الْمُتَوْفِيُّ سَنَةَ ٦٩٤هـ. انظُرْ فَتْحَ الْمُبِينِ (٩٤/٢).

٥٠٠ ٥٠٠) هو سعيدُ بْنُ الْمَسِيبِ بْنُ حَزْنَ الْقَرْشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ
روى عن أبي بكر مرسلاً، وعن عمر، وعن عثمان، وعن علي وسعد
بن أبي وقاص، وابن عباس، وأبي هريرة، وكان زوج ابنته
وغيرهم من الصحابة وعنه ابنه محمد، وسالم بن عبد الله بن
عمر، والزهري وقتادة وغيرهم قال نافع عن ابن عمر: هو
والله أحد المتقنيين، وقال قتادة: ما رأيت أحداً قط أعلم بالحلال
والحرام منه.

قال أبو طالب: قلت لأحمد: سعيدُ بْنُ الْمَسِيبِ فَقَالَ: وَمِنْ مُثْلِ سَعِيدِ،
ثَقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: لَيْسَ فِي التَّابِعِينَ أَنْبَلَ مِنْهُ.
قال الواقدي: مات سنة أربع وتسعين.

وقال أبو نعيم، مات سنة ثلاثة وتسعين. انظر ”تهذيب التهذيب“
(٤/٧٥)

==

لم يكن منهم؛ فقد يظن من ليس بعدل عدلا؛ فليسقطه
لظنه... إلى غير ذلك من الاختلافات المذكورة في
502
مَحَّلَّها.

وانظر الكلام على مراسيل سعيد والخلاف في قبولها وردتها في:
”مختصر المزنی“ في آخر ”كتاب الأم“ (8/7) ”الکفایة“
للخطيب (444)، إرشاد طلاب الحقائق - للنوعي (175/1)،
”جامع التحصیل“ - للعلائی (38)، (184). ”شرح علل
الترمذی“ لابن رجب (530/1).

501 هو عامر بن شراحيل بن عبدابو عمرو الشعبي
الکوفي روی عن علي، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد،
وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، والمغيرة بن شعبة وغيرهم
وعنه: أبو إسحاق السبئي، وداود بن أبي هند، والأعمش،
ومنصور وغيرهم. قال الشعبي: أدركت خمسين من
الصحابۃ.

قال أبوذرعة وغير واحد: الشعبي ثقة، قال مكحول: ما رأيت أفقه
منه اختلاف في وفاته فقيل سنة ثلاثة وثلاثين، وقيل أربع، وقيل
خمس وقيل ست وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في ”تهذيب
التهذيب“ (62/5) وانظر الكلام على مراسيل الشعبي في:
”جامع التحصیل“ - للعلائی (204).

502 انظر ”الرسالة“ للشافعی (464)، ”الکفایة“
(384)، ”المسودة“ (250) ”تدريب الراوي“ (198/1)،
”الإحکام“ لابن حزم (135/1)، ”مقدمة ابن الصلاح“ (26)،
”توضیح الأفکار“ (1/290) ”صحیح مسلم“ (1/30) ”قواعد
التحدیث.“ (133).

[المعضل]^{*} 503

و ما سقط منه اثنان فأكثر، مع التوالي - فهو المُعْضَلُ - بفتح الضاد - من: أَعْضَلَهُ فلانُ، أي: أعياه؛ فهو مُعْضَلُ، أي: مُعِيَا؛ لأن المحدث الذي حدث به أعضله وأعياه؛ فلم ينتفع من يرؤيه عنه، وقد يقال: المُعْضَلُ، للمُشْكِلِ أيضًا، وهو - حينئذ - بكسر الضاد، أو بفتحها؛ على أنه مشترك فيه؛ وعليه بعض المحققين.

و اصطلاحاً: ما يستفاد من كلام المصطف؛ من أنه: الذي سقط منه راويان على التوالي.

503) * معرفة علوم الحديث - للحاكم (36)، "مقدمة ابن الصلاح" (229-216) الاقتراب - لابن دقيق العيد (192)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (53) "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (48)، "التقييد والإيضاح" - للعرافي (81)، "فتح المغيث" - للعرافي (73)، "الكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (575/2)، "نزهة النظر" - لابن حجر (42) "تدريب الراوي" - للسيوطى (211/1)، شرح "نزهة النظر" - للقارى (113)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (223/1)، توجيه النظر - للجزائري (168)، منهج ذوي النظر - للترمسى، "لقط الدرر" - للعدوى (65)، "سح المطر" - لعبدالكريم الأثري (.62).

مثال ذلك: روایة الشافعی^{٥٠٤}, عن مالک، عن أبي هریرة ^{٥٠٤}، بأسقاط أبي الزناد ^{٥٠٥}، والأعرج. ^{٥٠٦}

^{٥٠٤}() إذ هذا إسناد منقطع وصوابه الشافعی عن مالک عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هریرة، وقد قال البخاري أنه أصح الأسانید عن أبي هریرة. انظر التهذیب (١٨٣/٥) ترجمة أبي الزناد، ومعرفة علوم الحديث (٣٦) للحاکم.

^{٥٠٥}() في (خ) الزناد بدون أبي، وهو خطأ والصواب ما أثبتاه وأبوالزناد هو عبد الله بن ذكوان القرشی، روى عن أنس وعائشة بنت سعد، وأبي أمامة سعد بن حنیف، وعروبة بن الزبیر والأعرج وهو راویته، وعنہ ابنہ عبدالرحمن وأبو القاسم، وصالح بن کیسان، والأعمش، والسفیانان، ومالك. قال أحمد: ثقة، وقال: كان سفیان یسمیه أمیر المؤمنین، وقال العجلي مدنی تابعی ثقة، وقال أبوحاتم: ثقة فقیه صالح الحديث، صاحب سنة، وهو من تقوم به الحجة إذا روى عن الثقات، قال ابن معین وغیره مات سنة (١٣١)، وقيل مات سنة (١٣٢). انظر "تهذیب التهذیب (٥/١٨٢)"

^{٥٠٦}() وهو عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، أبوداد المدنی، مولی ربیعة بن الحارت بن عبدالمطلب، روى عن أبي هریرة وأبي سعید، وابن عباس، وغيرهم، روى عنه صالح بن کیسان، والزهري، وأبوالزناد عبد الله بن ذكوان ومحمد بن إسحاق وغيرهم، قال ابن سعد: كان كثیر الحديث، وقال المقدمی: سئل ابن المدینی عن أعلى أصحاب أبي هریرة فبدأ بابن المسیب، وذكر جماعة قيل له فالأعرج؟ قال دون هؤلاء وهو ثقة، وقال العجلي: مدنی تابعی ثقة قال ابن یونس وغيره

==

و اعلم: أنَّ أبا الحسن التبريزِيَّ خصَّ في كتابه «الكافِي»⁵⁰⁸ في علوم الحديث المُعْضَلَ - وكذا المنقطع - بما بَيْنَ طرفي الإسنادِ، وابن الصلاح لم يخصَّهما بذلك؛ فما حُذفَ من أول إسنادِه واحدٌ، فهو منقطعٌ، عند ابن الصلاح، وما حُذفَ من أوله اثنان متواتلَيان، فهو المُعْضَلُ عندَه، وعند التبريزِيَّ: كلا هُمَا معلقٌ.

واحد مات بالإسكندرية سنة سبع عشرة ومائة. انظر «تهذيب التهذيب». (6/257) ”

⁵⁰⁷) هو علي بن عبد الله بن أبي الحسن الأرديبيلي التبريزِيُّ، أبو الحسن تاج الدين الشافعيُّ، قال ابن العماد: نزيل تبريز أحد شيوخ العلم المشهورين بتلك البلاد، والتصدي لشغل الطلبة أخذ عن القاضي ناصر الدين البيضاوي، وشرح منهاجه، والحاوي الصغير ولم يكمله...”。 اهـ قال ابن حجر: ”اختصر علوم الحديث لابن الصلاح اختصاراً مفيداً”。 اهـ وقال العراقي: ”كان من خيار العلماء دينياً ومروءةً فانتفع الناس به”。 اهـ وقال الذهبي: ”حصل جملةً من كتب الحديث وشغل في فنون، ونظر وكثرت طلبه“ توفي في القاهرة سنة ست وأربعين وسبعين مئة. انظر ”الدرر الكامنة“ (3/73)، ”شذرات الذهب“. (6/148) ”

⁵⁰⁸) منه نسخة خطية بمكتبة ”طقوس راي“ بـأسطنبول رقم (197)، وعنه نسخة بـمعهد المخطوطات رقم (363). ولعله هو ”اختصر علوم الحديث“ الذي ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة التبريزِيَّ في ”الدرر الكامنة“. (3/73) ”

وَأَنَّ الْجَوْزَقَانِيَّ⁵⁰⁹ قال في مقدمة كتابه في «المَوْضُوعَاتِ» :⁵¹⁰ «الْمَعْضَلُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْمَنْقُطِعِ، وَالْمَنْقُطِعُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْمَرْسَلِ، وَالْمَرْسَلُ لَا تُفُومُ بِهِ حَجَّةٌ» انتهى، وإنما يكون المَعْضَلُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْمَنْقُطِعِ، إذا كان الانقطاع في موضع واحدٍ، أما إذا كان في موضعين أو أكثر - فإنه يساوي المَعْضَلَ في سوء الحال، وإنما قيده بقيد التوالى المستفاد من مقابلته وقسيمه؛ ليخرج - حينئذ - المَنْقُطِعُ الذِي سيجيء ذِكره.

وَبَعْضُ الْمَحْدُثِينَ أَطْلَقَ، وَقَالَ: «هُوَ مَا سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانٌ فَصَاعِدًا فِي الْمَوْضِعِ الْوَاحِدِ، مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ

(509) ⁵⁰⁹ وهو الحسين بن إبراهيم بن الحسين الهمداني الجوزقاني قال ابن النجار: كتب وحصل، وصنف، وأجاد تصنيف كتاب الموضوعات حدثنا عنه عبد الرزاق الجيلي وروى عنه أيضاً ابن طاهر المقدسي، ويحيى بن أحمد الغصائري، وشيرويه الديلمي، وغيرهم. توفي سنة ثلث وأربعين وخمس مئة.

انظر ترجمته في: «الأنساب» (356/3)، «اللباب» (307/1)، «تذكرة الحفاظ» (1308/4)، «لسان الميزان» (269/2)، «شذرات الذهب» (4/136).

(510) ⁵¹⁰ وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ عبد الرحمن الفريوائي.

كان، وإن تعددت المواقف، سواء كان الساقط
الصحابي أو التابعى أم غيرهما؟ فيدخل فيه - كما
قال ابن الصلاح - قول المصنف: «قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أي: كما قال مثلك في المرسل
والمنقطع» انتهى.

و من المعطل قسم ثان، وهو: حذف لفظ النبي
والصحابي، ووقف مثنى على [30/ب] التابعى؛
كقول الأعمش، عن الشعبي: «يُقال للرَّجُل يَوْمَ
الْقِيَامَةِ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: مَا عَمِلْتُهُ !!
فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ؛ فَتَطْقُ جَوَارِحُهُ أَوْ لِسَانُهُ، فَيَقُولُ
لِجَوَارِحِهِ: أَبْعَدْكُنَّ اللَّهَ، مَا خَاصَّتْ إِلَّا فِيْكُنَّ» رواه
الحاكم، وقال عقبه: أعضاله الأعمش، وهو عند
الشعبي متصل مسند، رواه مسلم من حديث فضيل
بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس، قال: «كُنَّا عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِّكَ، فَقَالَ: «هَلْ
تَدْرُونَ مِمَّا ضَحِّكْتُ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ:
«مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ يَقُولُ يَا رَبَّ، أَلَمْ
ثُجِّنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ فَيَقُولُ: بَلٌ، قَالَ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ

الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي شَاهِدًا إِلَّا مِنِّي فَيَقُولُ: «كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ عَلَيْكَ شُهُودًا»؛ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي”⁵¹¹ الحديث نحوه.

قال ابن الصلاح: “وَ هَذَا - أَيْ : جَعْلُ الْقُسْمِ الَّذِي حُذِفَ فِيهِ النَّبِيُّ وَالصَّاحِبِيُّ مِنَ الْمُعْضُلِ - حِينَئِذٍ حَسَنٌ؟ لَأَنَّ هَذَا الْانْقِطَاعُ بِإِثْنَيْنِ الصَّاحِبِيِّ وَالنَّبِيِّ؛ فَذَاكَ بِالْتَّفَاقِ، اسْمُ الْمُعْضُلِ أُولَى.

وَ مَا سَقَطَ مِنْهُ رَأَوْ وَاحِدٌ قَبْلَ الصَّاحِبِيِّ، وَلَوْ كَانَ السَّاقِطُ فِي مَوَاضِعٍ؛ بِحِيثُ لَا يَزِيدُ السَّاقِطُ فِي كُلِّ مِنْهَا عَلَى وَاحِدٍ، فَهُوَ الْمُنْقَطِعُ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُتَّصِّلٍ، وَخَرَجَ “الْوَاحِدُ” الْمُعْضُلُ، مَعَ أَنَّ الْحَاكِمَ يَسْمِيهُ مِنْقَطِعًا أَيْضًا، وَبِقَوْلِي “قَبْلَ الصَّاحِبِيِّ” الْمَرْسُلُ.

مَثَالُهُ: رِوَايَةُ مَالِكٍ، عَنْ يَحِيَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ فَإِنَّ يَحِيَّى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ، وَإِنَّمَا سَمَعَ مِمَّنْ سَمَعَ مِنْهَا، وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِ الْمُحَدِّثِينَ الْمُنْقَطِعَ

⁵¹¹ (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ 2280/4)، وَأَبُو يَعْلَى (3975)، وَابْنُ حَبَّانَ (7358)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ (3977) مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بهذا المعنى، فأكثرُ ما يستعمل فيه المنقطع عن ابن عمر. وأكثرُ ما يستعمل فيه المرسلُ: ما رواه التابعيُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَيلَ: الْمُنْقَطِعُ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ سَنَدُهُ، وَلَوْ سَقَطَ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ؛ فَيُدْخُلُ فِيهِ الْمَرْسَلُ، وَالْمَعْضَلُ، وَالْمَعْلَقُ.”

قال ابن الصلاح: “وَهَذَا أَقْرَبُ مِنَ الْأَوَّلِ مَعْنَى، وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا؛ لِأَنَّ الْانْقِطَاعَ ضِدَّ الاتصال؛ فَيُصَدِّقُ بِالْوَاحِدِ، وَبِالْجَمْعِ، وَبِمَا بَيْنَهُمَا”.

قال: “وَقَدْ صَارَ [31/أ] إِلَيْهِ طَوَافُ مِنَ الْفَقَهَاءِ

وَغَيْرِهِمْ، وَقَيلَ غَيرَ ذَلِكَ مَمَّا يَطْوُلُ ذِكْرَهُ.”⁵¹²

وَاعْلَمُ: أَنَّ النِّسَبَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ، تَعْتَبَرُ بحسب التحقق، وبحسب الحمل؛ كما لا يخفى؛ فالنسبة بين المعلق. والمرسل هي المبادنة الكلية، أي: كُلَّمَا تَحَقَّقَ الْمَعْلَقُ، انتَفَى الْمَرْسَلُ، وَبِالْعَكْسِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَعْضَلِ عُمُومٌ وَخَصْوَصٌ مِنْ وَجْهِهِ؛ إِذْ يَجْتَمِعُنَّ فِيمَا إِذَا كَانَ السَّاقِطُ اثْنَانُ فَأَكْثَرُ، وَيَتَحَقَّقُ التَّعْلِيقُ فَقَطُّ فِيمَا حُذِفَ مِنْ مَبْدَأِ إِسْنَادِهِ وَاحِدٌ فَقَطُّ،

⁵¹² ”512(مقدمة ابن الصلاح.(213) ”

ويتحقق المعطل فقط، إذا لم يكن السقوط من تصرف مصنف؛ إذ هو أعم من ذلك؛ بخلاف التعليق؛ فإنه مقيد به، وبينه وبين المنقطع عموم وخصوص من وجه أيضاً، إذ يتحققان فيما إذا كان الساقط واحداً من أول السند، تصرفاً من مصنف، ويتحقق المعلق دونه فيما إذا كان الساقط أكثر من واحد، ويتحقق المنقطع دونه فيما إذا كان الساقط لا من أول السند، ولو كان في موضع واحد، وبين المرسل والأخيرين مبادئه كلياً؛ وكذا بين الآخرين.

[معرفة التواريХ، ومواليد الرواة ووفياتهم]^{*} 513

و لِمَا فرغَ المصنُّفٍ مِنْ تَقْسِيمِ السُّقْطِ مِنْ
الإِسْنَادِ؛ باعْتِبَارِ ذَاتِهِ - شَرَعَ فِي تَقْسِيمِهِ ثَانِيًّا؛
بَاعْتِبَارِ صَفَتِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ السُّقْطَ قِسْمٌ مِنْهُ ظَاهِرٌ،
يُعْرَفُ هُدَاقُهُ وَغَيْرُهُمْ؛ بِأَنَّ يَكُونَ مَوْلَدُ الرَّاوِي
مَتأخِّرًا عَنْ وَفَاهَةِ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ تَكُونَ جَهَتَهُمَا
مُخْتَلِفَةً؛ كَخَرَاسَانَ، وَتِلْمِسَانَ، وَلَمْ يُنْقَلْ أَنَّ أَحَدَهُمَا
رَحَلَ عَنْ جَهَتِهِ إِلَى جَهَةِ الْآخَرِ؛ وَلَذِلِكَ احْتِيجُ إِلَى
التَّارِيخِ 514، وَهُوَ ابْتِداءُ ذِكْرِ مِدَّةِ الشَّيْءِ؛ فَإِنَّ

⁵¹³ “513) *مقدمة ابن الصلاح” (643، 653)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (232)، “فتح المغيث” - للعرافي (445) “التقييد والإيضاح” - للعرافي ”(فتح المغيث” - للساخاوي (307/4)، “تدريب الرواية” - للسيوطى (349/2)، “توضيح الأفكار” للصنعاني (498/2)، “منهج ذوي النظر” - للترمسي (355)، “سح المطر” - لعبدالكريم الأثري (136).

⁵¹⁴ 514) قال الساخاوي: ”و هو فنٌ عظيم الوقع من الدين قديم النفع به لل المسلمين، لا يستغني عنه ولا يعتنى بأعم منه خصوصاً ما هو القصد الأعظم منه، وهو البحث عن الرواية والفحص عن أحوالهم في ابتدائهم وحالهم واستقبالهم، لأن الأحكام الاعتقادية والمسائل الفقهية مأخوذة من كلام الهادي من الضلالة، والمبصر من العمى والجهالة والنقلة لذلك هم الوسائل بيننا وبينه، والروابط في تحقيق ما أوجبه وسننه، فكان

==

**فِيهِ تَقْيِيدٌ مَوَالِيِّ الرِّوَاةِ وَوَقَائِتِهِمْ، وَسَمَاعِهِمْ، قَالَ
الْحَاكِمُ أَبُو عَدْلَ اللَّهِ: «لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو جَعْفَرَ، مُحَمَّدَ بْنَ
حَاتِمِ الْكَشِّيِّ 515 - بَفْتَحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ الْمَعْجَمَةِ**

التعریف بهم من الواجبات، والتشریف بتراجمهم من المهمات، ولذا قام به في القديم والحديث أهل الحديث، بل نجوم الهدی ورجوم العدی". اهـ "فتح المغیث" (310/4) وقال السیوطی: "و هو فن مهم به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه وقد ادعن قوم الروایة عن قوم فنظر في التاريخ فظهر أنهم زعموا الروایة عنهم بعد وفاتهم بسنین". اهـ "تدريب الراوی" (2/349).

515) محمد بن حاتم بن خزيمة الكشی قال الذهبی: قدم نیسابور وحدث عن عبد بن حمید، وعن الفتح بن عمرو الكشی صاحب ابن أبي فدیک، واتهم في ذلك، روی عنه: الحاکم وکذبه.

وقال: حدثنا إملاء من كتابه، وذكر أنه ابن مئة وثمان سنين، كتب عنه في رجب سنة تسع وثلاثين وثلاث مئة. انظر "سیر أعلام النبلاء" (380/15) میزان الاعتدال (503/3)، "الضعفاء للذهبی". (2/563)

هو عبد بن حمید بن نصر الكشی، ويقال له: الكشی بالفتح والإعجم، يقال: اسمه عبد الحمید، حدث عن علي بن عاصم الواسطي، وعبد الرزاق، وأبي داود الطیالسي وغيرهم، حدث عنه مسلم والترمذی والبخاری تعليقاً وروى عنه ولده محمد، والمکی بن نوح وغيرهم. من تصانیفه المسند، والتفسیر مات سنة تسع وأربعين ومتین انظر ترجمته في: "تهذیب التهذیب" (397/6)، "السیر". (12/235)

المكسورة - وحَدَّثَ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ 516 :-
سَأَلَهُ عَنْ مَوْلَدِهِ فَذَكَرَ أَنَّهُ سَنَةُ سَتِّينِ وَمِائَتَيْنِ،
فَقَالَتْ لِأَصْحَابِنَا: سَمِعْتُ هَذَا الشِّيخَ مِنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ
517 بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً __ !!.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيُّ 518 : ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٍ
يَجِبُ تَقْدِيمُ الْغَنَىِّمَةِ بِهَا: الْعِلْمُ، وَأَحْسَنُ كِتَابٍ وَضَعَ

516) في (خ) عبدالحميد وما أثبتناه موافق لما في السير
(380/15) وغيرها وقد ذكر في ترجمته أن اسمه عبد بن
حميد وقيل: عبدالحميد وما أثبتناه هو الأشهر.

517) انظر "ميزان الاعتدال".(3/503) ”
518) هو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي،
الحميدي، الأندلسي الفقيه الظاهري، صاحب ابن حزم وتلميذه،
لازمته وأكثر عنه، وأخذ عن أبي عمر بن عبد البر والخطيب
البغدادي وطائفة قال فيه الذهبي: "الإمام القدوة الأثرى، المتقن
الحافظ، شيخ المحدثين، حدث عنه: شيخه أبو بكر الخطيب،
وأبو عامر العبدري، وإسماعيل بن محمد التىمى، وغيرهم،
وقال يحيى بن إبراهيم السَّلَامَاسِي:

قال أبي: لم تر عيناي مثل الحميدي في فضله ونبليه، وغزاره علمه
وحرصه على نشر العلم، وكان ورعاً تقىاً، إماماً في الحديث
وعلله ورواته، متحققاً بعلم التحقيق والأصول على مذهب
 أصحاب الحديث بموافقة الكتاب والسنة فصريح العبارة... " اهـ
من تصانيفه: "الذهب المسبوك في وعظ الملوك" ، "كتاب
الترسل" وغيرها مما توفى سنة ثمان وثمانين وأربع مئة.

==

فيها [31/ب]: كتاب **[الدارقطني]**⁵¹⁹، والمؤلف⁵²⁰ والمختلف⁵²¹، وأحسن ما وضع فيه⁵²²: كتاب ابن مأكولا⁵²¹، ووفيات الشيوخ، وليس فيه كتاب⁵²²؛ وكأنه يريد على الاستيعاب.

انظر ترجمته في: **”الأنساب“** (233/4)، **”سير أعلام النبلاء“** [⇒]
”نفح الطيب.“ (2/112)، **”فتح الباري.“** (120/19)

(519) وقد طبع منه - حتى الآن - أحد عشر مجلداً ولم يكتمل. قال الذهبي: ”و جمع كتاب العلل في عدة كتب علي بن المديني إمام الصنعة، وجمع أبو بكر الخلال ما وقع له من علل الأحاديث التي تكلم عليها الإمام أحمد، فجاء في ثلاثة مجلدات، وفيه فوائد جمة، وألف ابن أبي حاتم كتاباً في العلل مجلد كبير“ اهـ

”السير“ (124/19). قلت: أما ”علل ابن المديني“ فقد طبع جزء منه بتحقيق الأعظمي أما الثاني فلم يطبع، إلا أنه طبع ”المنتخب من علل الخلال“ لابن قدامة، بتحقيق أخيه في الله أبو معاذ طارق بن عوض الله، أما ”علل ابن أبي حاتم“ فمطبوع قدما في المطبعة السلفية في مصر ، في مجلدين.

(520) ما بين معاوين ساقط من المخطوط وأثباته من السير (24/19).

(521) هو كتاب ”الإكمال“: وهو مطبوع في سبعة مجلدات بتحقيق العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي . وفي المؤتلف والمختلف مصنفات أخرى للأزدي والدارقطني وهي مطبوعة.

و قد ظهر التاريخ في خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه. حين افتتح بلاد العجم، ودون الدواوين، وجَبَى الخراج، فقيل له: ألا تؤرخ؟ !

فقال: «و ما التاريخ؟» إذ لم يكن في صدر الإسلام، فقيل: شيء كانت تعلمه الأعاجم، يكتبون في شهر كذا من سنة كذا، فقال عمر رضي الله عنه: هذا حسن، فقال قوم: نبدأ من مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قوم: من الوفاة، وقال قوم: من الهجرة، ثم اتفقوا على أن يبدأ من الهجرة، ثم قال قوم: نبدأ بشهر رمضان، وقال آخرون نبدأ بمحرم؛ لأنَّه مُنْصَرِفُ النَّاسَ مِنَ الْحَجَّ، ثُمَّ اتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يَبْدَءُوا مِنْ مُحَرَّمٍ.

و كانت الهجرة في شهر ربيع الأول، وكان مقدماً رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة يوم الاثنين، لاثنتي عشرة ليلة خلت منه؛ فتقدم التاريخ



522) انظر "السير" (19/24) وقال الذهبي معلقاً: "قد جمع الحافظ أبويعقوب القراب في ذلك كتاباً ضخماً، ولم يستوعب، ولا قارب، وجمع في ذلك أبوالقاسم عبد الرحمن بن منده الأصبhani كتاباً كبيراً منثوراً، وعلى ما أشار به الأمير أبونصر - أبي ابن ماكولا - عملت أنا "تاريخ الإسلام" وهو كافٍ في معناه فيما أحسب". وانظر "تدريب الرواية" (2/350).

على الهجرة، وعلى قدمه صلى الله عليه وسلم
المدينة بشهرين، واثنتي عشرة ليلة.⁵²³ 523

” ” انظر ”تدريب الراوي.“ (353-354) (2/523) 523

524 * [المدلس]

و القسم الآخر خفي⁵²⁵، وهو قسمان، أشار المصنف إلى الأول منهما بقوله: «فإنْ خَفِيَ السُّقُوطُ يَأْلَا يَعْرِفُهُ إِلا الْحُدَاقُ، وَلَا يَطْلَعُ عَلَيْهِ إِلا الْحُفَاظُ أَهْلُ الْمَدَاقِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ رَوَى عَنْ مُعَاصِرِهِ شَيْئًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ؛ بِأَنَّ يُسَقِّطُ مِنْ حَدِيثِهِ مِنَ الثَّقَاتِ لِصِغْرِهِ، أَوْ مِنَ الْضُّعْفَاءِ، وَلَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ فَقْطُ، وَيَرْتَقِي لِشِيخِ شِيخِهِ فَمَنْ فَوْقَهُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمُ السَّمَاعِ؛ كَوْلُهُ: قَالَ فَلَانُ، أَوْ: عَنْ فَلَانَ، أَوْ: إِنَّ فَلَانًا قَالَ كَذَا، وَلَا يَقُولُ: حَدَّثَنَا، وَلَا أَخْبَرَنَا، وَلَا مَا يُشَبِّهُ ذَلِكَ مِنَ الصِّيغِ

“524 524” * معرفة علوم الحديث” - للحاكم (103)، “الكتابية” - للخطيب (393)، “مقدمة ابن الصلاح” (230-236)، “الاقتراح” - لابن دقيق العيد (209)، “المنهل الروي” - لابن جماعة (79)، “الموقفة” - للذهبي (47-49)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (50)، “النقيد والإيضاح” - للعرافي (95) “النكت على ابن الصلاح” - لابن حجر (614/2)، “نزهة النظر” (42) ”فتح المغيث” - للساخاوي (207/1)، ”تدريب الرواية” - للسيوطى (223/1)، شرح ”نزهة النظر” - للقاري (116)، ”توضيح الأفكار” - للصنعاني (343/1)، ”لقط الدرر” - للعدوي (66)، ”سج المطر” - لعبدالكريم الأنثري (63).

525 أي القسم الآخر من أقسام السقوط في الإسناد.

الصريحة في السماع؛ تحرزاً من الكذب، وقد عرف أنه لقيه، سواء لم يسمع منه شيئاً أو سمع منه غير الذي رواه عنه، بلفظ محتمل للسماع منه، وموهم له، وخرج بهذا القيد: الإرسال؛ فهو المدلس - بفتح الدال - من التدليس، وهو: اختلاط الكلام، سمي به هذا النوع؛ لأنَّه لخفائه أظلم أمره على الواقف عليه؛ لاشراكهما [أ/32] في الخفاء: خفاء الساقط في الإسناد المدلس، وخفاء الشواخص ونحوها؛ باختلاط الظلام، والراوي الفاعل له يقال له: مدلس - بكسر اللام - لإبهامه سماع ما لم يسمعه، وفعله تدليس، والتدليس في اصطلاح المحدثين - يقع على أنواع، والمذكور في كلام المصنف نوع منه، وهو تدليس الإسناد؛ ومنه أن يُسقط الراوي أداة الرواية مقتضياً على اسم الشيخ، ويفعله أهل الحديث كثيراً.

مثال: ما قاله ابن خشرم :⁵²⁶ كذا عند ابن عبيدة،⁵²⁷ فقال: قال الزهري⁵²⁸، فقيل له، حديث

⁵²⁶ هو علي بن خشرم - بمعجمتين، على وزن جفر - بن عبد الرحمن المروزي، روى عن حفص بن غياث وابن عبيدة ووكيع، وحجاج بن محمد، وغيرهم، وعنهم: مسلم والترمذى والنسائى، وابن خزيمة وغيرهم، قال النسائى ثقة.



الزهري؟ فسكت، ثم قال: قال الزهري، فقيل له:
سمعت من الزهري؟ فقال: لا، لم اسمعه من
الزهري، ولا ممن سمعه من الزهري، حديث

توفي سنة 257هـ) انظر "التهذيب" (269/7)، "تقرير
التهذيب." (4729)

527 هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي
أبو محمد الكوفي روى عن عبد الملك بن عمير، وأبي إسحاق
السبيعي، وأيوب السختياني وسلامان التيمي، وعنده الأعمش
وابن جريح وشعبة والثورى ووكيع وغيرهم، قال العجلي:
كوفي، ثقة ثبت في الحديث، كان حسن الحديث يعد من حكماء
 أصحاب الحديث؛ وقال الشافعى: لولا مالك وسفيان لذهب علم
الجاز. قال الواقدى مات يوم السبت أول يوم من رجب سنة
ثمان وتسعين ومئة "تهذيب التهذيب." (4/106)

وفد عد الحافظ ابن حجر ابن عيينة في الطبقة الثانية من طبقات
المدلسين من احتمل الأئمة تدليسهم حيث قال في أصحابها:
من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح، لإمامته،
وقلة "تدليسه في جنب ما روى كالثورى، أو كان لا يدلس إلا
عن ثقة كابن عيينة". اهـ "طبقات المدلسين" ص(13) وقد
سمع ابن عيينة من الزهري وروى عنه كما في ترجمته في
"التهذيب" (106/4) ولكن هذا الحديث الذي دلس فيه لم
يسمعه منه.

528 تقدمت ترجمته.

عبدالرّزاق ⁵²⁹، عن **مَعْمَر** ⁵³⁰، عن
الزهري ⁵³¹.

و مثُلُهُ ما رواه **عبدالرّزاق** ⁵³²، عن **سفيانَ الثوريِّ** ⁵³³، عن **أبي إسحاقِ زيدِ بْنِ** ⁵³⁴

(529) هو عبد الرزاق بن همام الصناعي، روى عن أبيه وعمه، وابن جريح والأوزاعي، ومالك والسفيانيين، وعن ابن عيينة ومعتمر بن سليمان وهما من شيوخه، ووكيع، وأبوأسامة وهما من أقرانه، وأحمد وإسحاق، وعلى ويحيى وأبوخิثمة وغيرهم. قال الحافظ في التقريب: ثقة حافظ مصنف شهر، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتshireع. قال البخاري وغير واحد: مات سنة إحدى عشرة ومئتين. انظر “تهذيب التهذيب” (6/275) التقريب (4064).

(530) هو مَعْمَر بن راشد الأزدي الْحُدَانِي أبوعروة، سكن اليمن، روى عن ثابت البناي وفتاده، والزهري، وعاصم الأحوال، وأيوب، وصالح بن كيسان وآخرين، وعن: بشيحة يحيى بن أبي كثیر، وأبوإسحاق السبئي، وأيوب وعمرو بن دينار، وشعبة والثوری وابن جريح ، هم من أقرانه، قال العجلي: بصري سكن اليمن ثقة رجل صالح، وقال ابن حبان: كان فقيها حافظاً متقداً ورعاً مات في رمضان سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومئة، وقال أحمد ويحيى وعلي: مات سنة أربع. انظر “تهذيب التهذيب” (10/219).

(531) انظر الكفاية ص(359) ومعرفة علوم الحديث ص(105) وجامع التحصيل ص(98).

يُثْيِع 535 - بمثَّاهٍ تَحْتَهُ مضمومة، ففوقية - مفتوحة، فتحية ساكنة، فعَيْنٌ مهملة - عن حذيفة قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :“إِنَّ وَلَيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوْيٌ أَمِينٌ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا كِيمٌ”؛ فهذا الحديثُ في صورة المتصِّلِ، وهو منقطعٌ في موضعَيْن؛ فإنَّ عبدَ الرزاقَ لم يسمعُهُ من الثوريِّ،

⇒ 532) (تقدمت ترجمته.

533) (تقدمت ترجمته.

534) (هو عمرو بن عبد الله بن عبيد أبو إسحاق السُّبَيْعِي الكوفي روى عن علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة، وقد رأهما وقيل لم يسمع منهما، وعن سليمان بن صرد، وزيد بن أرقم، والبراء بن عازب وغيرهم، وعن ابنه يونس، وابن ابنه إسرائيل بن يونس، وابن ابنه الآخر يوسف بن إسحاق، وقتادة، وسليمان التيمي وشعبة والثوري، وهو ثابت الناس فيه، قال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة قال الحميدي عن سفيان مات سنة ست وعشرين ومئة، وقيل ثمان وعشرين وقيل تسع. انظر “التهذيب”. (8/53) ”

535) (هو زيد بن يُثْيِع، بضم التحتانية - وقد تبدل همزة فيقال أثيع - بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة - كذا ضبطه الحافظ، روى عن أبي بكر الصديق، وعلي، وحذيفة، وأبي ذر، وعن أبي إسحاق السُّبَيْعِي قال العجلي: كوفي تابعي، ثقة. انظر “التهذيب” (3/371) ” القریب. (2160)

وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة الجندي⁵³⁶، عن التورى، ولم يسمعه الثوري من أبي إسحاق - أيضاً - وإنما سمعه من شريك⁵³⁷، عن أبي إسحاق؛ كما جاء مبيناً من وجه آخر⁵³⁸، وسماه الحافظ: تدليس القطع⁵³⁹؛ لكنه مثل له بما رواه

(536) هو النعمان بن أبي شيبة الجَنَدِيُّ - بفتح الجيم والنون - عن طاوس وعبد الله بن طاوس والثورى. وعن معتمر بن سليمان وهشام بن عمر، عبد الرزاق الصنعاني، قال ابن معين: ثقة مأمون كيس كيس. "التهذيب.(10/405)"

537) هو شريك بن عبد الله النخعي أبو عبد الله القاضي،
روى عن زياد بن علاقة، وأبي إسحاق السبئي، وإبراهيم بن
جرير، وعنده ابن مهدي، ووكيع، ويحيى بن آدم، وشيم
وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر: صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولـي
القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع
” توفى سنة سبع وسبعين ومئة. ”التهذيب (4/304)
” القريب (2787) ”

(538) انظر ”الكافية“ ص(359)، ”معرفة علوم الحديث“ ص(105).

(539) قال الحافظ في طبقات المدلسين ص(16) ويلتحق بتلليس الإسناد تدليس القطع وهو أن يحذف الصيغة ويقتصر على قوله مثلاً الزهري عن أنس". اهـ وقال في النكت (617/2) وفاتهم فرع "آخر وهو تدليس القطع".

ابْنُ عَدِيٍّ⁵⁴⁰ وَغَيْرُهُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْيَدٍ⁵⁴¹
الطَّنَافِسِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «حَدَّثَنَا» ثُمَّ يَسْكُتُ

اـهـ وـمـثـلـ لـهـ بـالـمـثـالـ المـذـكـورـ.

(540) هو عبدالله بن عدي بن عبد الله أبو أحمد الجرجاني، صاحب كتاب الكامل، سمع النسائي، والحسن بن سفيان النسوبي، وأبا يعلى الموصلي، وأبا بكر بن خزيمة، والبغوي، وخلفاً كثيراً، حدث عنه: شيخه أبا العباس بن عقدة وأبا سعد الماليني، وحمزة بن يوسف السهمي، قال السهمي: كان ابن عدي حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه أحداً مثلاً، وقال أبو يعلى الخيلاني: كان أبو أحمد عديم النظير حفظاً وجلاة. قال السهمي: توفي سنة خمس وستين وثلاثة مئة. انظر "تاریخ جرجان" (225)، "الأنساب" (221/3)، "تذكرة الحفاظ". (3/940).

(541) هو عمر بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي - بفتح الطاء والنون، وبعد الألف فاء مكسورة ثم مهملة - أبو حفص الكوفي روى عن أبيه، وأبي إسحاق السبيبي، والأعمش، ومنصور، وعنده: أخواه يعلى وإبراهيم، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة وغيرهم قال ابن معين صالح، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مات سنة سبع وثمانين ومئة، وقال ابن سعد وغيره مات سنة خمس وثمانية. وقيل غير ذلك. "التهذيب". (7/406). "التقريب" (4945).

وينوي القطع، ثم يقول: «هشامُ بْنُ عُرْوَةَ، عن أبِيهِ،

عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -». ⁵⁴²

و منه تدليسُ العَطْفِ، وهو أن يصرّح بالتحديث
عن شيخ له، ويُعْطِفُ عليه شيئاً آخر له، ولا يكون
سمع ذلك المروي منه.

مثاله: ما رواه الحاكم في «علومه»، قال: «اجتمعَ

أصحابُ هشيم ⁵⁴³، فقالوا: لا تكتبُ اليَوْمَ عَنْهُ شَيْئًا
مَمَّا يَدْلِسُهُ، فَقَطْنَ لِذَلِكَ، فَلَمَّا جَلَسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

[32/ب] حُصَيْنٌ ⁵⁴⁴ وَمُغِيرَةٌ ⁵⁴⁵، عن إِبْرَاهِيمَ ⁵⁴⁶

⁵⁴²) الكامل لابن عدي.

⁵⁴³) هو هشيم بن بشير بن القاسم أبو معاوية الواسطي
روى عن أبيه وخاله القاسم بن مهران، وسلامان التيمي،
وحصين بن عبد الرحمن ومغيرة بن مقدم، وخلق. عنه: مالك
بن أنس وشعبة والثوري، وهما أكبر منه، ووكيع، وابن
المبارك وغيرهم، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ثبنا
يدلس كثيراً، فما قال في حديثه (أنا) فهو حجة، وما لم يقل
فليس بشيء، وقال الحافظ ابن حجر، «مشهور بالتدليس مع
ثقة، وصفه النسائي وغيره بذلك». اهـ

توفي هشيم سنة ثلاثة وثمانين ومئة. انظر «تهذيب التهذيب»
(53/11)، «طبقات المدلسين» ص(47).

⁵⁴⁴) هو حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهديل، روى
==

، وساق عدّة أحاديث، فلما فرغ قال: هل دلّستُ لكم شيئاً؟ قالوا: لا، فقال: بلى كُلُّ ما حَدَّثْتُمْ عن حُصَيْنٍ، فهو سماعيٌ، ولم أسمع عن مغيرة من ذلك شيئاً”⁵⁴⁷، ومع ذلك هو محمولٌ على آنه نَوَيَ، القطع، ثم قال: وفلان، أي: وحديث فلان. و اختلف في رواة هذا القسم، أمر دُودُ حديثهم أم لا؟: ذهب جماعة من المحدثين والفقهاء - حتى عن بعض من يحتاج بالمرسل - وتبعهم المصنف كما

⇒

عن جابر بن سمرة، وزيد بن وهب، والشعبي، وسعيد بن جبير، ومجاحد وجماعة، وعنهم: شعبة، والثورى وهشيم، قال أبوزرعة: ثقة، وقال أبوحاتم صدوق ثقة في الحديث، وفي آخر عمره ساء حفظه، قال عبد الرحمن بن مهدي: هشيم أعلم الناس بحديث حصين قال مطين: توفي سنة ست وثلاثين ومئة. انظر “التهذيب”. (2/343)

⁵⁴⁵ (545) هو المغيرة بن مقسّم الضبي أبوهاشم الكوفي. روى عن أبيه، وأبي وائل، وإبراهيم النخعي، والشعبي وغيرهم، وعنهم: شعبة، والثورى، وهشيم، وأبو عوانة، قال أبوحاتم: ثقة، وقال العجلي: مغيرة ثقة فقيه الحديث إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم فإذا وقف أخبرهم ممن سمعه، انظر “التهذيب” (10/242).

⁵⁴⁶ (546) هو إبراهيم بن يزيد النخعي، وقد تقدّمت ترجمته.

⁵⁴⁷ (547) معرفة علوم الحديث” للحاكم ص(105)، وانظر “طبقات المدلسين” لابن حجر ص(47) حيث ذكر هذه القصة وعدها من عجائب هشيم في التدليس.

**يُشَعِّرُ بِهِ ظَاهِرٌ إِطْلَاقُهُ: أَنَّهُ مَرْدُودٌ مَطْلَقًا، سَوَاءً
بَيْنَوَا الاتصالَ أَمْ لَا، دَلَّسُوا عَنِ الثَّقَةِ أَمْ غَيْرَهُمْ، نَدَرَ
تَدْلِيسُهُمْ أَمْ لَا؛ لِأَنَّ التَّدْلِيسَ جَرْحٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الْتُّهْمَةِ
وَالْغِشِّ.**

548

**وَقِيلَ: يُقْبَلُ مَطْلَقًا، كَالْمُرْسَلِ عِنْدَ مَنْ يَحْتَاجُ
بِهِ.**

549

**وَقِيلَ: إِنْ لَمْ يَدْلُسْ إِلَّا عَنِ ثَقَةٍ؛ كَسْفِيَانُ وَابْنُ
عُيَيْنَةَ - قَيْلَ؛ وَإِلَّا فَلَا.**

550

**(548) 548) ذكر ذلك الخطيب في الكفاية ص(361) وعزاه
لبعض الفقهاء.**

**وقال الحافظ ابن حجر في النكث: "حكاية القاضي عبد الوهاب في
الملخص"، فقال: "التدليس جرح وإن من ثبت أنه كان يدلس لا
يُقبل حدديثه مطلقاً - قال -: وهو الظاهر من أصول مالك."**

**وقال ابن السمعاني في "القواعد": "إن كان إذا استكشف لم يخبر
باسم من يروي عنه، فهذا يسقط الاحتجاج بحديثه، لأن التدليس
تزوير وإيهام لما لا حقيقة له، وذلك يؤثر في صدقه، وإن كان
يُخبر، فلا هكذا قال. والصواب الذي عليه جمهور المحدثين
خلاف ذلك". اهـ من النكث ص(632-633) وانظر هناك
المزيد من كلام هذا الفريق والرد عليه وكذا، "جامع التحصيل
للعلائي" ص(102)، و"فتح المغيث" (349/1) للسخاوي؛
و"التدليس في الحديث" ص(110-111) لمسفر الدميني.**

**(549) 549) أي عند من يحتاج بالمرسل وانظر "الكتاب"
ص(361)، و"مقدمة ابن الصلاح" ص(99).**

وقيل: إن نَدَرَ تَدْلِيسُهُ، قُيلَ؛ وَإِلَّا فَلَا.⁵⁵¹
 وَالْأَكْثَرُ رُونَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ
 وَالْأَصْوَلِيِّينَ⁵⁵²، وَمِنْهُمُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ⁵⁵³ قَبْلُوا

”⁵⁵⁰ الكفاية“ ص(364-363) و ”التمهيد“ (1/28) ”وقد
 عزا ابن عبد البر هذا القول ابن عبد البر لأنمة الحديث والفقه.
 وقد نقل الحافظ في النكت عن البزار في الجزء الذي جمعه فيمن
 يُترك ويقبل، قال البزار: ”إن من كان لا يدلس إلا عن الثقات
 كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً“.

قال الحافظ: وبذلك صرخ أبو الفتح الأزدي، وأشار إليه الفقيه
 أبو بكر الصيرفي في ”شرح الرسالة“. وجزم بذلك أبو حاتم ابن
 حبان وأبو عمر بن عبد البر، وغيرهما في حق سفيان بن عيينة“
 اهـ

”النكت على ابن الصلاح.“ (2/624)

”⁵⁵¹ قال السخاوي في“، فتح المغيث“ (352/1): وهو
 ظاهر جواب ابن المديني، فإن يعقوب بن شيبة قال: ”سألته عن
 الرجل يدلس ليكون حجة فيما لم يقل فيه“، ثنا“ فقال: إذا كان
 الغالب عليه التدليس فلا“ اهـ.

”⁵⁵² قال العلائي: ”وَ الصَّحِيفَ الَّذِي عَلَيْهِ جَمْهُورُ أُمَّةِ
 الْحَدِيثِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْأَصْوَلِ الْاحْتِاجَاجُ بِمَا رَوَاهُ الْمَدْلُسُ التَّقَّةُ مَا
 صَرَحَ فِيهِ بِالسَّمَاعِ دُونَ مَا رَوَاهُ بِلِفْظِ مُحْتَمَلٍ“ ”جامع
 التَّحْصِيل“ ص(98)

وقال العراقي في ”فتح المغيث“ ص(81): ”وَ إِلَى هَذَا ذَهَبَ
 الْأَكْثَرُونَ... وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَعَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَيَحِيَّ بْنِ
 مَعِينِ وَغَيْرِهِمْ“ اهـ.

مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا صَرَّحَ ثَقَائِهِمْ بِوَصْلِهِ؛ كَـ "سَمِعْتُ"

وـ "حدّثنا"؛ لأنَّ التدليس لي كذبًا حتّى يكونَ قادحًا في فاعله، وإنما هو تحسينٌ ظاهرٌ للإسناد، وضررٌ من الإيهام، بلفظٍ محتملٍ، فإذا بينَ السماعَ بلفظٍ يقتضي الاتصالَ كما سبق - وهو ثقةٌ - : فثبتَ روایتهُ،
واحتاجَ بها؛ لتصريحه فيها بالاتصال 554، وفي
الصَّحِيحَيْنِ وغيرهما عدَّةٌ من هذا القسم، تخرج
لحاديِّهم، والمصرح فيه بالاتصال؛ كالأشعش 555
وهو شَيْمٌ بْنُ بُشَيْرٍ 556، وفتادة 557، وغيرهم، وإذا

553) انظر "الرسالة". (379-380) 553)

554) وانظر "الكفاية" (362)، "والتمهيد" (17/1) 554)
و"المجموع". (7/159) 554)

555) تقدمت ترجمته. 555)

556) تقدمت ترجمته قريباً. 556)

557) هو فتادة بن دعامة السدوسي البصري أبو الخطاب،
روى عن أنس بن مالك، وعبد الله بن سرجس، وعن سعيد بن المسيب، وعكرمة وجماعة، وعنده: أيوب السختياني، وسلامان
التيمي، وجرير بن حازم وشعبة وغيرهم. قال ابن سعد: كان
ثقةً مأموناً حجة في الحديث وكان يقول بشيء من القدر، وقال
ابن معين: ثقة، وقال ابن حبان: كان من علماء الناس بالقرآن

فَتَشَّتَّتَ الْكُتُبُ الصَّحَّاحُ، تَجِدُ فِيهَا التَّخْرِيجَ لِكَثِيرٍ مَمَّا
صَرَّحُوا فِيهِ بِالْتَّحْدِيثِ، بَلْ قَدْ يَقُولُ فِيهَا مِنْ بَعْضِهِمْ؛
لَكِنَّهُ مَحْمُولٌ - كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ 558 وَغَيْرُهُ -:
عَلَى ثُبُوتِ السَّمَاعِ عِنْدِهِمْ فِيهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، إِذَا
كَانَ فِي أَحَادِيثِ الْأَصْوَلِ لَا الْمَتَابِعَاتِ، وَإِنْ لَمْ نَقِفْ
عَلَيْهَا؛ لِفُصُورِنَا 559، هَذَا كُلُّهُ فِي تَدْلِيسِ الإِسْنَادِ؛
كَمَا تَقْرَرَ.

وَالْفَقَهُ، وَمِنْ حَفَاظِ أَهْلِ زَمَانِهِ مَاتَ بِوَاسْطَةِ سَنَةِ 117هـ. انظر
”التهذيب“ (8/307).

558) لم يصرح ابن الصلاح بذلك في مقدمته وقد أشار
الحافظ في النكت إلى أنه صرخ بذلك في موضع آخر انظر
”مقدمة ابن الصلاح“ ص 99، و ”النكت“ (2/635).

559) قال ابن الصلاح: ”وَ فِي الصَّحِيحِيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمِدَةِ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ كَثِيرٌ جَدًا - أَيْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِيْسِينِ الَّذِينَ صَرَّحُوا فِيهَا بِالْسَّمَاعِ -...“ اهـ. وقال الحافظ ابن حجر في ”النكت“ معلقاً على كلام ابن الصلاح: أورد
المصنف هذا محتاجاً به على قبول روایة المدلس إذا صرخ،
وهو يوهم أن الذي في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة
من حديث المدلسين مصراخ في جميعه، وليس كذلك، بل في
الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين، وهو
محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى، وتوقف في ذلك من
المتأخرین الإمام صدر الدين ابن المرحل، وقال في كتاب
”الإنصاف“: ”إِنْ فِي النَّفْسِ مِنْ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ غَصَّةً، لَأَنَّهَا
دَعْوَى لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا، وَلَا سِيمَى أَنَا قَدْ وَجَدْنَا كَثِيرًا مِنَ الْحَفَاظِ
==

يعلّون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس رواتها ”

وكذلك استشكل ذلك قبله العلامة ابن دقيق العيد فقال: ”لابد من الثبات على طريقة واحدة، إما القبول مطلقاً في كل كتاب أو الرد مطلقاً في كل كتاب.

وأما التفرقة بين ما في الصحيح من ذلك وما خرج عنه، فغاية ما يوجه به أحد أمرين:

إما أن يُدعى أن تلك الأحاديث عرف صاحب الصحيح صحة السَّماع فيها، قال: وهذا إحالة على جهة، وإثبات أمر بمجرد الاحتمال، وإما أن يُدعى أن الإجماع على صحة ما في الكتابين دليلٌ على وقوع السَّماع في هذه الأحاديث، وإلا لكان أهل الإجماع مجتمعين على الخطأ وهو ممتنع. قال: لكن هذا يحتاج إلى إثبات الإجماع الذي يمتنع أن يقع في نفس الأمر خلاف مقتضاه. قال: وهذا فيه عسر.

قال: ويلزم على هذا أن لا يستدل بما جاء من روایة المدلس خارج الصحيح ولا يقال: هذا على شرط مسلم - مثلا - لأن الإجماع الذي يُدعى ليس موجوداً في الخارج ”انتهى ملخصاً وفي أسلمة الإمام تقى الدين السبكي للحافظ أبي الحاج المزى ” و سأله على ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعاً هل نقول: إنهم اطّلعوا على اتصالها؟

فقال: كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما. وإنما أحاديث عن روایة المدلسين ما توجد من غير تلك الطريقة التي في الصحيح”. قلت - أي ابن حجر -: وليس الأحاديث التي في الصحيحين بالعنونة عن المدلسين كلامها في الاحتجاج، فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط أما ما كان في المتابعات فيحتمل أن يكون حصل التسامح في تحريرها كغيرها.

وكذلك المدلسون الذين خُرِجَ حديثهم في الصحيحين ليسوا في

⇒

وَأَمَّا تَدْلِيسُ التَّسْوِيَةِ، وَهُوَ النَّوْعُ الثَّانِي الْمُعَبَّرُ عَنْهُ عَنْ الْقَدْمَاءِ بـ”الْتَّجْوِيدِ“؛ حِيثُ قَالُوا: أَجُودُ فَلَانٌ، يَرِيدُونَ: مِنْ فِيهِ مِنَ الْأَجْوَادِ، وَحَذْفُ الْأَدْنِيَاءِ، وَهُوَ: أَنْ يَرْوِيَ حَدِيثًا عَنْ ضَعِيفٍ بَيْنَ ثَقَيْنِ، لَقِيَ أَحَدُهُمَا [33/أ] الْآخَرَ؛ فَيُسَقِّطُ الْضَّعِيفَ، وَيَرْوِي الْضَّعِيفُ عَنْ شِيخِهِ الثَّقَةِ بِالْفَظِّ مُحْتمَلٍ، فَيُسْتَوِي إِلَيْهِ الْإِسْنَادُ؛ حِيثُ صَارَ كُلُّهُ ثَقَاتٌ.

فَهُوَ مَذْمُومٌ جَدًّا؛ بِلْ شَرُّ أَنْوَاعِ التَّدْلِيسِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مُزِيدَ الغُشِّ وَالتَّغْطِيَةِ؛ لِأَنَّ الثَّقَةَ الْأُولَى قَدْ لَا يَكُونُ مَعْرُوفًا بِالْتَّدْلِيسِ، وَيَجِدُهُ الْوَاقِفُ عَلَى السَّنَدِ بَعْدَ التَّسْوِيَةِ قَدْ رَوَاهُ عَنْ ثِقَةٍ آخَرَ، فَحَكَمَ لَهُ بِالصَّحَّةِ وَمِمَّنْ كَانَ يَفْعُلُهُ: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ⁵⁶⁰، وَقَوْلُ الْحَافِظِ

مرتبة واحدة في ذلك، بل هم على مراتب ... إلخ[⇒]: ثم شرع الحافظ في بيان مراتبهم النكت (634-636/2) وفي كتاب "التدليس في الحديث" للأستاذ مسفر الدميني ص(127-135) بحث جيد عن حكم ما في الصحيحين من روایات المدلسين بالعنونة[⇒] ومزيد رد على كلام ابن دقيق العيد، وابن المرحل وغيرهما.

⁵⁶⁰(560) هو بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي، أبو يُحْمَدَ - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم - الحمصي روى عن: الأوزاعي، وابن جريج، ومالك، وخلق كثير. وعنده: ابن المبارك وشعبة، والأوزاعي، وهم من شيوخه، والحمدان وابن عبيدة، وهم أكبر منه، ويزيد بن هارون ووكيع وغيرهما.
==

أبِي بَكْرٍ: «التدليسُ» اسْمٌ ثقِيلٌ شنيعُ الظاهر؛ لكن خفيفُ الباطن⁵⁶¹ فهذا المعنى محمولٌ على غير المحرّم منه؛ لما تكرّر.

قال الحافظ السخاوي⁵⁶²: وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّدْلِيسِ، تَدْلِيسُ الشِّيُوخِ، وَهُوَ: أَنْ يَكُونَ لِلشِّيْخِ: اسْمٌ، وَكُنْيَةٌ، وَلَقْبٌ، وَنَسْبَةٌ إِلَى قَبْيلَةٍ أَوْ بَلْدٍ أَوْ حِرْفَةٍ أَوْ نَحْوَهَا، وَبَعْضُهَا مَشْهُورٌ؛ لَا شَهَارَةَ بِهِ، وَبَعْضُهَا خَفِيٌّ؛ لَعْدَمِ اشْتَهَارِهِ بِهِ؛ فَيُذَكَّرُ الْخَفِيُّ مِنْهَا لِغَرْضٍ؛ كِإِخْفَاءِ ظَهُورِهِ، وَإِيَّاهُمْ كَثْرَةُ الشِّيُوخِ بِأَنْ يَرُوَى عَنْ شِيْخٍ وَاحِدٍ فِي مَوَاضِعٍ؛ فَيُصَفَّهُ فِي مَوْضِعٍ بِصَفَّةِ،

قال أبو حاتم: يُكتَبُ حديثه، ولا يُحتاجُ به. وقال النسائي: إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإذا قال عن فلان فلا يؤخذ عنه، لأنَّه لا يُدرِّى عنَّا منْ أَخْذَهُ، وقال ابن معين: إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو وغيره فاقبلوه، وأما إذا حدثَ عن أولئك المجهولين فلا، وقال الحافظ في التقريب: صدوق كثير التدلisis عن الضعفاء. وقال في طبقات المدلسين: له في مسلم حديث واحد، وكان كثير التدلisis عن الضعفاء والمجهولين. “التهذيب” (1/434) “التقريب” (734) “طبقات المدلسين” (49).

⁵⁶¹ (561) نقله السخاوي في “فتح المغيث” (1/222) عن ابن دقيق العيد عن الحافظ أبي بكر المذكور، ولم يتبيّن لي من هو.

⁵⁶² (562) تقدّمت ترجمته

وفي آخر بأخرٍ يَوْهُمْ أَنَّهُ غَيْرُهُ؛ كَمَا كَانَ الْخَطِيبُ
يَفْعَلُ ذَلِكَ.⁵⁶³ وَإِخْفَاءُ الْضَّعِيفِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ؛
لَتَضْمِنَهُ الْخِيَانَةُ وَالْغِشَّ، وَحُكْمُ مِنْ عَرْفٍ أَلَا يُقْبَلُ

⁵⁶³) قال الحافظ زين الدين العراقي: ”وَمَنْ اشْتَهَرَ
بِتَدْلِيسِ الشَّيْوخِ أَبُوبَكْرَ الْخَطِيبِ فَقَدْ كَانَ لِهِ جَاهَ فِي تَصَانِيفِهِ“.
اهـ

”وَقَدْ دَافَعَ عَنْهُ الْحَافَظُ إِبْرَاهِيمَ حَسْنَى الْعَسْقَلَانِيَّ فَقَالَ مَعْقِبًا عَلَى كَلَامِ
الْعَرَاقِيِّ: ”يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ قَدوَةً فِي ذَلِكَ، وَأَنْ يُسْتَدَلُّ
بِفَعْلِهِ عَلَى جَوازِهِ، فَإِنَّهُ إِنْمَا يَعْمِي عَلَى غَيْرِ أَهْلِ الْفَنِّ، وَأَمَّا
أَهْلِهِ فَلَا يَخْفَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لِمَعْرُوفِهِمْ بِالْتَّرَاجِمِ، وَلَمْ يَكُنْ الْخَطِيبُ
يَفْعَلُ ذَلِكَ إِيمَانًا لِكَثْرَةِ فَإِنَّهُ مَكْثُرٌ مِنَ الشَّيْوخِ وَالْمَرْوِيَّاتِ،
وَالنَّاسُ بَعْدَهُ عِيَالٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ تَعْنِيًّا فِي الْعَبَارَةِ“
اهـ

نَقْلًا عَنْ ”تَوضِيحِ الْأَفْكَارِ“ لِلصَّنْعَانِيِّ (369/1).
قال الدكتور أكرم العمري - بعد أن نقل النقلان السابقان: ”وَ
تَدْلِيسُ الْخَطِيبِ لِلشَّيْوخِ مِنْ أَصْعَبِ مَا يَوْجَهُ الْبَاحِثُ فِي
مَوْلَفَاتِهِ لِذَلِكَ نَبَهُ الْعُلَمَاءَ عَلَى بَعْضِ ذَلِكَ، فَنَبَهَ الْحَافَظُ إِبْرَاهِيمَ حَسْنَى
إِلَى أَنَّ الْخَطِيبَ يَذَكُّرُ (الحاكم النيسابوري) بِاسْمِ (مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمِ
الضَّبِّيِّ)، وَنَبَهَ الْأَكْفَانِيِّ إِلَى أَنَّهُ يَذَكُّرُ (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ
الكتاني) بِاسْمِ (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي طَاهِرِ الصَّبِيرِيِّ) وَنَبَهَتْ فِي
ثَنَائِيَا هَذِهِ الْدِرَاسَةِ عَلَى الْعَدِيدِ مِنَ الْأَمْثَالِ، فَهُوَ يَذَكُّرُ أَحْمَدُ بْنُ
مُحَمَّدِ الْعَتِيقِيِّ (بِاسْمِ (أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ)، وَيَذَكُّرُ
(الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَلَالِ) بِاسْمِ (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي طَالِبِ) وَيَذَكُّرُ
(مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الصُّورِيِّ) بِاسْمِ (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ
السَّاحِلِيِّ)، وَيَذَكُّرُ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدُ بْنُ رَزْقٍ) بِاسْمِ (أَبُو الْحَسَنِ
بْنُ رَزْقٍ) وَيَذَكُّرُ (عَوَادُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ) فِي ”تَارِيخِ
بَغْدَادِ“ ص(50).

خبره؛ كما نقل ذلك العراقي عن ابن الصباغ⁵⁶⁴، وذلك حرام؛ حيث لم يكن المروي عنه ثقة عند المدلس، أو تكبراً على المروي عنه بأن يكون أصغر من المدلس أو أكبر؛ لكن بيسير أو بكثير، لكن تأخرت وفاته حتى شاركه في الأخذ من هو دونه، ومعلوم أنَّ من استصغر فقد أو لغير ذلك من الأغراض.

مثاله: قول أبي بكر ابن مجاهد المقريء⁵⁶⁵
حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله؛ يريد به: الحافظ
عبد الله بن أبي داود السجستاني⁵⁶⁶؛ قال ابن

⁵⁶⁴(564) تقدمت ترجمته ص وانظر نقل العراقي عنه في "القييد والإيضاح" ص(100) وفي "فتح المغيث" ص(83).

⁵⁶⁵(565) هو أبوبكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد المقريء قال الخطيب: كان شيخ القراء في وقته والمقدم منهم على أهل عصره... وكان ثقةً مأموناً، سمع من سعدان بن نصر وعبد الله بن أيوب المخرمي، وأحمد بن منصور الرمادي وغيرهم، حدث عنه: ابن شاهين والدارقطني، وأبوبكر بن شاذان. من تصانيفه كتاب السبعة في القراءات. توفي سنة أربع وعشرين وثلاث مئة. انظر "تاريخ بغداد" (5/144) "سير أعلام النبلاء" (15/272). "

⁵⁶⁶(566) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث الإمام العلامة الحافظ أبوبكر السجستاني، سافر به أبوه وهو صبي، روى عن أبيه وعمه، وأحمد بن صالح، وإسحاق الكوسج، حدث عنه

==

الصَّلاح: "وَ فِيهِ تضييقُ المرويِّ عَنْهُ" ⁵⁶⁷، قال العراقي: "وَ لِلمرويِّ أَيضاً" ⁵⁶⁸؛ بِأَلَا يَتَبَرَّأُ لَهُ؛ فَيُصِيرُ راوِيهِ مَجْهُولًا، وَهُوَ قَادِحٌ فِي فَاعِلِهِ إِنْ كَانَ لِغَرَضِ إِخْفَاءِ الْمُضْعِيفِ؛ لِمَا مَرَّ. وَ لَهُمْ - أَيضاً - تَدْلِيسُ الْبَلْدِ؛ كَانُ يَقُولُ الْمَصْرِيُّ: حَدَّثَنِي فَلَانُ بْنُ "الْعَرَاقِ"، وَهُوَ يَرِيدُ مَوْضِعًا بـ"إِخْمِيمٍ" ⁵⁶⁹، أَوْ زَبَيدٍ ⁵⁷⁰، وَيَرِيدُ مَوْضِعًا،

خلق كثير منهم: ابن جيان، وأبوأحمد الحاكم، وابن شاهين، والدارقطني، وابن المقرئ، وآخرون قال الذهبي: كان من بحور العلم، بحيث إن بعضهم فضلَه على أبيه؛ صنف "السنن"، و"المصاحف"، و"شريعة المقاريء"، و"الناسخ والمنسوخ، والبعث" وأشياء. توفي رحمه الله سنة سِت عشرة وثلاث مئة انتظر: "تاریخ بغداد" ^{9/464} (سیر اعلام النبلاء 13)، "میزان الاعتدال" ^{2/433} (فتح المغيث) ⁸³ للعرّاقي.

⁵⁶⁷ " (مقدمة ابن الصلاح" ص(100).)

⁵⁶⁸ " (فتح المغيث)" ⁸³ للعرّاقي.

⁵⁶⁹ ⁵⁶⁹ (إخميم: بالكسر ثم السكون، وكسر الميم، وياء ساكنة، ثم ميم أخرى، بلد بالصعيد، وهو بلد قديم على شاطيء النيل بالصعيد. معجم البلدان (123/1).-124).

بـ”طوى” ⁵⁷¹، أو **بـ”زنقاق حلب”** ⁵⁷²، ويريد
موضعًا بـ”القاهرة”. [33/ب]، أو بالأندلس، ويريد
موضعًا بالقرافة ⁵⁷³، أو بما وراء النهر، موهمًا

⁵⁷⁰ (زبيد: بفتح أوله، وكسر ثانية، ثم ياء مثناة من تحت،
اسم واد به مدينة يقال لها **الحُصِيب**، ثم غالب عليها اسم الوادي،
فلا تعرف إلا به، وهي مدينة مشهورة في اليمن. معجم البلدان
(131/3)).

⁵⁷¹ (طوى: بضم أوله بتونين وبغير تتوين، اسم
للوادي المذكور في القرآن، وأيضاً طوى: بالفتح والقصر، واد
بمكة، قال الداودي، وهو الأبطح. معجم البلدان (44/4)،
(45/4)).

⁵⁷² (الزنقاق: بضم أوله، وآخره مثل ثانية، وهو في
الأصل طريق نافذ، وغير نافذ، ضيق دون السكة، وحلبُ
بالتحريك، مدينة عظيمة واسعة كثيرة الخيرات طيبة الهواء
صحيفة الأديم والماء، من بلاد الشام، وقال يا قوت: وحلب
أيضاً محله كبيرة في شارع القاهرة بينها وبين الفسطاط. معجم
البلدان (145/3)، (282/2)، (29/2)).

⁵⁷³ (القرافة: بالفتح، خطة بالفسطاط من مصر كانت لبني
غصنى بن سيف بن وائل من المعافر، وقرافة بطنى من
المعافر نزلوها فسميت بهم.
وهي اليوم مقبرة أهل مصر، وبها أبنية جليلة، ومحال واسعة،
سوق قائمة، وبها قبر الإمام محمد بن إدريس الشافعى، وئسب
إليها قومٌ من المحدثين معجم البلدان (4) (317/4)).

أَنَّهُ نَهْرُ جَيْحُونٌ⁵⁷⁴، وَهُوَ يُرِيدُ نَهْرٌ عِيسَى
 بـ”بَغْدَادٍ”， أَوِ الْجِيَزَةُ⁵⁷⁶ بـ”مَصْرٍ”؛ لِكُنْهِ لَا يَخْلُو عَنْ
 كِراْهَةِ، وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا فِي تَقْسِيسِ الْأَمْرِ؛ لِإِيمَانِهِ
 الْكَذِبَ بِالرِّحْلَةِ، وَلِمَا فِيهِ مِنْ التَّشْبِيعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ.
 وَالْحَاصلُ: أَنَّ التَّدْلِيسَ بِأَقْسَامِهِ مَذْمُومٌ، حَتَّى قَالَ
 الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَاوِيًّا عَنْ شُعْبَةَ بْنِ
 الْحَاجَاجِ⁵⁷⁷، إِنَّ التَّدْلِيسَ أَخْوَ الْكَذِبِ”⁵⁷⁸ وَلَأَنْ

⁵⁷⁴) جَيْحُونٌ: بِالْفَتحِ وَادٍ عَظِيمٌ يَمْرُ بِهِ نَهْرٌ عُرْفٌ بِاسْمِهِ،
 وَيَجِئُ جَيْحُونٌ مِنْ مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ رِيوسَارَانُ، وَهُوَ جَبَلٌ يَتَحَلَّ
 بِنَاحِيَةِ السَّرِّ وَالْهَنْدِ وَكَابِلٌ مَعْجَمَ الْبَلَدَانِ (196/2).

⁵⁷⁵) نَهْرٌ عِيسَى: نَسْبَةٌ إِلَى عِيسَى بْنَ عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الْعَبَّاسِ، وَهِيَ كُورَةٌ وَقَرْيَةٌ كَثِيرَةٌ وَعَلْمٌ وَاسِعٌ فِي غَربِيِّ بَغْدَادٍ
 يُعْرَفُ بِهَا الْاسْمُ، وَمَأْخُذُهُ مِنْ فَرَاتِ مَعْجَمِ الْبَلَدَانِ (322/5).

⁵⁷⁶) الْجِيَزَةُ: بِالْكَسْرِ، وَالْجِيَزَةُ فِي لِغَةِ الْعَرَبِ، الْوَادِيُّ أَوِ
 أَفْضَلُ مَوْضِعٍ فِيهِ... وَالْجِيَزَةُ بِلِيَدَةٍ فِي غَربِيِّ فَسَطَاطِ مَصْرَ
 قَبْلَتَهَا، وَلَهَا كُورَةٌ كَبِيرَةٌ وَاسِعَةٌ، وَهِيَ مِنْ أَفْضَلِ كُورَ مَصْرَ،
 وَقَدْ نَسَبَ إِلَيْهَا قَوْمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمُ الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانُ الْجِيزِيُّ.
 مَعْجَمُ الْبَلَدَانِ (200/2).

⁵⁷⁷) هُوَ شَعْبَةُ بْنُ الْحَاجَاجِ بْنُ الْوَرْدِ الْعَنْكَيِّ الْأَزْدِيِّ
 مُولَاهُمُ، أَبُو يَسْطَامَ الْوَاسِطِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي
 الْحَدِيثِ رَوَى عَنْ: أَبِيَّ بْنِ تَغْلِبٍ، وَأَنَسَّ بْنِ سَيْرِينَ، وَأَيُوبَ
 السَّخْتَيَانِيِّ، وَحَمِيدَ الطَّوَيلِ وَالسَّفِيَانِيِّ، وَالْأَعْمَشِ، وَعَنْهُ: يَحِيَّى
 <<

أَزْنِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدَلَّسَ⁵⁷⁹، وَلَمْ يَنْفَرِدْ شَعْبَةُ

بِذَمَّهُ؛ بَلْ شَارِكَهُ فِيهِ غَيْرُهُ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «مَنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ مَرَّةً، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ مَا يُقْبَلُ مِنْ أَهْلِ النَّصِيحَةِ فِي الصَّدْقَةِ، حَتَّى يَقُولَ: حَدَّثَنِي، أَوْ سَمِعْتُ؛ وَذَلِكَ لَأَنَّهُ بِثَبُوتِ تَدْلِيسِهِ مَرَّةً، صَارَ ذَلِكَ ظَاهِرًا حَالِهِ فِي مَعْنَانَاتِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ بِثَبُوتِ الْلَّقَاءِ مَرَّةً، صَارَ ظَاهِرًا حَالِهِ السَّمَاعَ»⁵⁸⁰ انتهى.

فَعَلَى مَا ذُكِرَ فَإِنَّ أَنْوَاعَ التَّدْلِيسِ أَرْبَعَةٌ، وَقَدْ أَدْرَجَ الْحَافَظُ ابْنُ حَجَرَ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ فِي الْأُولَى، وَلَمْ يَعْتَبِرْ الرَّابِعَ، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ إِدْرَاجُهُ فِي تَدْلِيسِ الشُّيُوخِ؛ فَالْتَّدْلِيسُ عَنْدَهُ قَسْمَانِ: تَدْلِيسُ الْإِسْنَادِ،

القطان، وابن مهدي، ووكيع وابن المبارك وآخرون قال الثوري: شعبـة أمـير المؤمنـين فـي الحديث، وقـال ابن سـعد: كان ثـقة مـأموـناً ثـبـئـاً، حـجـة، صـاحـبـ حـدـيـثـ، وقـالـ: تـوـفـيـ سـنةـ سـتـيـنـ وـمـئـةـ.

⁵⁷⁸ رواه عنه الشافعي كما في الكفاية ص(355)، و مقدمة "الكامل" ص(165)، و "جامع التحصيل".

⁵⁷⁹ رواه عنه المعافى بن عمران كما في "الكفاية" (355) و انظر المزيد من الكلام على ذم شعبـة لـلتـدـلـيسـ وـفـقـهـ عـبـارـاتـهـ فـيـ "الـنـكـتـ عـلـىـ اـبـنـ الصـلـاحـ" (628/2) وـمـاـ بـعـدـهاـ.

⁵⁸⁰ " (الرسالة). (379-380)"

وَتَدْلِيسُ الشَّيْوَخِ؛ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ ابْنُ الصَّلاح
وَالثَّوَّاقيُّ، وَفِي الْحَقِيقَةِ: أَنَّ الثَّانِيَ - أَيْضًاً - دَاخِلٌ فِي
الْمُنْقَطِعِ عَلَى قَوْلِ فِيهِ: لَكِنْ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ
ضَعِيفًا؛ كَمَا تَقَرَّرَ، نَعَمْ: بَعْضُهُمْ لَمْ يَقِيدْ بِالضَّعِيفِ؛
بَلْ سَوَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّقَهِ، وَعَلَيْكَ بِتَقْلِيلِ الْأَقْسَامِ؛
فَإِنَّهُ أَقْرَبُ لِلضَّبْطِ.
وَأَشَارَ إِلَى الثَّانِي بِقَوْلِهِ:

581 [المُرْسَلُ الْخَفِيُّ]

“وَإِنْ لَمْ يُعْرَفْ أَنَّهُ لِقِيَةُ، فَهُوَ الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ؛
فَإِنَّ الظَّاهِرَ هُوَ مَا كَانَ رَأَوْيَهُ رَأَوْيَا لَهُ عَمَّنْ لَمْ تَتَبَثَّ
مُعَاصِرُهُ أَصْلًا؛ بِحِينَ ثُلَّ لَا يُشَتَّبِهُ إِرْسَالُهُ بِاتِّصالِهِ
عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْمَرْادُ بِالْإِرْسَالِ - هُنَا - مُطْلَقُ
الْاِنْقِطَاعِ، وَهُوَ مُغَايِرٌ لِلْمُرْسَلِ السَّابِقِ.

مَثَالُهُ: مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: “رَحِيمُ اللَّهُ حَارِسُ الْحَرْسِ”
582

”581 (581)* مقدمة ابن الصلاح، ”(484-483)، ”اختصار علوم الحديث“ لابن كثير (172)، ”القييد والإيضاح“ للعرافي (290)، ”فتح المغيث“ - للعراقي (339)، ”نزهة النظر“ لابن حجر (43)، ”فتح المغيث“ - للسغاوي (74-69)، ”تدريب الراوي“ - للسيوطى (205/2)، شرح ”نزهة النظر“ - للقارى (118).

”582 (582) أخرجه ابن ماجه (925/2) كتاب الجهاد: باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله حديث (2769) والدارمي (203/2) وأبويعلى (1750) والبيهقي (149/9) من طريق صالح بن محمد بن زائدة قال: سمعت عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر مرفوعاً.

وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَمْ يُلْقِ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرَ كَمَا سِيَّأَتِيَ مِنْ قَوْلِ

==

، قال الحافظ أبوالحجاج المزّي⁵⁸³ في

«الأطراف»⁵⁸⁴: إنَّ عُمَرَ لَمْ يُلْقَ عَقْبَةً⁵⁸⁵

المزنی رحمه الله

وقال الذهبي في «السيرة» (114/5): وأرسل عن عقبة بن عامر.
وللحديث علة أخرى غير الانقطاع نبه عليها البوصيري. فقال في
الزوائد (394/2).

هذا إسناد ضعيف صالح بن محمد ضعفه ابن معين وأبوزرعة
وأبوحاتم والبخاري وأبوداود والنسائي وابن عدي وغيرهم. اهـ

583) هو يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القضايعي
الدمشقي أبوالحجاج المزّي، قال الذهبي: شيخنا الإمام العالم
الحجر الحافظ الأوحد، محدث الشام... وكان ثقة حجة كثير العلم
حسن الأخلاق كثير السكوت قليل الكلام سمع المسند والكتب
الستة، ومعجم الطبراني، وسمع صحيح مسلم من الإبلبي،
ورحل سنة ثلاثة وثمانين، فسمع من العز الحراني، وأبي بكر
الأنطاطي، وغازي، وهذه الطبقة، وسمع بالحرمين وحلب،
وحماء وبعلبك، وغير ذلك... ترافق هو وابن تيمية كثيراً في
سماع الحديث، وفي النظر في العلم، وكان يقرر طريقة السلف
في السنة، ويعضد ذلك بمباحث نظرية وقواعد كلامية... من
تصانيفه كتاب «تهذيب الكمال» و«تحفة الأشراف بمعرفة
الأطراف»، توفي في ثاني عشر صفر سنة اثنين وأربعين
وسبع مئة.

”تذكرة الحفاظ.(4/1498)

584) أي «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» وهو مطبوع
في أربعة عشر مجلداً، بتحقيق الشيخ عبد الصمد شرف الدين.

” 585) تحفة الأشراف.(7/314)

و عدم اللّقى يُعرَفُ بتصريح إمام مُطَلِع عليه؛
كقول المزّي، في عدم لقاء عمر لعقبة، أو بإخبار
الراوي عن نفسه بعدم اللّقى.

و أعلم: [أ/34] أنَّ كثيراً من المحدثين جعلوا
المرسلُ الخفيَّ مع المدلّس قسماً واحداً، لكنَّ الحقَّ
ما ذكره الحافظ ابن حَجَرٍ في شَرْحِه، وجرى عليه
المصنف؛ من الفرق بينهما؛ حيث قال: "وَ يَدْلُ عَلَى
أَنَّ اعْتِبَارَ الْلَّقَاءِ مَعَ الْمُعَاصِرَةِ: فِي التَّدْلِيسِ فَقْطُهُ:
إِطْبَاقُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ
الْمُخَضْرِمَيْنَ 586 كَأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ 587 وَقَيْسِ

⁵⁸⁶ 586) قال الحاكم في "علوم الحديث" ص(44): "هم الذين
أدركوا الجاهلية وحياة صلى الله عليه وسلم وليس لهم صحبة،
منهم أبو رجاء العطاردي، وأبو وائل الأنصاري، وسويد بن غفلة،
وأبو عثمان النهيدي وغيرهم من التابعين". اهـ

⁵⁸⁷ 587) هو عبد الرحمن بن مُلَّ - بلام ثقيلة، والميم مثلثة -
أبو عثمان النهيدي - بفتح النون وسكون الهاء - مشهور بكنيته
سكن الكوفة ثم البصرة، أدرك الجاهلية، وأسلم على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يلقه، روى عن عمر،
وعلي، وسعد، وسعيد، وطلحة، وجماعة من الصحابة، قال
أبو حاتم وأبوزرعة والنسيائي: ثقة، قال ابن معين وغيره، مات
سنة مئة، وقال خليفة: مات بعد سنة مئة، وقيل غير ذلك.
انظر ترجمته في: "تهذيب الكمال". (17/424)

بْن أَبِي حازم ⁵⁸⁸، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قَبْلِ الْإِرْسَالِ، لَا مِنْ قَبْلِ التَّدْلِيسِ، وَلَوْ كَانَ مُجَرَّدُ الْمُعَاصِرَةِ يَكْفِي فِي التَّدْلِيسِ، لَكَانَ هُؤُلَاءِ مُدَلِّسِينَ؛ لَأَنَّهُمْ عَاصِرُوا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُطْعًا، لَكِنْ لَمْ يُعْرَفْ هُلْ لِقْوَهُ أَمْ لَا.

وَ مَمَّنْ قَالَ بِاشْتِرَاطِ الْلَّقَاءِ فِي التَّدْلِيسِ فَقَطِّ: الْإِمامُ الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْبَزَّارُ، وَكَلامُ الْخَطِيبِ فِي

«الْكَفَايَةِ» يَقْتَضِيهِ؛ وَهُوَ الْمَعْتَمَدُ. ⁵⁸⁹

أَقُولُ: وَلَا يَرْدُ عَلَيْهِ: «إِنَّمَا لَمْ يُطْلِقْ عَلَى رِوَايَةِ الْمُخَضْرَمِينَ اسْمَ «الْتَّدْلِيسِ»؛ صِيَانَةً لِأَهْلِ ذَلِكَ الْقَرْنِ عَنْ بَشَاعَةِ هَذَا الْلَّفْظِ؛ بَدْلِيلٌ أَنَّهُ لَا يُطْلِقُ التَّدْلِيسُ

(588) هو قيس بن أبي حازم البجلي الأحمسى أبو عبد الله الكوفي، أدرك الجاهلية ورحل إلى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِيَاعِهِ فَقُبِضَ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ، وَأَبُوهُ لَهُ صَاحِبَةٌ، وَيَقَالُ إِنَّ لَقِيسَ رَوِيَّةً، وَلَمْ يُثْبَتْ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي بَكْرِ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ. وَسَعْدَ وَالْزَّبِيرَ، وَغَيْرِهِمْ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: هُوَ أَوْثَقُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، وَقَالَ مَرَّةً: ثَقَةٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: أَجْمَعُوا عَلَى الْاِحْتِاجَاجِ بِهِ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَقَدْ أَذَى نَفْسَهِ كَذَا قَالَ.

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين. وقيل غير ذلك. انظر "تهذيب الكمال" (10/24)، "تهذيب التهذيب". ^(8/335)

" (589) نزهة النظر" ص(43).

على منْ حَدَّثَ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيءٍ لم يسمعه منه، ولو كان حَدُّه صادقاً عليه، وأطلق عليه: مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ؛ لأنَّه لا فرقَ بين الصَّاحِبةِ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ؛ لأنَّ حَدِيثَ الصَّاحِبةِ كُلُّهُ مقبولٌ؛ لأنَّهُ إِنَّمَا يُرْسِلُونَ عَنْ مِثْلِهِمْ، وَكُلُّهُمْ عَدُولٌ - كما مرَّ غَيْرَ مَرَّةٍ - وقد تُثْبَتُ مَا أَسْنَدُوهُ عَنِ التَّابِعِينَ، فَلَمْ يَوْجَدْ فِيهِ حَكْمٌ؛ إِنَّمَا هُوَ أَخْبَارُ الْأَمَمِ وَنَحْوُهَا، وَالْتَّدْلِيسُ إِنَّمَا هُوَ لَأَنَّهُ يُوجَبُ التَّوْقُفُ فِي قَبْوُلِ مَا كَانَ مِنْ خَبْرِهِ بِصِيغَةِ مُحْتمَلَةٍ؛ لاحتمالُ أَنْ يَكُونَ حَذْفَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَهَذَا الاحتمالُ بِعِيْنِهِ يُمْكِنُ فِي الْمُخَضْرَمِينَ؛ فَإِنَّهُمْ رَوَوْا عَنِ التَّابِعِينَ، فَأَكْثَرُهُمْ عَنِ الْضَّعَافِ وَغَيْرِهِمْ؛ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا التَّفْرِيقُ بَيْنَ الْلَّفْقِ وَعَدْمِهِ".

وَلَمَّا فَرَغَ الْمَصْنُفُ مِنْ بَيْانِ الْمَرْدُودِ لِلسَّقْطِ، شَرَعَ فِي الْمَرْدُودِ لِلْطَّعْنِ؛ فَقَالَ: وَالْطَّعْنُ يَكُونُ فِي الرَّاوِي يَوْاحدٍ مِنْ عَشَرَةِ أَشْيَاءِ، وَهِيَ قَسْمَانِ: خَمْسَةُ مِنْهَا تَعْلَقُ بِالْعَدْلَةِ⁵⁹⁰، وَهِيَ - لِغَةُ التَّوْسُطِ فِي الْأَمْرِ وَالْإِسْتِقَامَةِ -

⁵⁹⁰ (590) وهذه الخمسة المتعلقة بالعدالة هي: الكذب في الحديث النبوي، التهمة بالكذب ظهور الفسق، الجهل بحال

الراوي، البدعة المكفرة.

والخمسة الأخرى متعلقة بالضبط وهي: فحش الغلط، كثرة الغفلة،

==

و في الاصطلاح: ملَكَةٌ تَمْنَعُ مِنْ فِعْلٍ كَبِيرٍ،
 وأَلْحَقَ بِهَا إِصْرَارٌ هُوَ عَلَى صَغِيرٍ [34/ب]، أي: المداومة على إن لم تغلب طاعاته، أما من غلت طاعاته، فلا إصرار عنده؛ بل لا صفات أصلًا؛ لما قاله الجمهور من أن من غلت طاعته معاصيه، كان عدلاً، ومن تغلب معاصيه طاعته، كان مردود الشهادة، والمراد "الملكة" هيئته راسخة في النفس، ويُعرف هذا الرسوخ بغلبة الطاعات؛ إذ ليس للعدل علامة يفرق بينه وبين غير العدل في بدنـه، ولا لفظه؛ وإنما علامة صدقـه ما يُخـير عن حالـه في نفسه، فإن كان الأغلـب من أمرـه ظاهـر الخـير، فـيلـ. وهي -أي- الخمسة المتعلقة بالعدالة مجموعـ ما يذكر بعد لا كلـ واحدـ منها حتى يقال لا يـصحـ الحكم علىـ الخـمسـةـ بكلـ واحدـ منـ هـذـهـ الأمـورـ؛ وبيانـ ذـلـكـ: أنـ الضـميرـ راجـعـ إـلـىـ الخـمسـةـ، إـلـاـ، أنـ العـطـفـ مـقـدـمـ عـلـىـ الحـكـمـ؛ فـكـانـهـ عـطـفـ أـوـلاـ بـعـضـهـاـ عـلـىـ بـعـضـ، ثـمـ حـكـمـ عـلـىـ المـجـمـوعـ بـأـنـهـ خـبـرـ الـمـبـدـأـ، وـمـثـلـ هـذـاـ شـائـعـ فـيـ عـبـارـتـهـمـ،

⇒
الوهم، مخالفة الثقات، سوء الحفظ، وسيأتي الكلام عليها.

591 [الموضوع]*

و من ذلك المجموع: **الكَذِبُ فِي الْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ، أَبِي الْمَنْسُوبِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدَّمَهُ؛ لِأَنَّهُ أَشَهَرُهَا، وَهُوَ أَنْوَاعٌ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ؛ اسْتَخْفَافًا بِالدِّينِ؛ لِيُضِلَّ بِهِ النَّاسَ؛ كَالْزَنَادِقَةَ 592، وَهُمْ: الَّذِينَ يُبْطِئُونَ الْكُفْرَ، وَيُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، أَوِ الَّذِينَ لَا يَتَبَيَّنُونَ بِدِينِهِمْ،**

591 “591 (*مقدمة ابن الصلاح” (279-283)، ”الاقتراح“ - لابن دقيق العيد (231) ”المنهل الروي“ - لابن جماعة (60)، ”اختصار علوم الحديث“ - لابن كثير (74) ”النكت على ابن الصلاح“ - لابن حجر (838/2)، ”نزهة النظر“ - لابن حجر (44)، ”فتح المغيث“ - للساخاوي (1/293) ”تدريب الراوي“ - للسيوطى (374/1)، ”توضيح الأفكار“ للصنعاني (2/70)، ”توجيه النظر“ - للجزائري (252)، ”منهج ذوي النظر“ - للترمسي (107)، ”لقط الدرر“ - للعدوى (70)، ”سح المطر“ - لعبدالكريم الأثري (69).

592 (وقال أبوحاتم ابن حبان في مقدمة كتابه ”المحروجين“: ”فأما الجرح في الضعف فهو على عشرين نوعاً... قال: ”فأما النوع الأول من أنواع الجرح في الضعف: فهم الزنادقة الذين كانوا يعتقدون الزندقة والكفر، ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر كانوا يدخلون المدن، ويتشبهون بأهل العلم، ويضعون الحديث على العلماء، ويررون عنهم، ليوقعوا الشك والريب في قلوبهم، فهم يُضلّون ويُضلّون، فيسمع الثقات

==

وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعُلُهُ؛ انتصاراً أَوْ تَعْصِيَّاً لِمَا ذَاهَبُوهُمْ؛
 كَالْخَطَابِيَّةِ⁵⁹³؛ فِرْقَةٌ تَنْسِبُ لِأَبِي الْخَطَابِ الْأَسْدِيِّ،
 وَكَانُوا يَقُولُونَ بِالْحُلُولِ، وَكَالسَّالِمِيَّةِ، وَقَدْ تَنْسِبُ
 لِلْحَسْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمٍ السَّالِمِيِّ،
 وَمِنْهُمْ: مَنْ يَفْعُلُهُ؛ لِيَتَقْرَبُونَ لِبَعْضِ الْخَلْفَاءِ
 وَالْأَمْرَاءِ بِوَضْعِ مَا يَوْافِقُ أَفْعَالَهُمْ، وَآرَاءَهُمْ؛ لِيَكُونَ
 كَالْعُذْرِ لَهُمْ فِيمَا أَتَوْا بِهِ؛ كَفِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ⁵⁹⁴؛

⇒

مِنْهُمْ مَا يَرَوْنَ، وَيُؤْدِنُهَا إِلَى مَنْ بَعْدِهِمْ، فَوَقَعَتْ فِي أَيْدِي
 النَّاسِ حَتَّى تَدَالُوْهَا بَيْنَهُمْ” المَجْرُوْحِينَ (63/1).

(593) هُمْ أَتَبَاعُ أَبِي الْخَطَابِ الْأَسْدِيِّ وَيَقُولُونَ أَنَّ الْإِمَامَةَ
 فِي أَوْلَادِ عَلِيٍّ إِلَى أَنْ اَنْتَهَتِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ،
 وَكَانَ أَبُو الْخَطَابِ يَقُولُ بِالْأَلوَهِيَّةِ جَعْفَرٌ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ جَعْفَرٌ لَعْنَهُ
 وَطَرَدَهُ، فَادْعَى أَبُو الْخَطَابِ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَلوَهِيَّةَ، وَفَضَلَّهُ اتَّبَاعُهُ
 عَلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ وَخَرَجَ أَبُو الْخَطَابِ عَلَيِّ وَالِّي الْكُوفَةِ أَيَّامَ
 الْمُنْصُورِ فَبَعْثَ إِلَيْهِ الْمُنْصُورُ عَسْكَرًا فَأَسْرَوْهُ وَأَمْرَ بِصَلْبِهِ فِي
 كُنَاسَةِ الْكُوفَةِ. وَمَا يَرِيْ أَبُو الْخَطَابِيَّةِ أَيْضًا: شَهَادَةُ الزُّورِ
 لِمَوْافِقِيهِمْ عَلَى مُخَالَفِيهِمْ يَنْظَرُ “التَّبَصِيرُ فِي الدِّينِ”
 لِلْأَسْفَرِيِّيِّيِّ صِ73-74.

(594) هُوَ غَيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَانيُّ، قَالَ أَحْمَدُ: تَرَكَ النَّاسُ
 حَدِيثَهُ، وَرَوَى عَبَاسٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْنَى: لَيْسَ بِتَقْيَةٍ، وَقَالَ
 الْجُوزِجَانِيُّ: كَانَ فِيمَا سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ يَقُولُ: يَضْعُفُ الْحَدِيثُ،
 وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: تَرَكَهُ، يَكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. يُعْدُ فِي الْكَوْفَيْنِ...
 قَالَ الْذَّهَبِيُّ: وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَ أَبُو خَيْثَمَةَ أَنَّهُ حَدَثَ الْمَهْدِيِّ بِخَبْرِ:
 “لَا سَبْقَ إِلَّا فِي خَفَّ...” فَدَسَ فِيهِ: أَوْ جَنَاحٌ، فَوَصَلَهُ، وَلَمَّا قَامَ

⇐

حيث وضع للمهدي في حديث: لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر؛ فزاد فيه: أو جناح⁵⁹⁵، وكان المهدي إذ ذاك - يلعب بالحمام، فتركها بعد ذلك، وامر بذبحها، وقال: أنا حملته على ذلك !!
ومنهم: من يفعله لدم من يريدون ذمة.
و منهم: من يفعله للاكتساب والارتزاق [35/أ].
و منهم: من يفعله لإقامة دليل على ما أقووا فيه بآرائهم.
و منهم: من يفعله ليتدين به؛ لترغيب الناس في أفعال الخبر بزعمهم؛ وهم ينتسبون به للزهد.
ثم إنّ منهم من وضع ذلك مِنْ عنده، ونسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

قال: أشهد أن \Rightarrow ففاك قفا كذاب "ميزان الاعتدال-337" (338).

-323 (595) أخرجه الخطيب في "تاریخ بغداد" (12/595)
(324) ومن طرقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (1503)
وهو حديث موضوع وضعه حفص بن غياث وينظر
"الجرروحين" (66/1) و"اللائى المصنوعة/2" (232)
و"تنزيه الشريعة" (239/2) و"الفوائد المجموعة" (174)
وأصل الحديث دون هذه الزيادة الباطلة أخرجه أحمد (256/2)،
385، 424، 474 وأبوداود (2574) والنسائي (226/6)
والترمذى (1700) وابن ماجه (2878) من حديث أبي هريرة.

وَمِنْهُمْ: مَنْ وَضَعَ كَلَامَ الْحَكَمَاءِ أَوِ الزُّهْدَ أَوِ الصَّحَابَةِ، أَوِ الإِسْرَائِيلَيَّاتِ فِي الْمُسْنَدِ الْمَرْفُوعِ؛
596 تَرْوِيْحًا؛ كَحْدِيثٍ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيْبَةٍ»⁵⁹⁶
 ؛ فَإِنَّهُ مِنْ كَلَامِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ؛ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَقَايِيدِ الشَّيْطَانِ»، أَوْ مِنْ كَلَامِ عَيْسَى بْنِ مَرِيْمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «كِتَابِ الزُّهْدِ» وَقَالَ فِي «شَعْبِ الإِيمَانِ»: «وَلَا أَصْنَلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ⁵⁹⁷، وَمِنْ مَرَاسِيلِ⁵⁹⁸ الْحَسَنِ - عِنْدِهِمْ - أَشْبَهُ شَيْءٍ بِالرِّيحِ الْمَرْسَلَةِ».

⁵⁹⁶ ⁵⁹⁶ لا أصل له مرفوعاً إنما أخرجه أحمد في "الزهد" (ص 92) والبيهقي في "الزهد" (248) وفي "الشعب" (10458) عن عيسى عليه السلام وقال في المقاصد ص (182): وعند ابن أبي الدنيا في "مكائد الشيطان" من قول مالك بن دينار وعند ابن يونس في ترجمة سعد بن مسعود التجيبي في تاريخ مصر من قول سعد هذا وجزم ابن تيمية بأنه من قول جندي البجلي - رضي الله عنه -. <<

⁵⁹⁷ ⁵⁹⁷ الحسن البصري هو الحسن بن أبي الحسن البصري روى عن أبي بن كعب، وسعد بن عبدة وعمر بن الخطاب ولم يدركهم، وعن عثمان، وعلي، وأبي موسى، وأنس، وجابر وغيرهم من الصحابة، عنه حميد الطويل، ويزيد بن أبي

و كحديث: «الْمَعِدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ؛ وَ الْحَمِيَّةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ»⁵⁹⁹؛ فإنه من كلام بعض الأطباء، ولا أصل له عن النبي، صلى الله عليه وسلم. و منهم من لا يقصد بوضعه، بل يقع منه توهمًا و غلطًا؛ نحو حديث ثابت بن موسى الزاهد الذي رواه عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر - مرفوعًا: «مَنْ كَثَرَتْ صَلَاةُ بِاللَّيلِ، حَسْنَ وَجَهُهُ بِالنَّهَارِ»⁶⁰⁰؛ فهذا لا أصل له عن النبي

⇒ مريم، وأيوب وفتادة.

(598) أخرجه البيهقي في "الشعب" (10501) عن الحسن البصري مرسلاً.

(599) قال السخاوي في المقاصد ص(389): لا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم بل هو من كلام الحارت بن كلدة طبيب العرب أو غيره.

(600) أخرجه ابن ماجه (422/1-423) كتاب الصلاة: باب ما جاء في قيام الليل حديث (1333) والعقيلي في "الضعفاء الكبير". (176/1) وابن عدي في الكامل (99/2) وابن الجوزي في الموضوعات (986) من طريق ثابت بن موسى الزاهد قال ثنا شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به. قال ابن عدي: وسرق هذا الحديث عن ثابت من الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمة وإسحاق بن بشر

=<

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ وَلَمْ يَقْصُدْ ثَابِتٌ وَضَعَفُهُ، وَإِنَّمَا دَخَلَ عَلَى شَرِيكٍ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِيِّ، وَهُوَ بِمَجْلِسِ إِمَلَائِهِ عَنْ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفِيَّانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ الْمَتْنَ؛ إِذْ ذَكَرَهُ - عَلَى مَا افْتَضَاهُ كَلَامُ ابْنِ حِبَّانَ - وَهُوَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَّةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ»⁶⁰¹، فَقَالَ شَرِيكٌ - مَتَّصِلاً بِالسَّنْدِ أَوْ الْمَتْنِ، حِينَ نَظَرَ إِلَى ثَابِتٍ مَمازِحًا لَهُ -: «مِمَّنْ كَثُرَتْ

⇒ الكاهلي وموسى بن محمد أبوالطاير المقدسي وحدثي به بعض الضعاف عن زحمويه وكذب فإن زحمويه ثقة وبلغني عن محمد بن عبدالله بن نمير أنه ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال: باطل شبه على ثابت وذلك أن شريك كان مزاهاً وكان ثابت رجلاً صالحًا فيستبه أن يكون دخل على شريك وكان شريك يقول: الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قال: فالتفت فرأى ثابت فقال يمازحه: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهر فظن ثابت لغفته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه فحمله على ذلك وإنما ذلك قول شريك والإسناد الذي قرأه متن حديث معروف اهـ

وينظر الموضوعات (989-984) اللآلية المصنوعة (35-32/2).

(601) أخرجه أحمد (315/3) وابن خزيمة (176/2) رقم (1133) وابن حبان (2554) من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر.

صَلَاتُهُ... إِلَى آخِرِهِ؟ مَرِيدًا بِهِ ثَابِتًا؛ لِزُهْدِهِ،
وَوَرَاعِهِ، وَعِبَادَتِهِ، فَظَنَّ ثَابِتٌ أَنَّهُ مَثْنَ السَّنْدِ أو
بَقِيَّتِهِ؛ فَكَانَ يَحْدُثُ كَذَلِكَ - مَتَصِلاً أَوْ مَدْرَجاً لِهِ فِي
الْمَثْنَ - غَفْلَةً وَوَهْمًا مِنْهُ.

وَاعْلَمُ: أَنَّ الْكَذِبَ يُعْرَفُ بِالْإِقْرَارِ - كَمَا سِيَجِيَءُ
أَوْ بِمِثْلِهِ؛ كَانْ يَحْدُثُ بِحَدِيثٍ عَنْ شِيخٍ، ثُمَّ يَسْأَلُ عَنْ
مَوْلَدِهِ، فَيَذْكُرُهُ بِتَارِيخٍ يُعْلَمُ بِهِ وَفَاثَةُ قَبْلِهِ، وَلَا يُعْرَفُ
ذَلِكَ الْحَدِيثُ إِلَّا عِنْدَهُ؛ فَهَذَا لَمْ يُقْرَرْ بِوَضْعِهِ، وَلَكِنْ
إِقْرَارُهُ [35/ب] بِمَوْلَدِهِ، يُنْزَلُ مَنْزَلَةً إِقْرَارِهِ بِوَضْعِهِ؛
لَأَنَّ ذَلِكَ الْحَدِيثَ لَمْ يُثْبِتْ إِلَّا عِنْدَ الشِّيخِ، وَلَا يُعْرَفُ
إِلَّا بِرَوَايَتِهِ، أَوْ يُعْرَفُ بِرَكَاكَةٍ لِفَظِهِ مَا يَرْجِعُ إِلَى
عَدْمِ الْفَصَاحَةِ، وَمَا يَتَبَعُهَا مَعَ التَّصْرِيفِ بِأَنَّهُ لِفَظُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِرَكَاكَةٍ مَعْنَاهُ مَمَّا
يَرْجِعُ إِلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنِ النَّقِيضَيْنِ، وَعَنِ
نَفْيِ الصَّانِعِ، أَوْ عَنْ قِدْمِ الْأَجْسَامِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، أَوْ

602 بِرَكَاكَتِهِمَا مَعًا؛ وَقَدْ رَوَى الرَّبِيعُ بْنُ خَثِيمٍ

(602⁶⁰²) هو الربيع بن خثيم بن عائذ أبو يزيد الكوفي.
روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا، وَعَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ
وَأَبِي أَيُوبَ، وَعَمْرُو بْنَ مِيمُونَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى.
وَعَنْهُ: ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَهَلَالُ بْنِ يَسَافَ، وَإِبْرَاهِيمَ
النَّخْعَنِيِّ. رَوَى أَحْمَدُ فِي الزَّهْدِ عَنِ ابْنِ مُسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ
لِلرَّبِيعِ: وَاللَّهِ لَوْ رَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَحْبَكَ،
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ الرَّبِيعُ أَشَدُ أَصْحَابِ ابْنِ مُسْعُودٍ وَرَعًا»،
=>

**التَّابِعِيُّ، قَالَ: إِنَّ لِلْحَدِيثِ ضَوْءًا كَضَوْءِ النَّهَارِ،
تَعْرِفُهُ، وَظُلْمَةً كَظُلْمَةِ اللَّيلِ؛ تُنْكِرُهُ**⁶⁰³، وَقَالَ ابْنُ
الْجَوْزِيَّ :⁶⁰⁴ الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ يَقْشَعُ مِنْهُ جِلْدٌ

وقال العجلبي: ”تابعٍ، ثقة، وكان خياراً“. وقال ابن معين: لا يُسأل عن مثله“، وقال ابن حبان: ”أخباره في الزهد والعبادة أشهر من أن يحتاج إلى الإغراق في ذكره“، مات سنة 63، وقيل 61. انظر ترجمته في ”طبقات ابن سعد“ (182/6)، ”تهذيب التهذيب“ (3/217).

(⁶⁰³) أخرجه ابن سعد في ”طبقات“ (6/186) ”
والفسوي في المعرفة والتاريخ (564/2)، ووكيع في ”الزهد“
ص(528)، وأحمد في ”الزهد“ (338) والراهمري في
”المحدث الفاصل“ (316) والحاكم في ”معرفة علوم
الحديث“ (62)، وابن عدي في ”مقدمة الكامل“ (98-97)
وابن الجوزي في ”الموضوعات“ (1/103).

(⁶⁰⁴) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد البكري القرشي
البغدادي أبو الفرج بن الجوزي الحنبلية، قال الذهبي: الشيخ
الإمام العلامة، الحافظ المفسر، شيخ الإسلام سمع عن أبي
القاسم بن الحسين، وأبي عبدالله الحسين بن محمد البارع،
وعلي الدينوري، وأبي الوقت السجزي، وغيرهم. حدث عنه:
ولده محبي الدين يوسف، ولده الكبير علي الناسخ، وسبطه
الواعظ شمس الدين يوسف، صاحب ”مرأة الزمان“، والحافظ
عبد الغني، والشيخ موفق الدين بن قدامة، وابن الدبيسي وغيرهم.
تصانيفه كثيرة عجيبة منها: ”المنتظم“ في التاريخ، وزاد
المسير في التقسيم، ”تذكرة الأرباب“، ”صفة الصفو“، ”صيد
الخاطر“، ”تلبيس إبليس“ وغيرها كثير. مات سنة سبع
==

الطالب؛ ويَنْفِرُ منه قلبُه في الغالب؛ وذلك بأن يَحْصُلَ - كما قال ابنُ دقيق العيد - للمحدث - لكثرَة محاولة الفاظِ النبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِئَةً نَفْسَانِيَّةً؛ ومَكَّةً قوَيَّةً، يَعْرُفُ بِهَا مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْفَاظِ النَّبُوَّةِ، وَمَا لَا يَجُوزُ".⁶⁰⁵

قال العراقي⁶⁰⁶ ما حاصله: "وقد استشكل ابن

دقيق التَّبَجِيِّ⁶⁰⁷ القطع بالوضع على روایة من أقرَّ بوضعيها، بلا قرینةٍ؛ إذ قد يَكذِّبُ في اعترافه لقصدِ التَّتَفِير عن هذا المروي أو لغيره، مما يورثُ ريبةً؛

وتسعين وخمس مئة. انظر ترجمته في "ال الكامل" لابن الأثير (71/12)، "وفيات الأعيان" (3/140) "سير أعلام النبلاء" (365/21)، "البداية والنهاية" (13/28)

"⁶⁰⁵ 605) الم الموضوعات. " (1/103)

⁶⁰⁶ 606) تقدمت ترجمته.

⁶⁰⁷ 607) قال العراقي في "فتح المغيث" ص(130) التَّبَجِي هو ابن دقيق العيد، وربما كان يكتب هذه النسبة في خطه لأنَّه ولد بشيج البحر بساحل ينبع من الحجاز، ومنه الحديث الصحيح "يركبون ثيج البحر" أي ظهره وقيل وسطه". اهـ

وَهِنْئِذٍ: فَالاحْتِيَاطُ أَلَا يَصْرَحُ بِالوَضْعِ، وَيُعْرَضُ
عَنْهُ، وَلَا يُحْتَاجُ بِهِ؛ مُواخِذَةً لِهِ بِاعْتِرَافِهِ”⁶⁰⁸.

قال القاضي: “وَ حَاصِلُهُ: أَنَّ إِقْرَارَهُ بِوَضْعِهِ كَانَ
فِي رَدِّهِ، لَكِنْ لَيْسَ بِقَاطِعٍ فِي كُونِهِ مَوْضِعًا؛ لِجُوازِ
كَذِبِهِ فِي إِقْرَارِهِ؛ فِي الْحَقِيقَةِ: لَيْسَ ذَلِكَ اسْتِشْكَالًا،
بَلْ بِيَانٍ لِلْمَرَادِ وَالْوَاقِعِ؛ إِذْ لَا يُشْرَطُ فِي الْحُكْمِ
الْقُطْعُ؛ بَلْ يَكْفِي غَلَبَةُ الظُّنُونِ”⁶⁰⁹. انتهى ملخصاً.

⁶⁰⁸ ”(فتح المغيث“ (130) للعرافي، كلام ابن دقيق في: ”الاقتراب“ (232)، بعد أن ذكر حديث لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر المتقدم ذكره مع قصة غياث - قال ابن دقيق: ”وَ قد ذكر فيه إقرار الراوي بالوضع، وهذا كاف في رده، لكنه ليس بقاطع في كونه موضوعاً، لجواز أن يكذب في هذا الإقرار بعينه“. قال الحافظ ابن حجر: - بعد أن ذكر كلام ابن دقيق -:

”وَ فَهُمْ مِنْهُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لَا يُعْمَلُ بِذَلِكَ الإِقْرَارِ أَصْلًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ مَرَادَهُ، وَإِنَّمَا نَفَى الْقُطْعَ بِذَلِكَ. وَلَا يَلْزَمُ مِنْ نَفِي الْقُطْعِ نَفِي الْحُكْمِ، لِأَنَّ الْحُكْمَ يَقْعُدُ بِالظُّنُونِ الْعَالَبِ، وَهُوَ هُنَا كَذِبَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا سَاعَ قَتْلُ الْمَقْرَبِ بِالْقَتْلِ، وَلَا رَجُمُ الْمُعْتَرَفُ بِالْبَلَزْنِيِّ، لَا حَتَّمَ أَنْ يَكُونَا كَاذِبَيْنِ فِيمَا اعْتَرَفَا بِهِ“. اهـ ”نزهة النظر“ ص(44).

”وانظر:“ تدريب الراوي“ (275/1)، ”فتح المغيث.“ (1/251).

⁶⁰⁹ ”(فتح الباقي“ (281/1) لزكريا الأنباري.

و يسمى الخبرُ الكذبُ: موضوعاً؛ من وضع الشيءِ، أي حطه؛ سمي بذلك لاحتاط رتبته دائمًا؛ بحيث لا ينجر أصلاً، ولم يجوز العلماء ذكره لمن علم أنه كذب في أي معنى كان: من حكم، أو قصّة، أو ترغيب أو ترهيب، أو غيرها؛ لخبر: «من حدث

عني بحديثٍ يرى أنه كذب، فهو أحدُ الكاذبين»⁶¹⁰

وكل من يرويه حصل له الضرر، لاسيما من وضع ذلك؛ ترغيباً للخير، من نسب نفسه إلى الصلاح؛ ليحتسبوها عند الله - بزعمهم الباطل؛ وجه لهم القاتل - وإنما كانوا أضل؛ لأنهم يرون ذلك [أ/36]. فربة؛ فلا يتركونه، ويقبلُ منهم؛ وثوقاً بهم؛ لما سبوا له من الزهد والصلاح، وينقلها عنهم من اتصف بالخير، والتقوى، وحسن الظن، وسلامة الصدر؛ بحيث يحمل كل ما سمعه على الصدق، ولا يهتمي لتمييز الخطأ من الصواب.

وقد خلق الله لها نقاداً، واختصهم بقوّة البصيرة في علم الحديث، فلم يخف عليهم حال الكذاب

⁶¹⁰ (610) أخرجه مسلم (9/1) المقدمة: باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين، وابن ماجه (15/1) - المقدمة: باب من حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرى أنه كذب حديث (39) وأحمد (14/5) وابن حبان (29) والطحاوي في "مشكل الآثار/1)" (175) من حديث سمرة.

وغيره؛ فبيّنوا فسادها، وقاموا بأعباء ما تحملوه؛
ومن ثم: لما قيل لابن المبارك⁶¹¹: هذه الأحاديث

(611) ⁶¹¹عبدالله بن المبارك بن واضح أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاه، المرزوقي قال الذهبي: ”الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه، وأمير الأتقياء في وقته، ... الحافظ الغازى، أحد الأعلام“

طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، سمع من سليمان التيمي، وعاصم الأحوال، وحميد الطويل، وهشام بن عروة، ومالك واللith، وشعبة والأعمش والأوزاعي ومعمر، وغيرهم. حدث عنه: معمر، والثوري، وأبو إسحاق الفزارى، وابن وهب وابن مهدي، وأبوداود، وعبد الرزاق بن همام وغيرهم. ارتحل ابن المبارك إلى الحرمين، والشام، ومصر، والعراق، والجزيرة وخراسان، وحدث بأماكن.

وقال أحمد العجلى: ”ابن المبارك ثقة ثبت في الحديث، رجل صالح يقول الشعر“، وكان جاماً للعلم.“

وقال العباس بن مصعب ”جمع عبدالله الحديث، والفقه والعربية، وأيام الناس، والشجاعة، والنساء، والتجارة، والمحبة عند الفرق.“

وقال الذهبي: ”و الله إنني لأحبه في الله وأرجو الخير بحبه لما أمنه الله من التقوى والعبادة والإخلاص والجهاد، وسعة العلم والإتقان والمواساة والفتوة والصفات الحميدة.“

توفي رحمه الله سنة إحدى وثمانين ومئة.

انظر ترجمته في: ”التاريخ الكبير“ (212/5)، ”حلية الأولياء“

” (8/162) تاريخ بغداد“ (10/152) ”وفيات الأعيان“

” (2/32) سير أعلام النبلاء“ (378/8)، ”تذكرة الحفاظ“

” (274/1)، ”تهذيب التهذيب“ (5/382)

المصنوعة؟ ! قال: يعيش لها الجهادة؛ {إِنَّا نَحْنُ
نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} ⁶¹² [الحجر: 9]؛“
وذلك نحو ما روى عن أبي عصمة - نوح بن أبي
مريم الفرشي المروزي ⁶¹³، قاضي مرو، الملقب
بجامع؛ لجتمعه بين التفسير والحديث والمغازي
والفقه مع العلم بأمور الدنيا - أنه لما رأى الناس
أعرضوا عن القرآن - بزعمه - واشتغلوا بفقه أبي
حنيفة، ومغاري ابن إسحاق - مع أنهما من شيوخه
-؛ افترى لهم من عند نفسه حسبة - باعترافه -
حديثاً في فضائل قراءة السور، ورواه عن عكرمة،

⁶¹² (612) انظر “نقدمة الجرح والتعديل” ص(3)، ومقدمة
“الكامن” ص(167) و ”الموضوعات” لابن الجوزي
(46/1).

⁶¹³ (613) هو نوح بن أبي مريم يزيد بن عبدالله، أبو عصمة
المروزي، يُعرف بنوح الجامع قال الذهبي: “لأنه أخذ الفقه عن
أبي حنيفة وابن أبي ليلى، والحديث عن حاج بن أرطاة،
والتسير عن الكلبي ومقاتل، والمغازي عن ابن إسحاق”， قال
أحمد: لم يكن بذلك في الحديث، وقال مسلم وغيره: متربوك
الحديث. وقال الحاكم: وضع أبو عصمة حديث فضائل القرآن
الطوبل.

وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما أوردت له
لا يتبع عليه، وهو مع ضعفه يكتب حديثه.
”ميزان الاعتدال (4/279).

عن ابن عباس رضي الله عنه . وممّن صرّح
بوضعه الحاكم ، وقال هو وابن حبان : «إنه جمَعَ كُلَّ

شيءٍ إِلا الصدق»⁶¹⁴ ؟

و كذا قد اعترفَ راوي الحديث الطويل ، عن أبي
بن كعب رضي الله عنه . في فضائل قراءة السور ،

بوضعه أيضًا⁶¹⁵ ؛ فقد قال عبد الرحمن المؤمل بن
إسماعيل : حدثني به شيخ ، فقلت له : منْ حدثك؟ فقال
رجل بالمدائن ، وهو حي ، فصررتُ إليه ، فقال : حدثني
به شيخ بالبصرة فصررتُ إليه فقال حدثني به شيخ
يعبدان ، فصررتُ إليه ، فأخذ بيدي ، فأدخلني بيته ، فإذا
فيه قومٌ من المتصوفة ، ومعهم شيخ ، فقال : هذا
الشيخ حدثني به ، فقلت له : يا شيخ ، منْ حدثك بهذا؟
قال : لم يحدثني به أحد ، ولكنّا رأينا الناسَ راغبُوا
عن القرآن ، فوضّعنا لهم هذا الحديث ، ليصرّفوا
قلوبَهُمْ إلى القرآن.

⁶¹⁴ (ينظر «علوم الحديث» للحاكم ص: و «المجرودين» لابن حبان (3/48).

⁶¹⁵ (ينظر «تدريب الراوي» (1/288-289) والحديث أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (473، 474) وينظر اللالئ «المصنوعة» (1/226-228))

و قد أخطأ مَنْ وضع ذلك، في تفسير ونحوه،
لَا سِيمَّا الزمخشري⁶¹⁶، ومَنْ تبعه؛

(⁶¹⁶ 616) هو محمود بن عمر بن حمد أبوالقاسم الزمخشري النحوي من شيوخه: أبونصر محمد بن جرير، وأبوالحسن علي

بن المظفر النيسابوري وأبومضر الأصفهاني، وغيرهم

قال السمعاني: برع في الأدب، وصنف التصانيف، ورد العراق وخراسان، ما دخل بلداً إلا واجتمعوا عليه، وتلمذوا له، وكان عالمة نسابة،جاور مدة حتى هبت على كلامه رياح البدية مات ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمس مئة.

وقال ابن خليkan: له الفائق في غريب الحديث، وربيع الأبرار، وأساس البلاغة، ومشتبه أسامي الرواية... وغيرها. قال الذهبي: كان داعية إلى الاعتزال.

انظر ترجمته في: "الأنساب" (297/6)، "الكامل" (11/97) " وفيات الأعيان" (168/5)، "سير أعلام النبلاء" " " (20/151). شذرات الذهب (4/118) "

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن تفسيره: "و أما الزمخشري فتفسيره محسو بالبدعة، وعلى طريقة المعتزلة من إنكار الصفات والرؤى والقول بخلق القرآن، وأنكر أن الله مرید الكائنات، وخلق لأفعال العباد، وغير ذلك من أصول المعتزلة"، ثم ذكر أصولهم الخمسة وتكلم عليها ثم قال: "و هذه الأصول حشا بها الزمخشري كتابه بعبارة لا يهتدي أكثر الناس إليها، ولا لمقاصده فيها، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعة، ومن قلة النقل عن الصحابة والتابعين". اهـ مقدمة في أصول التفسير ص 104 وانظر مقدمة ابن خلدون ص (491) ومباحث في علوم القرآن - للشيخ مناع القطن ص 381.

كالبيضاوي⁶¹⁷ ونحوه؛ حيث أوردوه بصيغة الجَزْم، ولم يبرز سندُه.

وجوز الكرامية⁶¹⁸ وضْعَهُ؛ ترْغِيَّاً وترهِيَّاً؛ زَجَراً عن المعصية؛ محتاجين في ذلك بأنَّ الكَذْبَ في

(617) **البيضاوي** هو ناصر الدين أبوالخير عبد الله بن عمر البيضاوي وقد تقدمت ترجمته.

أما تقسيره، فهو تقسير متوسط الحجم، جمع فيه بين التقسير والتأويل، على مقتضى قواعد اللغة العربية، وقد اختصر البيضاوي تقسيره من الكشاف للزمخشي، ولكنه ترك ما فيه من إعز الات، وإن كان أحياناً يذهب إلى ما يذهب إليه صاحب الكشاف، كما أنه وقع فيما وقع فيه صاحب الكشاف من ذكره في نهاية كل سورة حديثاً في فضلها وما لقارئها من الثواب والأجر عند الله، وكذلك استمد من التقسير الكبير للرازي، وتقسير الراغب الأصفهاني ؛ وضم لذلك بعض الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين، كما أنه يتعرض عند آيات الأحكام لبعض المسائل الفقهية بدون توسيع منه في ذلك. إضافة إلى بعض النكات واللطائف والاستبطانات الدقيقة التي حلَّ بها كتابه.

(618) هم أتباع محمد بن كرام السجستاني، لهم اعتقدات باطلة زائفة قال الذهبي عنهم وعن شيخهم: " حتى التقط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أوهاها ... كان يقول: الإيمان هو منطق اللسان بالتوحيد، مجرد عن عقد قلب، وعمل جوارح، وقال خلقٌ من أتباعه أن الباري جسم لا كال أجسام، وأن النبي تجوز منه الكبائر سوى الكذب ... وقد سجن ابن كرام ثم ثُفِي، وكان ناشئاً عابداً، قليل العلم، وكانت الكرامية كثيرين

==

الترغيب والترهيب للنبي ﷺ صلى الله عليه وسلم لكونه مقوياً للشريعة، لا عليه، والكذب عليه إنما هو كأن يقال: إنه ساحر أو مجنون أو نحو ذلك؛ تمسّكوا في ذلك بخبر: «من كذب على ليضل الناس فليتبوأ مقعدة من النار»⁶¹⁹، وتمسّكهم مردود؛ لأن ذلك كذب عليه في موضع الأحكام؛ فإن المندوب منها، ويتضمن ذلك الإخبار عن الله تعالى بالواعد على ذلك العمل بالثواب، ولأن لفظة «ليضل به الناس» اتفق الأئمة على وضعها، وبتقدير قبولها، فاللام ليس للتعليق - ليكون لها مفهوم - بل للعقاب؛ كما في قوله تعالى: {فالنقطة آل فرعون ليكون لهم}

⇒
بخراسان ولهم تصانيف، ثم قلوا وتلاشوا، نعوذ بالله من الأهواء» «السير» (11/523)

(619) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (83/1) من طريق الفزاري عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوجة عن البراء به والفاراري هو محمد بن عبيدة الله العزمي وهو متروك قوله شاهد من حديث عمرو بن حرث أخرجه الطبراني في الكبير - كما في المجمع (146/1) وقال الهيثمي: وفيه عبد الكرييم بن أبي المخارق وهو ضعيف قوله طرق أخرى ذكرها الشيخ الألباني في الضعيفة (1011) وحكم بنكاره هذه اللفظة: «ليضل به الناس» وينظر «الكامل» لابن عدي (84-83/1).

عَدُوًا وَخَرَنَا} [الق صلى الله عليه وسلم: 28]؛
 لَا هُمْ لَمْ يَلْتَقِطُوهُ لَذُكْرٍ، أَوْ لِلتَّأكِيدِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى: {فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ} [الأنعام: 144]؛ إِذَا فَتَرَاءَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ مَحْرَمٌ
 مُطْلَقًا، سَوَاءْ قَصَدَ بِهِ الْإِضْلَالَ أَمْ لَا

وَمِنْ ذَلِكَ الْمَجْمُوعُ⁶²⁰ التَّهْمَةُ بِذَلِكَ، أَيْ
 بِالْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ إِمَّا لِكُونِهِ تَفَرِّدٌ بِرَوَايَتِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ
 مُخَالِفًا لِلْقَوْاعِدِ الْمَعْلُومَةِ [وَ إِمَّا]؛ لِكُونِهِ مَعْرُوفًا
 بِالْكَذِبِ فِي غَيْرِهِ؛ كَحَدِيثِ صَدَقَةِ الدَّقِيقِيِّ، عَنْ فَرْقَدٍ،
 عَنْ مُرَّةِ الطَّيِّبِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ⁶²¹،

وَحَدِيثِ عَمْرُو⁶²² بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ،
 623 عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلَيِّ، وَكُلُّ مَنْ صَدَقَةً

⁶²⁰(أ) أي ومن مجموع الأمور التي يطعن بها في الرواية.

⁶²¹(أ) وهذا من أوهى الأسانيد عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه. وقد نص على ذلك الحاكم وغيره وينظر "علوم الحديث" (ص 57) و "تدريب الرواية" (1/180).

⁶²²(أ) في المخطوط "عمر" والصواب ما أثبتته من "المجرودين" و "الميزان" وغيرها.

⁶²³(أ) هو صدقة بن موسى الدقيق البصري أبو المغيرة، ويقال: أبو محمد السلمي البصري، روى عن ثابت البناي، وأبي عمران الجوني، ومحمد بن واسع وغيرهم. عنه: يزيد

=>

وَعَمْرُو⁶²⁴ كَانَ مُتَّهِمًا بِالْكَذْبِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ، وَلَا يُبَالِي بِهِ، وَإِنْ كَانَ كَذْبُهُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَيْسَ بِمُتَحَقِّقٍ؛ فَإِنَّ مَنْ تَجَرَّأَ عَلَى الْكَذْبِ مُطْلَقًا أَمْكَنَ أَنْ يَكْذِبَ فِي الْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ، وَأَيْضًا إِنَّ مَنْ كَانَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ لَا اعْتِمَادَ عَلَى كَلَامِهِ مُطْلَقًا؛ فَكَيْفَ فِي الْأَحَادِيثِ

بن هارون، وأبوداود الطيالسي، وأبونعيم، وغيرهم.
قال مسلم بن إبراهيم: كان صدوقاً، وقال ابن معين مررة: ليس حديثه بشيء، وقال ابن معين أيضاً وأبوداود والنسائي والدولابي: ضعيف. وقال الترمذى: ليس عندهم بذلك القوى وقال أبوحاتم: ليس الحديث يكتب حديثه ولا يحتاج به ليس بقوى، وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحًا إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار حتى خرج عن الاحتجاج به. ”المجرورين“ (369/1)، ”ميزان الاعتدال“ (2/312) ”تهذيب التهذيب.“ (4/383)

624) في المخطوط ”عمر“ والصواب ”عمرٌ“ وهو عمرو بن شمر الجعفي الكوفي يروي عن جعفر بن محمد، وجابر الجعفي، والأعمش قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني زائعاً كذاب وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان رافضياً يشتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت وغيرها لا يحل الكتابة عنه إلا على جهة التعجب، مات سنة سبع وخمسين ومائة. ”المجرورين“ (75/2)، ”ميزان الاعتدال.“ (3/268)

النبوية؛ والأحكام الشرعية 625، والشق الثاني أهون من الأول.

و منه 626 - وهو ثالثها - ظهور الفسق؛ لأن ارتكب كبيرةً، فعليةً أو قولهً، من غير عذر، أما منْ

625) ذكر العالمة المعلمي عليه رحمة الله في "التكيل" قاعدة في رمي الراوي بالكذب في غير الحديث النبوى ونقل نقولات عن غير واحد من الأئمة في المسألة، ومن ذلك قول مالك: لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ من سوى ذلك، لا تأخذ عن معلن بالسوء، وإن كان أروى الناس، ولا تأخذ عن كذاب يكذب في حديث الناس إذا جرب عليه ذلك، وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ".

قال المعلمي: أسنده الخطيب في الكفاية ص(116) إلى مالك... ثم قال ص(117) "باب في أن الكاذب في غير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ترد روایته - وقد ذكرنا أنّا قول مالك بن أنس، ويجب أن يُقبل حديثه إذا ثبتت توبته" ولم يذكر ما يخالف مقالة مالك. وأسنده - أي الخطيب - ص23-24 إلى الشافعى... ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً منها أن يكون من حديث به ثقة في دينه معروفاً بالصدق في حديثه"... وفي "لسان الميزان" (469/1): قال ابن أبي حاتم عن أبيه أن يحيى بن المغيرة سأله جريراً - ابن عبد الحميد - عن أخيه أنس فقال: قد سمع من هشام بن عروة ولكنه يكذب في حديث الناس فلا يكتب عنه"... ثم نقل كلام الحافظ في "النخبة" و"تنزهة النظر" وكذا عن غيره، فانظره فإنه نفيس "التكيل-1/32)" "53) وانظر كتابنا "بلغ الأمانى من كلام المعلمى اليماني" طبع أضواء السلف بالرياض. ص(42-45).

عُذْرٌ فِي فِعْلٍ مَفْسُقٍ - وَلَوْ كَانَ قَطْعِيًّا مَقْبُولًّا فِي
الْأَصْحَّ، سَوَاءً اعْتَدَ الْإِبَاحَةَ أَوْ لَمْ يَعْتَدْ شَيْئًا -
لِلْعُذْرِ - بِخَلَافِ [37/أ] مِنْ عِلْمِ التَّحْرِيمِ بِإِخْبَارٍ، أَوْ
تَدِينَ بِالْكَذْبِ؛ فَلَا يُقْبَلُ قَطْعًا.

وَ هَذَا التَّفْصِيلُ مَنْقُولٌ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

أَمَّا فِي الْمَظْنُونِ: فَكَوْلُهُ: إِذَا شَرَبَ الْحَنَفِيُّ النَّبِيِّ
مِنْ غَيْرِ سُكْرٍ، أَقْبَلَ الْكَلَامُ لِلشَّافِعِيِّ يُؤْتَقُ شَهادَتُهُ
وَاحِدَةً؛ لَأَنَّهُ لَمْ يُقْبَلْ عَلَيْهِ بِجَرَأَةٍ، وَدَلِيلُ تَحْرِيمِهِ لَيْسَ
قَطْعِيًّا حَتَّى لا يُعْتَبَرَ مَعَهُ، فَتَقْبِلُ رَوَايَتُهُ.

وَ أَمَّا فِي الْمَقْطُوعِ: فَكَوْلُهُ: أَقْبَلَ رَوَايَةُ أَهْلِ
الْأَهْوَاءِ إِلَّا الْخَطَابِيَّةِ⁶²⁷، وَتَوْجِيهُهُ فِيهِمَا: أَنَّ
الْمَقْتَضِيَ لِقَبْولِ رَوَايَتِهِ قَائِمٌ، وَهُوَ ظَنٌ صِدْقِهِ؛ لَأَنَّهُ
يَرَى الْكَذْبَ قَبِيحاً لِغَيْرِهِ، وَالْمَعَارِضُ الْمُتَنَقِّلُ عَلَيْهِ
مُنْتَفِيٌّ؛ فَوَجَبَ أَنْ يُقْبَلَ؛ عَمْلاً بِالْمَقْتَضِيِّ.
وَ قَبْلَ: لَا يُقْبَلُ؛ لِارْتِكَابِهِ الْمَفْسُقِ، وَإِنْ اعْتَدَ
الْإِبَاحَةَ.

⇒

⁶²⁶) أي من الأمور التي يطعن بها في الراوي.

⁶²⁷) هم أتباع أبي الخطاب الأستاذ وقد تقدم التعريف بهذه
الفرقـة وبـدعـتهم مـكـفـرة لأنـهم يـقولـون بـالـلوـهـيـةـ الـأـمـةـ بلـ إنـ
أـبـالـخـطـابـ نـفـسـهـ قدـ اـدـعـاهـاـ وـكـذـلـكـ يـسـتـجـيـزـونـ الـكـذـبـ، وـشـهـادـةـ
الـزـوـرـ لـمـوـافـقـيـهـ عـلـىـ مـخـالـفـيـهـ. وـانـظـرـ صـ413ـ.

و قيل: يُقبل في المظنون دون المقطوع؛ لأنَّ ظنَّ
الصدق يَضُعُفُ في المقطوع دون المظنون،
و لا الكبيرة حدود كُلُّها مدخلة، فالأولى تعريفها
بالعد والتفصيل بـ "الزواجر" ⁶²⁸ للعلامة ابن حجر
الهيثمي

و ضده - وهو رابعها ⁶²⁹ - الجهل بحال الراوي؛
بأن كان مسْتُوراً، العدالة، فلا ثُقْبَلُ روایته؛ لانفاء
تحقُّق الشرط؛ فإنَّ من كان مجهولاً، احتمل أن يكون
صادقاً، وأن يكون كاذباً؛ فوقع الشكُ في تعديله
وجرْحه؛ فلا عبرة بروايتها.

و اكتفى أبوحنيدة رضي الله عنه - بالإسلام
و عدم ظهور الفسق؛ قال: لأنَّه يظنُّ من عدالته - في
الظاهر - عدالثُهُ في الباطن، ووافقه - من الشافعية -

⁶³⁰ ابن فورك ⁶³¹ وسلم الرازي ⁶³²، وعزاه قومٌ

⁶²⁸ ⁶²⁸) هو كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر وقد تعرض
فيه لتعريف الكبيرة، وما وقع للناس في عدتها وما يتعلق بذلك،
ثم ختم الكتاب بفصل في التوبة وذكر النار وصفتها والجنة
ونعيمها. وللكتاب عدة طبعات.

⁶²⁹ ⁶²⁹) أي رابع الأمور التي يطعن بها في الراوي من جهة
العدالة.

⁶³⁰ ⁶³⁰) قال الزركشي الشافعي في "تشنيف المسامع شرح
=>

_____ ⇒
جمع الجوامع“ : ”و قال أبوحنيفة يقبل اكتفاء بالإسلام، وعدم ظهور الفسق، ووافقه منا ابن فورك كما نقله المازري في“ شرح البرهان ” وسليم كما رأيته في كتاب“ التقريب في أصول الفقه ”، ”تشنيف المسامع . (2/995) ”

631) هو محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني أبوبكر الشافعي ؛ الفقيه الأصولي ، النحوي المتتكلم ، سمع ابن حُرزاً وحدث عنه: أبوبكر البهقي ، وأبوالقاسم الفشيري ، وأبوبكر بن خلف ، قال ابن خلكان: أبوبكر الأصولي ، الأديب النحوي الواعظ ، درَّس بالعراق مدةً ، ثم توجه إلى الري... وكان شديد الرد على ابن كرام
قال الذهبي: “كان أشعارياً، رأساً في فن الكلام، أخذ عن أبي الحسن الباهلي صاحب الأشعاري ” اهـ
قلت: ذُكرت عنه أقوال فاسدة في علم الكلام ومن ذلك فقد نقل أبوالوليد الباقي أن السلطان محمود سأله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كان رسول الله، وأما اليوم فلا، فأمر بقتله بالسم. توفي سنة 406هـ انظر ترجمته في: ”طبقات الشافعية“ (127/4)، ”سير أعلام النبلاء“ (214/7)، ”وفيات الأعيان“ (4/272)، ”شذرات الذهب.“ (3/181) ”

632) هو سليم بن أيوب بن سليم أبوالفتح الرازى الشافعى
قال الذهبي: الإمام شيخ الإسلام
حدث عن: محمد بن عبد الملك الجعفى ، والحافظ أحمد بن محمد بن البصير الرازى ، وحمد بن عبد الله ، صاحبى ابن أبي حاتم ، وأحمد بن فارس اللغوى والأستاذ أبي حامد الأسفراينى وتفقه به.

حدث عنه: أبوبكر الخطيب ، وأبونصر الطريثى والفقىه نصر المقدسى وأبو القاسم النسيب وغيرهم ، وسكن الشام مرابطاً ، ناشراً للعلم احتساباً ، قال النسيب: هو ثقة ، فقيه ، مقرئ محدث ،

==

إلى الشافعي⁶³³، وهو غلطٌ توهموه من قوله:
 “ينعقدُ النكاح بشهادة المستورين”， وذكرَ صاحب
 البديع⁶³⁴ وغيره من الحنفية - أن أبا حنيفة رضي
 الله عنه - إنما قبل ذلك في صدر الإسلام؛ حيثُ كان
 الغالبُ على الناس العدالة، فاما اليوم، فلا بدّ من
 التزكية⁶³⁵؛ لغبة الفسق⁶³⁶؛ وهذا هو
 الصحيح.

قال أبو القاسم بن عساكر[⇒]“: حدثت عنه أنه كان يحاسب نفسه
 في الأنفاس، لا يدع وقتاً يمضي بغير فائدة، إما ينسخ أو
 يدرس، أو يقرأ” من تصانيفه: “ضياء القلوب في التفسير”，
 و”التقريب” و”الإشارة” و”المجرد”， و”الكافي” في الفقه
 توفي سنة سبع وأربعين وأربع مئة انتظر: ”تهذيب الأسماء
 واللغات” (231/1)، ”وفيات الأعيان” (397/2)، ”طبقات
 الشافعية الكبرى” (388/4)، ”شذرات الذهب” (3/275) ”

⁶³³) انظر ”الأم” للشافعي (24/5) حيث قال: ”ولو
 جهلا حال الشاهدين، وتصادقا على النكاح بشهادة المستورين -
 جاز النكاح.”

⁶³⁴) صاحب البديع هو مظفر الدين أحمد بن علي
 الساعاتي الحنفي ت 694هـ. وقد تقدمت ترجمته والكلام على
 كتابه، وبيننا ما يقع من الاشتباہ بين بداع الصنائع للكاساني،
 والبديع للساعاتي انظر ص().

⁶³⁵) وهو اختيار الكمال بن الهمام نقلًا عن ظاهر الرواية
 ⇐

و قال إمام الحرمين :⁶³⁷ “يُوقَفُ عن القُبُول والرَّدُّ إلى أن يُظْهِر حَالَه بالبَحْث عنَه، أَمَا المَجْهُول بِاطْنًا وَظَاهِرًا فَمَرْدُودٌ قَطْعًا - كَمَا عَلَيْهِ الْجَمْهُورُ - لِانْتِفَاعِ تَحْقِيقِ الْعِدْلَةِ وَظَنِّهَا.”⁶³⁸

و أَمَّا مِنْ وَصْفِهِ إِمَامٌ مِنْ أَمَّةِ الْمَحْدُثِينَ - كَمَالُ^٤

عن أبي حنيفة في مجهول الحال، وأنه لابد من التزكية، أما ظاهر العدالة، وهو ما التزم أوامر الله ونواهيه، ولم يظهر فيه خلاف ذلك وباطن أمره غير معلوم فهو - عدل وتقبل روایته.

تيسير التحرير (48/3، 49).

بينما يخْصُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السُّرْخَسِيُّ قَبْولَ الْعِدْلَةِ الظَّاهِرَةِ بِالْقَرْوَنَ الْثَّلَاثَةِ فَيَقُولُ: ”الْمَجْهُولُ مِنَ الْقَرْوَنَ الْثَّلَاثَةِ عَدْلٌ بِتَعْدِيلِ صَاحِبِ الشَّرْعِ إِيَّاهُ، مَا لَمْ يَتَبَيَّنْ مِنْهُ مَا يَزِيلُ عَدْلَتَهِ، فَيَكُونُ خَبْرَهُ حَجَّةً“ اَنْظُرْ أَصْوَلَ السُّرْخَسِيِّ (352/1)،
الْمُسَوَّدَةَ (228) ”تَدْرِيبُ الرَّاوِيِّ (1/317)“

⁶³⁶) حَكَى إِلَامُ مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ الإِجْمَاعَ عَلَى رَدِّ خَبْرِ الفَاسِقِ فَقَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ عِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا أَنَّ شَهَادَاتَهُمْ مَرْدُودَةٌ عِنْ جَمِيعِهِمْ“ اَنْظُرْ صَحِيحَ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوْوَيِّ (61/1-62). وَهُوَ مَا نَقَلَهُ السُّرْخَسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسْنِ اَنْظُرْ أَصْوَلَ السُّرْخَسِيِّ (370/1).

⁶³⁷) ⁶³⁷ تقدّمت ترجمته.

⁶³⁸) ⁶³⁸ اَنْظُرْ الْبَرْهَانَ لِإِلَامِ الْحَرْمَينِ (397/1).

والشافعِيُّ والبخارِيُّ بلا تهمةٍ⁶³⁹، أو بكونه ثقةً،
وذلك كقول مالك - قليلاً - :“قال الثقة، عن عمْرُو
بن شُعَيْب”؛ وذكر ابن عبد البر أن المراد به عبد الله
بُنْ وَهْبٍ⁶⁴⁰، فقيل: الزهرِيُّ⁶⁴¹، وكقول

⁶³⁹ أي بقوله حديثي من لا أتهم.

⁶⁴⁰ هو عبد الله بن وهب بن مسلم الفُرشي مولاهم أبو محمد المصري، روى عن مالك، والبيث بن سعد، وسليمان بن بلال والسفيانان، وغيرهم. عنه: شيخه الليث، وبعد الرحمن بن مهدي وعلي بن المديني، وعبد الرحمن بن مهدي، والرابع المرادي وغيرهم. قال العجلي: “مصرى ثقة صاحب سنة رجل صالح صاحب آثار” وقال أحمد: كان ابن وهب له عقل ودين وصلاح، صحيح الحديث، وقال أبوذرعة: هو ثقة قال حاتم بن الليث الجوهرى عن خالد بن خداش قريء على ابن وهب كتاب أحوال يوم القيمة - يعني من تصنيفه - فخر مغشياً عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد أيام قال: فنرى والله أعلم أنه اندفع قلبه، فمات بمصر سنة سبع وتسعين ومئة ” انظر “تهذيب التهذيب.(6/66) ”

فأَلْتُ: ولعل إيهام مالك لابن وهب إذا روى عنه لكون ابن وهب من تلاميذ مالك. والله أعلم.

⁶⁴¹ قال السيوطي في التدريب: ”لو قال نحو الشافعى أخبرنى من لا أتهم فهو قوله أخبرنى الثقة، وقال الذهبي: ”ليس بتوثيق لأنَّه نفى للتهمة، وليس فيه تعرض لإتقانه ولا لأنَّه حجة.“

«»

**الشافعيٌ- كثيراً - : "أَخْبَرَنِي النَّفَّهُ، أَوْ مَنْ لَا
أَتَهُمُهُ" 642؛ فَهُوَ مَقْبُولٌ فِي الْأَصْحَاحِ 643؛ لَأَنَّهُ لَا**

قال ابن السبكي: "وَهَذَا صَحِيحٌ غَيْرُ أَنَّ هَذَا إِذَا وَقَعَ مِنَ الشَّافِعِي
عَلَى مَسَأَلَةِ دِينِيَّةٍ فَهُوَ وَالْتَّوْثِيقُ سَوَاءٌ فِي أَصْلِ الْحَجَةِ، وَإِنَّ
كَانَ مَدْلُولُ الْلَّفْظِ لَا يَزِيدُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْذَّهَبِيُّ، فَمَنْ ثُمَّ خَالَفَهُ
فِي مَثَلِ الشَّافِعِيِّ، أَمَّا مَنْ لَيْسَ مِثْلَهُ فَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ" اهـ.
قال الزركشي: والعجب من اقتصاره - أي ابن السبكي - على نقله
عن الذهبي مع أن طوائف من فحول أصحابنا صرحو به،
منهم: السيرافي والماوردي والروياني". اهـ "تدريب الرواية"
(1/311-312).

وقال أيضًا: "وَرَوَيْنَا فِي مَسْنَدِ الشَّافِعِيِّ عَنِ الْأَصْمَمِ قَالَ: سَمِعْتُ
الرَّبِيعَ يَقُولُ: كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا قَالَ أَخْبَرَنِي مِنْ لَا أَتَهُمْ يَرِيدُ بِهِ
إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي يَحْيَىٰ".

(642) 642 فائدة: قال شيخنا عبد العزيز العبد اللطيف: "هُنَاكَ
فَرْقًا بَيْنَ الإِبَهَامِ بِلِفْظِ "حَدَّثَنِي النَّفَّةُ" وَالْإِبَهَامِ بِلِفْظِ "حَدَّثَنِي مِنْ
لَا أَتَهُمْ" ، فَإِنَّ الْفَظْتَةَ الْأُولَى: حَدَّثَنِي النَّفَّةُ" أَرْفَعُ بِكَثِيرٍ
لِصَرْاحَتِهَا فِي التَّوْثِيقِ بِخَلَافِ الْفَظْتَةِ الثَّانِيَةِ: "حَدَّثَنِي مِنْ لَا
أَتَهُمْ" ، فَإِنَّهَا لَا تَقْدِي بِلُوغِ الرَّاوِي مَنْزِلَةَ النَّفَّةِ إِذَا لَمْ يَلْزِمْ مِنْ عَدْمِ
اتَّهَامِ الرَّاوِي تَوْثِيقَهُ مِنْ جَانِبِ الضَّبْطِ وَغَایَةِ الْعَبَارَةِ نَفِيَ التَّهْمَةِ
دُونَ تَعْرُضِ لِلِّإِنْقَانِ" اهـ.

ضوابط الجرح والتعديل ص (78).

(643) 643 وبه قطع إمام الحرمين في "البرهان" (400/1)
ورجمه الرافعي في "شرح مسند الشافعي"
وخلال فيه الصيرفي والخطيب وطوائف فقالوا يجوز أن يكون
الخصم اطلع فيه على جارح لم يطلع عليه العدل، فلا يكتفى
==

644 يصفه بذلك إلا وهو كذلك.

بقوله هو ثقة.

قال السيوطي: ”و إذا قال حدثي الثقة أو نحوه عن غير أن يسميه، لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سماه لكان ممن جرّه غيره بجرح قادح، بل إضرابه عن تسميته ريبة توقع ترددًا في القلب، بل زاد الخطيب أنه لو صرّح أن كل شيوخه ثقات ثم روى عمن لم يسمه لم يُعمل بتذكيره، لجواز أن يُعرف إذا ذكره بغير العدالة“، ”تدریب الراوی(1/311)“ وانظر ”الکفاية“ ”(112) توضیح الأفکار“ (167/2)، ”البحر المحيط“ (4/291).

644 (644) تقدمت في التعليق السابق رد السيوطي والخطيب على ذلك.

[حكم رواية المبتدع]⁶⁴⁵

و منه ⁶⁴⁶ - وهو خامسها - البدعة المكفرة.
أما البدعة: فهي ما حدث على خلاف الحق
المتلقى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
و أصحابه من علم، أو عمل، أو حال تبوغ شبهة أو
استحسان.

و المكفرة ⁶⁴⁷. ما انضم إليها مكفر صريح؛
و ذلك كالخابطية ⁶⁴⁸، القائلين باللهين،

⁶⁴⁵ " (645) *الكافية" - للخطيب (148)، "مقدمة ابن الصلاح" (299-298)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (70)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (95)، "فتح المغيث" - للعرافي (162)، "فتح المغيث" - للساخاوي (58/2)، "تدريب الراوي" - للسيوطى (324/1) "توضيح الأفكار" - للصنعاني (215/2)، "التكيل" - للمعلمى (52/1)، "لقط الدرر" - للعدوى (88)، "سح المطر" - لعبدالكريم الأنثري (96).

⁶⁴⁶ أي ومن مجموع الأمور التي يطعن بها في الراوي من جهة العدالة.

⁶⁴⁷ (647) قد ذكر المصنف هنا أمثلة للقائلين ببعض البدع المكفرة ولم يذكر ضابطا لها وكذا تجد في أكثر كتب المصطلح يذكرون أمثلة للقائلين بالبدع المكفرة ولا يذكرون تعريفاً وضابطا لها، انظر على سبيل المثال: "مقدمة ابن الصلاح"

==

والجَنَاحِيَّةُ⁶⁴⁹، الَّذِينَ أَنْكَرُوا الْقِيَامَةَ، وَاسْتَحْلُوا الْمَحْرَمَاتِ مِنَ الْخَمْرِ وَالزَّنْبُ، وَالإِسْمَاعِيلِيَّةُ⁶⁵⁰،

ص (298) "فتح المغيث" للعراقي ص(162) "تدريب
الراوي" للسيوطى (324/1) قال العلامة حافظ الحكمي في
معارج القبول (1228/3): "فضابط البدعة المكفرة: من أنكر
أمرًا مجمعاً عليه متواترًا من الشرع معلوماً من الدين
بالضرورة من جحود مفروض أو فرض مالم يفرض أو
إحلال حرام أو تحريم حلال أو اعتقاد ما ينزله الله ورسوله
وكتابه عنه أو نفي أو إثبات لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل
الله به رسله، كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله عز وجل
والقول بخلق القرآن، أو خلق أي صفة من صفات الله، وإنكار
أن يكون الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً، وكلم موسى تكليماً
وغير ذلك، وكبدعة القدرية في إنكار علم الله عز وجل،
وأفعاله وقضاءه وقدره... إلخ". اهـ

⁶⁴⁸ هي إحدى فرق المعتزلة يُنسبون إلى أحمد بن خابط المتوفى سنة 232هـ. كان من أصحاب النظام وطالع كتب الفلاسفة، وضم إلى مذهب النظام ثلاث بدع وهي أولها إثبات حكم من أحكام الإلهية في المسيح عليه السلام موافقة للنصارى على اعتقادهم أن المسيح هو الذي يحاسب الخلق في الآخرة.
البدعة الثانية: القول بالتتساخ البدعة الثالثة: تأويلهم الآيات والأحاديث في رؤية الله عز وجل في الآخرة بأن الذي يرى هو العقل الفعال الذي منه تقييض الصور على الموجودات انظر الملل والنحل - للشهر ستات (60/1).

⁶⁴⁹ هم أتباع عبدالله بن معاوية بن جعفر بن أبي طالب وجعفر رضي الله عنه. هو الملقب بذى الجناحين لذا يسمون بالجناحية

«»

الذين قصدوا إبطال الشرائع، والخطابية ⁶⁵¹ ، الذين هُمْ قومٌ من غلاة الشيعة أصحاب أبي الخطاب الأستاذيّ، الذي كان يقول بـألوهية جعفر الصادق - رضي الله عنه. ثم ادعى الألوهية لنفسه، وكان يزعم أن الأنمة أنبياء، وفي كل وقتٍ رسول... إلى غير ذلك من الضلال.
وأمثال هؤلاء.

فلا تقبل روایتهم، سواء كانوا يعتقدون حرمة الكذب أم لا؛ كما أن الكافر لا تقبل منه، وإن علم منه

ومن زعمهم: أن روح الإله تحل في الأنبياء والأئمة وتنقل من بعضهم إلى بعض
وهم ينكرون القيامة والجنة والنار ويستحلون الزنا والخمر
واللواط وأكل الميتة وشرب الخمر ولا يرون وجوب الصلاة
والصوم والزكاة والحج ويدعون أن عبد الله بن معاوية لم يمت
والمشهور أن أبا مسلم صاحب دولة بنى العباس بعث إليه
عسكراً فصلبوه وقتلواه.
ينظر "التبصير في الدين" (ص 73).

(⁶⁵⁰) هي إحدى فرق الشيعة الغلاة الباطنية يثبتون الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق.
وظاهرهم التشيع لأآل البيت وحقيقة هدم عقائد الإسلام، وهم ينقسمون إلى فرق كثيرة من معتقداتهم: وجود إمام معصوم، ويومنون بالتنقية ويقولون بالتتساخ، ويستبيحون المحرمات وينكرن الشرائع "الملل والنحل". (1/191)"

(⁶⁵¹) تقدم التعريف بهم. انظر ص.

التدِّين والتَّحرُّز عن الكَذب؛ إِذ لا وُثُقَ بِهِ فِي الجَملَة،
مَعَ شَرَفِ مَنْصِبِ الرَّوَايَةِ؛ نَعَمْ، إِنْ أَسْلَمَ الْكَافِرُ، أَوْ
تَابَ الْفَاسِقُ - قَبْلَتْ مِنْهُمَا، وَلَوْ تَحْمِلَاهَا، قَبْلَ
وَأَمَّا مِنْ لَزْمِهِ الْكُفْرِ؛ كَالْمُكَفَّرَاتِ الَّتِي انضَمَّتْ
إِلَى بَدْعَةِ الْمُعْتَزَلَةِ، وَالشِّعِيرَةِ - فَقَبْلُ روَايَتِهِ مَا لَمْ
يَكُنْ دَاعِيَةً، أَيْ يَدْعُ النَّاسَ إِلَى بَدْعَتِهِ؛ لَأَنَّهُ لَا
يُؤْمِنُ أَنْ يَضْعَ الْحَدِيثَ عَلَى وَفَقَ بَدْعَتِهِ؛ وَهَذَا قَوْلُ
مَالِكٍ - كَمَا حَكَاهُ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَابِ⁶⁵² - وَقَيلُ:
إِنَّهُ مَذَهَبُ أَحْمَدٍ⁶⁵³؛ وَرَجَحَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي

(652) هو عبد الوهاب بن علي بن نسر البغدادي أبو محمد من فقهاء المالكية توفي سنة اثنين وعشرين وأربعين مئة. انظر "تاريخ بغداد" (31/11)، "الديباج المذهب" (26/2) قلت وما حكاه عن مالك فيه نظر وإنما هو فهم فهمه من كلام الإمام مالك، وفهم غيره من الأئمة خلافه، وما فهمه القاضي عبد الوهاب خلاف المعروف عن الإمام مالك من القول برد روایة المبتدع مطلقاً. كما حكاه عنه الخطيب في "الكافية" (194).

وقال السخاوي: "على أن القاضي عبد الوهاب في الملخص فهم من قول مالك: "لا تأخذ الحديث عن صاحب هوى يدعو إلى هواه" التفصيل، ونازعه القاضي عياض، فإن المعروف عنه الرد مطلقاً... وإن كانت هذه العبارة محتملة" "فتح المغيث" (2/65).

(653) قال الفتوحي: بعد أن ذكر هذا القول -: "وَهَذَا الصَّحِيحُ عَنِ الرَّوَايَاتِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَعْدَ

==

“علوم الحديث”⁶⁵⁴، وَتَبَعَهُ عَلَى ترجيحه

النوي⁶⁵⁵ وغيره - ناقلين له عن الأكثـر - وقال
ابن حـبان لا أعلم فيه اختلافاً.⁶⁵⁶

علـة المنـع ولـما في الصـحـيـحـين وغـيرـهـما من الروـاـيـة عن
المـبـدـعـةـ. كالـقـدـرـيـةـ وـالـخـوـارـجـ وـالـمـرـجـئـةـ، وـرـوـاـيـةـ السـلـفـ
وـالـأـئـمـةـ عـنـهـمـ.”

شرح الكوكب المنير (2/403) والكافـيـةـ (149)

(654) مقدمة ”ابن الصلاح“ ص(15) مع ”التقييد
والإيضاح“. قال: ”وهذا مذهب الكثـير أو الأكـثـر.“

” (655) التـقـيـيـدـ وـالـتـيـسـيرـ“ (1/325) مع ”الـتـدـرـيـيـبـ“ وقال:
وهـذاـ هوـ الـأـظـهـرـ وـالـأـعـدـلـ وـقـولـ الـكـثـيرـ أوـ الـأـكـثـرـ.“
وـهـوـ اـخـتـيـارـ الـعـلـامـةـ الـمـعـلـمـيـ الـيـمـانـيـ، حـيـثـ قـالـ فـيـ ”الـتـكـيـلـ“
(52/1) - بـعـدـ بـحـثـ مـاتـعـ ذـكـرـ فـيـ أـقـوـالـ الـأـئـمـةـ فـيـ ذـلـكـ وـوجـهـ
ترـجـيـحـ هـذـاـ القـوـلـ - قـالـ رـحـمـهـ اللهـ: ”وـبـمـاـ تـقـدـمـ يـتـبـيـنـ صـحـةـ
إـطـلـاقـ الـأـئـمـةـ قـبـولـ غـيرـ الدـاعـيـةـ إـذـاـ ثـبـتـ صـلـاحـهـ وـصـدـقـهـ
وـأـمـانـتـهـ، وـيـتـبـيـنـ أـنـهـ إـنـمـاـ نـصـوـاـ عـلـىـ رـدـ الـمـبـدـعـ تـبـيـهـاـ عـلـىـ أـنـهـ
لـاـ يـثـبـتـ لـهـ الشـرـعـيـ للـقـبـولـ، وـهـوـ ثـبـوتـ الـعـدـالـةـ“. اـهـ

(656) قال ابن حـبانـ فـيـ ”الـثـقـاتـ“ (6/140-41) فـيـ تـرـجمـةـ
جـعـفرـ بـنـ سـلـيـمـانـ الضـبـعـيـ: ”وـلـيـسـ بـيـنـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ مـنـ أـمـمـتـاـ
خـلـافـاـ أـنـ الصـدـوقـ الـمـتـقـنـ إـذـاـ كـانـتـ فـيـهـ بـدـعـةـ، وـلـمـ يـكـنـ يـدـعـوـ
إـلـيـهـ أـنـ الـاحـتـاجـ بـأـخـبـارـ جـائزـ، فـإـنـ دـعـاـ إـلـيـهـ سـقطـ الـاحـتـاجـ
بـأـخـبـارـهـ“. اـهـ وـقـالـ السـخـاوـيـ مـعـقـبـاـ: ”وـلـيـسـ صـرـيـحـاـ فـيـ
الـاتـقـاقـ لـاـ مـطـلـقاـ، وـلـاـ بـخـصـوـصـ الشـافـعـيـةـ“. اـهـ ”فـتـحـ الـمـغـيـثـ“
للـسـخـاوـيـ (2/65)

==

و قيل لا تقبل رواية المبتدع مطلقاً؛ و عليه
 الأكثرون [38/أ]؛ لأنه فاسق⁶⁵⁷، واستبعد ذلك
 ابن الصلاح؛ لأنَّ كُتبَ الأئمَّة طافحة بالرواية عن
 المبتدعة⁶⁵⁸؛ وقال الشافعي: «أقبل شهادة أهل
 الأهواء إلا الخطابيَّة»؛ لاعتقادهم حِلَّ الكذب مطلقاً،
 أو لموافقيهم؛ وهو الأشهر.⁶⁵⁹

وقال الحافظ ابن حجر في «النזהة»: «و أغرب ابن حبان فادى
 الانفاق وعلى قبول غير الداعية من غير تقصيل» «نזהة
 النظر» ص(50) وانظر «التفيد والإيضاح» ص(141)،
 و «تدريب الراوي» (1/325) ”

⁶⁵⁷ (657) وهو قول طائفة من السلف منهم محمد بن سيرين،
 والإمام مالك، وقال به بعض الأصوليين كالباقلاني والأمدي
 وغيرهما. وقد قال الحافظ في النזהة ص(50) - عن هذا
 المذهب -: «و هو بعيد».

وانظر الكفاية ص(120)، «التفيد والإيضاح» ص(149)،
 «تدريب الراوي» (1/324) «شرح الكوكب المنير»
 (2/405).

⁶⁵⁸ (658) مقدمة ابن الصلاح (150) مع «التفيد
 والإيضاح».

⁶⁵⁹ (659) وهذا هو القول الثالث وهو أن رواية المبتدع تقبل
 مطلقاً سواء كان داعية أو غير داعية إذا كان لا يستحل الكذب،
 وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعي، ويحيى بن سعيد القطان،
 <<

و خمسة منها ⁶⁶⁰ تتعلق بالضبط، وقد تقدم معناه، فتذكّر، ولا تُنْكِن من الغافلين.

و هي - أي: **الخمسة المذكورة** - مجموع ما يُذكَرُ بعْدُ؛ على وَقْق ما سبق.

أولُها: **فحش غلطه**، أي: كثُرَتْه؛ لأن يكون خطوه

⁶⁶¹ أكثر من صوابه، أو مساوياً.

⁶⁶² و ثانيةها: **كثرة عقلته**.

وعلي بن المديني، وأبي الخطاب من الحنابلة والغزالى وغيره من الشافعية، وأبي الحسين البصري من المعتزلة. انظر **“الكافية”** (194) **“شرح علل الترمذى/1”** (356)، **“لسان الميزان”** (10/1)، **“تدريب الراوى”** (1/225) **“شرح الكوكب المنير”** (403/2)، **“تشنيف المسامع.”** (2/988)

⁶⁶⁰ أي: من الأسباب الموجبة للطعن في الراوى حيث ذكر أنها عشرة خمسة منها تتعلق بالعدالة وقد تقدم الكلام عليها، وخمسة تتعلق بالضبط وهي هذه الخمسة.

⁶⁶¹ قال شيخنا عبد العزيز العبد اللطيف: **“ المراد بفحش الغلط: أن يزيد خطأ الراوى على صوابه زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة، فلا يُقوى غيره ولا يتقوى بغيره، ويُعد ما تفرد به منكراً كما هو الحال في رواية ظاهر الفسق وشديد الغفلة.”** اهـ **“صوابط الجرح والتعديل”** ص(118)، وانظر **“نزهة النظر”** ص(45).

⁶⁶² الغفلة عدم الفطنة بأن لا يكون لدى الراوى من اليقظة والإتقان ما يميز به الصواب من الخطأ في مروياته،

==

و ثالثها: وَهَمْهُ - بفتح الهاء - أي: خَطُوه 663،
وأما الذي بالسُّكُون، فهو أحد الحواسُ الباطنة؛ عند
القائلين بها.

و رابعها: مخالفة للثقات 664 - جمع ثِقَةٍ - وهو
الجامع لصفاتِ القبول.

وقد تكون غفلة الراوي شديدة بحيث توضع له أحاديث فيحدث
بها على أنها من مسموعاته، ويعرف ذلك بـ "التلقين" متى
كان الراوي يتلقن ما لقنه سواء كان من حديثه أو لم يكن". اهـ
ضوابط "الجرح والتعديل" ص(117).

" 663 المراد بالوهم: أن يروي الراوي على سبيل الخطأ
والتوهم فيصل إلى إسناد المرسل ويرفع الأثر الموقوف ونحو
ذلك، ويُعرف حصول الوهم بجمع الطرق والمقارنة بينها من
حيث الوصل والإرسال، ومن حيث الرفع والوقف، وتوثيق
الرواية الناقلين، ووجوه ضعفهم، فما ظهر الوهم فيه من
الروايات فهو المعلم". اهـ من ضوابط "الجرح والتعديل"
ص(116-117) وانظر "نزهة النظر" ص(44،46).

* فائدة في الفرق بين الوهم والغفلة:

قال الشيخ عبد العزيز العبد اللطيف: "الوهم نوع من الخطأ قلًّا أن
يسلم منه أحد من الحفاظ المتقين، فضلاً عن دونهم. وإنما
يؤثر في ضبط الراوي إذا كثر منه ذلك، حيث لا تقبل روایته
عندئذ إذا لم يُحدّث من أصل صحيح، بخلاف الوهم البسيط فإن
أثره يقتصر على ذلك الحديث الذي حصل فيه.
وأما الغفلة فهي صفة ملزمة لصاحبها، فمن اشتتدت غفلته سمي
حديثه منكرًا".

664) المراد بالمخالفة، أن يخالف الراوي من هو أو ثق
==

و خامسها: سوء حفظه. 665

- منه أو جمعاً من الثقات، ويحكم على الرواية التي وقعت فيها المخالفة بحسب ما تقتضيه قواعد مصطلح الحديث كما يلي:
- 1 - إن كانت المخالفة بالمخالفة التامة في المعنى بحيث يقع التضاد بين الروايتين، فذلك "الشاذ" إن كان الراوي ثقة أو صدوقاً، وهو المنكر إن كان الراوي ضعيفاً.
 - 2 - وإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد فذاك "مدرج الإسناد".
 - 3 - وإن كانت بدمج موقوف ونحوه في مرفوع فذاك "مدرج المتن".
 - 4 - وإن كانت بتقديم أو تأخير فـ"المقلوب".
 - 5 - وإن كانت بزيادة راوٍ في الإسناد مع وقوع التصریح بالسماع في الطريق الناقصة في موضع الزيادة فذاك "المزيد في متصل الأسانيد".
 - 6 - وإن كانت بإبدال راوٍ ولا مردح لإحدى الروايتين على الأخرى، فهذا هو "المضطرب"، وقد يقع في المتن.
 - 7 - وإن كانت بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فله صورتان:
 - أ - إن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فهو (المصحف).
 - ب - وإن كان ذلك بالنسبة إلى الشكل فهو (المحرّف). اهـ من "ضوابط الجرح والتعديل" للشيخ عبد العزيز العبد اللطيف ص(116-115).

665) المراد بسوء الحفظ: أن لا يتراجع جانب إصابة

الراوي على جانب خطئه، وسوء الحفظ قسمان هما:

- 1 - إما أن يكون ملزماً للراوي، فهذا يدور الحكم على حدثه بحسب ما تقتضيه قرائن "الجرح والتعديل" وغيرها من القرائن، فقد توجد قرينة تقتضي قبول روایته، وقد توجد قرينة

=<

فَكُلُّ مِنْ هَذِهِ الْخَمْسَةِ⁶⁶⁶ - وَكَذَا الْخَمْسَةِ
 السَّابِقَةِ -⁶⁶⁷ ثُوْجَبُ الطَّعْنِ فِي الرَّاوِيِّ، وَعَدَمَ قَبُولِ
 رَوَايَتِهِ؛ لَمَا يَتَطَرَّقُ حَدِيثُهُ مِنَ الْخَلْلِ.
 وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَجْنُونَ لَا تُقْبَلُ رَوَايَتُهُ، وَإِنَّ
 انْقِطَعَ جُنُونَهُ.⁶⁶⁸

تقضي تضعيفها.

ويوضح ذلك أن من كان صدوقاً سيئ الحفظ ففي حديثه ضعفٌ يزول بكونه أثبت من يروي عن شيخ معين إذا جاءت روایته عن ذلك الشيخ لطول ملازمته له وخبرته بحديثه. ويزاد ضعفاً بكونه طارياً على الرواية، إما لكرره أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء حفظه، فهذا هو ما يعرف بـ(الاختلاط) فالاختلاط يُقبل من حديثه ما حدث به قبل الاختلاط ولا يُقبل حديث من أخذ عنه بعد الاختلاط، أو أشكال أمره فلم يُدرِّر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده؟ لكن ما عُرف أن المختلط حدث به بعد اختلاطه أو لم يتميز كونه حدث به قبل الاختلاط أو بعده، فهذا يتقوى بالمتابعة أو الشاهد ليرتقي بذلك إلى مرتبة الحسن لغيره". اهـ من "ضوابط الجرح والتعديل" ص(112-113) وانظر "نزهة النظر" ص(51-52).

⁶⁶⁶ أي: فحش الغلط، وكثرة الغفلة، والوهم، ومخالفة الثقات، وسوء الحفظ. وهذه كلها متعلقة بالضبط.

⁶⁶⁷ أي: الكذب في الحديث النبوى، التهمة بالكذب، ظهور الفسق، الجهل بحال الرواى، البدعة المكفرة، وهذه معلقة بالعدالة.

وَكُذَا الصَّبِيُّ - عِنْدَ قَوْمٍ - عَلَى الْأَصْحَاحِ؛ إِذَا
وُثُوقَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَعُلْمَهُ بِعَدَمِ تَكْلِيفِهِ - قَدْ لَا يَحْتَرِزُ
عَنِ الْكَذْبِ.

وَقَيْلٌ: ثُقَبَلُ رَوَايَتُهُ إِنْ عَلِمَ مِنْهُ التَّحْرِزُ عَنِ
الْكَذْبِ. **669**

أَمَّا غَيْرُ الْمُمِيزِ: فَلَا تُقْبَلُ قَطْعًا؛ كَالْمَجْنُونِ. نَعَمْ،
إِنْ تَحْمَلَ الصَّبِيُّ الْمُمِيزَ، فَبَلَغَ، فَأَدَّى مَا تَحْمَلَهُ -:
فَإِنَّهُ يُقْبَلُ عَنِ الْجَمْهُورِ؛ لِانْتِفَاعِ الْمَحْذُورِ السَّابِقِ،
وَلَا تَهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى قَبْوُلِ رَوَايَةِ نَحْوِ الْحُسَيْنِ، وَابْنِ

668) قال النووي في التقريب والتيسير، في النوع الثالث والعشرون، صفة من تقبل روایته وما يتعلّق به، أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقه أنه يُشترط فيه - أي في الراوي - أن يكون عدلاً ضابطاً بأن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سليماً من أسباب الفسق وخوارم المرؤة". اهـ "التقريب" مع "التدريب.(1/300)"

قال الفتوحى في "شرح الكوكب المنير": (2/379) "وَمَنْ شَرَوْطَ رَاوِ عَقْلٌ إِجْمَاعًا إِذَا لَا وَازْعَ لِغَيْرِ عَاقِلٍ يَمْنَعُهُ مِنِ الْكَذْبِ."

وقال الزركشى في "شرح جمع الجوامع" (2/985) والمراد بالجنون ؛ المطبق، أما المُنْقَطَعُ، فإنَّ أثرَ جنونه في زمانِ إفاقته لم يقبل، وإلا قبل، قاله ابن السمعانى في القواطع، بل حكاهَا الشيخ أبو زيد المروزى قولين للشافعى رضى الله عنهـ . " وانظر" تدريب الراوي" (300/1)، "البحر المحيط.(4/268)"

669) انظر "تدريب الراوي.(1/300)"

عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، من أحداث الصحابة رضي الله عنهم - من غير فرق بين ما

تحملوه قبل البلوغ أو بعده.⁶⁷⁰

واعلم: أنَّ أهْلَ الْحَدِيثِ يُجَوَّزُونَ مَا سَمِعُوهُ الصَّبِيُّ الصَّغِيرُ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ عِنْدَ التَّحْمُلِ مَا سَمِعَ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ سَمَاعُ مِنْ لَهُ دُونَ خَمْسَ سَنِينَ؟

وأَمَّا الْفُقَهَاءُ: فَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَمِيزِ الصَّبِيِّ عِنْدَ التَّحْمُلِ، وَلَا بُدَّ مِنْ ضَبْطِ مَا سَمِعَهُ وَحِفْظِهِ، حَتَّى يَرْوِيهِ كَمَا سَمِعَهُ، وَالاعتبارُ بِضَبْطِ الْلَّفْظِ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفِ الْمَعْنَى، وَبَعْضُهُمْ اشْتَرَطَ الْمَعْنَى، وَهُوَ [38/ب] مَتَعَذِّرٌ مَعَ الْعَمَلِ بِرَوَايَةِ

الْحَدِيثِ إِلَّا عَلَى الْأَحَادِ؛ قَالَهُ ابْنُ الْأَئْيَرِ⁶⁷¹ فِي

“شَرْحِ الْمَسْنَدِ.”⁶⁷²

⁶⁷⁰ ”(تشنيف المسامع. 2/987)“

⁶⁷¹) هو مجد الدين أبوالسعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزار ثم الموصلي روى صحيح البخاري عن ابن سريان، وصحيح مسلم عن أبي ياسر بن أبي حبة، والموطأ عن ابن سعدون، وغيرها عن غيرهم. روى عنه ولده، والشهاب القوصي، وتاج الدين عبد المحسن بن محمد بن الحامض، وخضر الدين ابن البخاري. قال أبو شامة: قرأ الحديث والعلم والأدب، وكان رئيساً مشاوراً،

673 * [المُعَلُّ]

صنف جامع الأصول، والنهاية، وشرحًا لمسند الشافعي إلى أن
قال: حدث، وانتفع به الناس، وكان ورعاً عاقلاً، بهيأ، ذا بر
وإحسان اه

توفي سنة ست وست مئة انظر ترجمته في: ذيل الروضتين لأبي
شامة (69)، "وفيات الأعيان" (141/4)، "سير أعلام
النبلاء" (21/448) ".

قلت وكثيراً ما يحصل لبس بينه وبين أخيه:
عز الدين علي صاحب الكامل في التاريخ وأسد الغابة والباب في
تهذيب الأنساب توفي سنة 630 هـ

وأما الآخر: نصر الله أبو الفتح ضياء الدين المعروف بابن الأثير
الكاتب، من تصانيفه: المثل السائر. توفي سنة 637 هـ
انظر "الأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام" / لمصطفى بن
قططان الحبيب و"سير أعلام النبلاء" (353/22)،
و(72/23).

⁶⁷² (672) هو الشافي في شرح مسند الشافعي، ويقع في سبعة
أجزاء منه نسخة ناقصة في دار الكتب المصرية، وعن نسخة
مصوره بمعهد المخطوطات كما في فهرسها ص(83) برقم
(278 - حديث).

" (673) ⁶⁷³ "معرفة علوم الحديث" للحاكم (112)، "مقدمة
ابن الصلاح" (268-259)، "المنهل الروي" - لابن جماعة
(57)، "الموقظة" - للذهبي (52-51)، "اختصار علوم
الحديث" - لابن كثير (60)، "التقييد والإيضاح" - للعرافي
(115)، "فتح المغيث" - للعرافي (100)، "النكت على ابن
الصلاح" - لابن حجر (710/2)، "نزهة النظر" - لابن حجر
==

وَالْوَهْمُ: كَوَصْلٌ مُرْسَلٌ، وَإِدْخَالٌ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ؛ وَهَذَا هُوَ الْمُعَلَّلُ، وَالْأَجْوَدُ: الْمُعَلُّ؛ كَمَا عَبَرَ بِهِ بَعْضُهُمْ، وَأَكْثَرُ عَبَارَاتِهِمْ فِي الْفِعْلِ: أَعْلَهُ فَلَانُ بِكَذَا، وَقِيَاسُهُ: مُعَلٌّ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ لِغَةً - يُقَالُ: لَا أَعْلَهُ اللَّهُ، أَيْ: لَا أَصَابُكَ بِعِلْمٍ، وَلَا يَصْحُ إِرَادَةُ الْمُعَلَّلِ إِلَّا بِتَجَوُزٍ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، بَلْ مِنْ بَابِ التَّعْلُلِ الَّذِي هُوَ: التَّشَاعُلُ، وَالتَّلَهِي؛ وَمِنْهُ تَعْلِيلُ الصَّبِيِّ بِالطَّعَامِ، وَلَا يُقَالُ: مَعْلُولٌ - وَإِنْ وَقَعَ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ⁶⁷⁴ وَالْأَصْوَلِ وَالْكَلَامِ - لَأَنَّهُ مِنْ حَمَلَهُ بِالشَّرَابِ: إِذَا سَقَاهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، لَا مَا نَحْنُ فِيهِ.

(46)، "فتح المغيث" للسخاوي (258/1)، "تدريب الرواية" للسيوطى (251/1)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (25/2)، "توجيه النظر" - للجزائري (183)، "منهج ذوي النظر" - للترمسى (91)، "لقط الدرر" - للعدوى (75)، "سح المطر" - لعبدالكريم الأثري (75).

⁶⁷⁴ (674) ومن أئمة الحديث الذين وقع في كلامهم ذلك كالبخاري والترمذى وابن عدى والدارقطنى وأبويعلى الخليلي والحاكم وغيرهم انظر "فتح المغيث" (101) للعرaci و "فتح المغيث" (259/1) للسخاوي.
قال ابن الصلاح: "و يسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول؛ مرذول عند أهل العربية واللغة" "مقدمة ابن الصلاح" (115) مع "التقييد والإيضاح"."

و هو: ما ظاهره السلامه، اطلع فيه - بعد تفتيش
 - على قادح وعلى علة خفيه، وهي عباره عن
 أسباب خفيه غامضة، قادحة في صحة الحديث، مع
 أنَّ الظاهر السلامه منها بجمعه شروط القبول،
 ظهرت للعارف، بمخالفة راويه لغيره من هو أحفظ
 وأضبط، أو أكثر عدداً، أو بتفرد بأن لم يتبع عليه،
 مع انضمام قرينه - لما ذكر تدل على أنه معلم.

و معرفه علل الحديث: من أجل علومه، وأدقها،
 وأشرفها، وإنما يستطلع بذلك أهل الحفظ والفهم
 الثاقب، وقد تقصير عباره المعلم عن دعواه؛ فإنه
 يدرك بالذوق السليم، ولا يمكن إقامة الحجة عليه؛

كالبلاغة في الكلام ٦٧٥ حتى قال ابن مهديٌّ: ٦٧٦

⁶⁷⁵) قال السخاوي "هذا النوع من أغمض الأنواع وأدقها، ولذا لم يتكلم فيه كما سلف إلا الجهابذة أهل الحفظ والخبرة، والفهم الثاقب مثل ابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني،... " إلى أن قال: "و هو أمر يهم على قلوبهم لا يمكنهم رده، وهيئة نفسانية لا معدل لهم عنها ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة، والإسماعيلي، والبيهقي، وابن عبد البر لا يذكر عليهم بل يشار لهم ويذروا حذوهם، وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العربي عن الحديث بالأدلة، هذا مع انتقاد الفقهاء على الرجوع إليهم في التعديل والتجريح، كما اتفقا على الرجوع في كل فن إلى أهله، ومن تعاطى تحرير فن غير فنه فهو متعمد، فالله تعالى لطيف عناته أقام لعلم الحديث رجالاً نقاداً تقرعوا له،

==

وأنفوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غواصه، وعلله،
ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين، فتقليدهم، والمشي
وراءهم، وإمعان النظر في توليفهم، وكثرة مجالسة حفاظ
الوقت مع الفهم، وجودة التصور، ومداومة الاشتغال، وملازمة
القوى والتواضع، يوجب لك إن شاء الله معرفة السنن النبوية،
ولا قوة إلا بالله". اهـ
”فتح المغيث.(1/272-274) ”

⁶⁷⁶ 676) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان قال الذهبي:
”الإمام الناقد المُجود، سيد الحفاظ... وكان إماماً حجه، قدوة في
العلم والعمل.“

سمع مالك بن أنس، وعبد العزيز الماجشون، وأيمن بن نابل
وغيرهم، حدث عنه: ابن المبارك، وابن وهب - وهما من
شيوخه - وعلي بن المديني، ويحيى بن سعيد، وأحمد، ويسحاق
وغيرهم.

قال الشافعي: لا أعرف له نظيرًا في هذا الشأن، وقال علي بن
المديني: لو أخذت فحلفت بين الركن والمقام، لحلفت بالله أنني لم
أر أحدًا قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي توقي
رحمه الله بالبصرة سنة ثمان وتسعين ومئة. انظر ترجمته في:
مقدمة ”الجرح والتعديل“ (1/451)، ”حلية الأولياء“ (3/9)،
”تاريخ بغداد“ (240/10)، ”سير أعلام النبلاء“ (192/9)،
”شرح علل الترمذى“ لابن رجب (196/1)، ”تهذيب
التهذيب.“ (6/279)

“إِنَّهُ إِلَهٌ مُّنْكَرٌ”⁶⁷⁷، وَقَالَ: لَأَنْ أَعْرِفَ [عَلَّةً] حَدِيثٍ
وَاحِدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْتُبَ عَشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ
عَنِّي”.⁶⁷⁸

وَكَمَا يَكُونُ الْإِعْلَالُ بِالْإِطْلَاعِ عَلَى وَصْلِ مَرْسَلٍ،
أَوْ إِدْخَالُ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ - كَذَلِكَ يَكُونُ بِإِبْدَالِ رَاوِي
ضَعِيفٍ بِثُقَّةٍ؛ كَحَدِيثِ ابْنِ جَرِيْجَ فِي التَّرْمِذِيِّ وَغَيْرَهُ،
عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالَحٍ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، - مَرْفُوعًا: “مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا،
فَكَثُرَ فِيهِ لَغْطٌ، فَقَالَ - قَبْلَ أَنْ يَقُولَ ”سُبْحَانَكَ“ : -

اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ...”⁶⁷⁹ الحَدِيثُ؛ فَإِنَّ مُوسَى [أ/39]

⁶⁷⁷) انظر معرفة علوم الحديث (140)، العلل لابن أبي حاتم (10/1)، “تدريب الراوي.” (1/53)

⁶⁷⁸) انظر “معرفة علوم الحديث” (140)، “العلل” لابن أبي حاتم (10/1)، “تدريب الراوي.” (1/53)

⁶⁷⁹) أخرجه الترمذى (494/5) كتاب الدعوات: باب ما يقول إذا قام من المجلس حديث (3433) من طريق ابن جريج أخبرنى موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذى: حسن صحيح غريب وأخرجه الحاكم (536/1) وابن حبان (594) من هذا الطريق

ابن إسماعيل المتنكري رواه عن وهب بن خالد الباهلي، عن سهيل المذكور، عن عون بن عبد الله ⁶⁸⁰، وبهذا أعله البخاري؛ فقال: «هو مروي عن موسى بن إسماعيل، وأما موسى بن عقبة، فلا تعرف له ساماً من شهيل».⁶⁸¹

وقد تكون العلة ظاهرة؛ حيث كثُرَ من المحدثين إعلال الموصول بالإرسال، والمرفوع بالوقف؛ إنْ كان كُلُّ من الإرسال والوقف أقوى من الاتصال والرفع، يكون راويه أحْفَظَ، وأكثَرَ عدداً. وقد يعلُّون الحديث بفسق الراوي، وغفلاته وسوء حفظه.

⇒
أيضاً.

وقد اختلف في طرق هذا الحديث اختلافاً كثيراً ذكره الحافظ الدارقطني في «العل». (1513)

(680) قال الدارقطني في «العل» (204/8): وقال أحمد بن حنبل: حدث به ابن جريج عن موسى بن عقبة وفيه وهم. قال الدارقطني: وال الصحيح قول وهب وقال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه عن موسى بن عقبة أخذه من بعض الضعفاء عنه والقول كما قال أحمد.

(681) ينظر «معرفة علوم الحديث» ص(113-114) و «تاریخ بغداد» (103-102/13) و «النکت على ابن الصلاح» (716-726/2) و «فتح الباري» (544-546/13).

وقد أطلق أبويعلى الخليلي⁶⁸² واسم العلة على غير قادر؛ كوصل ثقةٍ ضابط [ما] أرسلاه من لم يفقه، ولا مرجح⁶⁸³؛ حيث قال في إرشاده⁶⁸⁴: **الحديث أقسامٌ: معلولٌ صحيحٌ**

⁶⁸² (682) هو الخليل بن عبدالله بن أحمد بن الخليل، الخليلي القزويني أبويعلى. سمع من علي بن أحمد القزويني، وأبي طاهر المُخلص، وأبي عبدالله الحاكم، وعدد كثير. حدث عنه: شيخه أبوبكر بن لال، وولده أبوزيد واقد بن الخليل، وإسماعيل بن ماكي، وأخرون. وكان ثقة حافظاً بالرجال والعلل، كبير الشأن، ولهم غلطات في إرشاده.

توفي سنة ست وأربعين وأربع مئة. انظر ترجمته في: “تذكرة الحفاظ/3” (1123)، “سير أعلام النبلاء” (666/17)، “شذرات الذهب” (3/274).

⁶⁸³ (683) وإطلاق الخليلي على مثل هذا علة من إطلاق العلة على غير مقتضها من الأسباب القادحة قال السيوطي أن ذكر ما مثل به الخليلي هنا: قيل وذلك عكس المعلم فإنه ما ظاهره السلامة فاطلع فيه بعد الفحص على قادر، وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعصار، فلما فتش تبين وصله.”

“تدريب الراوي.(1/258).”

⁶⁸⁴ (684) هو كتاب “الإرشاد في معرفة علماء الحديث”， قال في مقدمته: “رأيت أن ألمي كتاباً أضع فيه أسامي المشهورين بالرواية، وأبين قول الأئمة في النقائض، والجرحين، وأضيف إليه ذكر أسامي العلماء والمحاذين الذين وجدوا في عصرهم،

==

وصحيحة متفق عليه، وصحيحة مختلف فيه ⁶⁸⁵

**ومثل الأول بحديث مالك في "الموطأ" أنه قال: بلغنا
أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم للمملوك طعامه، وكسوته** ⁶⁸⁶؛ حيث وصله

فارتقعوا عن ذكرهم، ومن حدث بعدهم إلى وقتنا هذا على ترتيب البلاد، والأصقاع، فأترجم بلداً، أو ناحية، وأنذر عنده كل من عرف بذلك الناحية، منشأً، أو مولداً، أو انتقل إليها من غيرها، ومات بها، ليكون أسهل طلبه - عند الحاجة، وأقرب حفظاً عند السرد، وتحريت فيه أسامي التابعين، ضمن بعدهم، وأساضع كتاباً مُفرداً في طبقات الصحابة إن شاء الله.

وقدمت على ذلك بيان أمثلة الأحاديث الصاحح وأنواعها، والمتافق عليها والمختلف فيها، ومعرفة كيفية عوالي الأسانيد... ، ذكر مثال النازل منها والعالي... ””⁶⁸⁵ الإرشاد.(1/155-156)

””⁶⁸⁵ الإرشاد.(1/157) ””⁶⁸⁵

(686) أخرجه مالك (747/2) كتاب الاستئذان باب الأمر بالرفق بالمملوك حديث (40) بلاغاً

وأخرجه مسلم (1284/3) كتاب الأيمان باب إطعام المملوك مما يأكل حديث (1662/41) وأحمد (342/2) من طريق بكير بن الأشج عن العجلان مولى فاطمة عن أبي هريرة مرفوعاً

وأخرجه أحمد (247/2) والبخاري في ”الأدب المفرد“ (193، 192) والبيهقي (6/8) وابن حبان (4313) من طريق محمد بن عجلان عن بكير بن الأشج به.

وانظر ”الإرشاد.“ (1/164) ””⁶⁸⁶

مالك في غير "الموطئ" بمحمد بن عجلان، عن أبيه،
عن أبي هريرة.

قال: فقد صار الحديثُ بتبيين الإسناد صحيحًا

يُعتمدُ عليه 687

و جعل الترمذى، النسخ علّة من علل الحديث،
والحقُّ: أنه أراد أنه علّة في العمل بالمنسوخ، لا أنه
في صحته وصحّة نقله؛ يدل على ذلك: أنَّ في كتابِهِ
الصحيح أحاديثَ كثيرةً منسوخةً، وقد صحَّ هو

نفسُهُ جملةً منها 688

⁶⁸⁷ 687 "الإرشاد" (157/1) وانظر "التدريب." (1/258) "

⁶⁸⁸ 688 انظر "فتح المغيث" للعرافي (108)، "فتح المغيث" للسخاوي (1/272)، "تدريب الراوي." (1/258) "

689 [الدرج] *

و المخالفة، أي: مخالفة الراوي للثقات؛ إن كان بتغيير سياق الإسناد؛ بأنْ وجد مَثِنْ، ورُدَّ عن جماعةٍ من الرواية بعضُهُمْ خالٍ بعضاً، بزيادةٍ أو نقصٍ في السند، فَيَجْمَعُ بعضاًهُمْ كُلَّ الجماعة بِإسنادٍ واحدٍ مذكورٍ، ويدرجُ روایةٍ مَنْ خالٍ بعضاًهُمْ معهم على الاتّفاق؛ كخبر ابن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله،
أيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا»⁶⁹⁰.

⁶⁸⁹ ”(689) *معرفة علوم الحديث“ - للحاكم (39)، ”مقدمة ابن الصلاح“ (274)، الاقتراب - لابن دقيق العيد (223)، ”المنهل الروي“ - لابن جماعة (59) ”الموقظة“ - للذهبي (53)، ”اختصار علوم الحديث“ - لابن كثير (69)، ”التقييد والإيضاح“ - للعرافي (127)، ”فتح المغیث“ - للعرافي (111)، ”النکت على ابن الصلاح“ - لابن حجر (811/2)، ”نزهة النظر“ - لابن حجر (46)، ”فتح المغیث“ - للساخاوي (281/1)، ”تدريب الروي“ - للسيوطى (268/1)، شرح ”نزهة النظر“ - للقاري (135)، ”لقط الدرر“ - للعدوى (76)، ”سح المطر“ - لعبدالكريم الأثري (77).

⁶⁹⁰ ”(690) أخرجه البخاري (163/8) كتاب التفسير: باب “فلا تجعلوا الله أندادا...“ حديث (4477) ومسلم (50/1) كتاب الإيمان: باب كون الشرك أقبح الذنوب حديث (141/86) من طريق منصور عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبدالله بن مسعود به.

فَإِنَّ وَاصِلَ بْنَ حَيَّانَ الْأَسْدِيَّ أَسْقَطَ عَمْرُو بْنَ
 شُرَحْبِيلَ مِنْ بَيْنِ شِيخِهِ شَقِيقِ أَبِي وَائِلَ بْنِ سَلَمَةَ،
 وَابْنِ مَسْعُودٍ، فَرَوَاهُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ
 مَسْعُودٍ⁶⁹¹، وَزَادَهُ الْأَعْمَشُ⁶⁹²، وَكَذَا مَنْصُورُ
 بْنُ الْمَعْتَمِرِ⁶⁹³؛ فَرَوَيَاهُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَمْرُو،
 عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا رَوَى التَّوْرِيُّ، عَنْهُمَا، وَعَنْ
 وَاصِلَ - صَارَتْ رَوَايَتُهُ هَذِهِ مَدْرَجَةً عَلَى رَوَايَتِهِمَا
 [39/ب]، وَقَدْ فَصَلَ أَحَدُ الْإِسْنَادَيْنَ عَنِ الْآخَرِ؛ يَحِيَّ
 بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانِ، لَكِنْ رَوَى عَنْ وَاصِلَ - أَيْضًا - أَنَّهُ
 أَثَبَتَ عَمْرُو؛ كَالْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورِ، وَرَوَى عَنْ
 الْأَعْمَشِ: أَنَّهُ أَسْقَطَهُ؛ فَهُوَ مُدْرَجُ الْإِسْنَادِ؛ سُمِّيَّ بِهِ؛
 لَأَنَّ الْغَيْرَ أَدْخَلَ خَلَافَةً فِي الْإِسْنَادِ؛ فَالْإِسْنَادُ مَدْخُلٌ
 فِيهِ.⁶⁹⁴

⁶⁹¹() أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (434/1) وَالْبَخَارِيُّ (6811) وَالتَّرْمِذِيُّ (3183) وَالنَّسَائِيُّ (90/7) مِنْ طَرِيقِ وَاصِلَ بْنَ حَيَّانَ عَنْ أَبِي وَائِلَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ.

⁶⁹²() أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (7532) وَمُسْلِمُ (50/1) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلَ عَنْ عَمْرُو بْنَ شُرَحْبِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

⁶⁹³() تَقْدِيمُ تَخْرِيجِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

⁶⁹⁴() وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّارِقَطْنِيُّ فِي "الْعَلَلِ-220/5" هَذِهِ الْاخْتِلَافَاتِ وَيُنَظَّرُ أَيْضًا لِفَتْحِ (6811) (322).

وله قسمان آخران:

الأول: أن يكون متنٌ عند جماعة بأسانيد مختلفة،
فيرويه واحدٌ منهم، بأسنادٍ واحدٍ، منها يجمعُهم
عليه، ولا يبيّن اختلافُهم في ذلك؛ كخبر وائل بن
حُجر، في صفة صلاة النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم -
رواه زائدة وغيره، عن عاصم بن كلَّيْب، عن أبيه،
عنه ⁶⁹⁵؛ فإنه قد أدرجَ، من بعض روایته في آخره
بهذا السند «ثم جئتم بعده ذلك في زمان فيه بردٌ
شدِيدٌ، فرأيت الناسَ عليهم جل الثياب تحرّك أيديهم
تحتَ الثياب»، وما اتحد سندُ الجملتين؛ بل الذي عند
 العاصم - بهذا السند - الجملة الأولى فقط، وأما
الثانية: فإنَّما رواها عن عبد الجبار بن وائل، عن
بعض أهله ⁶⁹⁶، عن وائل هكذا بسندٍ واحدٍ بالوهم

⁶⁹⁵ (695) أخرجه أحمد (4/316، 317، 318) والبخاري في رفع اليدين رقم (26، 30، 71) وأبوداود (726، 727، 957) والترمذى (292) والنسائي (126/2) وابن ماجه (810) وابن خزيمة (477) وغيرهم من طريق عاصم بن كلَّيْب به.

⁶⁹⁶ (696) أخرجه أحمد (4/318) حدثنا أسود بن عامر قال: ثنا زهير بن معاوية عن عاصم بن كلَّيْب عن أبيه عن وائل بن حجر

قال زهير: قال عاصم: وحدثني عبد الجبار عن بعض أهله أن وائل
بن

==

صوبه ابن الصلاح، ووجهه كونه مدرج الإسناد: أنَّ الرَّاوِي لِمَا رَوَى الْجَمْلَتَيْنِ بِسَنْدٍ أَحَدُهُمَا - كَانَ كَائِنَهُ أَدْرَجَ أَحَدَ السَّنَدَيْنِ فِي الْآخَرِ حَتَّى سَاعَ لَهُ أَنْ يُرَكَّبَ عَلَيْهِ الْجَمْلَتَيْنِ.

القسم الثاني: أنْ يُدْرَجَ مِنَ الرَّاوِي، بِعَضُّ خَبْرٍ مُسْتَدِّ فِي خَبْرٍ آخَرَ، مَعَ اخْتِلَافِ السَّنَدَيْنِ فِيهِمَا؛ نَحْوُ:

“وَ لَا تَنَافَسُوا” الْمُدْرَجُ فِي مَتْنٍ: “وَ لَا تَبَاغِضُوا”

المرْوِيُّ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنْسٍ، بِلَفْظِ: “لَا تَبَاغِضُوا وَ لَا تَحَاسَدُوا وَ لَا تَدَابِرُوا”⁶⁹⁷ فَقَطُّ، نَقْلَهُ

رَاوِيهِ ابْنُ مَرْيَمَ الْأَتِيَ فِي مَثْنَةِ “لَا تَجَسَّسُوا” - بِالْجَيمِ أو بِالْحَاءِ - المرْوِيُّ عَنْ مَالِكٍ أَيْضًا؛ لَكِنْ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، بِلَفْظِ: “إِيَّاكُمْ وَالظَّنْ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَ لَا تَجَسَّسُوا، وَ لَا

قال: أتيت... فذكر هذا اللفظ المدرج انظر “مقدمة ابن الصلاح” (128) مع “التقييد والإيضاح.”

⁶⁹⁷ (697) أخرجه البخاري (6076) ومسلم (23/2559) وأبوداود (4910) والترمذى (1935) وأحمد (110،165/3) ومالك (907/2) من طريق الزهرى عن أنس.

تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافِسُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا”⁶⁹⁸، ثُمَّ أَدْرَجَ

“وَ لَا تَنَافِسُوا” فِي السِّنَدِ الْأَوَّلِ: ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْحَافِظِ
أَبُو مُحَمَّدِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ الْجُمَحِيِّ شِيخِ
الْبَخَارِيِّ؛ إِذْ رُوَاَهُ عَنْ مَالِكٍ، وَصَيَّرَهُمَا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ،
وَهُوَ وَهُمْ مِنْهُ؛ كَمَا جَزَمَ بِهِ الْخَطِيبُ وَصَرَّحَ غَيْرُهُ
[٤٠/أ] بِأَنَّ خَالِفَ بِذَلِكَ جَمِيعَ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ.
أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ، فَهُوَ مَدْرَجُ الْمُثْنَى،
وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:
الْأَوَّلُ: مَا يُلْحَقُ فِي آخِرِ الْخَبَرِ، مِنْ قَوْلِ صَحَابِيٍّ
وَغَيْرِهِ، مِنْ غَيْرِ عَزْوٍ لِقَائِلِهِ، بِحِينَتِ يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مِنْ
الْخَبَرِ.

مَثَلُ ذَلِكَ: حَدِيثُ ابْنِ مُسْعُودٍ، “أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَهُ الشَّهَدَةُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ:
الْتَّحَيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ... إِلَى آخِرِهِ”⁶⁹⁹؛ فَقَدْ أَدْرَجَ
فِي آخِرِهِ أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيرَ بْنَ مَعاوِيَةَ أَحَدُ رَوَاْتِهِ، عَنْ

(٦٩٨) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٩٠٨-٩٠٧/٢) وَأَحْمَدٌ (٤٦٥، ٥١٧/٢) وَالْبَخَارِيُّ (٦٠٦٦) وَمُسْلِمٌ (٢٨/٢٥٦٣) وَأَبُو دَاوُدٍ (٤٩١٧) مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ.

(٦٩٩) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٨٣٥) وَمُسْلِمٌ (٤٠٢/٥٨) وَأَحْمَدٌ (٤٣١/١) وَأَبُو دَاوُدٍ (٩٦٨) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ.

الحسن بن الحُرّ - كلاماً لابن مسعود، وهو: «فِإِذَا
قُلْتَ هَذَا، فَقَدْ قُضِيَتْ صَلَاتُكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَفْوَمَ فَفُمْ،
وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»، وفصله عبد الرحمن بن
ثابت، عن ثوبان؛ حيث قال: «قال ابن مسعود: بل
رواه شَبَابَةَ بْنَ سَوَّارٍ وهو ثقة، عن زُهَيرِ نَفْسِهِ -
أيضاً - كذلك؛ ويؤيدُه اقتصارُ جماعاتٍ على الخبر،
وتصريحُ جماعاتٍ بِعَدَمِ رَقْعِ ذَلِكَ؛ بل قال النووي:
«اتفق الحفاظ على أنه مُدرَجٌ». انتهى.

قال القاضي ⁷⁰⁰: مع أنه لو صحَّ، لكان معارضًا
لخبر: «تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»؛ على أن الخطابيَّ جمعَ
بينهما على تقدير وصلته؛ بأن قوله: «قُضِيَتْ صَلَاتُكَ»
أي: مُعْظَمُهَا.
القسم الثاني: ما يُلحِقُ قُبْلَ أُولَى الْخَبَرِ كذلك؛
خبر: «أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ، وَيَلِّ لِلأَعْقَابِ مِنَ

⁷⁰⁰ يقصد القاضي زكريا الأنصاري انظر فتح الباقي (700).

النَّارِ”⁷⁰¹؛ فقد رواه شَيَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ وَغَيْرُهُ، عن شُعْبَةَ، عن مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ، عن أَبِي هَرِيرَةَ، بِرَفْعِ الْجَمْلَتَيْنِ، مَعَ كَوْنِ الْأُولَى مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ كَمَا بَيْنَهُ جَمْهُورُ الرُّوَاةِ عَنْ شُعْبَةَ، وَاقْتَصَرَ بَعْضُهُمُ عَلَى الثَّانِيَةِ، وَهَذَا نَادِرٌ جَدًّا⁷⁰²، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: “إِنَّهُ لَمْ يَوْجُدْ غَيْرُهُ، إِلَّا مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ بُسْرَةِ، عَلَى أَنَّ قَوْلَ أَبِي هَرِيرَةَ: ‘أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ’ قَدْ ثَبَّتَ فِي الصَّحِيفَةِ مَرْفُوعًا مِنْ خَبْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ⁷⁰³، وَبِذَلِكَ سَقَطَ مَا قِيلَ: إِنَّ الْمُذْرَجَ فِي الْأُولَى أَكْثَرُ مِنْهُ فِي الْآتِيَّةِ.

⁷⁰¹ 701) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (165) وَمُسْلِمُ (242/28) وَعَبْدُ الرَّزَاقُ (62) وَالنَّسَائِيُّ (77/1) وَالْدَّارَمِيُّ (179/1) وَأَحْمَدُ (284، 228/2) وَابْنُ الْجَارُودَ فِي الْمُنْتَقِيِّ (78، 79) وَأَبُو عَيْبَدِ فِي الطَّهُورِ (ص 375) وَأَبُو عَوَانَةَ (1/251-252) وَالْبَيْهَقِيُّ (69/1) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ بِهِ.

⁷⁰² 702) يَنْظُرُ ‘تَدْرِيبَ الرَّاوِيِّ’ (1/270).

⁷⁰³ 703) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (60) وَمُسْلِمُ (241/27) وَأَبُو دَاؤُودَ وَالنَّسَائِيُّ (78/1) وَابْنِ مَاجَهِ (450) وَأَحْمَدُ (97، 193/2)، وَابْنِ خَزِيمَةَ (161)، 211، 205.

القسم الثالث: ما يُلْحَقُ في أثناء الخبر كذلك؛ وهو قليلٌ بالنسبة إلى الأول؛ مثاله: خبرُ هشام بْن عروة بْن الزُّبَيرِ، عن أبيه، عن بُسْرَة بنت صفوان - مرفوعاً -: «مَنْ مَسَ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْتَيْهِ أَوْ رَفْنَيْهِ -

فليتوَضَّأْ⁷⁰⁴؛ فقد رواه عبد الحميد [40/ب] بْنُ جعفرٍ وغيره، عن هشامٍ كذلك مع «الأنثيين والرفع» إنما هو من قول عروة؛ كما رواه جماعاتٌ عن هشامٍ، واقتصر كثيرٌ من أصحابِ هشامٍ على الخبر، وقد رواه الطبرانيُّ في «الكبير» من خبر محمد بن دينار، عن هشام، بلفظ: «مَنْ مَسَ رَفْغَهُ أَوْ أَنْتَيْهِ أَوْ

⁷⁰⁴ (704) أخرجه الدارقطني (148/1) وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثانى» (3235) والطبراني (200/24) رقم (511) والبيهقي (137/1) وقال الدارقطني: كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفع وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ذَكْرَهُ⁷⁰⁵؛ فَهُوَ عَلَى هَذَا مَثَالٌ لِلمُدْرَجِ فِي
الْأَوَّلِ⁷⁰⁶. انتهى.

وَسَبَبُ الْإِلْدَرَاجِ: إِمَّا تَفْسِيرٌ غَرِيبٌ فِي الْخَبَرِ؛
كَخْبَرِ النَّهْيِ عَنِ الشَّغَارِ.⁷⁰⁷

أَوْ اسْتِبْطَاطٌ مَمَّا فَهَمَهُ مِنْهُ أَحَدُ رَوَاتِهِ؛ كَمَا فَهَمَ
ابْنُ مَسْعُودٍ مِنْ خَبْرِهِ السَّابِقِ؛ أَنَّ الْخُرُوجَ مِنَ
الصَّلَاةِ؛ كَمَا يَحْصُلُ بِالْفَرَاغِ مِنَ التَّشَهِدِ، فَأُدْرَجَ فِيهِ
بعْضُ رَوَاتِهِ: «إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ إِلَى آخِرِهِ»، وَكَمَا
فَهَمَ عُرْوَةُ مِنْ خَبْرِهِ السَّابِقِ - أَيْضًا - أَنَّ سَبَبَ نَقْضِ
الْوَضْوَءِ مَسْ مَظِنَّةُ الشَّهْوَةِ؛ فَأُدْرَجَ فِيهِ بَعْضُ رَوَاتِهِ
«أَنْثِيَّهِ، وَالرُّفْقُ» بِضمِ الراءِ وَفَتْحِها؛ أَصْلُ الْفَخِذَيْنِ؛
لَأَنَّ مَا قَارِبَ الشَّيْءَ أُعْطِيَ حُكْمَهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ.

⁷⁰⁵) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (100/24) وَيُنْظَرُ
تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ السَّابِقِ.

⁷⁰⁶) فَتْحُ الْبَاقِي ().

⁷⁰⁷) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (9/66) كِتَابُ النِّكَاحِ: بَابُ الشَّغَارِ
حَدِيثُ (5112) وَمُسْلِمُ (3/1034) كِتَابُ النِّكَاحِ: بَابُ تَحْرِيمِ
نِكَاحِ الشَّغَارِ حَدِيثُ (57/1415) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

وتعمّد مطلق الإدراج من نوعٍ؛ لتضمنه عزّ القول
لغير قائله، إلا أن يُدرج لتفسير غريبٍ، فـإنه مُسامحٌ
فيه؛ ولهذا فعله البخاريُّ والزهريُّ وغيره من
المحدثين، ويُعرف المدرج بأمور:

أحداها: أن يمتنع صدور ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم؛ كحديث أبي هريرة الذي في صحيح البخاريٌّ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك أجران والذي نفسي بيده، لو لا الجهاد في سبيل الله، والحجّ، وبر أممي لأحببت أن أموت وأنا مملوكٌ⁷⁰⁸؛ فإن قوله: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه..."

إلى آخره" من كلام أبي هريرة؛ لأنّه يمتنع منه صلى الله عليه وسلم أن يتمتّى أن يكون مملوكاً، ولأنّ أمّه لم تكن حينئذ موجودةً، حتى يبأرّها.

ثانياً: أن يصرّح الصحابيُّ بأنه قال ذلك؛ ك الحديث ابن مسعودٍ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : "مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ"⁷⁰⁹؛ كما رواه أحمد

⁷⁰⁸(708) أخرجه البخاري (483-482/5) كتاب العنق: باب العبد إذا أحسن عبادة ربه حديث (2548).

⁷⁰⁹(709) أخرجه أحمد (1/374، 425، 443، 464) أحسن عبادة ربه حديث (2548).

بن عبد الجبار العطاري⁷¹⁰، عن أبي بكر بن عياش، ورواه الأسود بن عامر شاذان وغيره، عن أبي بكر بن غياش⁷¹⁰، بلفظ: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من جعل لله نداء، دخل النار»، وآخرى أقولها، ولم أسمعها منه: «من مات لا يجعل لله نداء، دخل الجنة».⁷¹⁰

ثالثها: [41/أ] أن يصرح بعض الرواية بتقصيله؛ كحديث ابن مسعود في التشهد الذي تقدم الكلام عليه

والبخاري (1238، 4497، 6683) ومسلم (94/1) رقم (92/150).

⁷¹⁰ ينظر تخرج الحديث السابق.

711 * [المقلوب]

أو كانت المخالفة بتقدیم، وتأخير في الأسماء؛
كمُرَّة بْن كَعْب، وكَعْب بْن مُرَّة؛ اسم احدهما اسم أبي
الآخر، وقد صنف الخطيب فيه: "رافع الإثبات، في

712 المقلوب من الأسماء والأنساب".

فهو المقلوب، أي قِسْمٌ منه، وهو اسم مفعولٍ من
القلب، وهو تبديلٌ شيء، باخر على الوجه الآتي،

⁷¹¹ 711) * مقدمة ابن الصلاح (284-287)، "الاقتراب" -
لابن دقيق العيد (236)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (60)،
"الموقظة" - للذهبي (60)، "اختصار علوم الحديث" - لابن
كثير (82)، "التقييد والإيضاح" - للعرافي (134)، "فتح
المغيث" - للعرافي (131)، "النكت على ابن الصلاح" - لابن
حجر (864/2)، "نزهة النظر" - لابن حجر (47)، "فتح
المغيث" - للسخاوي (318/1)، "توضيح الأفكار" -
للصنعاني (98/2)، "لقط الدرر" - للعدوي (79)، "سج
المطر" - لعبدالكريم الأثري (82).

⁷¹² 712) هو في الرواية المتشابهين في الاسم والنسب
المتمايزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب مثل يزيد بن
الأسود وأسود بن يزيد كما أوضح ذلك ابن الصلاح في
"المقدمة" ص(627، 628)، وانظر "موارد الخطيب في
تاريخ بغداد" للعمري ص(72).

وهو من أقسام الضعيف؛ بل بعض أقسامه من الموضوع، كما سيجيء”.

وهو قسمان: عَمْدٌ وسَهْوٌ، والعَمْدُ - أيضًا - قسمان:

أحدهما: ما كان مشهوراً براوِيْدِيلَ باخر نظيره في الطبقة؛ كإبدال سالم بنافع؛ قصداً لقبول الرواية عنه، ورواج حاله، إذا استغرب للأغراب ممن وقف عليه، لكن المشهور خلافه⁷¹³، وممن كان يفعله بهذا القصد - كذبًا -: حَمَادُ بْنُ عَمْرُو التَّصِيبِيُّ⁷¹⁴، حيث روى الحديث المعروف لسهييل بن صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - مرفوعًا -: إِذَا لَقِيْتُمْ

(713) قال العراقي: “من أقسام المقلوب: أن يكون الحديث مشهوراً براوي يجعل مكانه راوٍ آخر في طبقته ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه كحديث مشهور بسالم فجعل مكانه نافع وك الحديث مشهور بمالك جعل مكانه عبيدة الله بن عمر ”

(714) قال الخطيب حماد بن عمرو، يكنى أبا إسماعيل، قدم بغداد، وحدث عن زيد بن رفيع، والأعمش وسفيان، روى عنه إبراهيم بن موسى الفراء، وإسماعيل بن عيسى العطار، وعلى بن حرب، قال الجوزجاني: كان يكذب، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي متزوك الحديث وقال ابن معين: ليس بشيء.

ميزان الاعتدال (598/1).

715 المُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ، فَلَا تَبْدِئُ وَهُمْ بِالسَّلَامِ...
الْحَدِيثُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ؛ لِيغْرِبَ بِهِ،
وَهُوَ لَا يُعْرَفُ عَنِ الْأَعْمَشِ؛ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَبُو جَعْفَرُ

716 العَقِيلِيُّ⁷¹⁶، وَلِلخَوْفِ مِنْ ذَلِكَ كُرْهٌ: تَتَّبَعَ الْغَرَائِبَ
أَهْلُ الْحَدِيثِ.

ثَانِيهَا: قَلْبُ سَنَدٍ تَامٌ لِمَتْنٍ؛ فَيُجْعَلُ مَتْنٌ آخِرٌ
مَرْوِيٌّ بِسَنَدٍ آخِرٍ، وَيُجْعَلُ هَذَا الْمَتْنُ لِإِسْنَادٍ آخِرٍ
بِقَصْدٍ امْتِحَانٍ حَفْظِ الْحَدِيثِ وَاخْتِبَارِهِ، هَلْ اخْتَلَطَ
أُولَا، وَهُلْ يَقْبَلُ التَّلَقِينَ أَوْلَا،

كَمَا امْتَحَنَ الْمَحْدُثُونَ بِـ”بَعْدَادَ” الْإِمَامِ الْبَخَارِيَّ -

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِمَا قَدِمَهَا، بِمَائَةِ حَدِيثٍ، حِينَ ثُ
أَجْتَمَعُوا عَلَى تَقْلِيبِ مَتْنِهَا وَأَسَانِيدِهَا فَصُبِّرَ مَتْنُ
سَنَدٍ لِسَنَدٍ مَتْنٌ آخِرٌ، وَسَنَدٌ هَذَا الْمَتْنُ، لِمَتْنٌ آخِرٌ،
وَعَيْنُوا عَشَرَةَ رِجَالٍ، وَدَفَعُوا الْكُلَّ عَشَرَةً مِنْهَا،
وَتَوَاعَدُوا عَلَى الْحُضُورِ بِمَجْلِسِ الْبَخَارِيِّ؛ لِيُلْقِيَ

715) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (263، 266/2) وَالْبَخَارِيُّ فِي ”الْأَدَبِ
الْمُفَرِّدِ“ (1103) ”وَمُسْلِمٌ“ (1707/4) رَقْمُ (13) (2167/13)
وَأَبُو دَاوُدَ (5205) وَالْتَّرْمِذِيُّ (1602، 2700) مِنْ طَرِيقِ سَهْلِ
بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ.

716) حِينَ قَالَ: لَا نَحْفَظُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ إِنَّمَا هَذَا
حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ. الْضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ (1/38).

عليهم كلٌّ منهم عَشَرَتَهُ، فَلَمَّا حَضَرُوا وَاطْمَأْنَ⁷¹⁷
 الْمَجْلِسُ بِأَهْلِهِ الْبَغْدَادِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْغَرَبَاءِ، مِنْ
 أَهْلِ خَرَاسَانَ وَغَيْرِهِمْ - تَقْدَمَ إِلَيْهِ وَاحِدٌ مِنَ الْعَشَرَةِ،
 وَسَأَلَهُ عَنْ أَحَادِيثِهِ، وَاحِدًا وَاحِدًا، وَالْبَخَارِيُّ يَقُولُ
 لَهُ فِي كُلِّ مِنْهَا: «لَا أَعْرِفُهُ»، ثُمَّ الثَّانِي [41/ب] كَذَلِكَ،
 وَهَذَا إِلَى أَنْ اسْتَوْفِيَ الْعَشَرَةَ الْمَائَةَ، وَهُوَ لَا يَزِيدُ
 فِي كُلِّ مِنْهَا عَلَى قَوْلِهِ: «لَا أَعْرِفُهُ»؛ فَكَانَ الْفَقَهَاءُ
 مِنْ حَضَرَ يَتَلَاقَتُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَيَقُولُونَ: «فَهُمْ
 الرَّجُلُ»، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْدَّهْمَاءِ يَقْضِي عَلَيْهِ بِالْعَجَزِ
 وَالتَّقْصِيرِ، وَقَلَّةُ الْفَهْمِ، فَلَمَّا عَلِمْ أَنَّهُمْ فَرَغُوا، التَّقَتَ
 إِلَى السَّائِلِ الْأُولَى، وَقَالَ لَهُ: سَأَلْتَ عَنْ حَدِيثِ كَذَا،
 وَصَوَابُهُ كَذَا إِلَى آخِرِ أَحَادِيثِهِ، وَكَذَا الْبَقِيَّةُ عَلَى
 الْوَلَاءِ، فَرَدَ الْمَائَةُ إِلَى أَصْلَاهَا، وَلَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ
 مَوْضِعُ مَا قَلَّبُوهُ، وَرَكَبُوهُ، فَأَقْرَرَ لَهُ النَّاسُ بِالْحَقْظِ،
 وَأَذْعَنُوا لَهُ بِالْفَضْلِ، وَأَعْرَبُ مِنْ حَفْظِهِ لَهَا وَتِيقَظِهِ
 لِتَمْيِيزِهِ صَوَابَهَا مِنْ خَطْئِهَا - حَفْظُهُ لِتَوَالِيهَا؛ كَمَا
 أَقِيتَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ. 717

717) قصة امتحان أهل بغداد للبخاري، ذكرها الخطيب في
 الكفاية () و ”تاريخ بغداد“ (20/2)، وفي إسنادها جهالة مشايخ
 ابن عدي حيث رواها في كتابه: ”مشايخ البخاري“ لكن قال
 <<

وقد يقصد بقلب السند كله - أيضاً - الإغراب؛ فلا ينحصر في راوٍ واحدٍ؛ كما أنه قد [لا] يقصد بقلب الرواية: قلبها؛ بل وقع منهم سهواً ووهماً؛ كحديث: «إذا أقيمت الصلاة، فلا تثوموا حتى تروني»؛ فقد حديث حجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم ⁷¹⁸ في مجلس ثابت بن أسلم البُنَانِي، فظنه: جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس؛ كما بينه حماد الضرير. ⁷¹⁹ وقد يقع القلب في المتن

السخاوي في "فتح المغيث" (321/1) بعد أن ذكرها: "رويناه في مشايخ البخاري لأبي أحمد بن عدي، قال سمعت عدة مشايخ يحكون، وذكرها. ومن طريق ابن عدي رواها الخطيب في تاريخه وغيره، ولا يضر جهالة شيوخ ابن عدي فيها، فإنهم عدٌ ينجر به جهالتهم" ! كذا قال وفيه نظر. وانظر مقدمة الفتح (486). و"النكت على ابن الصلاح" (867) لابن حجر، و"توضيح الأفكار" (105/2، 104).

⁷¹⁸ أخرجه أحمد (296/5، 303، 304) ومسلم (604/156) من طريق حجاج بن أبي عثمان به. وأخرجه البخاري (637، 638) ومسلم (604) وأبوداود (539) وأحمد (310/5) وابن حبان (1755) من طرق عن يحيى بن أبي كثير.

⁷¹⁹ المقصود بالضرير حماد بن زيد، حيث نقل في ترجمته أنه كان ضريراً، انظر "تهذيب التهذيب" (9/3) وكذا

==

أيضاً، وجعل بعض المتأخرین هذا نوعاً مستقلاً،
وسماه: المقلب، وهو قليل جدًّا، كما يستفاد من
تعبير المصنف بـ «قد»؛ وذلك بأنْ يعطی أحد الشیئین
ما اشتهر لآخر.

مثاله: حديث أبي هريرة: «سَبْعَةٌ يُظْلِمُهُمُ اللَّهُ تَحْتَ
ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّهُ... إِلَى آخر الحديث»⁷²⁰،
وقد رواه مسلم في بعض الطرق، و«رَجُلٌ تَصَدَّقَ
بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تَنْفَقُ شِمَالُهُ»،
وهو مقلوبٌ، وإنما هو: «حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تَنْفَقُ

“فتح المغيث” العراقي ص (134) وقد أخرج أبو داود في
المراسيل (64) عن حماد بن زيد قال: كنت أنا وجرير بن
حازم عند ثابت البناي فحدث حاج بن أبي عثمان عن يحيى
بن أبي كثیر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال: “إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى
تروني” فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت عن أنس. اهـ
وحكى وهم جرير أيضا الترمذی عن البخاری في سننه (517).

⁷²⁰ 720) أخرجه البخاري (660) ومسلم (91/1031)
والنسائي (223-222/8) والترمذی (2391) وابن خزيمة
(358) وابن حبان (4486) وأحمد (439/2) والبيهقي
(190/4) من حديث أبي هريرة.

يَمِينُهُ؟ كَمَا رَوَاهُ - أَيْضًا - مُسْلِمٌ وَالبَخَارِيُّ⁷²¹، وَحَدِيثُ ابْنِ خَزِيمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَدِّنُ بَلِيلٌ، فَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ بَلَلٌ، وَكَانَ بَلَلٌ أَلَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَرَى الْفَجْرَ»⁷²²، قَالَ

الْبُلْقِينِيُّ:⁷²³ «هَذَا مَقْلُوبٌ، وَالصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ

(721) ⁷²¹ أخرجه ابن خزيمه (406) وابن حبان (3473). ينظر كلام الحافظ في الفتح (365/2).

(722) ⁷²² أخرجه ابن خزيمه (406) وابن حيان (3473).

(723) هو عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني. قال الحافظ ابن فهد: ”إمام الأئمة وعلم الأئمة حاز كل الفخر وهو أعجوبة الدهر خاتمة المجتهدين، ومن دان لفضله كل عالم من أئمة الدين...“ حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وحفظ الشاطبية، و”المحرر“ للرافعي، و”الكافية الشافعية“ لابن مالك، و”مختصر ابن الحاجب“، وأكب على الاشتغال في فنون العلم والفقه، والأصول، والفرائض وال نحو حتى فاق أقرانه، ثم أقبل على الحديث وحفظ متونه ورجاله فجاز من ذلك علمًا جمًا.

من تصانيفه: ”شرح البخاري“، ”شرح الترمذى“، ”حواشي الكشاف“، ”محاسن الاصطلاح“ وتضمين ابن الصلاح“ وغيرها. توفي سنة 805هـ. انظر ترجمته في ”لحظ الألحاظ“ (206) لابن فهد، ”شذرات الذهب“ (51، 52/7)، ”الضوء“

«

عائشة: «إِنَّ بَلَالاً لَا يُؤَدِّنْ بَلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أَمِّ مَكْثُومٍ، لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ»⁷²⁴ قال: وما تأوله ابن خزيمة - من أنه لا يجوز أن يكون النبي صلي الله عليه وسلم جعل الأذان نوبًا بين بلال وابن أم مكتوم - بعيد، وأبعد منه جزم ابن حبان بذلك.⁷²⁵

وإنما قدم المصنف القلب في السندي على الذي في المتن؛ لأنَّه بصدق بيان الطعن في الرأوي.

اللامع” (85/6)، “البدر الطالع.” (1/506) ”

⁷²⁴ 724) أخرجه البخاري (623) ومسلم (1092) والنسائي (10/2) والدارمي (270/1) والبيهقي (382/1) من حديث عائشة.

⁷²⁵ 725) ينظر “صحيح ابن حبان.” (3473)

726 [المزيد في متصل الأسانيد]*

أوْ كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ بِزِيَادَةِ رَأْوٍ أَوْ أَكْثَرَ فِي السَّنَدِ
بَيْنَ رَأْوَيْنِ يُظْنَ الاتِّصالُ بَيْنَهُمَا - عَلَى روَايَةِ أُخْرَى
حَذَفَ مِنْهَا ذَلِكَ، وَكَانَ حَذَفُ الزَّائِدِ مِنِ السَّنَدِ
بِتَحْدِيثٍ، أَوْ إِخْبَارٍ، أَوْ سَمَاعٍ، أَوْ نَحْوَهَا، مَا يَقْتَضِي
الاتِّصالَ - فَهُوَ الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ؛ لِأَنَّ
الْزِيَادَةَ حِينَئِذٍ غَلْطٌ مِنْ رَأْوِيهَا أَوْ سَهْوٍ، إِنْ وُجِدَتْ
قَرِينَةً تَدْلِي بِذَلِكَ أَوْ عَلَى عَلَبَةِ الظُّنُونِ إِنْ لَمْ تَكُنْ؛ إِذَا
يَحْتَمِلُ حِينَئِذٍ أَنْ يَكُونَ رَأْوِيَ الْزِيَادَةَ قَدْ تَحْمَلَ
الْحَدِيثُ عَنْ كُلِّ مِنَ الرَّأْوَيْنِ؛ إِذَا لَا مَانِعٌ أَنْ يَسْمَعَهُ
مِنْ وَاحِدٍ عَنْ آخَرَ، ثُمَّ يَسْمَعُهُ مِنْ الْآخَرِ، وَالْمُعْتَمَدُ
عَلَيْهِ الرَّوَايَةُ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ مَعَ رَوَايَتِهَا حِينَئِذٍ زِيَادَةً،
وَهِيَ إِثْبَاتُ سَمَاعِهِ مِنْهُ، مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ أَوْثَقَ،

” 726 (726)* مقدمة ابن الصلاح“ (480-481) ”المنهل
الراوي- لابن جماعة (78) ”، اختصار علوم الحديث“- ” لابن
كثير (171) ”التقييد والإيضاح“- للعرافي (289) ”، نزهة
النظر“- ” لابن حجر (47) ”فتح المغيث“ للسخاوي- (73)
”تدريب الراوي“- للسيوطى (203/2) ”شرح“ نزهة
النظر“- للفري (139) ”منهج ذوي النظر“ للترمسي (75)
”لقط الدرر“- للعدوى- (80) ”سح المطر“ العبد الكريم
الأثري (84) .

وقد أَلْفَ الْخَطِيبُ فِي ذَلِكَ كِتَابًا سَمَّاهُ: "تَمْيِيزُ الْمَزِيدِ،
فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ".⁷²⁷

مثاليه: حديث عبد الله بن المبارك، عن سفيان،
عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني بسر
بن عبيد الله، قال: سمعت أبا مرتدا القوي يقول:
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا
تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلِّوَا إِلَيْهَا"⁷²⁸؛ فذكر

727) قال ابن الصلاح: "قد ألف الخطيب الحافظ" في هذا النوع كتاباً سماه (كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد)، وفي كثير مما ذكره نظر؛ لأن الإسناد الحالي عن الراوي الزائد، إن كان بلفظ "عن" في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله، ويجعل معللا بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد، لما عرف في نوع المعلم،... وإن كان فيه تصریح بالسماع أو بالإخبار كما في المثال الذي أوردناه، فجائز أن يكون قد سمع ذلك من رجل، ثم سمعه منه نفسه. اهـ "مقدمة ابن الصلاح" (480، 481) وانظر "موارد الخطيب في تاريخ بغداد". للدكتور أكرم العمري ص(71).

728) أخرجه أحمد (135/4) ومسلم (98/972) والترمذى (1050) وابن خزيمة (794) وابن حبان (2320) والحاكم (220/3) والبيهقي (435/2) من طريق ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني بسر بن عبيد الله قال: سمعت أبا إدريس الخولاني قال: سمعت وأثنة يقول سمعت:
==

سُقِيَانَ، وَأَبْيَ إِدْرِيسٍ زِيَادَةً، أَمَا ذِكْرُ سُفِيَانَ: فَزِيَادَةٌ مِّنْ دُونِ ابْنِ الْمَبَارِكِ؛ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِّنَ الثَّقَاهُ رَوَوْهُ عَنْ ابْنِ الْمَبَارِكِ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ نَفْسَهُ، مِنْ غَيْرِ ذِكْرٍ سُفِيَانَ، وَأَمَا ذِكْرُ أَبْيِ إِدْرِيسٍ فَزِيَادَةٌ مِّنْ ابْنِ الْمَبَارِكِ؛ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِّنَ الثَّقَاتِ رَوَوْهُ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ نَفْسَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا أَبَا إِدْرِيسَ بَيْنَ بَشْرٍ وَوَاثِلَةَ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى الَّتِي حُذِفَ مِنْهَا

ذَلِكَ [42/ب] الْاسْمُ بِـ”عَنْ“ أَوْ ”قَالَ“ أَوْ نَحْوُهُمَا مَمَّا لَا يَقْتَضِي الاتِّصَالَ فِي السَّنْدِ النَّاقِصِ - فَهِيَ مَعْلَمَةٌ بِالإِسْنَادِ الزَّائِدِ، وَكَانَ الْمَعْتَمَدُ عَلَيْهِ الزَّائِدُ؛ لِأَنَّ الْزِيَادَةَ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولٌ، كَمَا سَبَقَ.

وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ بِالْخَفِيِّ؛ لِخَفَائِهِ عَلَى كَثِيرٍ؛ لِاجْتِمَاعِ الرِّوَايَتَيْنِ فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَشَبَّهُ بِرِوَايَاتِ الْمَدَّلِسِينَ.

أَبْمَرْثُ الدِّغْنُوِيُّ فَذِكْرُهُ وَقَدْ خَطَأَ أَبُو حَاتَمَ وَالْبَخَارِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمَبَارِكِ فِي زِيَادَتِهِ أَبَا إِدْرِيسٍ فِي الإِسْنَادِ وَيُنْظَرُ عَلَى الْحَدِيثِ (80/1) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (135/4) وَمُسْلِمُ (97/972) وَالْتَّرْمِذِيُّ (1051) وَالنَّسَائِيُّ (67/2) وَأَبُو دَاوُدَ (3229) وَابْنَ خَزِيمَةَ (793) وَالْحَاكِمُ (221/3) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ بَسِرٍ عَنْ وَاثِلَةِ عَنْ أَبِي مَرْثُ الدِّغْنُوِيِّ بِهِ.

729 [المضطرب]*

أو كانت المخالفة بِإِبْدَالٍ راوٍ بَاخْرٍ، وَلَا مُرَجِّحٌ
لِلْمُخَالِفِ.

وَالْمُخَالِفُ بِوَجْهٍ مِنْ وَجْهٍ، الْمَرْجِحَاتُ السَّابِقَةُ،
فَهُوَ الْمُضْطَرْبُ، أَيْ: قِسْمٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الاضطرابَ - كَمَا
يَقُولُ فِي السَّنْدِ - يَقُولُ فِي الْمَتْنِ أَيْضًا، بَلْ رَبَّما
يُجْتَمِعُ عَلَيْهِ:

مَثَلُ الاضطرابِ فِي السَّنْدِ حَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ
مَاجَةَ، مِنْ رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرُو
بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حُرَيْثَ، عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي هَرِيرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلَا يَجْعَلْ شَيْئًا تِلْقَاءَ

729) “مقدمة ابن الصلاح” (269-273)، “الاقتراح” -
لابن دقيق العيد (219)، “المنهل الروي” - لابن جماعة
(59)، “الموقظة” - للذهبي (51)، “اختصار علوم الحديث”
- لابن كثير - (68)، “التقييد والإيضاح” - للعرافي (124)،
“فتح المغيث” للعرافي (109)، “النكت على ابن الصلاح” -
لابن حجر (773/2)، “نزهة النظر” - لابن حجر (47)، “فتح
المغيث” - للساخاوي (274/1)، “تدريب الراوي” - للسيوطى
(262/1). “توضيح الأفكار” - للصنعاني (2/34)، “منهج
ذوي النظر” - للترمسي (99)، “لقط الدرر” - للعدوى (80)،
“سح المطر” - لعبدالكريم الأثري (86).

وَجْهِهِ⁷³⁰ رواه بشر بن المفضل، وروح بن القاسم، عن إسماعيل هكذا، ورواه، سفيان الثوري[ُ]، عنه، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة... إلى غير ذلك من الاختلافات التي وقعت فيه على إسماعيل بن أمية.⁷³¹

ومثال الاضطراب في المتن: حديث فاطمة بنت قيس، قالت: سئلتُ أو سئل النبي[ُ] صلى الله عليه وسلم عن الزكاة؟ فقال: إنَّ فِي الْمَالِ لَحْقًا سُوَى الزكَاةِ؛ هكذا رواه الترمذى[ُ] من روایة شريك[ِ]، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه، بلفظ: لِيْسَ فِي الْمَالِ سُوَى

الزكَاةِ⁷³².

⁷³⁰ 43) أخرجه أبو داود (690) وابن ماجه (9).

⁷³¹ (731) اختلف في هذا الحديث على وجوه كثيرة وينظر “علل الدارقطني” (2010) علل الحديث (186/1-187) “النكت على ابن الصلاح” (772-773/2) ”التلخيص“ (7386/1) المسند” بتحقيق الشيخ شاكر.

⁷³² (732) أخرجه الترمذى (659، 660) وابن ماجه (1789) ⇐

وقد جرى المصنف على ما هو الأغلب من كون
الاضطراب في السند، مخالفة الرواية من هو أو ثق
منه بالإبدال المذكور، وإلا فقد يكون بمخالفة نفسه؛
وذلك لأنهم قالوا: المضارب ما اختلف فيه الرواية
على شيخ؛ بأن يرويه واحد أو أكثر مرّة على وجهه،
وآخر على وجه آخر يخالف الأول، إلى آخر ما
قالوا؛

فإن ترجح واحد بالحفظ أو أكثرية ملازمة المروي
عنه أو غيرهما من وجوه الترجيح - فإنه لا
اضطراب حينئذ؛ بل يتعمّن الأخذ [43/أ] بالراجح،
وكذا الاضطراب إن أمكن الجمْع؛ بحيث يُمْكِن أنْ
يقال: إن المتكلّم غير اللفظين أو أثر عن معنى واحد،
والاضطراب موجّب لضعف الحديث؛ لإشعاره بعدم
الضبط، والفرق بينه وبين المعلّل السابق، أن ذلك
شرطه ترجح جانب العلة؛ فلذلك أسقط عاته
للاحتجاج به، وهذا موضوع لما يظهر فيه ترجح
كما تقرّ.

⇒ من طريق شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت
قيس به وقال الترمذى هذا حديث إسناده ليس بذلك وأبو حمزة
ميمون الأعور يضعف، وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن
الشعبي هذا الحديث قوله وهذا أصح.

و اعلم أنَّ الإِبْدَال قد يكونُ لِلْغَلْطِ، و حِكْمَةُ حُكْمٌ
المَقْلُوبُ أو المَعْلُولُ، و قد يكونُ بِقَصْدِ الْإِغْرَابِ،
و حِكْمَةُ حُكْمٌ الْمَوْضُوعُ؛ يَقْدَحُ فِي فَاعْلَهُ، و يُوجَبُ رَدُّ
حَدِيثِهِ، و قد يَكُونُ لِقَصْدِ الْامْتِحَانِ :

مَثَالُ الْغَلْطِ . مَا رَوَاهُ يَعْلَى بْنُ عَبْيَدٍ، عَنْ سَفِيَّانَ
الثُّوْرَيِّ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ مَقْسُومٍ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ،
قَالَ سَاقَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِائَةً بَدَنَةً فِيهَا

جَمَلٌ لِأَبِي جَهْلٍ⁷³³ ؛ قَالَ أَبْنَى أَبِي حَاتَمَ . «سَأَلْتُ
أَبَا زَرْعَةَ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا خَطْأٌ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ التَّوْزِيرِ»
عَنْ أَبْنَى أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحِكْمَةِ، عَنْ مَقْسُومٍ، عَنْ أَبْنَى
عَبَّاسٍ، وَالخَطْأُ فِيهِ مَنْ يَعْلَى بْنَ عَبْيَدٍ⁷³⁴ .

وَمَثَالُهُ لِقَصْدِ الْإِغْرَابِ : حِدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ الْمَرْفُوعُ
: «إِذَا لَقِيْتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ، فَلَا تَبْدَأُوهُمْ

بِالسَّلَامِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ،
وَالثُّوْرَيِّ، وَجَرِيرُ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
مُحَمَّدِ الدَّارِوْرِيِّ، كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ

(1) أخرجه أَحْمَدُ (234/1) وَابْنُ مَاجَةَ (3076) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحِكْمَةِ عَنْ مَقْسُومٍ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ بِهِ .

(2) عَلَى أَبِي حَاتَمَ (1/295).

عمرٌ النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن
أبي هريرة.⁷³⁵

ومثال الإبدال لقصد امتحان حفظ الشيخ وفهمه :

كما فعلَ مع البخاري³، والعُقيلي⁴، وغيرهما⁷³⁶،
ويفعلونه أهلُ الحديث كثيراً.

(3) تقدم تخریجه .

(4) تقدمت قصة امتحان أهل بغداد للبخاري ص () وانظر
حول امتحان الشیوخ () .

737 [المصحف]*

أوْ كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ بِتَغْيِيرِ بَعْضِ الْحُرُوفِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّقْطِ، فَهُوَ الْمُصَحَّفُ، أَيْ قِسْمٌ مِّنْهُ، لَأَنَّهُ يَكُونُ فِي الْمَتَنِ أَيْضًا.

مثَالُ الْأَوَّلِ : مَا ذَكَرَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَرِيرَ الطَّبْرِيَّ قَالَ فِيمَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَفِيهِمْ عَتْبَةُ بْنُ الْتَّدْرِ، قَالَهُ بِالْمُوَحَّدَةِ، وَالدَّالُ الْمَعْجَمَةُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالْتُّونِ الْمَضْمُوْمَةُ، وَفَتْحُ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشَدَّدَةِ .

وَ كَوْلُ يَحِيَّيِ بْنِ مَعْيَنٍ : الْعَوَامُ بْنُ مُزَاحِمٍ بِالْزَاءِ

738

وَ الْحَاءُ الْمَهْمَلَةُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالرَّاءِ وَالْجَيْمِ . 6

وَ مَثَالٌ [43/ب] الْثَّانِي : مَا ذَكَرَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ أَيْضًا أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصُّولِيَّ أَمْلَى فِي الْجَامِعِ حَدِيثَ أَبِي أَيُوب

(737) * (5) معرفة علوم الحديث - للحاكم (146)، "مقدمة ابن الصلاح" (476-471)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (63)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (140)، "فتح المغيث" - للعرافي (332)، "فتح المغيث" - للساخاوي (55/4)، "تدريب الرواية" - للسيوطى (193/2)، "شرح نزهة النظر" - للفارى (224)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (419/2)، "توجيه النظر" - للجزائري (186)، "منهج ذوي النظر" - للترمسى (248)، "لقط الدرر" - للعدوى (82)، "سح المطر" - لعبد الكريم الأثري (89).
(738) 6 أي العوام بن مراجم.

مرفوعاً - : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتَبَعَهُ سِنَّا مِنْ
 شَوَّالٍ»⁷³⁹، فقال فيه : «شَيْئًا»، بالشين المعجمة
 والياء آخر الحروف⁷⁴⁰، وكقول هشام بن عروة
 في حديث أبي ذرٌ - رضي الله عنه - : «عَيْنُ ضَائِعًا»
 بالضاد المعجمة والياء آخر الحروف، والصواب :
 بالمهملة والنون⁷⁴¹، وكقول وكيع في حديث
 معاوية بن أبي سفيان : «لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْحَطَبَ»⁷⁴² بفتح الحاء
 المهمله، وإنما هو بضم المعجمة⁷⁴³، وكقول أبي

(739) أخرجه مسلم (1164) وابو داود (2433) والترمذى
 (759) وابن ماجه (1716) والدارمى (21/2) وابن خزيمة
 (2114) وابن حبان (3634) والبيهقي (4/292) من حديث
 أبي أيوب .

(740) 8

(741) 9

(742) 10 ذكره الهيثمي في "المجمع 2/19" (4) وقال : "رواه
 الطبراني في الكبير وفيه جابر الجعفي والغالب عليه الضعف "

(743) 11

موسى محمد بن المثنى في حديث : «أوشاه تتعثر»⁷⁴⁴

« بالنون، وإنما هو بالياء آخر الحروف»⁷⁴⁵ و
كقول أبي بكر الإسماعيلي، في حديث عائشة : قز
الزجاجة « بالزاي، وإنما هو بالدال المهملة
المفتوحة».⁷⁴⁶

و للتصحيف تقسيم آخر؛ ذكره العراقي⁷⁴⁷،
وهو إما أن يكون تصحيف السمع، وإما أن يكون
تصحيف المعنى :
فال الأول : أن يكون الاسم واللقب أو الاسم واسم
الأب على وزن اسم الآخر، ولقبه، أو اسم آخر واسم
أبيه، والحروف مختلفة شكلاً ونطقاً، فيشتبه ذلك على
السمع .

مثاله : ما ذكره التسائي، عن يزيد بن هارون، عن
شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي وائل، عن ابن
مسعود - رضي الله عنه - بحديث : «أيُ الدَّنْبِ أَعْظَمُ

(744) (12) أخرجه البخاري (2597) ومسلم (1832/26) من حديث أبي حميد الساعدي .

(745 13)

(746 14)

(747) (15) انظر التقييد والإيضاح (284) .

.... الحديث" 748 ؛ وكذلك ذكره الخطيب في

المُدْرَجَات، من طريق مهدي بن ميمون، عن "عاصم الأحوال". والصواب "واصل الأذب" كطتم "عاصم الأحوال" من طريق شعبة ومهدي وغيرهما .

ومن ذلك: ما رواه أبو داود والنسائي، من روایة شعبة، عن مالك بن عرفة، عن عبد خير، عن علي، في صفة الوضوء 749 ، والصواب : "خالد بن

علقمة"، مكان "مالك بن عرفة". 750 .

والثاني : هو تغيير المعنى إلى شيء لم يقصد .
مثاله: ما ذكره الدارقطني، أنَّ أباً موسى محمد بن المثنَّى العنزيَّ الملقب بالزمن، أحد شيوخ الأئمَّة السُّنَّة، قال يوماً "نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنَزَةَ،

قدْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا" يريد أن

(748) تقدم تخریجه .

(17) أخرجه أحمد (122،139/1) وأبو داود (113)
والنسائي (68/1) من طريق شعبة عن مالك بن عرفة به .
(18) أخرجه أحمد (135،154/1) وأبو داود (111،112)
وابن ماجه (404) والنسائي (67،68/1) وابن خزيمة (147)
من طريق خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي .

النبي صلى الله عليه وسلم [44/أ] صلى إلى عنزة“⁷⁵¹
 فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا
 ”الحربة“ التي تُنصب بين يديه، وقد صحّ أعرابيٌّ
 معناه ولفظه معاً؛ حيث ظنَّ سُكُون نونه، ثم رواه
 بالمعنى فقال : ”شاة“، والصواب أنَّها بفتح النون
 وبالنسبة إلى الحُرُوف، هو المحرَّف، في
 ”القاموس“ التحريف⁷⁵² : التغيير⁷⁵³ والتَّصْحِيف⁷⁵⁴ :
 الخطأ في الصَّحِيفَة⁷⁵⁵ ، وفي ”شرح الفية العراقي“
 للقاضي زكرياء : ”التحريف⁷⁵⁶ : الخطأ بالحروف
 بالشكل“ و ”التصحيف⁷⁵⁷ : الخطأ فيها بالنقل“ ، واللحن⁷⁵⁸ :
 الخطأ في الإعراب“ . وفي ”تعريفات السيد“⁷⁵⁹
 : ”السند“ : تجنيس التحريف هو أن يكون الاختلاف
 في الهيئة ؛ كبرد، وبرد وتجنيس التصحيف : هو أن

(751) ينظر ”تدريب الراوي“ (194-195/2).

(752) ”القاموس المحيط“ (1033).

(753) ”القاموس المحيط“ (1068).

(754) فتح الباقي ().

يكون الفارقُ النقطُ، كأنقي وانقي". انتهى وبعضُهم لم يفرقُ بين الاسميَنْ، فأطلق المصحَّف والمحرَّف على شيءٍ [واحدٌ]، ولا مشاحةٌ في الاصطلاح، والذي ذهبَ إليه المصنَّف هو مختارٌ أكثر الأصوليَنْ .

مثاله: ما ذكر مُسْلِمٌ في "التمييز" 755 أنَّ ابن لهيَّة صحَّف في حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أنَّ رَسُولَ اللهِ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "احْتَجَرَ في المساجد" 756 ، فقال: "احْتَجَمَ" بالميم 757 ، وكما روَى يحيى بن سالم المفسِّر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، في قوله تعالى : {سَأَرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ} [الأعراف: 145] قال: مصر 758 ؛ وقد استعظام أبو زُرعة الرازِيُّ هذا واستقبَحَهُ، وذكر أنه في تفسير سعيد، عن قتادة : مَصِيرُهُمْ؛ فليسَى هذا تحرِيقاً، وإنْ لم يشتبهُ ولكنه سقط الضمير والياءُ فوق

(755) 23) هو كتاب "التمييز" للإمام مسلم، وقد طبع جزء منه بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي. في الرياض .

(756) 24) أخرجه البخاري (6113) ومسلم (781/213) .

(757) 25) التمييز ص (.) .

(758) 26 ذكره السيوطي في " الدر المنثور" (233/3) وعزاه إلى أبي الشيخ عن قتادة .

هكذا .

و معرفة التصحيف والتحريف فن مهم، حتى
صنف فيه جماعة، منهم الدارقطني⁷⁵⁹ ، أبو أحمد
العسكري⁷⁶⁰ ، وغيرهما .

(27) تقدمت ترجمته، أما كتابه فقد وصفه ابن خير في الفهرس ص(17) بأنه ”كتاب مفيد“ وقال السيوطي : أورد الدارقطني في كتاب التصحيف كل تصحيف وضع للعلماء، حتى في القرآن الكريم اه التدريب . (2/195)
قلت: ومنه نسخة خطية بمكتبة الجامعة الإسلامية غير واضحة، وناقصة وقد أكثر الحفاظ النقل منه .

(28) هو الإمام المحدث الأديب، أبو أحمد، الحسني بن عبد الله سمع من عباد الأهوازي، أبي بكر بن أبي داود، ومحمد بن جرير الطبرى، وعنـه: أبو سعد الماليـنى، وأبو نعيم الأصبهانـى وغـيرـهـما، قال أبو طاهر السـلـفى: كان أبوـأـحمدـالـعـسـكـرىـمـنـالـأـنـمـةـالـمـذـكـورـينـبـالـتـصـرـفـفـيـأـنـوـاعـالـعـلـومـ،ـوـالتـبـحـرـفـيـفـنـوـنـالـفـهـرـمـ،ـوـمـنـالـمـشـهـورـينـبـجـوـدـةـالـتـالـيـفـ،ـوـحـسـنـىـالـتـصـنـيـفـ،ـأـلـفـكـتابـ”ـالـحـكـمـوـالـأـمـثـالـ”ـوـكـتابـ”ـالـتصـحـيفـ”ـ،ـوـكـتابـ”ـرـاحـةـالـأـرـوـاحـ”ـ،ـوـعـاـشـهـتـىـعـلـاـبـهـالـسـنـوـاشـتـهـرـفـيـالـأـفـاقـتـوـفـيـسـنـةـالـتـتـيـوـنـوـثـمـانـيـنـوـثـلـاثـمـئـةـ.ـانـظـرـالـسـيـرـ(413/16).ـ

أما كتابه فهو كتاب تصحيفات المحدثين، قال صاحب الرسالة المستطرحة ص (89) : ”شرح يه الأسماء والألفاظ المشكلة التي تتشابه في صورة الخط فيقع فيها التصحيف“ اه .
قلت وهو مطبوع في ثلاثة مجلدات بتحقيق شيخ شيوخنا د / محمود أحمد .

761 [الرواية بالمعنى]*

و لا يجوز تعمّد تغيير صورة المتن بتقديم أو تأخير، أو زيادة أو نقصان، أو تشديد أو تخفيف أو إبدال مرادف بمرادفٍ . نعم : يحلُّ لعارف نقلُ حديث معناه ظاهر - ولم يتَعَبَّدْ بلفظه - بالمعنى ؛ وذلك أن يأتي بلفظ بدلٌ آخرٌ مساوٌ له في المراد والفهم وإن لم يَنْسَ اللَّفْظَ الْآخِرَ ، أو لم يرافقه ؛ لأنَّ المقصود المعنى

762 واللَّفْظُ الدَّالُ ، أَمَا مَا لَمْ يُظْهِرْ مَعْنَاهُ - وَمِنْهُ

" 29 (761) * مقدمة ابن الصلاح " (394)، "فتح المغيث" - للراقي (260) "فتح المغيث" - للسحاوي (137/3)، "تدريب الروي" - للسوطي (98/2)، "توضيح الأفكار" - للصناعي (392/2) "قواعد التحديد" - للقاسمي (229)، "توجيه النظر" للجزائري (298) .

(762) قال الحافظ ابن حجر في "نزهة النظر" : "و أما الرواية بالمعنى فالخلاف فيها شهير ، والأكثر على الجواز أيضاً ، ومن أقوى حجتهم الإجماع على جواز شرح الشريعة للجم بلسانهم للعارف به ، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه في المفردات دون المركبات وقيل : إنما يجوز لمن يستحضر اللَّفْظَ لِيُتَمَكَّنَ مِنَ التَّصْرِيفِ فِيهِ ، وَقِيلَ إِنَّمَا يُجُوزُ لِمَنْ كَانَ يَحْفَظُ الْحَدِيثَ فَنْسِيَ لَفْظَهُ وَبَقِيَ مَعْنَاهُ مَرْتَسِمًا فِي ذَهْنِهِ ، فَلَهُ أَنْ يَرْوِيهِ بِالْمَعْنَى لِمَصْلَحةِ تَحْصِيلِ الْحَكْمِ مِنْهُ بِخَلْفِ مَنْ كَانَ مَسْتَحْضُرًا لِلْفَظِهِ ، وَجَمِيعُ مَا تَقْدِمُ يَتَعَلَّقُ بِالْجَوَازِ وَعَدْمِهِ ، وَلَا شَكَ أَنَّ الْأَوَّلَى إِيْرَادُ الْحَدِيثِ بِالْأَفْاظِ دُونَ التَّصْرِيفِ فِيهِ ، قَالَ الْقَاضِي عِياضٌ : يَنْبَغِي سَدُّ بَابِ الرَّوَايَةِ بِالْمَعْنَى لَئِلَا يَتَسَلَّطُ مِنْ

==

المتشابه - فلا تجوزُ روایتهُ بالمعنى ؛ بل ينقل بلفظه، وكذلك ما تعبد بلفظه : لا يجوزُ نقله بالمعنى قطعاً ؛ وكذلك ما كان مِنْ "جوامع الكلم" ⁷⁶³ ؛ فلا يصحُّ نقلها بغير [44/ب] ألفاظها ؛ كقوله - صلی الله عليه وسلم - : "الخَرَاجُ بِالضَّمَانِ" ⁷⁶⁴ ، "البَيِّنَةُ عَلَى الْمُذَعِّيِّ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ" ⁷⁶⁵ ، "الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ" ⁷⁶⁶ ، "لَا ضَرَّ وَلَا ضِرَارٌ" ⁷⁶⁷ "لَا يَتَطْرُحُ فِيهِ عَزَّانٌ" ، "الآن حَمِيَ الْوَطِيسُ" إلى غير ذلك مما هو مذكور في محله ⁷⁶⁸

لا يحسن من يظن أنه يحسن، كما وقع لكثير من الرواية قديماً وحديثاً" اهـ نزهة النظر ص (48) (763) قال النووي: "جوامع الكلم: الكلام قليل اللفظ كثير المعنى" اهـ. "شرح النووي على صحيح مسلم.(5/5)" (764) (32) تقدم تخرجه . (765) (33) تقدم تخرجه . (766) أخرجه مالك (869-868/2) رقم (12) والبخاري (6912) ومسلم (1710/45) وأبو داود (4593) والترمذى (642) والنسائي(45/5) وابن ماجه (2673) وأحمد (475/2) من حديث أبي هريرة . (767) (35) تقدم تخرجه . (768) (36) أخرجه أحمد (207/1) ومسلم (1775) من حديث

769 [المرفوع]*

وَلِمَا فَرَغَ الْمُصَنَّفُ مِنَ الْمَبَاحَثِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْمَتَنِ
مِنْ حِيثِ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ - شَرَعَ فِي الْإِسْنَادِ، فَقَالَ :
وَالْإِسْنَادُ إِنْ انتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مُتَّصِّلًا - كَانَ أَوْ غَيْرَ مُتَّصِّلٍ - فَالْمَرْفُوعُ، سَوَاءً كَانَ
الْمَنْفُولُ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا أَوْ تَقْرِيرًا، وَقَالَ الْخَطِيبُ :
«هُوَمَا أَخْبَرَ فِيهِ الصَّحَابَيُّ عَنْ قَوْلِ الرَّسُولِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ فِعْلِهِ» ؛ فَعَلَى هَذَا : لَا يَدْخُلُ فِيهِ
مِرَاسِيلُ التَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحَ : «وَ
مَنْ جَعَلَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعَ فِي مَقَابِلَةِ
الْمُرْسَلِ، فَقَدْ عَنَّى بِالْمَرْفُوعِ الْمُتَّصِّلِ»⁷⁷⁰ . انتهى .
مَثَلُ الْمَرْفُوعِ صَرِيحًا مِنَ الْقَوْلِ : قَوْلُ الرَّاوِي -

⇒ العباس.

(769) * (37) مقدمة ابن الصلاح (193)، ”المنهل الروي“ -
لابن جماعة (48)، ”الموقظة“ - للذهبي (41)، ”اختصار
علوم الحديث“ - لابن كثير (43)، ”النكت على ابن الصلاح“
- لابن حجر (511/1)، توضيح الأفكار للصناعي (1/254)
”لقط الدرر“ - للعدوي (104)، ”سح المطر“ - لعبد الكريم
الأثري (99).
”(770) 38 مقدمة ابن الصلاح“ (66) ”مع التقييد والإيضاح.“

صَحَابِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ - : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَ مَثَالُهُ كَنَايَةٌ - أَيْ : غَيْرَ صَرِيحٍ - : قَوْلُ الصَّاحِبِيِّ - الَّذِي لَيْسَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا نَظَرٌ فِي كُلِّهِمْ - مَا يَكُونُ عَنِ الْأَمْوَارِ الْمَاضِيَّةِ، كَبَدْءُ الْخَلْقِ، وَقَصْصَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْبِيَاءُ، أَوْ عَنِ الْأَمْوَارِ الْآتِيَّةِ؛ كَالْمَلَاحِمِ، وَالْفَتْنَةِ، أَوْ عَنْ تَوْبَةِ مُخْصُوصٍ، أَوْ عَقَابِ مُخْصُوصٍ، يَتَرَبَّ عَلَى عَمَلٍ مُخْصُوصٍ ؛ كَقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ عَرَافًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁷⁷¹ لِأَنَّ مَثَلَهُ لَا

يَقُولُهُ الصَّاحِبِيُّ إِلَّا بِتَوْقِيفٍ .

وَ مَثَالُ الْمَرْفُوعِ صَرِيقًا مِنَ الْفَعْلِ : قَوْلُ الصَّاحِبِيِّ : فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَأَيْهُ يَفْعُلُ كَذَا، وَقَوْلُ غَيْرِهِ، فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ

(771) رواه أبو يعلى (5408) وذكره الهيثمي في المجمع (118/5) وقال "رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، ورجال الطبراني في الكبير والبزار ثقات".

و ذكره المنذري في الترغيب والترهيب وعزاه لأبي يعلى والبزار وقال : إسناده جيد كلهم رووه موقوفاً على ابن مسعود . وقد روی مرفوعاً من حديث أبي هريرة بلفظ : "من أتي عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم" رواه الترمذى (135)، وابن ماجة (8/1) . والحاكم (639)

وسلم كذا .

و أما المرفوع من الفعل حُكْمًا - أي : غَيْرَ صريح
- فقال بعضُ الفضلاء : لا يتأتى فعلٌ مرفوعٌ حُكْمًا ،
ولا يكونُ مرفوعًا صريحةً ، وقال الحافظ في "شرح
النخبة" .

مثاله : «أن يفعَلَ الصَّحَابِيُّ ما لَا مَجَالَ لِلاجْتِهادِ فِيهِ
؛ فَيُنَزَّلُ عَلَى أَن ذَلِكَ عِنْدَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ؛ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي صَلَاةِ عَلَىٰ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ - فِي الْكَسْوَفِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ أَكْثَرُ مِنْ رُكُوعَيْنِ»

772 وردَ بأنَّه لا يلزمُ كونَه عندَ الصَّحَابِيِّ عنِ
النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَكُونَ عَنْهُ مِنْ فِعْلِهِ
[أ/45] ؛ لجوءُه أَنْ يَكُونَ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ .

ومثالُ المرفوع صريحةً من التقرير : أَنْ يَقُولَ
الصَّحَابِيُّ : فَعَلَتْ أَوْ فَعَلَ بِحُضْرَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا يَذَكُرُ إِنْكَارَهُ

وَ مَثَالُه غَيْرَ صريحٍ : حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : «كَانَ
أَصْحَابُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْرَأُونَ بَابَهُ

(40) تقدم تخریجه وأصل الحديث في الصحيحين . (772)

بِالْأَظَافِيرِ”⁷⁷³ ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلِمُ اطْلَاعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِقْرَارُهُمْ عَلَيْهِ، وَقَالَ الْحَاكِمُ
 774 وَالْخَطِيبُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ .
 وَمَمَّا يَدْلُلُ عَلَى رفعِ الْحَدِيثِ : قَوْلُ التَّابِعِيِّ، عَنِ الصَّحَابِيِّ: “يَرْفَعُ الْحَدِيثَ أَوْ رَوَيْتَهُ، أَوْ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ”， وَقَوْلُ الصَّحَابِيِّ “مِنَ السُّنَّةِ كَذَا” مَحْمُولٌ عَلَى الرِّفْعِ؛ وَكَذَا قَوْلُ التَّابِعِيِّ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُمْ لَا يَرِيدُونَ بِالسُّنَّةِ عِنْ الْإِطْلَاقِ إِلَّا سَنَةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالتَّفْصِيلُ فِي الْأَصْوَلِ الْفَقِيهِيَّةِ .

(773) أخرجه البخاري في ”الأدب المفرد“ (1080) وأبو نعيم في ”تاريخ أصفهان“ (365/2، 110) والمزي في ”تهذيب الكمال“ (350/26) من حديث أنس بن مالك وله طريق آخر عن أنس أخرجه البزار (2008-كشف الأستار) وابن حبان في ”المกรوحين-198“ (199) والكلام على هذا الحديث طويل وينظر ”الصحيحه“ (2092) و”صحيح الأدب المفرد.“ (824) .

(774) انظر معرفة علوم الحديث - للحاكم () و ”الكافية“ - للخطيب () و ”تدريب الرواية“ - للسيوطى (187/1) .

775 *[الموقوف]

أو انتهى إلى الصحّابيّ، سواءً كان يسندٌ منصلٌ أم منقطع - فالموقفُ، قوله أو فعلًا أو تقريرًا - كما سبق - أو انتهى إلى التابعِيّ، أو انتهى إلى مَنْ دونه كذلك - فالمقطُوعُ؛ فالفرق بينه وبين المُنْقَطِعِ : أن المقطُوع من مباحثِ الإسنادِ، والمنقطع من مباحثِ المَنْ، وقد سبقَ .

و يقال للأخرين - وهم الموقوفُ، والمقطُوعُ : الأئرُ أيضًا، وبعضُ فقهاء الشافعية، سمى الموقوفَ : أئرًا، وسمى المرفوعَ : الخبرَ، وقال النوويُ : «المحدثون يُطلّبون الأئرَ على المرفوعِ الموقوفِ»

776

(775) * (43) مقدمة ابن الصلاح (194)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (48)، "الموقفة" - للذهبي (41)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (43)، "النكت على ابن الصلاح" - لابن حجر (194/1)، "تدريب الراوي" - للسيوطى (1/1)، "و توضيح الأفكار" - للصناعي (1/261)، "لقط الدرر" - للعدوى (104)، "سح المطر" - لعبد الكريم الأثري (102).
"انظر التقريب والتيسير" (184/1) مع "التدريب".

777 [المسند]*

و **المسند** - بفتح النون - يقال لكتابٍ جُمِعَ فيه ما أَسْنَدَهُ الصَّحَابِيُّ، أي: رواه - كما سبق - وللإسناد، كـ **مسند الشهاب***⁷⁷⁸ ، و **مسند الفردوس***⁷⁷⁹ ، أي

(45) معرفة علوم الحديث - للحاكم (17)، "مقدمة ابن الصلاح" (190-191)، "الاقتراح" - لابن دقيق العيد (196)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (47)، "الموقظة" - للذهبي (42)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (42)، "فتح المغيث" - للعرافي (49)، "النكت على ابن صلاح" لابن حجر (505/1)، "نزهة النظر" لابن حجر (57)، "فتح المغيث" - للساخاوي (119/1)، "تدريب الراوي" - للسيوطى (182/1)، "شرح نزهة النظر" - للقاري (191)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (258/1)، "لقط الدرر" - للعدوى (105).

(46) هو **"مسند الشهاب في الموعظ والأداب"** في مجلد لشهاب الدين أبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضايعي، نسبة إلى قضاعة ولها قضاء مصر توفي سنة أربع وخمسين وأربع مئة، وعدد أحاديثه ألف ومئتان حديث في الحكم والوصايا محفوظة الإنسانية مرتبة على الكلمات من غير تقيد بحرف.

انظر الرسالة المستطرفة ص (57).

(47) هو مسند كتاب الفردوس، ويعرف اختصاراً بـ **مسند الفردوس** "لأبي منصور شهر دار بن شيرويه الديلمي المتوفي سنة خمسين وخمس مئة، وكتاب الفردوس لوالده المحدث الحافظ شيرويه بن شهردار المتوفي سنة تسع وخمس مئة".

==

: إسناد حديثهما، وللحديث الذي هو مرفوعُ صاحبِي بسند ظاهره الاتصال؛ فخرج مرفوعُ التابعِي فَمَنْ دونه، وما ظاهره الانقطاعُ، ولم يخرج المُرْسَلُ الخفيُّ، ولا مَا عنْه المدلُّسُ ؛ وهذا موافق لقولِ الحاكم في كتابه «علوم الحديث»؛ حيث قال : «وَالْمُسْنَدُ : مَا رَوَاهُ الْمَحْدُثُ عَنْ شَيْخٍ يُظْهِرُ سَمَاعَهُ مِنْهُ لِيْسَ إِنَّمَا يَحْتَمِلُهُ ؛ وَكَذَلِكَ سَمَاعُ شَيْخِهِ مُتَصَلًا إِلَى صَاحِبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالقَائِلُ بِهِ لَحَظَ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُتَصَلِّ وَالْمَرْفُوعِ مِنْ حِيثُ إِنَّ الْمَرْفُوعَ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى حَالِ الْمَتَنِ دُونَ الْإِسْنَادِ، مِنْ أَنَّهُ مُتَصَلٌ أُولَاءِ [45/ب] ، وَالْمُتَصَلُ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى حَالِ الْإِسْنَادِ دُونِ الْمَتَنِ، مِنْ أَنَّهُ مَرْفُوعٌ أُولَاءِ، وَالْمُسْنَدُ يُنْظَرُ فِيهِ إِلَى الْحَالَيْنِ مَعًا، فَيَجْمَعُ

أورد فيه عشرة الآف حديث من الأحاديث القصار مرتبة على نحو من عشرين حرفاً من حروف المعجم من غير ذكر إسناد في مجلد أو مجلدين وسماه «فردوس الأخبار» بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب «أبي شهاب الأخبار» للقضاعي - وأسند أحاديث «فردوس الأخبار» ابن شيرويه المسمى شهردار في كتابه «مسند كتاب الفردوس»، في أربع مجلدات خرج سند كل حديث تحته، وسماه «إيانة الشبه في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامة الحروف» واختصره الحافظ ابن حجر وسماه «تسديد القوس في مختصر مسند الفردوس» وهو مطبوع وانظر الرسالة المستطرفة (57)

شرطِي الرفع والاتصال فيكون بينه وبين كُلّ من المرفوع والمتصل عُموماً وخصوصاً مطلقاً فـكُلُّ مُسْنَدٍ مرفوعٌ ومتصلٌ، ولا عكس.

وقال الخطيب : «المُسْنَدُ المَتَّصِلُ» ؛ فيدخل الموقوف الذي لا انقطاع في سندِه ؛ لكنه قال : إن استعمالهم هذه العبارة فيما أسنده عن النبي ، صلى الله عليه وسلم .

و قال ابن عبد البر : «المسند المرفوع» ؛ فيدخل المرسل والمُعْضَلُ والمُنْقَطِعُ إذا كان مرفوعاً، ولا قائل به .

و الحاصل : أن بعضهم جعل المُسْنَدَ من صفات المَتَّنِ والإسناد معاً، وهو الذي جرَى عليه المصطَفُ، وبعضهم جعله منْ صفات المَتَّنِ ؛ لكن لحظة فيه صفة الإسناد، وهو القول الثاني؛ فإذا قيل عليه : هذا سندُ، علمنا أنه متصل بالإسناد، ثم قد يكون مرفوعاً وموقوفاً إلى غير ذلك، وبعضهم جعله من صفات المَتَّنِ فقط، وهو القولُ الآخر، فإذا قيل عليه : هذا حديثٌ مُسْنَدٌ علِمنَا أنه مضافٌ إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قد يكون مرسلاً ومُعْضَلًا وغير ذلك .

780 [العلو المطلق]*

فإنْ قلَّ عدُّ رجالِ السَّنَدِ، وانتهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فهو الْعُلُوُّ الْمُطْلُقُ، يُعْلَمُ وَجْهُهُ اِطْلَاقَهُ مِنْ قَسِيمِهِ، وَهُوَ أَجَلُّ أَنْوَاعِ الْعُلُوِّ، وَأَفْضَلُهَا ؛ قَالَ الْعَرَابِيُّ : «وَأَعْلَى مَا يَقُولُ الشَّيْوخُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنِ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ بِالسَّمَاعِ - مَا هُوَ سَاعِيُّ الْإِسْنَادِ»، ثُمَّ قَالَ : «وَلَا يَقُولُ لِأَمْثَالِنَا مِنِ الصَّحِيحِ الْمُتَّصِلِ بِالسَّمَاعِ إِلَّا عُشَارِيُّ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ يَقُولُ لَنَا التَّسَاعِيُّ

781

“48) (780)* معرفة علوم الحديث” - للحاكم (5)، “مقدمة ابن الصلاح” (437-449)، “الاقتراح” - لابن دقيق العيد (301)، “المنهل الروي” - لابن جماعة (70)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (154)، “فتح المغيث” - للعرابي (308)، “نزهة النظر” - لابن حجر (58)، “فتح المغيث” - للسخاوي (331/3)، “تدريب الروyi” - للسيوطى (159/2)، “شرح نزهة النظر” - للقاري (193)، “توضيح الأفكار” - للصنعاني (395/2)، “منهج ذوي النظر” - للترمسي (239)، “لقط الدرر” - للعدوي (106)، “سح المطر” - لعبد الكريم الأثري (108).
781) في الأصل ”السباعي“ وما أثبتناه هو الصواب في ”فتح المغيث للعرابي.“

الصحيح، ولكنْ بإجازةٍ في الطَّريق⁷⁸². انتهى، وقد حَصَلَ لنا من هذا الْفُرْبِ ما حَصَلَ، وَلِللهِ الْحَمْدُ عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ أَعْلَمُ : أَنَّ فُرْبَ الْإِسْنَادِ مَعَ ضَعْفٍ بَعْضِ الرِّوَاةِ لَا يُؤْتَقْتُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ الْعَرَاقِيُّ : «سِيمَا إِنْ كَانَ فِيهِ بَعْضُ الْكَذَابِيْنَ الْمُتَأْخِرِيْنَ مِمَّنْ أَدْعَى سَمَاعًا مِنَ الصَّحَابَةِ ؛ كَإِبْرَاهِيمَ بْنَ هُدْبَةَ⁷⁸³، وَدِينَارَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ⁷⁸⁴، وَخِرَاشَ⁷⁸⁵، وَيَغْنَمَ بْنَ سَالِمَ⁷⁸⁶، وَغَيْرَهُمْ».»

“782 50) فتح المغيث” (310) للعرّاقي .
783 (51) هو إبراهيم بن هدبة، أبو هدبة الفارسي، قال الذهبي :
“حدث ببغداد وغيرها بالأباطيل” قال ابن معين : “قدم علينا
هالها وكتبنا عنه عن أنس، ثم تبين لنا أنه كذابٌ خبيث.”
و قال النسائي وغيره : “متروك” وقال أبو حاتم وغيره :
“كذاب.”

و قال أَحْمَدُ : “لَا شَيْءٌ”. ”مِيزَانُ الْأَعْدَالِ. (1/71) ”
784 (52) هو دينار أبو مكييس الحبشي . عن أنس، قال ابن
حبان : يروى عن أنس أشياءً موضوعة، وقال ابن عدي :
ضعيفٌ ذاهب، قال الخطيب : روى عنه : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ
غَالِبِ الْبَاهْلِيِّ غَلامٌ خَلِيلٌ، وَحَمْدُونٌ بْنُ أَحْمَدَ السَّمْسَارِ . وَمُحَمَّدُ
بْنُ مُوسَى الْبَرْبَرِيِّ، وَابْنُ نَاجِيَةٍ . قَالَ الْذَّهَبِيُّ : حَدَثَ فِي حدود
الأربعين ومائتين بوقاحة عن أنس بن مالك . ”مِيزَانُ
الْأَعْدَالِ. (2/30) ”

785 (53) هو خراش بن عبد الله عن أنس بن مالك، قال الذهبي :
=>

[العلو النسبي] * 788

أو انتهى إلى إمام ذي صفةٍ عليةٍ ؛ كالحفظ والضبط
وغير ذلك من الصفات المفترضية للرجح، سواءً

”ساقط عدم“، قال ابن حبان : ”لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار.“

وقال ابن عدي : ”زعم أنه مولى أنس.“

المجرحين () وميزان الاعتدال (65/1)

(786) صوابه يعْنَم بن سالم - كما أثبتناه وفقاً ”للمجرحين“
و ”ميزان الاعتدال“ وفتح المغيث الذي نقل عنه المصنف وفي
المخطوط ”نعميم“، وهو تصحيف .

ويغنم هو يغنم بن سالم بن قتيل، مولى على رضي الله عنه،
أتي عن أنس بعجائب، وبقي إلى زمان مالك، حدث عنه محمد
بن مخلد الرعنبي، وأحمد بن عيسى التستري، وعبد الغني بن
رفاعة، وطائفة . قال أبو حاتم : ضعيف، وقال ابن حبان : كان
يضع على أنس بن مالك، وقال ابن يونس : حدث عن أنس
فكذب، وقال ابن عدي : عامة أحاديثه غير محفوظة .

”المجرحين“ ” ” (ميزان الاعتدال . 4/459) ”

” (787) فتح المغيث“ - للعرافي (310) باختصار .

” (788) معرفة علوم الحديث“ - للحاكم (5)، ”مقدمة ابن
الصلاح“ (449-437)، ”الاقتراح“ - لابن دقيق العيد (301)
” المنهل الروي“ - لابن جماعة (70)، ”اختصار علوم
الحديث“ - لابن كثير (154) ”نزهة النظر“ - لابن حجر (58)
”فتح المغيث“ - للسخاوي (331/3)، ”تدريب الراوي“ -
”لسيوطى“ (159/2)، ”شرح نزهة النظر“ - للقاري (192)،
”توضيح الأفكار“ - للصناعي (395/2)، ”لقط الدرر“ -
”للعدوى“ (106)، ”سح المطر“ - لعبد الكريم الأثيري (108) .

[أ/46] كَانَ مِنْ أَرْبَابِ الْكُتُبِ السَّيِّةِ أَوْ لَمْ يَكُنْ، كَالْأَعْمَشْ، وَابْنُ حُرَيْجَ، الْأَوْزَاعِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَالْتَّوْرِيُّ - مَعَ صِحَّةِ الإِسْنَادِ أَيْضًا - : فَهُوَ الْعُلُوُّ النَّسْبِيُّ ؛ لَأَنَّ قَلَّةَ رِجَالِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَلِكَ الْإِمَامِ، وَإِنْ كَثُرَ الْعَدُّ إِلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَمِنْ الْعُلُوُّ النَّسْبِيِّ - أَيْضًا - مَا قَيَّدَتْ نِسْبَتُهُ بِالْكُتُبِ السَّيِّةِ ؛ إِذْ لَوْ رَوَيْنَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ كِتَابٍ مِّنَ الْكُتُبِ السَّيِّةِ يَقُولُ أَنْزَلَ مِمَّا لَوْ رَوَيْنَا مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهَا، وَقَدْ يَكُونُ عَالِيًّا مُطْلَقًا أَيْضًا ؛ كَحَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ مَرْفُوعًا : «يَوْمَ كَلَمَ اللَّهُ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ عَالِيًّا جُبَاهُ صُوفٌ ...» الْحَدِيثُ⁷⁸⁹ ؛ فَإِنَّا لَوْ رَوَيْنَا

منْ جُزْءِ بْنِ عَرَفةَ⁷⁹⁰ عَنْ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ - : يَكُونُ أَعْلَى مِمَّا رَوَيْنَا مِنْ طَرِيقِ التَّرْمِذِيِّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ حُجْرَةِ، عَنْ خَلْفِ، فَهَذَا - مَعَ كُونِهِ عَلَوًّا نَسْبِيًّا - عَلَوًّا مُطْلَقًا ؛ إِذْ لَا يَقُولُ هَذَا الْحَدِيثُ - الْيَوْمَ - أَعْلَى مِنْ

(789) أخرجه الترمذى (1734) والحسن بن عرفة في جزئه (57) والحاكم (379/2) من حديث ابن مسعود والحديث ضعيف جداً وينظر "الضعيفة" (1240).

(790) هو جزء أبي علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدى البغدادى المتوفى سنة سبع وخمسين ومئتين . وهو مطبوع بتحقيق د/عبدالرحمن الغريوائى . وانظر الرسالة المستطرفة ص (65).

روايته من هذا الطريق .
ودخل في هذا النوع الموافقة والإبدال والمساواة
والمصادفة :

فالموافقة : أن يرُوِيَ الرَّاوِي حَدِيثًا مِنْ أَحَدِ الْكُتُبِ
السَّنَّة بِإِسْنَادٍ لِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهَا ؛ بِحِيثُ يَجْتَمِعُ
مَعَ أَحَدِ السَّنَّة فِي شَيْخِهِ، مَعَ عَلُوّ الطَّرِيقِ الَّذِي رَوَاهُ
مِنْهُ، عَلَى مَا لَوْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَحَدِ الْكُتُبِ السَّنَّة .

مثاله حديث رواه البخاري ، عن محمد بن عبد الله
الأنصاري ، عن عن حميد عن أنس - مرفوعاً - :

«كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ»⁷⁹¹ ؛ فَإِذَا رَوَيْنَاهُ مِنْ جُزْءٍ

الأنصاري⁷⁹² تَقَعُ موافقة للبخاري في شيخه مع
علو درجه .

وَالْبَدْلُ : أَنْ يَوَافِقَهُ فِي شَيْخِ شَيْخِهِ مَعَ الْعُلُوّ - أَيْضًا -

مثاله : كحديث ابن مسعود الذي رواه الترمذى⁷⁹³

(791) أخرجه البخاري (4500)، وأبو داود (4595)،
والنسائي (27-26/8) وابن ماجه (2649)، وأحمد (128/3)،
وابن الجارود (841) من طريق حميد الطويل عن أنس .

(792) هو جزء أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن المثنى
الأنصاري البصري من شيوخ البخاري توفي سنة خمس
عشرة ومئتين قال الكتاني : "وهو من الأجزاء العالية
الشهيرة" الرسالة المستطرفة ص (65)

(793) انظر ص

، وتقَدَّم ذِكْرُهُ .

و المساواة : هو أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الرَّاوِي وَبَيْنَ الصَّحَابِيِّ، أَوْ مِنْ قَبْلِ الصَّحَابِيِّ إِلَى شِيخِ أَحَدِ السَّتَّةِ ؛ كَمَا بَيْنَ أَحَدِ الْأَئْمَةِ السَّتَّةِ وَبَيْنَ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ، أَوْ مِنْ قَبْلِهِ عَلَى مَا ذُكِرَ، أَوْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا بَيْنَ أَحَدِ الْأَئْمَةِ السَّتَّةِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ الْعَرَاقِيُّ : « وَهَذَا كُلُّهُ يَوجَدُ قَدِيمًا ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا تَوْجَدُ الْمَسَاوَاهُ [46/ب] ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَدْدُ مَا بَيْنَ الرَّاوِي الْآنِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَعْدَدِ مَا بَيْنَ أَحَدِ الْأَئْمَةِ السَّتَّةِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

و المصادفة : هو أَنْ يَعْلُوَ طَرِيقُ أَحَدِ الْكُتُبِ السَّتَّةِ عَنِ الْمَسَاوَاهُ بِدَرْجَةٍ، فَيَكُونُ الرَّاوِي كَأَنَّهُ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْبَخَارِيِّ أَوْ مُسْلِمٍ مُثْلًا⁷⁹⁴ ، يَعْنِي : أَنَّ الرَّاوِي كَأَنَّهُ لَقِيَ أَحَدَ الْأَئْمَةِ السَّتَّةِ وَصَافَحَهُ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ .

و وقْع التَّمِثِيلُ بِالْكُتُبِ السَّتَّةِ ؛ لَأَنَّ الْغَالِبَ عَلَى الْمُخَرَّجِينَ اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِمْ فَقَطْ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الظَّاهِريُّ⁷⁹⁵ وَغَيْرُهُ، بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَسْنَد

(62) فتح المغيث" - للعرافي (312).

(63) يقصد الشيخ "جمال الدين الظاهري" كما أوضح ذلك

الإمام أَحْمَدَ، وَلَا مَشَاحَةً فِي ذَلِكَ ”؛⁷⁹⁶ قَالَهُ الْعَرَاقِيُّ،
وَلِعُلوٌّ الإِسْنَادُ أَقْسَامٌ أَخْرَى تُطْلَبُ مِنَ الْمَطْوَّلَاتِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ فِي ”شِرْحِ النَّخْبَةِ“ : ”وَيُقَابِلُ
الْعُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ الْمَذْكُورَةِ : التَّرْزُولُ ؛ فَيَكُونُ كُلُّ قَسْمٍ مِنْ
أَقْسَامِ الْعُلُوِّ يُقَابِلُهُ قِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِ النَّزْوَلِ ؛ خَلَافًا لِمَنْ
زَعَمَ أَنَّ الْعُلُوَّ قَدْ يَقْعُدُ غَيْرَ تَابِعِ النَّزْوَلِ“⁷⁹⁷. انتهى

الْعَرَاقِيُّ فِي ”فَتْحِ الْمَغِيْثِ“ ص (312) وَكَانَهُ مِنَ الْمُعاصرِينَ
لِلْعَرَاقِيِّ .

. (796) انظر ”فَتْحِ الْمَغِيْثِ“ لِلْعَرَاقِيِّ (311-312).
بِتَصْرِيفٍ، وَبِالْعُخْصَارِ.

” (59) (797) نَزْهَةُ النَّظَرِ .“

798 [رواية الأقران]* 66

فَإِنْ شَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالرِّوَايَةِ؛ كَالسَّنْ، وَاللُّقْبَيْ، وَهُوَ الْأَخْدُ عَنِ الْمَشَايخِ - فَهُوَ الْأَقْرَانُ - بفتح الهمزة - وَهُوَ نَوْعٌ لطِيفٌ وَمِنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَتِهِ الْأَمْنُ مِنْ ذَنْ الْزِيادةِ فِي السَّنِدِ .

مثاله : رواية الأعمش، عن التّيميّ، وهما قرينان، وقد يجتمع جماعة من الأقران في سلسلة ؛ كرواية أَحْمَدَ، عن أَبِي خَيْثَمَة زُهَيْرَ بْنَ حَرْبٍ، عن أَبْنَ مَعِينَ، عن عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَاذَ ؛ لِحَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ، عن عَائِشَةَ :

“كُثُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْخُذُنَ

“ 66 (798)* معرفة علوم الحديث” - للحاكم (215)، “مقدمة ابن الصلاح” (523-526)، “الاقتراح” - لابن دقيق العيد (311) “المنهل الروي” - لابن جماعة (80)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (192)، “فتح المغيث” - للعرافي (374) “نزهة النظر” لابن حجر (60) “فتح المغيث” - للساخاوي (168/4)، “تدريب الراوي” - للسيوطى (246/2)، “شرح نزهة النظر” - للقاري (200)، “توضيح الأفكار” - للصنعاني (475/2)، “توجيه النظر” للجزائري (195) “منهج ذوي النظر” - للترمسى (286) “لقط الدرر” - للعدوى (111)، “سح المطر” - لعبد الكريم الأثري (114) .

مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالُوَّقَرَةِ ” 799 ؛ فَالخَمْسَةِ -
كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ - أَفْرَانُ ” .

وَالْمَصْنُوفُ جَرِى عَلَى مَا اشْتَهِرَ عَنِ الْحَاكمِ ؛ حِيثُ
قَالَ فِي كِتَابِهِ ”عِلْمُ الْحَدِيثِ” : ”وَإِنَّمَا الْقَرِينَانِ إِذَا

تَقَارِبَ سُنُّهُمَا وَإِسْنَادَهُمَا ” 800 ، فَإِذَا رُوِيَ أَحَدُ
الْقَرِينَيْنِ عَنِ الْآخَرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَوِي الْآخَرُ عَنْهُ - :
فَذَلِكَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَقْرَانِ ” ، وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحَ :
”إِنَّ الْحَاكمَ رَبَّمَا اكْتَفَى بِالتَّقَارِبِ فِي الْإِسْنَادِ

” 801 [أ/47] ، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ التَّقَارِبُ فِي السِّنْ ” .
أَنْتَهَى .

وَالْمَرَادُ بِالتَّقَارِبِ بِالْإِسْنَادِ أَنْ يَكُونَ أَخَذُهُ عَنْ غَالِبٍ
مِنْ أَخَذِهِ شِيخَهُ ، وَقَدْ سَبَقَ مَعْنَى الرِّوَايَةِ أَوْلَى
الْكِتَابِ ؛ عَلَى وَجْهِ يَنْكَشِفُ بِهِ الْحِجَابِ .

(799) 67 (أخرجه مسلم (320) من طريق عبيد الله بن معاذ ثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة .

(800) 68 (معرفة علوم الحديث . (215) ” ”
(801) 69 (مقدمة ابن الصلاح (233) مع ”القييد والإيضاح ” ”

802 * [المدج]

و إن روى كُلُّ منها - أي : الراوي، ومَنْ روى عنه - عن الآخر - : فهو المُدَبِّجُ - بضمِّ الميم، وفتح المهمَلة، وتشديد الموحَدة، وآخره جيمٌ - سُمِّيَ بذلك ؛ أخذًا من ديباجَتِي الوجه، وهمَا الخَدَان ؛ لتساويهما وتقابلهما، أو أنه لما فيه من الحُسْن والزينة، من : دَبَّجْتُ، بمعنى : زَيَّتُ، والذي سماه بذلك الدارقطنيُّ، وصَنَفَ فيه كتاباً .

و هو إما بواسطة ؛ كرواية الليث، عن يزيد بن الهاد، عن مالك، ويروي مالك، عن يزيد، عن الليث، وإما بلا واسطة ؛ كرواية كُلُّ من أبي هريرة وعائشة عن الآخر، ويقع في الصحابة ؛ كالمثال الثاني، وفي التابعين ؛ كرواية الزهري عن أبي الزبير، وأبي الزبير عن الزهري، وفي أتباع التابعين ؛ كرواية مالك عن الأوزاعي، والأوزاعي عن مالك، وفي أتباع الأتباع ؛ كرواية أحمدَ بْن حنبل عن علي بن المديني،

”70 (802) * مقدمة ابن الصلاح“ (523-526)، ”المنهل الروي“ - لابن جماعة (80)، ”اختصار علوم الحديث“ - لابن كثير (192)، ”نزهة النظر“ لابن حجر (60)، ”فتح المغيث“ - للسخاوي (168/4)، ”تدريب الراوي“ - للسيوطى (246/2)، ”شرح نزهة النظر“ - للقاري (201)، ”توضيح الأفكار“ - للصنعاني (475/2)، ”لقط الدرر“ - للعدوى (111)، ”سح المطر“ - لعبد الكريم الأثري (114) .

وعلي بن المديني عن أحمد بن حنبل .

[رواية الأكابر عن الأصغر] * 803

و إنْ روى الراوي عَمَّنْ دونهِ، أي : في الطبقة والسنّ، وهم متأذمان غالباً وفي القدر فقط، أو في القدر والسنّ - : فهو رواية الأكابر عن الأصغر، وهو نوعٌ لطيفٌ، ومن فوائد معرفته : الأمْنُ من ظنِ الانقلاب، وتزيلُ أهل العِلْمِ منازلهم عملاً بخبر أبي داود من حديث عائشة "أنزلوا الناس منازلهم". 804

مثالُ الأول : رواية الزُّهريِّ 805 ويحيى بن سعيد الأنباريِّ 806، عن تلميذهما الإمام مالك بن أنس

"(803) معرفة علوم الحديث" - للحاكم (48)، "مقدمة ابن الصلاح" (526-520)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (83)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (190)، "فتح المغيث" - للعرافي (373) "نزهة النظر" لابن حجر (60) "فتح المغيث" - للسخاوي (164/4)، "تدريب الراوي" - للسيوطبي (243/2)، "شرح نزهة النظر" - للقاري (200)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (473/2)، "توجيه النظر" - للجزائري (175) "منهج ذوي النظر" - للترمسي (284) "لقط الدرر" - للعدوي (111).

(804) 72

(805) (73) هو الإمام محمد بن شهاب الزهري . وقد تقدمت ترجمته .

(806) (74) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنباري المدني أبو سعيد، ثقة ثبت من الخامسة "القریب" . (7559)

و كرواية أبي القاسم عبيد الله بن أَحْمَدَ⁸⁰⁷
الْأَزْهَرِيٌّ⁸⁰⁸، عن تلميذه الحافظ أبي بَكْرٍ
الخطيب⁸⁰⁹، وكان إِذَا دَاكَ شَابًّا .

و مثال الثاني : رواية مالكٌ و ابن أبي ذئبٍ⁸¹⁰
عن شيخهما عبد الله بن دينار.⁸¹¹

_____ . (75) تقدمت ترجمته .

(808) هو عبيد الله بن أَحْمَدَ بن عثمان الأَزْهَرِيٌّ، حدث عن أبي بَكْرٍ القطيعي و أبي سعيد الْحُرْفِيٌّ، قال الخطيب : كان أحد المعنيين بالحديث والجامعين له، مع صدق واستقامة ودوام تلاوة . سمعنا منه المصنفات الكبار، وكمل الثمانين . مات في صفر سنة خمس وثلاثين وأربع مئة . “ تاريخ بغداد ” (10/385).

_____ . (77) تقدمت ترجمته .

(810) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث المعروف ”بابن أبي ذئب“ روى عن صالح مولى التوأم، وعكرمة مولى ابن عباس، ونافع مولى ابن عمر والزهري ومحمد بن المنذر وغيرهم، وعنده : الثوري ومعمر وهما من أقرانه، وعبد الله بن المبارك وأبو عاصم وأبو نعيم وغيرهم وهو ثقة فقيه وثقة أحمد وابن معين ويعقوب بن شيبة وغيرهم توفي سنة ثمان وخمسين ومئة وقيل غير ذلك . انظر ”تهذيب التهذيب“ (9/262) ”

(811) هو عبد الله بن دينار العدوبي مولى ابن عمر، روى عن : ابن عمر، وأنس، وسليمان بن يسار، ونافع القرشي مولى ابن عمر، وأبي صالح السمان وغيرهم . وعنده ابنه عبد

==

ومثال الثالث : روایة كثیر من الحفاظ والعلماء عن
 تلامذتهم ؛ كعبد الغني بن سعید⁸¹² عن محمد بن
 على الصوري⁸¹³.

الرَّحْمَنُ وَمَالِكٌ وَشَعْبَةُ وَالسَّفِيَانُ وَغَيْرُهُمْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : ثَقَةٌ
 مُسْتَقِيمٌ الْحَدِيثُ ماتَ سَنَةً سَبْعَ وَعَشْرِينَ وَمِائَةً .
 "تهذيب التهذيب . (5/180) "

(80) هو عبد الغني بن سعید بن بشر أبو محمد الأزدي المصري، الإمام الحافظ الحجۃ النشابة محدث الديار المصرية، سمع من عثمان بن محمد السمرقندی وعبد الله بن جعفر بن الورد، وعلى بن جعفر الفريابي وغيرهم، عنه : الحافظ محمد بن علي الصوري، ورشاً بن نظيف المقریء، وأبو عبد الله القضاوی، وغيرهم . قال البرقاني : سألت الدارقطنی لما قدم من مصر : هل رأیت في طريقك من يفهم شيئاً من العلم ؟ قال : ما رأیت في طول طریقی إلا شاباً بمصر يقال له عبد الغني، كأنه شعلة نار، وجعل يفخّم أمره، ويرفع ذكره، من تصانیفه "المؤتلف والمختلف" و "جزء فيه أوهام كتاب المدخل إلى الصحيح" للحاکم توفي سنة تسع وأربع مئة . "سیر اعلام النباء" (17/268) "البداية والنهاية" (12/7) "شذرات الذهب." (3/188)

(81) هو محمد بن على بن عبد الله بن محمد الصوري سمع محمد بن أحمد بن جمیع الصیداوي، وعبد الغني بن سعید المصري ولزمته وتخرج به، وسمع محمد بن جعفر الكلاعی وغيرهم .

حدث عنه : شیخه الحافظ عبد الغني، وأبو بكر الخطیب وسعد بن صاعد الرحبی وغيرهم .
 قال الخطیب : كان الصوری من أحرص الناس على الحديث ،
 <<

و يدخلُ فِي الْقَسْمِ [47/ب] الْآخِرِ مِنْ رِوَايَةِ
الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصْعَادِ : رِوَايَةُ الصَّحَابِيِّ عَنِ التَّابِعِيِّ
؛ كِرْوَايَةُ الْعَبَادِلَةِ الْأَرْبَعَةِ وَعُمَرَ وَعَلَىٰ وَأَنْسَ بْنِ
مَالِكٍ وَمَعَاوِيَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَنْ
كَعْبِ الْأَحْبَارِ.

وقد أفرد الخطيبُ في رواية الصحابة عن التابعين

جزءٌ لطيفاً

وَمِنْ رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ : رِوَايَةُ الْأَبَاءِ
عَنْ أَبْنَائِهِمْ ؛ كِرْوَايَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمِ النَّبِيِّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ ابْنِهِ الْفَضْلِ : أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي

مُزْدِلْفَةٌ” 815 وروایة وائل بن داود، عن ابنه بکر بن

وائل، عن الزهري، عن أنس : «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ

وأكثراً هم كتاب الله، وأحسنهم معرفة به، لم يقدم علينا أحدٌ أفهم
منه لعلم الحديث .

قال الخطيب مات الصوري في جمادى الآخرة سنة إحدى وأربعين وأربع مئة.

”تاریخ بغداد“ (3/103) ”تذكرة الحفاظ“ (3/1114)

”شذرات الذهب. (3/267)

⁸² ذكره غير واحد ممن ترجم له منهم الذهبي في السير

(18/292) وذكره صاحب الرسالة المستطرفة ص (122).

(815 83)

عليه وسلم - أَوْلَمْ عَلَى صَفَيَّةَ يَسُوقِ وَتَمْرٍ ” 816

(816) أخرجه أبو داود (3744) والترمذى (1095، 1096) وابن ماجه (1909) والحميدى (1184) وأبو يعلى (3580) وابن حبان (4061) والبيهقى (7/260) من طريق وائل بن داود .

817 [رواية الأبناء عن الآباء *]

وعكس هذا ⁸¹⁸- وهو رواية الأبناء عن الآباء -
كثير ؛ كرواية عبد الله، عن أبيه عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قال القاضي زكريّا في شرحه :
«فائدة : يلتحق برواية الرجل، عن أبيه، عن جده -:
رواية المرأة، عن أمها، عن جدتها، ومن ذلك ما رواه
أبو داود عن بُنْدَار، عن عبد الحميد بن عبد الواحد،
عن أم جنوب بنت نُمِيلَةَ، عن أمها سُوَيْدَةَ بنت جابرَ،
عن أمها عَقِيلَةَ بنتِ أَسْمَرِ بْنِ مُضْرِسَ، عن أبيها
أسمر، قال : أتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
فَبَأَيْعُثُهُ فَقَالَ : مَنْ سَبَقَ إِلَى مَالِمْ يُسَبِّقَ إِلَيْهِ، فَهُوَ لَهُ»

819

“ 817 (85) * مقدمة ابن الصلاح ” (549-540)، “المنهل
الروي ” - لابن جماعة (81)، “ اختصار علوم الحديث ” - لابن
كثير (194)، “ تدريب الراوي ” - للسيوطى (254/2)،
“ توضيح الأفكار ” - للصنعاني (477/2)، ” سح المطر ” - لعبد
الكريم الأثري (115) .

(86) أي وعكس رواية الأكابر عن الأصغر .
(87) أخرجه أبو داود (3071)، قال حدثنا ممد بن بشار قال
حدثني عبد الحميد بن عبد الواحد قال حدثتي أم جنوب بنت
نُمِيلَةَ عن أمها سُوَيْدَةَ بنتِ جابرَ عن أمها عَقِيلَةَ عن أبيها
==

820 [السابق واللاحق]*

وإن اجتمع اثنان على شيخ، وتقديم موت أحدهما، فهو السابق واللاحق، وهو نوعٌ لطيفٌ، وقد صنف

821 الخطيب فيه كتاباً سماه بذلك ومن فوائده : الأمل من ظن سقوط شيءٍ من إسناد المتأخر ، وتقرير حلاوة الإسناد في الفلوب .

مثاله : تحديث أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري صاحب "الصحيح" عن تلميذه أبي العباس محمد بن إسحاق السراج في التاريخ وغيره، وحدث

⇒ ذكرته .

قال المنذري : غريب ، وقال أبو القاسم البغوي : لا أعلم بهذا الإسناد حديثاً غير هذا .

" 88(820)*معرفة علوم الحديث " - للحاكم (48)، "مقدمة ابن الصلاح" (551-550)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (79)، "اختصار علوم الحديث" - لابن كثير (200)، "فتح المغيث" - للعراقي (385) "نزهة النظر" لابن حجر (60) "فتح المغيث" - للسخاوي (194/4)، "تدريب الراوي" - للسيوطى (262/2)، "شرح نزهة النظر" - للقاري (203)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني (480/2)، "منهج ذوي النظر" - للترمسي (294) "لقط الدرر" - للعدوى (113) "سح المطر" لعبد الكريم الأثري (116) .

(821) وهو مطبوع بتحقيق شيخنا محمد بن مطر الزهراني طبع دار طيبة بالرياض - سنة 1402 هـ .

عن أبي العباس - أيضًا - أبو الحسن أحمد بن محمد الخفاف النيسابوريُّ، وكان وفاه البخاريُّ سنة ستٌّ وخمسين ومئتين، ووفاة الخفاف سنة ثلاط وتسعين وثلاث مائة، فبَيْنَ وفاتهِما مائة وسبعين وثلاثون سنةً .

ومثاله - أيضًا - : أنَّ الحافظ السُّلْفِيَّ 822 سمعَ منه

أبو عليٍّ الْبَرَدَانِيُّ 823 أحد مشايخه حديثاً [48/أ]

(90) هو أحمد بن محمد بن الأصبhani أبو طاهر السُّلْفِيَّ قال الذهبي : “الإمام العلامة المُحَدِّث الحافظ المُفتى شيخ الإسلام شَرَفُ المُعْمَرِينْ و يُلْقَبُ جَدُّهُ أَحْمَدُ سَلْفَةُ وَهُوَ الْغَلِيظُ الشَّفَةُ، وَأَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ سَلْبَةُ، وَكَثِيرًا مَا يَمْزُجُونَ الْبَاءَ بِالْفَاءِ - وَسَمِعَ السُّلْفِيُّ كَثِيرًا مِنَ الرَّئِيسِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ التَّقِيِّ وَحَدَثَ عَنْ أَبِي مَطِيعِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الصَّحَافِ صَاحِبِ ابْنِ مَرْدُوِيَّهِ وَأَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُؤَدِّبِ، وَغَيْرِهِمْ، حَدَثَ عَنْهُ الْحَافظُ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ، وَعَلَيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمِ السَّرْقَسْطِيِّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْمِيَانِشِيِّ، وَالْحَافِظُانِ عَبْدُ الْغَنِيِّ وَعَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَاوِيِّ وَغَيْرِهِمْ مِنْ تَصَانِيفِهِ : “الْأَرْبَعِينُ الْبَلْدِيَّةُ”， “الْوَجِيزُ فِي الْمُجَازِ وَالْمُجَيْزِ”， “جَءَ فِي شَرْطِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الشِّيُوخِ” وَغَيْرُهَا، تَوْفَيَ رَحْمَهُ اللَّهُ سَنَةُ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَخَمْسَ مِائَةً اَنْظَرَ تَرْجِمَتَهُ فِي : “سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ” (5/21)، “الْكَاملُ” لابن الأثير (11/191)، “اللَّبَابُ” (1/550) ”طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ“ (6/32) ”

(91) هو محمد بن أحمد بن محمد أبو علي الْبَرَدَانِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، وَالْبَرَدَانِيُّ : نَسْبَةُ إِلَيْهِ بِرْدَانٌ قَرِيَّةٌ مِنْ قَرَى بَغْدَادٍ عَلَى سَبْعَةِ فَرَاسِخٍ مِنْهَا، وَقَدْ ضَبَطَهَا السَّمْعَانِيُّ، وَيَاقوْتُ الْحَمْوَيُّ بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَانْفَرَدَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي ”اللَّبَابِ“ فَضَبَطَهَا بِضمِ الْبَاءِ - قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ الْذَّهَبِيُّ : ”الشِّيخُ الْإِمَامُ الْحَافظُ الْقَدِيرُ“

==

ورواه عنه، وماتَ على رأسِ الخمسِ مائةٍ سنة، ثم
كان آخرَ أصحابِ السُّلْفِيِّ بالسماع سِبْطُهُ أبو القاسم
عبدالرحمن بن مكيٌّ⁸²⁴، وكانتْ وفاته سنة
خمسين وستَّ مائة، فَيَنْ وفاثيَّهُما مائةٌ وخمسونَ سنةً .

و، مفید بغداد" ، سمع أبا طالب بن غيلان، وأبا طالب العُشاري، والخطيب البغدادي، وعدة . قال السمعاني : كان أحد المشهورين في صنعة الحديث، وكان حنبلياً " .
قال السلفي : كان ثقةً نبيلاً . مات سنة ثمان وتسعين وأربع مائة . انظر ترجمته في : "الأنساب" (2/136) "سير أعلام النبلاء" (19/219)، "شذرات الذهب" (3/408) " .
(92) هو عبد الرحمن بن مكي بن عبد الرحمن جمال الدين الطرابلي ثم الإسكندراني سبط الحافظ أبي طاهر السلفي، سمع من جده كثيراً، وحضر عليه في الرابعة كثيراً، أجاز له جده، والكاتبة شهدة، وابن بشكوال، وغيرهم . وتقرأ ورحل إليه الطلبة، وروى الكثير بالقاهرة، حدث عنه : المنذري، والدمياطي، وابن دقيق العيد، وغيرهم . توفي سنة إحدى وخمسين وستَّ مائةً .
انظر "سير أعلام النبلاء" (23/278)، "شذرات الذهب" . (5/253) .

825 * [المسلسل]

وإن اتفقَ الرواةُ في صيغِ الأداءِ؛ بأن يقولَ كُلُّ راوٍ من رواةِ السندِ: سَمِعْتُ فُلانًا يقولُ، أو حَدَّثَنَا فلانٌ، أو غَيْرَ ذلكَ من الصيغِ وَجَعَلَ الحاكمُ منهُ أن يكونَ الْفَاظُ الأداءِ مِنْ جَمِيعِ الْرَوَاةِ دَالَّةً عَلَى الاتِّصالِ، وإنْ اخْتَلَفَتْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَمِعْتُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَدَّثَنَا 94⁸²⁶، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصْنَفُ هُوَ الْمَشْهُورُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ.

أو إن اتفقَ في غيرِها، أي: غيرِ صيغِ الأداءِ حالَ كَوْنِ ذلكَ الغيرِ كائناً مِنَ الْحَالَاتِ - جَمِيعَ حَالَةٍ - وَهِيَ :

أَمَا فَعْلِيَّةً؛ كَقُولُ أَبِي هَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

“شَبَّاكَ يَبْدَيَّ أَبُو الْفَاسِمِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَقَالَ

“ 93 (825) * مقدمة ابن الصلاح” (462-465)، “المنهل الروي” - لابن جماعة (64)، “اختصار علوم الحديث” - لابن كثير (163)، “تدريب الراوي” - للسيوطى (187/2)، “توضيح الأفكار” - للصناعي (414/2)، “لقط الدرر” - للعدوى (117)، “سح المطر” - لعبد الكريم الأثري (120). ” (94) انظر “معرفة علوم الحديث.” (31)

خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ ... 827 الحِدِيثُ

فَإِنَّهُ مَسْلِسٌ بِتَشْبِيهِكَ كُلُّهُمْ بِيَدِ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ .
أَوْ قَوْلِيَّةً ؛ كَقُولَهُ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِمَعَاذَ :
“إِنِّي أَحِبُّكَ، فَقُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : “اللَّهُمَّ، أَعِنِّي

عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ 828، فَإِنَّهُ
مَسْلِسٌ بِقُولِ كُلِّ مَنْ رَوَاهُ “إِنِّي أَحِبُّكَ”.

وَقَدْ يَجْتَمِعُ ؛ كَمَا فِي حِدِيثِ أَنْسٍ : “لَا يَجِدُ الْعَبْدُ
حَلْوَةَ الإِيمَانَ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ؛ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، حُلُوهُ
وَمُرُّهُ، قَالَ : وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - لِحِيَّهُ، وَقَالَ : “أَمَتْتُ بِالْقَدْرِ ؛ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ،
حُلُوهُ وَمُرُّهُ” 829 ، فَإِنَّهُ مَسْلِسٌ بِقَبْضِ كُلِّهِمْ

(827) (95) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (327/2) وَمُسْلِمُ (2789) وَالطَّبَرِيُّ فِي
“تَارِيْخِهِ” (23/1) وَابْنِ حَبَّانَ (6161) وَالبَّيْهَقِيُّ فِي “الْأَسْمَاءِ
وَالصَّفَاتِ” (ص 383)، وَانْظُرِ الْمَنَاهِلَ السَّلْسَلَةَ فِي الْأَحَادِيثِ
السَّلْسَلَةَ - لِمُحَمَّدِ الْأَيُوبِيِّ ص (0).6

(828) (96) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (244/5) وَأَبُو دَاوُدَ (1527) وَالنَّسَائِيُّ
(53/3) وَابْنِ خَزِيمَةَ (751).

(829) (97) رَوَاهُ الْحَاكمُ فِي مَعْرِفَةِ عِلُومِ الْحِدِيثِ ص (31) وَنَقْلُ
الْأَيُوبِيِّ فِي الْمَنَاهِلِ السَّلْسَلَةِ ص (69) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيْبِ
الْمَغْرِبِيِّ فِي ثِبَّتِهِ قَالَ: أَخْرَجَهُ الْحَاكمُ فِي نَوْعِ الْمَسْلِسِ مِنْ

على لحيته، مع قوله : «أَمَّنْتُ بِالْقَدْرِ.... إِلَخ» فهو ، أي ما اتفق فيه الرواہ الذي دلَّ عليه قولُ المصنف : «وَإِنْ اتَّفَقَ - : الْمُسْلِسْلُ، وَمِنْ فَضْلِهِ اشْتَمَالُهُ عَلَى مُزِيدِ الضَّبْطِ مِنَ الرِّوَاةِ، وَأَفْضَلُهُ : مَا كَانَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى اتِّصَالِ السَّمَاعِ، وَعَدْمِ التَّدْلِيسِ، قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْمَحْدُودِيْنَ : وَأَصْحَّ مُسْلِسْلٍ يُرُوَى فِي الدُّنْيَا الْمُسْلِسْلُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّافِ»

830 الدنيا المسلسل بقراءة سورة الصاف

علومه، ورواه أبو نعيم في المعرفة مسلسلاً أيضاً، وأخرجه الديباجي، وعنه ابن المفضل في مسلسلاتهما، والغزنوي والخلعي في التاسع من فوائده، وعبد الغفار السعدي في مسلسلاته وغيرهم، ولا يخلو عن ضعف. اهـ.
 قلت: في إسناده يزيد الرقاشي ، قال الدارقطني وغيره ضعيف، وقال أحمد: كان منكر الحديث. ميزان الاعتadal (418/4).
 (830) (98) أخرجه أحمد (452/5)، والدارمي (2395)، والترمذى (3309) والحاكم في المستدرك (249/2)، وابن حبان ()، والبيهقي ، وابن أبي حاتم في التفسير كما في ابن كثير (356/4) والطبراني في الكبير ، وأبو يعلى في مسنده كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبدالله بن سلام قال: قعدنا نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتدذكرةنا ، فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله لعملناه، فأنزل الله تعالى {سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ} قال عبدالله بن سلام: فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو سلمة: فقرأها علينا بن سلام، قال يحيى: فقرأها

==

ثم إنَّ التسلسل قد يُكُونُ في جميع السَّنَدِ، وقد لا يُكُونُ ؛ بل في معظمِهِ ؛ كحدِيث عبد الله بن عمْرو بن العاص : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُونَ الرَّحْمَنَ»⁴ [8/ب]⁸³¹
 المُسْلِسلُ بِالْأُولَى ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا صَحٌّ تَسْلُسُهُ إِلَى سَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ، وَانْقَطَعَ فِيمَا فَوْقَهُ⁸³²
 وَمِنَ الْمُسْلِسلِ : مَا يَتَعَلَّقُ بِزَمْنِ الرِّوَايَةِ ؛
 كَالْمُسْلِسلِ بِقَصْرِ الْأَظْفَارِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمِنْهُ :

عليها أبو سلمة ... الخ.

ونقل الأيوبي في المناهل السلسلة ص (162) عن محمد بن الطيب المغربي في ثبوته قال: "هذا حديث صحيح متصل بالإسناد والسلسل، ورجال أسانيده ثقات، بل قال بعض الحفاظ، هو أصح حديث وقع لنا مسلسلاً، وأصح مسلسل يروى في الدنيا"
اهـ.

(99) أخرجه أحمد (160/2) والحميدي (591، 592)، والبخاري في الأدب المفرد () والتاريخ وأبو داود (4941) والترمذى (1924)، والحاكم في المستدرك والبيهقي في الشعب ونقل الأيوبي في المناهل السلسلة ص (10) عن الحافظ شمس الدين بن الجزري: "الصواب أنَّ السلسل فيه من سفيان بن عيينة إلى آخر السند منقطع ومن رفع تسلسله بعده فقد غلط".

ونقل عن العراقي أنه قال: "هذا حديث حسن رجاله محتج بهم في الصحيح" اهـ.

(100) المسلسل بقص الأظفار يوم الخميس ذكره الأيوبي في المناهل السلسلة ص (18) بإسناده إلى الحسين بن علي قال ثنا أبي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ورأيته يقص أظفاره
=<

**ما يتعلّق بمكانها ؛ كالمسلسل بإجابة الدعاء في
الملتزم 833 ، ومنه : ما يتعلّق بتاريخها ؛ ككون
الراوي آخر من يرُوِي عن شيخه ، إلى غير ذلك
من أنواع المسلسل التي لا تتحصر ؛ كما قاله**

يوم الخميس، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقلم
أظفاره يوم الخميس، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
يا علي قص الظفر ونتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس
والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة .

قال ابن الطيب المغربي - في ثبته - أخرجـه التـيمي فـي
مـسلـسـلـاتـهـ،ـ وـالـدـيـلـمـيـ فـيـ مـسـنـدـ الـفـرـدـوـسـ مـسـلـسـلـاـ،ـ وـنـبـهـ عـلـيـهـ
الـجـالـلـ وـغـيـرـهـ،ـ وـصـرـحـ السـخـاوـيـ فـيـ الـجـواـهـرـ بـأـنـهـ ضـعـيفــ
رـجـالـهـ لـاـ تـعـرـفـ،ـ وـنـقـلـ عـنـ شـيـخـهـ اـبـنـ حـجـرـ أـنـهـ لـمـ يـثـبـتـ فـيـ
استـحـبابـ قـصـ الـأـظـفـارـ يـوـمـ الـخـمـيسـ شـيـءـ اـهـ.

(101) ذكره الأيوبي في المناهل السلسلة ص(20) بإسناده
إلى ابن عباس قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:
الملتزم موضع يستجاب فيه الدعاء، وما دعا فيه عبد دعوة إلا
استجاب قال ابن عباس فوالله ما دعوت الله عز وجل فيه قط
منذ سمعت هذا الحديث إلا استجاب لي ... ، وكل واحد من
رجال الإسناد يقول مثل قول ابن عباس.

قال ابن الطيب المغربي في ثبته . وأخرجـه التـيمي فـي مـسـنـدـ
الـفـرـدـوـسـ مـنـ وـجـهـ آـخـرـ مـسـلـسـلـاـ،ـ وـقـالـ الـحـافـظـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ
مـسـدـيـ:ـ هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـىـ غـرـيـبـ مـنـ حـدـيـثـ عـمـرـوـ بـنـ دـيـنـارـ
عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ تـقـرـدـ بـهـ مـسـلـسـلـاـ مـحـمـدـ بـنـ إـدـرـيـسـ الـمـكـيـ كـاتـبـ
الـحـمـيـديـ عـنـهـ.

قلت: وقد ذكر الذهبي الحديث في ميزان الاعتدال (518/3)
في ترجمة محمد بن الحسن بن علي بن راشد قال: عن وراق
الحميدي، ذكر حديثاً موضوعاً في الدعاء عند الملتزم. اه.

القاضي، ناقلاً عن ابن الصلاح .

834 [صيغ الأداء]*

ولما ذكر المصنف صيغ الأداء - على سبيل الإجمال - أراد أن يفصلها، ويبين مراتبها؛ تكميلاً للفائدة؛ فقال : "وصيغ الأداء" بالإظهار، وإن كان المقام يقتضي الإضمار؛ لإيهام عوده إلى غيرها،

835 وهي على ثمانى مراتب :

"(102) مقدمة ابن الصلاح" (312-316)، "الاقترح" -
لابن دقيق العيد (238)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (85)،
"الموقظة" - للذهبي (55-56)، "اختصار علوم الحديث" -
لابن كثير (103)، "فتح المغيث" - للعرافي (182)، "تدريب
الراوي" - للسيوطى (8/2)، "توضيح الأفكار" - للصنعاني
(309/2)، "منهج ذوي النظر" - للترمسى (143)، "أقط
الدرر" - للعدوى (119)، "سح المطر" - لعبد الكريم الأثري
(122).

(103) وأسردتها هنا مجتمعة من "نزهة النظر" زيادة في التوضيح : قال الحافظ ابن حجر :
"وصيغ الأداء المشار إليها على ثمان مراتب : الأولى : سمعتُ وحدثني .

ثم أخبرني وقرأتُ عليه، وهي المرتبة الثانية، ثم قرئ عليه
وأنا أسمع، وهي الثالثة، ثم أنبأني وهي الرابعة، ثم ناولني وهي
الخامسة، ثم شافهني أي بالإجازة، وهي السادسة، ثم كتب إلى
أي بالإجازة، وهي السابعة، ثم عن ونحوها من الصيغ
المحتملة للسماع والإجازة ولعدم السماع أيضًا وهذا مثل :
"قال، وذكر، وروى" اهـ نزهة النظر ص.

الأولى⁸³⁶: سمعت وحَدَثْتِي، وهي في مرتبةٍ واحدةٍ، وقال بعضهم: ليست بمرتبةٍ واحدةٍ؛ بل «سمعتُ» أصرَحُ؛ لعدم احتمال الواسطة، ولا يُطلق إلا في الإجازة، وهو -أيضاً- أولى في الذي سمعَ حال الإملاء؛ لأنَّ الذي سمع حال الإملاء أرفعُ أنواع السَّماع؛ لأنَّ الشَّيخ يَعْلَمُ مَا يُمْلِي ويتَدَبَّرُهُ، والكاتبُ يتحقَّقُ مَا يسمعه ويكتُبُهُ، وما ذكره المصنَّف تعبيرٌ مَنْ سمع وحده من لفظ الشَّيخ، ومنْ سمع مع جماعةٍ؛ يقول : سمعنا وحَدَثَنا ؛ وكذا الحُكْمُ فيما سيأتي .

قال الحاكم أبو عبد الله : «الذِي أخْتَارَهُ فِي الرِّوَايَةِ، وعَهَدْتُ عَلَيْهِ أكْثَرَ شِيوخِي، وآئِمَّةِ عَصْرِيِّ : أَنْ يَقُولَ فِيمَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْمُحَدَّثِ، وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ :

“ 104 (836) المرتبة الأولى : السَّماع مِنْ لفظ الشَّيخ ؛ وَهُوَ منقسم إلى إملاء أو تحديث، وسواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه، وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين ولا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السَّامِع مِنْهُ : حدَثَنا، أو أَخْبَرَنَا، وَأَبْنَانَا، وَسَمِعْتُ فلانًا يَقُولُ، وَقَالَ لَنَا فلان، وَذَكَرَ لَنَا فلان .

ولم يره جماعة من الحجازيين أرفع، وسُووا بينه وبينه “القراءة” و”العرض” على العالم، وروي هذا عن ”مالك“ وحكاه عن آئِمَّةِ المديْنَةِ، وروي عنه أيضًا وعن غيره أن القراءة على الشَّيخ أَعْلَى مراتب الحديث” الإمام ص (69) .

“حدَّثَنِي فلان”， وما كان معه غيره : “حدَّثَنا فلان”，
 وما قرأ على المحدث نفسه : “أخبرني”
 وما قرأ على المحدث، وهو حاضر : “أخبرنا
 فلان”⁸³⁷ ، قال ابن الصلاح : “و هو حسن، وقدَّم
 الخطيب: “سمعتُ، وحدَّثني ” على “سمعنا وحدَّثنا” ؛
 لأنَّ الأوَّلِينَ لا يقبلان التأويل ؛ بخلاف الآخرين ؛
 فقد روى [أنَّ] الحسن البصريُّ كان يقول : “حدَّثنا
 أبو هريرة”， ويتأول حديثَ أهلَ المدينة وأنا بها ؛ كما
 يقول : خطَّبَنا ابنُ عباسٍ بالبصرة، ويريد : خطبَ
 أهْلَها، المشهور أنَّ الحسن لم يسمعْ من أبي هريرة ؛
 بل قال يونس ابن عبيد : إنه ما رأه قط”⁸³⁸

و عطف [أنَّ] المرتبة الثانية على الأوَّلِي بـ “ئمَّ”
 ؛ لترادي رُثبَتها عنها، فقال: “ئمَّ أخْبَرَنِي، وقرأتُ

” (837) معرفة علوم الحديث للحاكم.(260-261)
 ” (838) مقدمة ابن الصلاح ” ص (316)، وانظر ” الكفاية ”
 للخطيب (284).

839 أي: على الشيخ ؛ لأنَّه مُتَعَقِّلٌ في الْدَّهْنِ ؛ عَلَيْهِ

كما في قوله تعالى : «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ». []

وبعض المحدثين يسمّى ذلك : عَرْضًا، بمعنى أنَّ القاريء يعرض على الشيخ الحديث، كما يعرض القرآن على المقرئ، سواء كانت القراءة على الشيخ يحفظ أو كتاب؛ بشرط أن يكون الشيخ حال القراءة عليه حافظاً لما عرض عليه، أو ماسكاً لكتاب بيده،

840 أو كان بيد ثقة .

وأجمعَ المحدثون على صحة الأخذ والتحمُّل
بالرواية عَرْضًا، ولم يعتدُوا بالخلاف⁸⁴¹؛ بل عملوا

(839) المرتبة الثانية وهي : القراءة على الشيخ . انظر الإلماع ص (70) وقد دمج عياض بين هذه المرتبة والتي بعدها . وكذا ابن صلاح وتبعه النووي في التقريب والسيوطى في التدريب انظر مقدمة ابن الصلاح ص () تدريب الراوى (12/2) . وقال السيوطى : "و صرحاً كثيرون بأن القراءة بنفسه أعلى مرتبة من السماع بقراءة غيره " اهـ التدريب (16/2) .

(840) انظر "الإلماع" ص (71)، "تدريب الراوى" (2/16) .

(841) روى الخلاف في ذلك عن أبي عاصم النبيل، رواه عنه الرامهرمزي قال السيوطى : "إن ثبت" أي إن ثبت ذلك عن أبي عاصم . وانظر "تدريب الراوى" (13/1) "، "و توضيح الأفكار" (2/302) "

بخلافه 842 ؛ فكان مالك يُنكر على المخالف، ويقول : «**كَيْفَ لَا يُجْزِيَكَ هَذَا فِي الْحَدِيثِ، وَيُجْزِيَكَ فِي**

الْقُرْآنِ؛ وَالْقُرْآنُ أَعَظَّمُ». **843**

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصْنَفُ مِنْ جَعْلِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ ثَانِيَّةً
هُوَ الْأَصَحُّ وَالْأَشَهَرُ الذي ذهب إليه أهل المشرق

844 وخراسان.

وَقَدْ يَعْرُضُ لِلْعَرْضِ مَا يَصِيرُهُ أَوْلَى ؛ كأن يكون

(842) قال السوطني : «وَمَنْ قَالَ بِصَحَّتِهَا مِنَ الصَّحَّابَةِ فِيمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَدْخَلِ : أَنَّسٌ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو هَرِيرَةَ، وَمِنَ التَّابِعِينَ ابْنَ الْمُسِيبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَخَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ، وَابْنَ هَرْمَزَ، وَعَطَاءَ، وَنَافِعَ، وَعَرْوَةَ، وَالشَّعْبِيَّ، وَالزَّهْرِيَّ، وَمَكْحُولَ، وَالْحَسَنَ، وَمَنْصُورَ، وَأَيُوبَ . وَمِنَ الْأَئِمَّةِ، أَبْنَ جَرِيجَ، وَالثُّورِيَّ وَابْنَ أَبِي ذِئْبٍ، وَشَعْبَةَ، وَالْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَابْنَ مَهْدِيَّ، وَشَرِيكَ، وَاللَّيْثَ، وَأَبُو عَبِيدَ، وَالْبَخَارِيَّ، وَخَلْقٌ لَا يَحْصُونَ كَثِيرًا» اهـ التدريب (13/2).

(843) رواه عنه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص 11 (259).

(844) قال القاضي عياض : «وَذَهَبَ جَمِيعُ أَهْلِ الْمَشْرُقِ وَخَرَاسَانَ إِلَى أَنَّ «الْقَرَاءَةَ» درجة ثانية، وأبوها من تسميتها «سَمَاعًا» وسموها «عَرْضًا»، وأبو من إطلاق «حدثنا» فيها، وإلى هذا «ذهب أبو حنيفة» في أحد قوله، و«الشافعي»، وهو مذهب «مسلم بن الحاج» و«يحيى بن يحيى التميمي» اهـ «الإلماع» ص (73)، وانظر «تدريب الرواية» (2/15).

الطالبُ أعلمَ وأضْبَطُ، أو الشِّيخُ فِي حَالِ الْعَرْضِ

845

**أوْعَى مِنْهُ فِي حَالِ قِرَاءَتِهِ .
وَذَهَبَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَالْبَخَارِيُّ وَالْجَازِيُّونُ
وَالْكُوفِيُّونُ : إِلَى أَنَّ كَلَا الْمَرْتَبَيْنِ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ**

846

وَذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ : إِلَى أَنَّ الْعَرْضَ
أَرْجَحُ مِنَ السَّمَاعِ ؛ لَأَنَّ الشِّيخَ لَوْ سَهَّا لَمْ يَتَهَيَّأْ لِلْطَّالِبِ
الرَّدُّ عَلَيْهِ : إِمَّا لِجَهْلِهِ، أَوْ لِهَيْبَتِهِ الشِّيخُ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكِ ؛
بِخَلْفِ الطَّالِبِ .

وَسَلَّاكَ فِي التَّالِثَةِ مَسَلَّاكَ الثَّانِيَةَ ؛ فَقَالَ : وَقُرِيءَ
عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعَ بِكِتَابٍ أَوْ حِفْظٍ، وَالشِّيخُ حَافِظٌ، أَوْ لَا

847 ؛ كَمَا سَبَقَ .

(845) انظر "التدريب." (2/14)

(846) انظر "التدريب" (2/15) "قال : "وَ هُوَ رَوْاْيَةُ عَنْ
مَالِكٍ حَكَاهَا عَنْهُ الدَّارِقَطْنِيُّ وَابْنِ فَارِسٍ وَالْخَطَّيْبِ، وَحَكَاهَا
الْدَّارِقَطْنِيُّ أَيْضًا عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، شَعْبَةَ، وَابْنِ لَهِيْعَةَ، وَيَحِيَّى
بْنِ سَعِيدٍ، وَيَحِيَّى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ، وَالْعَبَّاسَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ
يَزِيدٍ، وَأَبِي الْوَلِيدِ بْنِ يَزِيدٍ، وَمُوسَى بْنِ دَاؤِدَ الضَّبَّابِ، وَأَبِي
عَبِيدَ، وَأَبِي حَاتَّمَ، وَحَكَاهَا ابْنُ فَارِسٍ عَنِ ابْنِ جَرِيجٍ وَالْحَسَنِ بْنِ
عَمَارَةَ " أَهـ .

(847) وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ دَاخِلَةٌ فِي الَّتِي قَبْلَهَا عَنْ عِيَاضٍ وَغَيْرِهِ
كَمَا نَقَدَ . وَانْظُرْ "الإِلْمَاعَ" ص (70) وَ"تَدْرِيبَ الرَّاوِيِّ" (2/12) .

و إنما قيد بقوله : "و أنا أسمع" خشية التدليس، وكانت هذه المرتبة ثالثة ؛ لأنَّ من يسمع، ليس كالذِي يقرأ بنَفْسِهِ ؛ إِذْ رُبَّمَا تَعْرَضَ لِلأوَّلِ غَفْلَةً ؛ لعدم توجُّهِ الشَّيخِ نحوه .

و مَنْعَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَبْلٍ وَ جَمَاعَةً : أَنْ يَقُولَ مَنْ أَخْذَ عَرْضًا : حَدَّثَنَا وَ أَخْبَرَنَا فَلَانُ بْلَا تَقييدٍ بِقِرَاءَتِهِ أَوْ قِرَاءَةِ غَيْرِهِ وَ هُوَ يَسْمَعُ؛ لِدَلَالَتِهَا عَلَى السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ وَ ذَهَبَ الْبَخارِيُّ وَ جَمَاعَةُ إِلَى الْجُوازِ.

و ذَهَبَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَ مُسْلِمٌ، وَ جَمَاعَةُ، وَ مِنْهُمْ الْمُصَنَّفُ : إِلَى جُوازِ إِطْلَاقِ "أَخْبَرَنَا" دُونَ "حَدَّثَنَا" ؛ لِفَرْقِ بَيْنِهِمَا، وَ لِتَمْيِيزِ بَيْنِ الْقِسْمَيْنِ، وَ خَصْنَةِ الأوَّلِ بِالْتَّحْدِيثِ ؛ لِقُوَّةِ إِشْعَارِهِ بِالنُّطُقِ وَ الْمَسَافَهَةِ، فَلَقِظَ الْإِخْبَارُ أَعْمَّ مِنْ التَّحْدِيثِ.

848
و سُلَكَ فِي الرَّابِعَةِ - أَيْضًا - الْمُسَلَّكُ السَّابِقُ ؛ فَقَالَ :

(848) 116) قال السيوطي : "و منعت طائفة إطلاق "حدثنا" وأجازت إطلاق "أخبرنا" وهو مذهب الشافعي وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق، وقيل إنه مذهب أكثر المحدثين، عزاه لهم محمد بن الحسن التميمي الجوهرى، في كتاب الإنصاف، قال : "فإن "أخبرنا" علم يقوم مقام قول قائله أنا قرأتة عليه لأنه لفظه لي" ، وروي عن ابن جريج والأوزاعي وابن وهب "اه" التدريب. (2/17)"

“ثم أَنْبَأَنِي”⁸⁴⁹ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ رَابِعَةً ؛ لِتَرْدُدِهَا بَيْنَ الْإِخْبَارِ وَالْإِجازَةِ ؛ فَإِنَّهَا فِي اسْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ - وَعَلَيْهِ أَهْلُ الْلُّغَةِ - بِمَعْنَى : الْإِخْبَارُ ، وَفِي عُرْفِ الْمُتَأْخِرِينَ بِمَعْنَى : الْإِجازَةُ⁸⁵⁰ ؛ فَيُنْبَغِي عَدْمُ إِطْلَاقِ “أَنْبَانَا” عَلَى مَا سُمِعَ مِنَ الشِّيخِ، بَعْدِ اشْتِهَارِ اسْتِعْمَالِهَا فِي الْإِجازَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى إِسْقَاطِ الْمَرْوِيِّ بِهَا عِنْدَ مَنْ لَا يَحْتَجُ بِالْإِجازَةِ .

وَأَشَارَ إِلَى الْخَامِسَةِ⁸⁵¹ بِقَوْلِهِ : “لَمْ نَأْوَلْنَا”， وَالْمَنَاؤَلَةُ : إِعْطَاءُ الشَّيْخِ الطَّالِبَ شَيْئًا مِنْ مَرْوِيَّاتِهِ، وَيَقُولُ لَهُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِي، أَوْ مَرْوِيَّاتِي، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَهِيَ إِمَّا أَنْ تَقْتَرَنَ بِالْإِذْنِ فِي الرِّوَايَةِ أَوْ لَا : فَالْأُولَى : جَازَ الرِّوَايَةُ بِهَا، وَصُورَتُهَا : أَنْ يَدْفَعَ الشَّيْخُ لِلْطَّالِبِ مَا سَبَقَ ذِكْرِهِ، وَيَقُولُ : هَذَا رَوَايَتِي وَ

(849) المرتبة الرابعة وهي الإجازة، وعبر عنها ”أنباني“ لأنَّه اشتهر عند المتأخرین استعمال هذا اللفظ في أداء ما ثُحمل ”بالإجازة“، كما سيأتي .

(850) قال السيوطي في التدريب (52/2) : ”وَ اسْطِلَاحُ قَوْمٍ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ عَلَى إِطْلَاقِ أَنْبَانَا فِي الْإِجازَةِ، وَ اخْتَارَهُ أَبُو العَبَّاسِ الْوَلِيدِ بْنَ بَكْرٍ الْمَعْمَرِيِّ صَاحِبَ كِتَابِ ”الْوِجَازَةِ“ فِي تَجْوِيزِ الْإِجازَةِ“، وَعَلَيْهِ عَمَلُ النَّاسِ الْآنَ، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ أَخْبَرْنَا“ اهـ.

(851) المرتبة الخامسة : المناولة .

سَمَاعِي عَنْ فَلَانَ، أَوْ عَمَّنْ دُكِرَ فِيهِ، فَارْوَهُ عَنِي، أَوْ
أَجَرْتُكَ بِهِ، أَوْ يَأْتِيهِ الطَّالِبُ بِأَصْلِ سَمَاعِهِ أَوْ فَرْعَهُ
الْمُقَابِلُ بِهِ، فَيُعَرِّضُهُ عَلَيْهِ، فَيَتَمَّلِّ؛ فَيَنَاوِلُهُ لِلنَّاطِلِ،
وَيَقُولُ لَهُ : هَذِهِ رَوَايَتِي أَوْ سَمَاعِي عَنْ فَلَانَ، أَوْ عَمَّنْ
دُكِرَ فِيهِ، فَارْوَهُ عَنِي، أَوْ أَجَرْتُكَ بِهِ .

وَالْمَنَاوِلَةُ مَعَ الْإِذْنِ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ، حَتَّىٰ قَالَ
جَمَاعَةٌ مِّنْهُمْ إِلَمَامُ مَالِكٍ - رَحْمَهُ اللَّهُ - إِنَّهَا بِمَنْزِلَةِ

852. السَّمَاعِ .

وَنَقْلُ ابْنِ الْأَثِيرِ 853 فِي مُقْدِمَةِ "جَامِعِ الْأَصْوَلِ"

: "إِنْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مَنْ دَهَبَ إِلَى أَنَّهَا أَرْفَعُ
مِنِ السَّمَاعِ، وَوَجْهُهُ: أَنَّ الْوُثُوقَ بِكِتَابِ الشَّيْخِ مَعَ إِذْنِهِ
فَوْقَ الْوُثُوقِ بِالسَّمَاعِ مِنْهُ، وَأَثَبَتُ؛ لَمَّا يَدْخُلُ مِنْ

854 الْوَهْمَ عَلَى السَّمَاعِ وَالْمُسْتَمِعِ . " وَالثَّانِيَةُ - أَعْنِي - الْمَنَاوِلَةُ الْمُجَرَّدَةُ عَنِ الْإِذْنِ

(120) انظر "الإلماع" ص (79)، "تدريب الراوي" 852 (2/46).

(121) (853) تقدمت ترجمته .

(854) قال السيوطي : "وَالصَّحِيفَ أَنَّهَا مَنْحُطَةُ عَنِ السَّمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ وَهُوَ قَوْلُ سَفِيَانَ الثُّوْرِيِّ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَابْنِ الْمَبَارِكِ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالْبَوَيْطِيِّ، وَالْمُزْنِيِّ، وَأَحْمَدَ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهِوِيِّهِ، وَيَحِيَّى بْنَ يَحِيَّى وَأَسْنَدَ الرَّامِهِرِمَزِيَّ عَنْ مَالِكٍ "اهـ التدريب (47/2).

وذهب ابن الصلاح إلى عدم جواز الرواية [بها] 855
ونذكر أنَّ غيرَ واحدٍ من الفقهاء والأصوليين عابها

على المحدثين الذين سوّعوا الرواية بها⁸⁵⁶، وحکى الخطيب عن طائفة: أنَّ الرواية بها جائزَة؛ لأنَّها لا

857 تخلو [50/أ] من الإشعار بالإِدْن بالرواية . ثم حيث صحت الرواية بالمناولة، لا نُؤَدِّي عند

الجمهور - إلا بـ**لـفـظـ يـشـعـرـ** بها ؛ كـ «ناولني»، أو

حدَّثني، أو أخْبَرَنِي ”**858** وجُوز الزهريٌّ ومالك،

إطلاق "حدّثنا وأخْبَرَنَا" 859 والأول هو الصحيحُ.

و أشار إلى السادسة والسابعة بقوله «ثم شافهني، ثم كتب إلى - أى الشَّيخ - بشيءٍ من مرويَّه أو تأليفه أو

(855) 123) ما بين المعكوفين زيادة يقتضيها السياق . أي وذهب ابن الصلاح إلى عدم جواز الرواية بالمناولة المجردة عن الأذن .

. (4) انظر "مقدمة ابن الصلاح" ص (194).

¹²⁵ الكفاية، للخطيب، ص 350.

(858) 126) قال ابن الصلاح : "و هو الصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور وإياده اختيار أهل التحري والورع ..." ص (195).

”(127) 859 مقدمة ابن الصلاح“ ص (194)، و ”تدريب الرواى.“ (2/51)

نَظِمِهِ، وَهَذَا عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُتَأْخِرُونَ، وَهُم مَنْ
بَعْدَ الْخَمْسِ مِئَةٍ”.

وَالْمَشَافِهَةُ : الإِجَازَةُ الَّتِي يُشَافِهُ بِهَا الشَّيْخُ الطَّالِبُ،
860 فَيُقَالُ : أَخْبَرَنَا فلانٌ مشافهَةً، أَوْ شافهَنِي فلانٌ .

[وَالْمَكَاتِبَ] : كِتَابَةُ الإِجَازَةِ ؛ فَيُقَالُ : أَخْبَرَنَا فلانٌ

861 مَكَاتِبَةً أَوْ كِتَابَةً أَوْ فِي كِتَابِهِ
وَالْمُتَقَدِّمُونَ لَا يُطْلِفُونَ الْكِتَابَةَ إِلَّا عَلَى مَا كَتَبَ بِهِ
الشَّيْخُ إِلَى الطَّالِبِ **862** مِنَ الْمَحْدُثِ .

قَالَ بَعْضُ الْحُفَاظِ : “أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ لَا تَسْلُمُ مِنْ
طَرِيقِ التَّدْلِيسِ :

أَمَا الْمَشَافِهَةُ : فَلَأَنَّ مِنْهَا : الْمَشَافِهَةُ بِالْتَّحْدِيثِ، وَأَمَا
الْكِتَابَةُ فَلَأَنَّ مِنْهَا الْكِتَابَةُ بِنَفْسِ الْحَدِيثِ ؛ كَمَا يَفْعُلُهُ

(860) (128) هَذِهِ هِيَ الْمَرْتَبَةُ السَّادِسَةُ حَسْبَ تَرْتِيبِ الْمَصْنُفِ تَبَعًا
لَابْنِ حَجْرٍ، وَشَافَهَنِي هِيَ أَحَدُ الْأَلْفَاظِ الَّتِي يُؤْدِي بِهَا مَا ثُحُمِلُ
بِالْإِجَازَةِ، قَالَ الْحَافِظُ الْعَرَاقِيُّ : “هَذِهِ الْفَاظُ اسْتَعْمَلَهَا بَعْضُ
أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الرِّوَايَةِ بِالْإِجَازَةِ، فَاسْتَعْمَلَ بَعْضُهُمْ فِيهَا شَافَهَنِي
فَلَانٌ، أَوْ أَخْبَرَنَا مَشَافَهَةً، إِذَا كَانَ قَدْ شَافَهَهُ بِالْإِجَازَةِ لَفْظًا ”
“فَتْحُ الْمُغَيْثِ” لِلْعَرَاقِيِّ ص (221).

(861) (129) هَذِهِ هِيَ الْمَرْتَبَةُ السَّابِعَةُ، قَالَ الْعَرَاقِيُّ : “وَاسْتَعْمَلَ
بَعْضُ فِي الإِجَازَةِ بِالْكِتَابَةِ كِتَابَةً إِلَىٰ ؛ أَوْ إِلَىٰ فَلَانٌ، أَوْ أَخْبَرَنَا
كِتَابَةً أَوْ فِي كِتَابِهِ” اهـ “فَتْحُ الْمُغَيْثِ” (221)

(862) (130) اَنْظُرْ “تَدْرِيْبَ الرَّاوِيِّ” (2/57).

المتقدّمون، يكتبُ المحدّث منهم إلى آخرَ بآحاديثَ
يَذْكُرُ أنه سمعَها من فلان؛ كما رسمها في
الكتاب. ”

ثمَّ : أن الكتابة، إن كانتْ بخطِّ الشيخ، فهي أعلاها،
أو بخطِّ ثقةٍ مأمورٍ من جانبِ الشيخ 864 فهي على
نوعينْ ؛ كالمناولة :
الأول، وهو المسمى بالكتابة المقرونة بالإجازة :
ما كان مع الكتابة إجازةً من الشيخ نفسه بخطِّه أو
إذنه، كأجَزْتُ لَكَ ما كتبْتُ لَكَ، أو ما كتبْتُ به إلَيْكَ”

865
و الثاني : الكتابة المجردة عما ذكرَ، ويصح الأداءُ
به، كما في النوع الأول 866 ؛ لأنها - وإنْ تجرَدتْ
عن الإجازة لفظاً - تضمّنتها معنى ؛ وكُتبُهم مشحونة
بقولهم : “كتَبَ إلَيْيَ فلان”

(863) 131) انظر ”مقدمة ابن الصلاح“ ص(195)، ”و فتح المغيث“ للعرافي (221).

(864) 132) انظر ”مقدمة ابن الصلاح“ ص (197).

(865) 13) قال السيوطي : ”و هذا في الصحة والقوه كالمناولة المقرونة بالإجازة“. ”تدريب الراوي. (2/55)“

(866) 134) أي يصح الأداء بالكتابة المجردة، كما هو الحال في الكتابة المقرونة بالإجازة .

قال : " حدثنا فلان⁸⁶⁷ ، وبعضاً العلماء منع صحة الأداء بالكتابة مجردة عما ذكرَ، حتى إنَّ الماوردي قد قطع بالمنع"⁸⁶⁸ ؛ وعلى ذلك : جرى المصنف، وبين مقصده؛ حيث قال : "أي : بالإجازة فيما" أي : في "شافهني، وكتب إلى" ؛ لإيهامه خلاف مقصوده [50/ب] ؛ وإنما فالتفسيـر ليس من وظيفته .⁸⁶⁹

" (867) مقدمة ابن الصلاح" ص (197) .
 (868) قال السيوطي : "وأما الكتابة المجردة عن الإجازة، فمنع الرواية بها قوم منهم القاضي أبو الحسن الماوردي الشافعي في الحاوي والأمدي وأبنقطان . وأجازها كثيرون من المتقدمين والمتاخرين منهم أιوب السختياني ومنصور والليث بن سعد وأبن أبي سبرة وغير واحد من الشافعيين منهم أبو المظفر السمعاني، وأصحاب الأصول ؛ منهم الرازى، وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث ويوجد في مصنفاتهم كثيراً كتب إلى فلان قال : حدثنا فلان، والمراد به هذا وهو معنول به عندهم معدود في الموصول من الحديث دون المنقطع، لأشعاره بمعنى الإجازة، وزاد السمعاني فقال : هي أقوى من الإجازة، قلت - أي السيوطي - : وهو المختار، بل وأقوى من أكثر صور المناولة" اهـ من "تدريب الراوى" (2/55-56) .

(869) أي ليس من وظيفة صاحب المختصر "الأمدي" وإنما فسر في هذا الموضع خوف الإلتباس ؛ ولأنه في مقام اختصار لا شرح وتفسير .

و الإجازة لغة : إعطاء الإذن ⁸⁷⁰ ، واصطلاحاً :
إعطاء الإذن في الرواية لفظاً أو كتابة ؛ بحيث يفيذ

⁸⁷¹ الإخبار الإجمالي عرقاً .
و أركانها أربعة :

المُجِيزُ : ويُشترط فيه ما يشترط في المحدث : من
الإسلام، والتکلیف، والعدالة، والضبط ؛ إلا إن كان
ما أجاز به مَصْوِتاً عَنْ ثَقَةٍ ؛ لم يُشترط فيه الضبط،
ويشترط أن يكون عالماً بالمجاز.

ثانيها : المُجازُ له، ويُشترط أن يكون معيناً على
الصحيح، ولا يُشترط - عند الجمهور - أن يكون :
عاقلاً، ممِيزاً ؛ فتجوز الإجازة للمجنون، والمولود ؛
لكن يستحسن أن يكون من أهل العِلْم ؛ لأن الإجازة
توسيعٌ وترخيص يتأهل له أهلُ العِلْم بالفَنّ ؛ لمسيس
حاجتهم إليها .

ثالثها : المُجازُ به، ويُشترط أن يكون معيناً من
وجه دون وجه ؛ كـ”ممدوحاتي“ أو ”مرؤياتي“ أو
نحوهما .

رابعها : مابه الإجازة، وهو لفظ ؛ نحو : ”أجزت لك

(870) انظر المصباح المنير (114/1) والقاموس المحيط (170/2).

(871) انظر ”تدريب الراوي.“ (2/44)

الكتاب الفلاني” أو ما صَحَّ عندك أَنِّي سمعْتُه، أو

كتابه ؛ نحو أَنْ يكتب ذلك.⁸⁷²

وأَما صيغُ أدَاءِ الإجازة : فما ذَكَرَهُ المصنف سابقًا

؛⁸⁷³ على ما أشرنا إِلَيْهِ .

وأشار إلى الثامنة⁸⁷⁴ بقوله : ثُمَّ ”عَنْ“ ونحوها :

كـ ”أَنَّ“ بفتح الهمزة والتشديد ؛ كـ ”حَدَّثَنَا فلان“ أَنَّ
فلانًا أَخْبَرَهُ ، والإسنادُ الذي فيه ”عَنْ فلان ، عن فلان“

يسمى : المعنون⁸⁷⁵ ، وما فيه ”أَنَّ“ يسمى

المؤنأن.⁸⁷⁶

(872) انظر الكلام على أركان الإجازة وتعريفها : “تدريب الرواية (2/44) ”

(873) قد قدم المصنف ذكر صيغ أداء الإجازة على تعريف الإجازة وأركانها، وكان الأولى أن يفعل العكس .

(874) هذه هي المرتبة الثامنة من مراتب صيغ الأداء .

(875) المعنون لغة : إسم مفعول من ”عنون“ بمعنى قال : ”عَنْ ، عَنْ“ . واصطلاحاً : قول الرواية : فلان عن فلان .

انظر ”تدريب الرواية (1/214) ”

(876) المؤنأن لغة : اسم مفعول من أَنَّ بمعنى قال : ”أَنَّ ، أَنَّ“ اصطلاحاً : هو قول الرواية : ”حدثنا فلان أَنْ فلاناً قال “ ”تدريب الرواية (2/217) ”

و ما ذهب إِلَيْهِ الْمُصَنَّفُ مِنْ أَنَّ نَحْنَ عَنْ "عنْ" فِي حَكْمِهَا أَوْ فِي مَرْتَبَتِهَا، هُوَ مَا جَرَى عَلَيْهِ مُعَظَّمُ الْعُلَمَاءِ؛ وَمِنْهُمُ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَلَا اعْتَبَارٌ بِالْأَلْفَاظِ

وَالْحُرُوفِ؛ بَلْ بِاللِّقَاءِ، وَالْمَجَالِسَةِ، وَالسَّمَاعِ⁸⁷⁷

وَذَهَبَ أَبُو بَكْرُ الْبَرْدِيجِيُّ⁸⁷⁸ لَا نَقْطَاعَ مَا رَوَاهُ

(877) 145) قال ابن الصلاح : "اختلوا في قول الراوي أن فلاناً قال كذا وكذا، هل هو بمنزلة "عن" في الحمل على الاتصال إذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه الانقطاع مثاله : "مالك عن الزهري أن سعيد بن المسيب قال كذا، فروينا عن مالك رضي الله عنه أنه كان يروي عن فلان وأن فلاناً سواء ."

وعن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنهما ليسا سواء .
وحكى ابن عبد البر عن جمهور أهل العلم أن "عن" و "أن" سواء وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ وإنما هو اللقاء والمجالسة، والسماع المشاهدة، يعني مع السلامة من التدليس، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع "مقدمة ابن الصلاح" ص (84).

(878) 146) هو أبو بكر أحمد بن هارون بن روح الْبَرْدِيجِي - بفتح الباء، كما قال السمعاني - نسبة إلى مدينة بأقصى أذربيجان، حدث عن أبي سعيد الأشج، وعلي بن إشكاب، وهارون بن إسحاق، حدث عنه، أبو أحمد بن عدي، وأبو القاسم الطبراني، وأبو أحمد العسال، قال الدارقطني : "ثقة مأمون، جبل" قال الخطيب : كان ثقة فاضلاً فهماً، حافظاً .

قال أبو الشيخ الأصبhani : مات سنة إحدى وثلاث مئة ببغداد انظر "أخبار أصبهاي" (113/1)، "تاريخ بغداد" (5/194)

الراوي بـ "أنّ" حتى يتبيّن الوصل بأنْ سمعَه ممن

روى عنه من روایة أخری ⁸⁷⁹، وإليه ذهب الحافظ

ابن أبي شيبة ⁸⁸⁰؛ فإنه حكم على روایة أبي

الزبير، عن محمد بن الحنفية، عن عمّار، قال : "أتَيْنَا

النَّبِيَّ - صلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ

عَلَيْهِ، فَرَدَ عَلَيَ السَّلَامَ ⁸⁸¹" بالاتصال ⁸⁸²، وعلى

(879) 147 قال ابن الصلاح : "و حكى ابن عبد البر عن أبي بكر البرديجي أن حرف "أن" محمول على الانقطاع حتى يتبيّن السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى وقال أي ابن عبد البر - عندي لا معنى لهذا لجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء فيه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، والله أعلم" اهـ "مقدمة ابن الصلاح" ص (87).

(880) 148 هو يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور، قال الذهبي : "الحافظ الكبير العلامة الثقة، أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي، صاحب "المسنـد" الكبير، العديم النظير المعلـل، الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثة مجلداً ولو كمل لجاء في مئة مجلـد." سمع على بن عاصم، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهم . حدث عنه : حفيده محمد بن أحمد بن يعقوب، ويوسف بن يعقوب الأزرق، وثقة أبو بكر الخطيب وغيره . مات سنة اثنتين وستين ومئتين .

"سير أعلام النبلاء. (12/476)"

(881) 149 قال ذلك في مسنده، حيث قال ابن الصلاح في علوم

=<

رواية قَيْس بن سَعْد، عن عطاء ابن أبي رَبَاح، عن ابن الحنفية : «أَنَّ عَمَاراً مَرَّ بِالنَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يُصَلِّي» [51/أ] بالإرسال ؛ لكونه قال :

883

أَنَّ عَمَاراً وَلَمْ يَقُلْ : «عَنْ عَمَارٍ» والحق أن الحكم على الرواية الثانية بالإرسال ليس من جهة تعبير ابن الحنفية بـ«أَنَّ» بل من جهة أنه لم يُسْنِدِ الحكاية فيها إلى عَمَار ؛ بل إلى نفسه، مع أنه لم يدركْ مُرُوره بخلافه في الأولى ؛ فـإنه أَسْنَدَها فيها إليه ؛ فـكانت متصلة .

884

قال العراقي : «الصوابُ أَنَّ مِنْ أَدْرِكَ قَصَّةً - وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ شَاهَدَهَا مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ التَّدْلِيسِ - يُحْكَمُ لَهُ بِالْوَصْلِ، سَوَاءً رَوَى بـ«قَالَ» أَوْ «عَنْ» أَوْ بـ«أَنَّ» أَوْ بـ

الحديث ص (87) : «وَوُجِدَتْ مُثِلُّ مَا حَكَاهُ عَنِ الْبَرْدِيجِيِّ أَبِي بَكْرِ الْحَافِظِ، لِلْحَافِظِ الْفَحْلِ يَعْقُوبَ بْنَ شَبَّيْبَةَ فِي مَسْنَدِ الْفَحْلِ ... ثُمَّ ذُكِرَ الْحَدِيثُ الْمُذَكُورُ .

150 (أخرجـه أـحمد) (263/4) .

151 (أـخـرـجـه النـسـائـيـ فـي «الـسـنـنـ الـكـبـرـىـ» رـقـمـ (456، 1020) .

152 (انـظـر «تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ» (1/218) (884)

”ذَكَرَ“ أو ”فَعَلَ“ أو ”نَحْوُ ذَلِكَ“؛ فَكُلُّهَا سَوَاءٌ فِي أَنَّهُ يُحْكَمُ لَهُ بِالوَصْلِ، صَحَابِيًّا كَانَ رَاوِيهً أو تَابِعِيًّا، وَمَنْ لَمْ يَدْرِكْ ذَلِكَ، فَهُوَ مَرْسَلٌ، صَحَابِيًّا أو تَابِعِيًّا أو مُنْقَطِعٌ إِنْ لَمْ يَسْنَدْ إِلَى مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ؛ وَإِلَّا فَمُتَصَّلٌ رَوَى بِـ ”عَنْ“ أَوْ بِغَيْرِهَا؛ وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ يَعْمَلُ بِهَا“

885 انتهى . مع بعض توضيح لكلامه .
و أشار المصنف إلى ما يقبل من العنعة، وما لا يقبل ؛ فقال : ”وَعَنْهُ الْمُعَاصِرُ مَحْمُولٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنَ الْمُدَلِّسِ، سَوَاءٌ عُلِمَ اللَّقَاءُ أَوْ لَمْ يُعْلَمْ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مُسْلِمٌ ؛ بَلْ قَدْ أَنْكَرَ اشْتِرَاطَ اللَّقَاءِ، وَادْعَى أَنَّهُ قَوْلٌ مُخْتَرٌ وَلَمْ يُسْبِقْ قَائِلَهُ إِلَيْهِ، وَأَنَّ القَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَقَوَّلَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ : مَا ذَهَبَ هُوَ إِلَيْهِ .“

وَالعنعةُ : مَصْدَرُ ”عَنْهُ الْحَدِيثَ“ : إِذَا رَوَاهُ بِـ ”عَنْ“ مِنْ غَيْرِ بَيْانِ التَّحْدِيثِ، أَوِ الإِخْبَارِ، أَوِ السَّمَاعِ .
وَلَا خَتَّارُ المصنف القول المشهور : عَبَرَ عَنِ القَوْلِ بِاشْتِرَاطِ اللَّقَاءِ بِصِيغَةِ التَّمَريضِ، فَقَالَ : ”وَقَيلَ : يُشْتَرِطُ تِبْوَتُ لِقَائِهِ، وَلَوْ مَرَّهُ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ“

”153)“ 885(فتح المغيث“ للعرافي ص (76).

المُصَنَّفِ أي : صاحب الأصل ، وهو الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلاني فقد صحّه جمهور المحدثين وغيرهم ؛ وعليه البخاري ، واحتجوا بذلك بأنه لو لم يسمعه منه ، لكان بعدم ذكره الواسطة بينهما مدلساً ، والكلام فيمن لم يُعرَفْ بالتدليس ، والظنُّ السالمة منه .

و قال بعض المحدثين يُشترط طول الصحبة ، وقيل غير ذلك ، مما هو مردودٌ في المطولةات .

886 [المتفق والمفترق]*

ولما فرَّغَ المصنَّف شرَّاعَ فِي بِيَانِ فَائِدَةِ تَعْلُقِ
بِالْمَقْصُودِ تَعْلِقاً تَامًا ؛ فَقَالَ : «ثُمَّ الرُّوَاةُ إِنِّي اتَّفَقْتُ
أَسْمَاءُهُمْ وَأَسْمَاءُ [51/ب] أَبَائِهِمْ فَصَاعِداً، لَفْظاً
وَخَطْطاً - فَهُوَ الْمُتَفَقُ وَالْمُفَتَّرُقُ» لاتفاق الأسماء
وافتراق المسميات ؛ فَهُوَ مِنْ قَبْيلِ الْمُشْتَرَكِ الْلَّفْظِيِّ،
وَهُوَ فَنٌّ مُهِمٌّ، وَمِنْ فوَائِدِهِ : الْأَمْنُ مِنَ الْلَّبْسِ، فَرُبَّمَا
يُظْنَ الْمُتَعَدِّدُ وَاحِدًا، وَرُبَّمَا يَكُونُ أَحَدُ الْمُتَفَقِّينَ ثَقَةً
وَالآخَرُ ضَعِيفًا ؛ فَيُضَعِّفُ مَا هُوَ الصَّحِيحُ، أَوْ يَعْكِسُ
؛ لَا سِيمَى مَنْ اشْتَبَهَ أَمْرُهُ ؛ لِتَعَاصِرِ وَاشتراكِ فِي
شُيُوخٍ أَوْ رُوَاةٍ، مَثَالُ مَا ذُكِرَهُ المصنَّفُ 887 وَهُمْ

“(886) مقدمة ابن الصلاح (613-621)، “الاقترح” -
لابن دقيق العيد (314)، “المنهل الروي” - لابن جماعة
(130)، “إختصار علوم الحديث” - لابن كثير (222)، “فتح
المغيث” - للعرافي (426)، “نزهة النظر” - لابن حجر
(66)، “فتح المغيث” - للساخاوي (268/4)، “تدريب
الراوي” - للسيوطى (316/2)، “شرح نزهة النظر” -
للقاري (223)، “منهج ذوي النظر” - للترمسي (336)، “لقط
الدرر” - للعدوى (126) “سح المطر” لعبد الكريم الأثري
(132).

(155) انظر هذا المثال في “فتح المغيث” للعرافي ص
” (428)، ” تدريب الراوي. (16) (2/316)

أربعة:

الأول : أبو بكرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الْبَغْدَادِيُّ، يَرْوِيُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبْلَلٍ.

الثاني : أبو بكرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ عِيسَى السقطيِّ الْبَصْرِيُّ يَرْوِيُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّوْرَقِيِّ، وَغَيْرِهِ.

الثالث : أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الدِّينَوَرِيُّ، رَوَى عَنْ جَمِيعِهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانِ الرُّوحِيِّ؛ نَسْبَةً لشِيخِهِ رُوحٌ؛ لِإِكْثَارِهِ عَنْهُ، وَرَوَى عَنْهُ عُلَيِّيُّ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ شَادَانَ الرَّازِيِّ وَغَيْرُهُ.

الرابع : أبو الحسنِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الطَّرَسُوسيِّ يَرْوِيُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ، وَغَيْرِهِ.

قال العراقي : «وَمِنْ غَرَائِبِ الْاِتْفَاقِ فِي ذَلِكَ ؛ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ثَلَاثَةٌ مُتَعَاصِرُونَ، ماتُوا فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ فِي عَشَرِ الْمَائَةِ، وَهُمْ : أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَطْرِ التَّبَسَابُورِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ كِنَانَةَ الْبَغْدَادِيِّ ؛ ماتُوا فِي سَنَةِ سَيِّنَةٍ وَثَلَاثَ مِئَةٍ» . انتهى .

وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ : «فَصَاعِدًا» عَاطِفَةٌ لِعَامِلٍ قَدْ حُذِفَ وَبَقِيَ مَعْمُولُهُ، وَالْأَصْلُ : فَبَلَغَ الْمُتَفَقُ صَاعِدًا، قَالَ أَبُو

البقاء 888 في مثله:- «و لا يجوزُ هنا من حُرُوفِ
العَطْفِ إِلَّا الفاءُ».

و ما ذكره المصنف قسمٌ من ثمانية أقسامٍ، وبقية
الأقسام مذكورةٌ في شروح الفيَّة العراقيَّ، أعرضنا
889 عنها ؛ لطُولها.

(888) هو عبد الله بن الحسين أبو البقاء العُكْبَرِيُّ النحويُّ
الحنفيُّ، فرأى بالروايات على، علي بن عساكر، والعربية على
ابن الخشاب، وتفقه على القاضي أبي يعلى الصغير حدث عنه
: ابن الدبيسي، وابن النجار، والضياء المقدسي وغيرهم، قال
ابن النجار : قرأت عليه كثيراً من مصنفاته، وصحته مدة
طويلة، وكان ثقةً متديناً، حسن الأخلاق متواضعاً . من
تصانيفه : “تفسير القرآن”，“إعراب القرآن”，“متشابه
القرآن”，“إعراب الحديث”，“و شرح الهدایة لأبي الخطاب”，
“المرام في المذهب”，“شرح الحماسة” وغيرها كثير فهو من
المكترين في التأليف، توفي سنة ست عشرة وستمائة .
انظر ” وفيات الأعيان ” (10/3)، ” إنباه الرواة (2/116) ”
” البداية والنهاية (13/85) ”

(889) وأنا أذكرها هنا إجمالاً : المتقق والمفترق ثمانية
أقسام :

- 1- من اتفقت أسماؤهم وأسماء أبائهم .
- 2- من اتفقت أسماؤهم وأسماء أبائهم وأجدادهم - وهو الذي
ذكره المصنف ومثل له - .
- 3- ما اتفق في الكنية والسبة .
- 4- عكسه وهو ما اتفق في الاسم وكنى الأب .
- 5- من اتفقت أسماؤهم وأسماء أبائهم وأنسابهم .

==

890 [المؤلف والمختلف] *

وإن اتفقت الأسماء خطأ وختلفت نطقا - فهو المؤلف والمختلف، وهو فنٌ جليلٌ يُقْبِحُ جَهْلَه بِأَهْلِ الْعِلْمِ، لاسيما أهْلَ الْحَدِيثِ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ يَكْثُرُ خَطْوَهُ، وَيَفْتَضِحْ بَيْنَ [52/ب] أَهْلِهِ، وَهُوَ سَبْعَةُ أَقْسَامٍ :

- أحدها : ما هو عامٌ غيرٌ مختصٌ بكتابٍ من كُتبِ الْحَدِيثِ .
والثاني: ما وقع في البخاري .
والثالث : ما وقع في مسلم .

6- من انقووا في التسم فقط أو الكنية فقط .
7- أن يتلقوا في النسبة من حيث اللفظ ويفترقا في المنسوب إليه .

8- أن تتفق كناهم وأسماء أبائهم . وانظر "فتح المغيث" للراقي ص (426-434)، "فتح المغيث" للساخاوي (290/4)، "تدريب الراوي" (329-316/2) .
" (890-158) * مقدمة ابن الصلاح (611-590)، "الاقترح" - لابن دقيق العيد (313)، "المنهل الروي" - لابن جماعة (125)، "الموقظة" - للذهبي (91-92)، "إختصار علوم الحديث" - لابن كثير (218)، "فتح المغيث" - للراقي (398)، "نزهة النظر" - لابن حجر (66)، "فتح المغيث" - للساخاوي (268/4)، "تدريب الراوي" - للسيوطى (297/2)، "شرح نزهة النظر" - للقاري (224)، "منهج ذوي النظر" - للترمسي (315)، "سح المطر" - لعبد الكريم الأثيري (132) .

والرابع: ما وقع في الموطأ .
والخامس والسادس والسابع : ما وقع في أحد هذه الكتب الثلاثة مع الآخر.

وقد بُسط ذلك في محله، ونحن نقتصر منه على ما كان عاماً، وما جاء في الصحيحين ؛ لأنهما أهما ؛ فنقول :

من الأول : "سلام" كله مشدّد، إلا خمسة،
و"عمارة" كله مضموم العين المهملة إلا أبا عمارة
الصحابي، ومن صلّى للقبليين ؛ وبالكسر، وفيهم
جماعة بالفتح وتشديد الميم ؛ فمن الرجال: "عمارة"
أحد أجداد ثعلبة والذرية، وأحد أجداد عبد الله بن
زياد البلوي، وجاء عبد الله بن مدرك، ومن النساء،
عمارة بنت عبد الوهاب الحمصيّة، وعمارة بنت نافع
بن عمر و"كريز" بكاف مفتوحة، فراءٍ مكسورة، في
خزاعة مكبّراً، وفي التصغير في عبد شمس ؛ وكذا
"العيشيون" بمهملة فمثناة تحتية، بعدها معجمة في
البصريّين، وبمهملةٍ ثم نون، فمهلة في الشاميّين
غالباً، و"السفر" بسين مهملة فباء، كله بفتح الفاء
كنية، وبإسكانها في الأسماء، و"عسل" كله بمهملةٍ
مكسورة، فمهلة ساكنة، إلا عسل بْن دكوان

البصري ؛ ففتحهما، و”غَامٌ“ بمعجمة مفتوحة،
 فنون مشددة، جمیعه إلا والد علي بن عثام - فالمهملة
 والمثلثة، و”مسور“ كله مكسور الميم، ساکن السین
 المهملة، مخفف الواو المفتوحة، إلا ابن يزيد
 الصحابي، وابن عبد الملك اليربوعي ؛ فالضم
 وتشديد الواو، و”الحمّال“ بالجيم المفتوحة، والميم
 المشددة، جمیعه في الصفات، إلا هارون بن عبد الله
 الحمال ؛ وبالحاء المهملة، وجاء في الأسماء : أبيض
 بن حمال، صحابي يمني، وحمل بن مالك بالحاء
 وغيرهما، و”الحَاط“ بالمهملة، عيسى بن أبي
 عيسى، ويقال : بالمعجمة والموحدة، وبالمعجمة مع
 المثنىاة تحت ، كلها جائزه فيه .

و أما ما جاء في ”الصحيحين“ [52/ب] ، فقد نظمها
 العلامة المحقق ؛ والفهمة المدقق ، نزيل مصر .
 حالاً، السيد عبد الهادي الأبياري ⁸⁹¹ في بسيطة
 ذكرها في فن الحديث، من سعود المطالع، ولو لا

(891) هو عبد الهادي بن نجا بن رضوان بن نجا بن محمد
 الأبياري المصري، ولد في قرية ”الأبيار“ من إقليم الغربية
 بمصر، تعلم بالأزهر من مصنفاته ”نيل الأمانى“ شرح مقدمة
 القسطلاني ”توفي سنة 1305هـ .“ الأعلام . (4/173)

طوله_ الذكرناتها ؛ فارجع إليها ؛ فإنها مفيدة جدًا .

892 [المتشابه] *

وإن اتفقت الأسماء فقط، نطقاً وخطاً، واختلفت الآباءُ نطقاً، مع الاختلاف خطأً أو بالعكس : يأن اتفقَت الأسماء خطأً، واختلفت نطقاً، واتفقَت أسماء الآباء، نطقاً وخطاً:

مثال الأول : موسى بن علّيٌّ، بفتح العين، ومُوسَى بنُ علّيٍّ بضمّها : فالأول جماعةٌ كُلُّهم متَّأخرُون، منهم : موسى الختلي، الذي روى عنه أبو علّيٌّ الصَّوَافُ، وليس في الكُتبِ السَّتَّةِ ولا في تاريخ البخاريٍّ منهم أحدٌ.

و الثاني : موسى بن علّيٍّ بن رَبَاحِ اللَّخْميُّ المصريُّ أمير مصر ؛ فالمشهورُ فيه الضمُّ ؛ وعليه أهلُ العراق ؛ لكن الذي صحَّحَه البخاريُّ، وصاحبُ

“ (892) معرفة علوم الحديث” - للحاكم (221)، “مقدمة ابن الصلاح” (626-622)، “المنهل الروي” - لابن جماعة (132)، “فتح المغيث” - للعرaci (435) “نزهة النظر” لابن حجر (67) “فتح المغيث” - للسخاوي (4/284)، “تدريب الراوي” - للسيوطى (229/2)، “شرح نزهة النظر” - للقاري (226)، “توضيح الأفكار” - للصنعاني (2/493)، “توجيه النظر” - للجزائري (195)، “منهج ذوي النظر” - للترمسي (431) “لقط الدرر” - للعدوي (130) “سح المطر” لعبد الكريم الأثري (134).

893 "المشارق" الفتح؛ وعليه أهل مصر، وكان هو وأبو بكر يكرهان الضم، ويقول كُلُّ منها : لا أجعل قائله في حلّ .

و اخْلِفَ فِي سبب ضَمِّهِ كَمَا فِي شِرَحِ الْقَاضِي زَكْرِيَّا ؛ فَقِيلٌ : لَأْنَّ بْنِي أُمَّيَّةَ كَانُوا إِذَا سَمِعُوا بِمَوْلَودٍ اسْمَهُ عَلَيْهِ، قَتَلُوهُ، فَقَالَ أَبُوهُ : هُوَ عَلَيْهِ، بِالضَّمِّ، وَقِيلٌ : كَانَ أَهْلُ الشَّامَ يَجْعَلُونَ كُلَّ عَلَيْهِ عَنْهُمْ عَلَيْهِ، لِبُغْضِهِمْ عَلَيْهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

و مثال الثاني : "سُرَيْج" بـ"مهملة وجيم" ، و "شُرَيْح" بـ"معجمة وحاء مهملة" ، و كُلُّ منها ابن النعمان ؛ فال الأول : شيخ البخاري ، وهو بـ"بغدادي" ، واسم جده مروان ، والثاني : كوفي تابعي .

فهو المتشابه ؛ للاشتباه الحاصل فيه ، ومن فوائد معرفته الأمْنُ من التصحيف ، وظنُّ الآتيين واحدًا . و بقيت له أقسام أخرى ؛ مثل : أن يتتفق الأسمان أو الكنيتان ، نطقًا و خطًا ، وتختلف نسبةًهما نطقًا ، أو تتفق

(893) صاحب "المشارق" هو القاضي عياض بن موسى ، وقد تقدمت ترجمته ، أما كتاب "المشارق" فاسمه كاملاً : " المشارق الأنوار على صحاح الآثار " قال في الرسالة المستطرفة ص (118) : جمع فيه بين ضبط الألفاظ وإختلاف الروايات وبيان المعنى ، وخصه بالموطأ و الصحيحين ، وهو كتاب لو وزن بالجوهر أو كتب بالذهب كان قليلاً فيه " اهـ .

النسبة نطقاً وخطاً، ويختلف [أ/53] الاسمان أو الكنيتات نطقاً، وأمثلة هذه الأقسام مذكورة في المطوالات، وقد صنف الخطيب البغدادي فيه كتاباً

مفيداً، سماه: «تلخيص المتشابه»⁸⁹⁴.

و لمَا فرَغَ المصنف من بيان الأقسام، ولو أحقها - وقد تركَ كثيراً من ذلك - أشار إلى الاعتذار بقوله : «و تركت تفاصيل ومهماً : أحذرها على المطوالات ؛ إذ هي المتكلفة لمثل ذلك ؛ والقائمة بأعباء ما هنالك»،

وعلى الترك بقوله : «لغرض الاختصار ؛ إذ ربما يكون التطویل موجباً لهجر كتابه ؛ ومسبباً لترك خطابه، سيما في هذا الزمان الذي قلت فيه الرغبات ؛ وكثير فيه الأخذ والمعطيات».

واعلم : أنَّ الذي تركه المصنف أكثرُ مما ذكره ؛ لأنَّ أنواع الحديث كثيرةٌ ؛ فقد نقل الجلال

(894) واسمه كاملاً : «تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم»، قال الرسالة المستطرفة ص (89): «وهو كتاب جليل القدر كثير الفائدة بل قال ابن الصلاح أنه من أحسن كتبه» وقد طبع في دمشق في مجلدين.

السيوطى 895 فى شرحه على أفيته فى هذا الفن عن
الحازمى 896 ، أنه قال في "العجاله" 897 علّم
الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ مائة، كل نوع
منها علّم مستقلّ، لو أنفق الطالب فيه عمره، لم يدرك
نهايته".
898

وَالَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ مِنْهَا : خَمْسَةٌ وَسِتُّونَ

(895) تقدمت ترجمته والكلام على شرحه لأفيفه المسمى البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر.

(896) هو أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى الحازمي الهمذاني سمع من أبي الوقت السجزي، ومن شهردار بن شيرويه الديلمي، وأبي موسى محمد بن أبي عيسى المديني وغيرهم، قال الذهبي : جمع وصنف ، وبرأ في فن الحديث خصوصاً في النسب واستوطن بغداد . وقال ابن النجار : كان الحازمي من الأئمة الحفاظ العالمين بفقه الحديث ومعانيه ورجاله، ألف كتاب ”الناسخ والمنسوخ“ وكتاب ”عجالة المبتدى في النسب“ وكتاب ”المؤتلف والمختلف في أسماء البلدان“ اهـ قلت وثلاثتها مطبوعة . قال ابن النجار : وكان ثقة، حجة، نبيلاً، زاهداً عابداً، ورعاً ملازماً للخلوة والتصنيف وبث العلم . مات رحمه الله سنة أربع وثمانين وخمس مئة وله ست وثلاثون سنة . ”سير أعلام النبلاء“ (167/21)، و ”طبقات الشافعية“ (13/7)، و ”شذرات الذهب“ (4/282).

(897) هو كتاب ”عجالة المبتدى وفضالة المنتهي في النسب“ طبع في القاهرة سنة 1384هـ بتحقيق عبد الله كانون .

”(166) العجاله“ ص (3).

نوعاً ؛ ثم قال : "وَلَيْسَ ذَلِكَ بِآخِرِ الْمُمْكِنِ فِي ذَلِكَ ؛
فَإِنَّهُ قَابِلٌ لِلتَّنْوِيعِ إِلَى مَا لَا يُحْصَى ؛ إِذَا لَا تُحْصَى
أَحْوَالُ رواةِ الْحَدِيثِ وصفاتُهُمْ، وَلَا أَحْوَالُ مَتَوْنِ
الْحَدِيثِ وصفاتُهُمَا، وَمَا مِنْ حَالَةٍ فِيهَا وَلَا صِفَةٍ إِلَّا
وَهِيَ بِصَدَدٍ أَنْ تُقْرَأَ بِالذِّكْرِ، فَإِذَا هِيَ نَوْعٌ عَلَى
حِيَالِهَا" ⁸⁹⁹ انتهى .

ثم نقل ⁹⁰⁰ عن الحافظ ابن حَجَرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : "وَقَدْ
أَخْلَى بْنَ الصَّلَاحَ بِأَنْواعِ مُسْتَعْمَلَةٍ عِنْدِ أَهْلِ الْحَدِيثِ
تَتَعَلَّقُ بِالْحَدِيثِ وَبِصَفَاتِ الرُّوَاةِ، وَذِكْرٌ - أَيْضًا -
أَنْواعًا فِي ضِمْنِ نَوْعٍ ؛ كِإِدْمَاجِهِ الْمَعْلَقِ فِي نَوْعٍ
الْمُعْضَلِ، وَالْمُتَوَاتِرِ وَالغَرِيبِ وَالْمَشْهُورِ وَالْعَزِيزِ فِي
نَوْعٍ وَاحِدٍ، وَوَقْعُ لَهُ عَكْسُ ذَلِكَ، وَهُوَ تَعْدِيدُ أَنْواعٍ
وَهِيَ مَتَّحِدةٌ" ⁹⁰¹ ؛ قَالَ الزَّرْكَشِيُّ ⁹⁰² : [53/ب]

"فَإِنَّ الْإِرْسَالَ الْخَفِيَّ نَوْعٌ مِنَ الْمُرْسَلِ وَالْمُنْفَطِعِ ؛
وَكَذَا المُذْرَجُ نَوْعٌ مِنَ التَّدَلِيسِ، وَالْأَفْرَادُ يَرْجِعُونَ إِلَى

"(899) مقدمة ابن الصلاح" ص (17).

(900) أي السيوطني .

(901) انظر "تدريب الراوي" (53/1)، وقارن بما في
"النَّكْتَ عَلَى ابن الصَّلَاح" لابن حَجَر (232/2).

(902) تقدمت ترجمته.

الشاد، وزيادة النقة» ، قال : «و يجاب بأنه لمّا كان في مقام تعریف الجزئيات، انتفى التداخل؛ لاختلاف حقائقها في أنفسها بالنسبة إلى الاصطلاح، وإنْ كانت ترجع إلى قدر مشترٰكٰ»⁹⁰³ اهـ، قال : «و قد زاد الباقيني⁹⁰⁴ في «محاسن الاصلاح» خمسة أنواع⁹⁰⁵ على ما ذكره ابن الصلاح، وزاد الزركشي في «نكته» أنواعاً آخر، وزاد الحافظ ابن حجر في «نكته» و «نخبته» أنواعاً⁹⁰⁶، وزدت أنواعاً، فتمّت مائة - كما قال الحازمي - قال : وهذه فهرسها .⁹⁰⁷

(171) قاله في نكته كما سيأتي . (903)

(172) تقدمت ترجمته . (904)

(173) ذكر ذلك في آخر كتابه «محاسن الاصلاح» ص (649-615).

(174) انظر «النكت». (234/_) (906)

(175) قال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» : «(1/231) فهرست، الصواب أنها بالباء المثلثة وقوفاً وإدماجاً، وربما وقف عليها بعضهم بالباء وهو خطأ».

قال صاحب «تتفيف اللسان» : «فهرست بإسكان السين والتاء فيه أصيلة، ومعناها في اللغة : جملة العدد للكتب، لفظة فارسية، قال : واستعمل الناس منها فهرس الكتب يفهرسها

«

الحَسَنُ، الصَّحِيحُ، الْجَيْدُ، الْقَوِيُّ، الثَّابِتُ، الصَّالِحُ،
 الْمَجُوَّدُ، الْمَسْتَقِيمُ، الْضَّعِيفُ، الْمُسْنَدُ، الْمَرْفُوعُ،
 الْمَوْقُوفُ، الْمَقْطُوعُ، الْمَوْصُولُ، الْمُرْسَلُ، الْمَرَاسِيلُ،
 الَّتِي فِي حُكْمِ الْمَسَانِيدِ، الْمُنْقَطِعُ، الْمُعْضَلُ، الْمُعْلَقُ،
 الْمُعَنَّعُ، التَّدَلِيسُ، الإِرْسَالُ الْخَفِيُّ، الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ
 الْأَسَانِيدِ، الشَّادَّةُ، الْمَحْفُوظُ، الْمُنْكَرُ، الْمَعْرُوفُ،
 الْمَتْرُوكُ، الْأَفْرَادُ، الْغَرِيبُ، الْعَزِيزُ، الْمَشْهُورُ،
 الْمُسْتَقِيسُ، الْمُتَوَاتِرُ، الْاعْتِبَارُ وَالْمَتَابِعَاتُ،
 وَالشَّوَاهِدُ، زِيَادَاتُ الثَّقَاتِ، الْمُعَلٌ، الْمُضْطَرِبُ،
 الْمَفْلُوبُ، الْمُدْرَجُ، الْمَوْضُوعُ، مِنْ تُقْبَلُ روايَتُه وَمِنْ
 ثُرَدُ، مِرَايَتُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، تَحَمُّلُ الْحَدِيثِ، كِتَابَةُ
 الْحَدِيثِ، روايَةُ الْحَدِيثِ، آدَابُ الْمُحَدِّثِ، آدَابُ طَالِبِ
 الْحَدِيثِ، الْعَالِيُّ وَالنَّازِلُ، الْمُسْلِسُلُ، غَرِيبُ الْفَاظِ
 الْحَدِيثِ، الْمُصَحَّفُ، الْمَحْرَفُ، النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ،
 مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ، أَسْبَابُ الْحَدِيثِ، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ،
 مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ وَأَنْبَاعِهِمْ، روايَةُ الْأَكَابرِ عَنِ
 الْأَصَاغَرِ، روايَةُ الصَّحَابَةِ عَنِ التَّابِعِينَ، وَالْتَّابِعِينَ
 عَنِ الصَّحَابَةِ روايَةُ الْأَفْرَانِ، الْمَدْبَّجُ، [54/أ] الْإِخْوَةُ
 وَالْأَخْوَاتُ، روايَةُ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبَاءِ، روايَةُ الْأَبَاءِ عَنِ
 الْأَبْنَاءِ، السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ، مِنْ روى عَنْ شَيْخٍ ثُمَّ روى

فهرسة مثل : دحرج، وإنما الفهرست : اسم جملة العدد.
 و الفهرسة المصدر : كالذلكة يقال : فذلكت الحساب إذا وفقت
 على جملته " اهـ من النكت .

عنه بواسطة، مَنْ لَمْ يَرُوْ عَنْهِ إِلَّا وَاحِدٌ، مَنْ لَمْ يَرُوْ إِلَّا
 عنْ وَاحِدٍ، مَنْ لَمْ يَرُوْ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، الْأَسَانِيدُ الَّتِي
 لَمْ يَرُوْبَهَا إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ، مَنْ ذُكِرَ بِتُّعْوِتٍ مُتَعَدِّدَةٍ،
 أَفْرَادُ الْعِلْمِ، الْأَسْمَاءُ وَالْكُنْيَى، مَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ
 أَبِيهِ، عَكْسُهُ، مَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَهُ، مَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ
 كُنْيَةُ زَوْجَهُ، مَنْ وَافَقَ اسْمَهُ اسْمَ أَبِيهِ أَوْ مَعْ جَدِهِ، مَنْ
 وَافَقَ اسْمَهُ اسْمَ شِيخِهِ أَوْ مَعْ شِيخِهِ مَنْ وَافَقَ اسْمَ أَبِيهِ
 اسْمَ شِيخِهِ، مَنْ وَافَقَ اسْمَ شِيخِهِ اسْمَ الرَّاوِي عَنْهُ، مَنْ
 وَافَقَ لَفْظُ اسْمِهِ نَسْبَهُ، الْأَسْمَاءُ الَّتِي بِلَفْظِ النَّسْبِ،
 الْأَلْقَابُ، الْمُؤَتَّلُفُ وَالْمُخْتَلِفُ، الْمُتَصَفِّقُ وَالْمُفْتَرِقُ،
 الْمُتَشَابِهُ، الْمُتَشَتِّبُهُ، الْمَقْلُوبُ، مَنْ تُسَبِّ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ،
 النِّسْبَةُ الَّتِي عَلَى خَلَافِ الظَّاهِرِ، الْمُبْهَمَاتُ، مَعْرَفَةُ
 النِّقَّاتِ وَالضَّعَفَاءِ، مَنْ خَلَطَ مِنَ التَّقَاتِ، طَبَقَاتِ
 الرَّوَاةِ، الْأُوْطَانِ، الْبَلْدَانِ، الْمَوَالِيِّ، التَّارِيْخُ، فَهَذِهِ
 يَضْعُ وَتَسْعُونَ .

وَمِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي زَادَهَا الْبُلْقِينِيُّ⁹⁰⁸

وَالْزَّرْكَشِيُّ⁹⁰⁹ رَوَايَةُ الصَّحَابَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ،
 وَالْتَّابِعِينَ عَنِ التَّابِعِينَ؛ وَهُما دَاخِلُانِ فِي رَوَايَةِ
 الْأَقْرَانِ، وَمَعْرَفَةُ مَنْ اشْتَرَكَ مِنْ رِجَالِ الإِسْنَادِ فِي
 بَلْدٍ أَوْ إِقْلِيمٍ؛ وَهُوَ دَاخِلٌ فِي نَوْعِ الْأُوْطَانِ، وَمَعْرَفَةُ

(908) تقدّمت ترجمته .

(909) تقدّمت ترجمته .

تاریخ المُؤْنون ؛ وهذا لا بأس به، ومعرفة الأوائل والأواخر، ومعرفة تفاوت الرواية؛ وهذا داخل في مراتب الجرح والتعديل مع الثقات والضعفاء، ومعرفة الأصح مطلقاً أو في الباب، والجمع بين معنى الحديث والقرآن، ومعرفة الأماكن وضبطها؛ وهذا مدخل في الغريب، ومعرفة الكلمات التي اخترعها - صلى الله عليه وسلم - فَيُنَقِّى من هذه مكملة للمائة". انتهى .

و أنتَ تعلمُ : أن المائة، لم تَحْتُوا على جميع الأنواع ؛ فقد اشتملَ بعض المطولةات على ما لم يُذَكَّرْ فيها [54/ب] .

"وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ" اسم التفضيل هذا : إِمَّا أن يكون جاريًّا على حقيقته و عدم جواز خلوه عن أحد الأوجه الثلاثة، أعني : استعماله بالإضافة، أو "من" أو "اللام"، إذا لم يكن المفضل عليه معلوماً، وإن يكنه فلا مانع من الخلو؛ كما في "الله أَكْبَرُ" و نحوه؛ فيقال : إن المذوق المشعور به هو المضاف إليه؛ باعتبار أنه مستعمل ⁹¹⁰ بالإضافة، أي : أَعْلَمُ كُلّ

. (131/2) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (910/178).

عالِمٌ، أَكْبَرُ كُلَّ كَبِيرٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، أَوْ أَنَّهُ "مِنْ" مَعْ جَرْوَرِهَا، أَيْ : أَعْلَمُ مِنْ كُلَّ عَالَمٍ، وَأَكْبَرُ مِنْ كُلَّ كَبِيرٍ، وَمَا أَشْبَهُهُ .

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَحْمُولاً عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ مَجازًا :

قِيَاسًا عَنْدَ الْمُبَرِّدِ⁹¹¹، وَسَمَاعًا عَنْدَ غَيْرِهِ؛ وَمِنْهُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : {وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ} إِذْ لَيْسَ شَيْءٌ أَهْوَنُ عَلَيْهِ تَعَالَى مِنْ شَيْءٍ، وَمَا كَانَ بِهَذَا الْمَعْنَى، فَلَزَوْمُهُ صِيغَةُ "أَفْعَلَ" أَكْثَرُ مِنْ الْمَطَابِقَةِ؛ إِجْرَاءً لِهِ مُجْرَى الْأَغْلَبِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ، أَيْ : أَفْعَلُ مِنْ عِلْمٍ : وَاعْلَمُ أَنَّ الْحَنْفِيَّةَ قَدْ كَرِهُوا التَّلْفُظُ بِقَوْلٍ : "وَاللَّهُ أَعْلَمُ" عَنْ خَتْمِ الدَّرْسِ، بِقَطْعِ الْكَلَامِ؛ حِيثُ قَالَ الْمُحَقِّقُ
عَبْدُ الْبَرِّ⁹¹² فِي شِرْحِهِ عَلَى الْوَهَبَانِيَّةِ⁹¹³، عَنْ

(911) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري النحوی إمام النحو، أخذ عن أبي عثمان المازني، وأبي حاتم السجستاني وعنده : أبو بكر الخرائطي، ونقطويه، وأبو سهل القطان، وعدة قال الذهبي : "كان إماماً، عالماً، جميلاً، وسيماً فصيحاً، مفوهاً، موثقاً، صاحب نوادر وطرف، له تصانيف كثيرة توفي سنة ست وثمانين ومئتين . انظر ترجمته في : "تاريخ بغداد" (380/3)، "سير أعلام النبلاء" (576/3)، "بغية الوعاة" (269)، "شدرات الذهب" (2/190).

(912) هو عبد البر بن محمد المعروف بابن الشحنة الطبی ولد في حلب ورحل إلى القاهرة وأخذ على جماعة من أهل

قول الناظم “عليه الرحمة”: [من الطويل]
 وَقَدْ كَرِهُوا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَنَحْوَهُ لِإِعْلَامِ خَتْمِ الدَّرَسِ
 حِينَ يُقَدَّرُ

ما نصه . ”وَ مَسَأْلَةُ الْبَيْتِ مِنَ الْقَنِيَّةِ“⁹¹⁴؛ قال :

”يقول عند تمام ورده من القرآن أو غيره، و الله أعلم،
 وصلى الله على سيدنا محمد، إعلاماً بانتهائه يكره“

العلم فيها، وصار جليس السلطان الغوري من تصانيفه :
 ”شرح جمع الجوامع للسبكي“، ”الذخائر الأشرفية في الألغاز
 الحنفية“ و ”شرح منظومة ابن وهبان“ وغيرها توفي سنة
 (921هـ) انظر ”شذرات الذهب“. (8/98) ”

(913) (181) الوهابية هي منظومة في فروع الحنفية للشيخ
 عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان الدمشقي المتوفي سنة
 (768هـ) قال في كشف الظنون : ”و هي قصيدة رائعة من
 بحر الطويل ... ضمنها غرائب المسائل، وهي نظم جيد متمكن
 في أربع مئة بيت سماها ”قيد الشرائد، ونظم الفرائد“ أخذها
 من ستة وثلاثين كتاباً ورتتها على ترتيب الهدایة“ اهـ . ولها
 شروح كثيرة منها شرح لابن وهبان نفسه أما شرح ابن عبد
 البر بن الشحنة فقال صاحب كشف الظنون : ”و هو شرح
 مقبول ذكر فيه أن المصنف أطنب في شرحه بتوجيه المسائل
 وألحق به فروعاً غريبة، وسماه ”قصصيل عقد الفوائد
 بتكميل قيد الشرائد“، وفرغ من تصنيفه سنة (885هـ) انظر
 ”كشف الظنون.“ (2/1865) ”

(914) هو كتاب : ”قنية المنية لتنمية الغنية“ لمختار بن
 محمود بن محمد الزاهدي المتوفى سنة (658هـ) .

والصلاه هي المشار إليها بقول الناظم: ”ونحوه“، ومفهومه : أنه إذا لم يكن إعلاماً بانتهائه، لا يُكره، وفي التجنيس، والمزيد حارس يقول : ”لا إله إلا الله“، أو يقول : صلى الله على سيدنا محمد“ ؛ أنه يأخذ بذلك ثمناً ؛ بخلاف العالم إذا قال في المجلس : ”صلوا“، أو الغازي يقول : ”كبروا“ فإنه يثاب“ انتهى

915 ونحوه في قاضيكان .

قلت: وهذا محمول على ما إذا لم يكن من [أ/55] فصّاص زماننا الذين يأكلون الدنيا بالدين، ويجعلون ذلك وسيلة إلى أخذ الدراءِ من الناس ؛ فإنه حينئذٍ أخذ لذلك ثمناً، والله أعلم بالصواب.“.

انتهى كلام المحقق .

و ما سمعتَ من الكراهة غير مرضٍ عند الشافعية

916 ؛ فقد قال العالمة ابن حجر في ”شرح

(915) هي فتاوى الإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندى الفرغانى الحنفى المتوفى سنة (592هـ) قال في كشف الظنون ”و هي مشهورة مقبولة معمول بها متداولة بين أيدي العلماء والفقهاء، وكانت هي نصب عين من تصدر للحكم والإفتاء“ انظر ”كشف الظنون. (2/1227)“

(916) هو ابن حجر الهيثمي . وقد تقدمت ترجمته.

المنهاج” : 917 وزعم بعض الحنفيَّة : أنه لا ينبغي أن يُقال ذلك، قيل : مطافًا، وقيل : للإعلام بخاتم الدرس، ويُردُّ بأنه لا إيهام فيه ؛ غاية التقويض للمطلوب؛ بل في حديث البخاريٌّ في “باب العلم” في قصة موسى مع الخضر - عليه السلام- ما يدلُّ له، وهو قوله فيه «فعتب الله على موسى» أي : حيث سئلَ عن أعلم الناس، فقال : «أنا» ؛ إذ لم يرد العلم إليه صادق بأن يقول الله أعلم بل القرآن دالٌّ له، وهو : {الله أعلم حيث يجعل رسالته} [الأنعام: 124]، وقد قال عليٌّ - رضي الله عنه - : «وابردها على كيدي ؛

918 إذا سئلت عما لا أعلم أن أقول : الله أعلم». و لا ينافي ما في البخاريٌّ أن عمرَ سأل الصحابة - رضي الله عنهم - عن سورة النَّصْر ؟ فقالوا : «الله أعلم» فغضب وقال : ثولوا : نَعَمْ، أَوْ لَا نَعْمْ 919

(917) أي شرح كتاب ”المنهاج“ للنووي.
 (918) رواه ابن عبد البر في ”جامع بيان العلم“ (836/2)، والخطيب في ”الفقيه والمتفقه“ (2/171).
 (919) تلحتري رفك (4294) و (4970) بنحو ما ذكره

وفي روایة : أنه قال لمن قال له مَرَّةً : «قدْ تيقنا إنْ كُنَّا
 لا نَعْلَمُ أَنَّ اللَّهُ يَعْلَمُ»، لتعيين حمله على أنه فيمن جعل
 الجواب به ذريعة إلى عدم إخباره عما سُئلَ عنه،
 وهو يعلم، وقد ذكر الأئمَّةُ في «اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَعْلَمُ»
 ونحوهِما، ما يصرّح بحسن ما فَعَلَهُ المصنَّف،
 صاحب المنهاج ⁹²⁰ فعليلٍ به، ومِمَّا يؤيِّدُه - أيضًا -
 قولهُمْ : يُسْنُ لِمَنْ سُئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ أَنْ يَقُولَ : «اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».

وَمَنْعُ نَحْوَ «مَا أَحْلَمَ اللَّهَ» ؛ نظرًا لتقدير النهاة في
 التعجب «شَيْءٌ صَرَرَهُ كَذَا» - مردودٌ بـأَنَّ فِيهِ غَايَةَ
 الإجلال؛ ونحو: {قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبَّنُوا} إلى قوله:
 {أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ} [الكهف: 26] أيْ : ما أَبْصَرَهُ
 وَأَسْمَعَهُ ؛ كما قال ابن عطية ⁹²¹، وغيره ؛ لقول

⇒
المصنَّف.

(920) أي النووي .

(921) هو القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن تمام بن عطية المحاربي ولد سنة ثمانين وأربع مئه واعتنى به والده فأدرك الشيوخ الكبار

⇐

قتادة : «لا أحد أبصر من الله، ولا سمع»²².

و تقدير النها المذكور غير لازم، ولا [55/ب]
مُطَرِّدٍ؛ لأنَّ كُلَّ مَقْامٍ بما يناسبه وصفه بذلك، إما
نفسه أو مَنْ شاء مِنْ خَلْقِه» انتهى .

و هذا تحقيقٌ بديعٌ، لا أظنك تراه في غير هذا
الموضع .

قال المصنف - رحمه الله - عند ختام رسالته - :

«فَرَغْتُ مِنْ تَأْلِيفِهَا خِتَامَ سَنَةِ مِائَةٍ وَخَمْسِينَ بَعْدَ
الْأَلْفِ، مِنْ هِجْرَةِ مَنْ تَقْصُرُ عَنْهُ بِرْدَةُ الْوَصْفِ،
صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَفُ وَعَظَمُ وَكَرَمُ»،
وفد كانت النسخة التي وجدتها : محرر على مسودة
المؤلف ؛ حيث قال كاتبها في آخرها : «إني كتبتها
على مسودة المؤلف سنة 1154، وقد أسمعني مؤلفها
- حفظه الله تعالى - من أولها إلى آخرها، وبلغت

قال ابن فردون : كان فقيها عالما بالتفسير و يعد كتابه «
المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» من أعظم مؤلفاته
واختلف في سنة وفاته فقيل في سنة اثنين، وقيل إحدى، وقيل
ست وأربعين وخمس مئة .

ينظر الدبياج المذهب (57/2)، سير أعلام النبلاء (19/587)،
شجرة النور الزكية (1/129).

(922) انظر الدر المنثور (5/379).

مقابلةً وتصحِّحاً معه بخُلُوته" انتهى .

وقد وَقَنَى اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لِلْخَتَامِ؛ وَمَنْ عَلَيْ - جَلَّ شَاءَهُ - بِالإِتْمَامِ، وَقَدْ صَرَفَتْ غَايَةً وُسْعِيَ فِي تَهْذِيبِ هَذَا الشَّرْحِ وَتَنْقِيَّهِ؛ وَبَذَلَتْ نَهَايَةً جَهْدِيَّ فِي كَشْفِهِ وَتَوْضِيَّهِ، بَاسْطَا فِيهِ الْكَلَامُ؛ مَمْهُداً فِيهِ الْمَقَاصِدُ وَالْأَحْكَامُ، وَقَدْ أَكْثَرْتُ فِيهِ الْفَوَائِدُ؛ وَشَحَّنَتْ بِالْأَمْثَالِ وَالشَّوَاهِدُ؛ فَانْضَحَ بِذَلِكَ غَايَةُ الْاِنْضَاحِ؛ وَاسْتَغْنَى بِالصَّبَاحِ عَنِ الْمَصْبَاحِ، وَبَيَّنَتْ - حَسْبَ الطَّاقَةِ - الْمَرَادُ؛ وَدَفَعَتْ مَا بَدَأَ لِي مِنْ إِبْرَادٍ؛ فَجَاءَ - وَلَهُ الْحَمْدُ - حَسْبَمَا كُنْتُ أَتَمَّاهُ؛ وَسَأَلَتْهُ - مِنْ كَرَمِهِ - جَلَّ شَاءَهُ وَعُلَاهُ، وَالْمَرْجُوُّ مِنْ أَرْبَابِ الْكَمالِ؛ وَأَهْلُ الْفَضْلِ وَالْإِفْضَالِ : أَن يَنْظُرُ ذَلِكَ بَعْنَ الرِّضَا؛ فَعَيْنَ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ؛ وَلَا يَرْمُقُوهُ بَعْنَ السُّخْطِ؛ فَإِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي كُلَّ رَذِيلَةٍ، وَإِنِّي قَدْ اعْتَرَفْتُ بِأَنِّي لَسْتُ مِنْ فَرْسَانِ هَذَا الْمَيْدَانِ؛ وَلَا مِنْ لَهُ بَاعٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْعِلُومِ فَضْلًا عَنِ هَذَا الْعِلْمِ الْعَظِيمِ الشَّانِ، وَإِنِّي قَدْ نَقَلْتُ غَالِبَ مَبَاحِثِهِ وَأَقْوَالِهِ مِنْ مَظَانِهِ وَمَحَالِهِ .

اللَّهُمَّ، ارْزُقْنَا حَلْوَةَ الإِقْبَالِ عَلَيْكَ، وَالإِصْغَاءَ وَالْفَهْمَ عَنْكَ، وَالبَصِيرَةَ فِي أَمْرِكَ وَالنَّفَاذِ فِي طَاعَتِكَ، وَالمواظِبَةِ عَلَى إِرَادَتِكَ، وَالْمُبَادَرَةِ إِلَى خِدْمَتِكَ، وَحُسْنِ الْأَدَبِ فِي مَعْالِمِكَ، وَالتَّسْلِيمِ إِلَيْكَ، وَالرِّضا لِقَضَائِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ؛ وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ الرَّءُوفِ

الرحيم ؛ وعلى آله وصَحْبِهِ وتابعِيهِم السالِكينَ
طريقُهُمُ المستقيم .

قال مؤلفه - حفظة الله تعالى، وأبقاه، ونفع
المسلمين بعلومنه - : وقد فرَغْتُ من تسويدِهِ يومَ
الثلاثاء، بُعيد الظهر، لثاني عشرة ليلة خلت من
شهر ربيع الأول، من شهور السنة التاسعة والتسعين
بعد المئتين والألف، ومن تبييضه يوم الأربعاء، بعد
العصر، لثلاث عشرين ليلة خلت من صفر الخير،
من السنة الثانية بعد الألف والثلاث مئة، من الهجرة
المباركة، في بُعدَادَ دار السلام، والحمدُ لله رب
العالمين ؛ وصلَى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله
وصاحبهِ أجمعين .

وقد وقع الفراغ من كتابة هذه النسخة الشريفة،
على يد أقر العباد؛ وأحوجهم إلى عفوه يوم الثلاثاء،
السيد صالح بن السيد محمد بن السيد يوسف، الإمام
الأول، في الالاي الحادي والثلاثين من السواريه في
دار السلام بُعدَاد، يوم الأحد، الثالث عشر من شهر
ذي الحجَّة، من شهور السنة الثالثة بعد الثلاث مئة
والألف . وصلَى الله على سيدنا محمدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ
وسَلَّمَ .